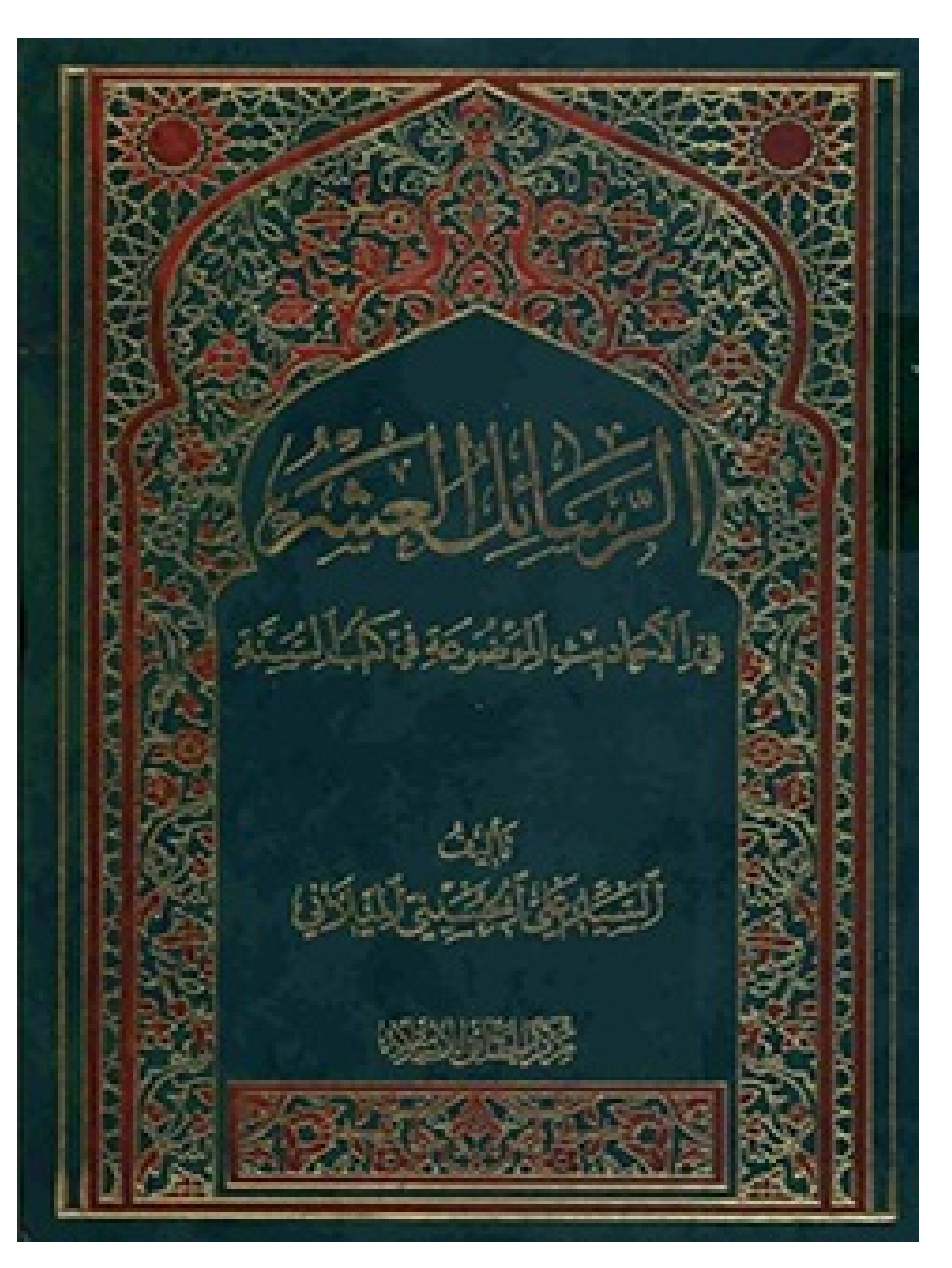

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
تأليف
الشيخ علي آل محسن


بسم الله الرحمن الرحیم

الرسائل العشر فی الاحادیث الموضوعه فی کتب السنه

کاتب:

آیت الله علی حسینی میلانی

نشرت فی الطباعة:

الحقایق

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الرسائل العشر فی الاحادیث الموضوعه فی کتب السنه

اشاره

سرشناسه:حسینی میلانی، سیدعلی، ۱۳۲۶ -

عنوان و نام پدیدآور:الرسائل العشر فی الاحادیث الموضوعه فی کتب السنه/ تالیف علی الحسینی المیلانی.

مشخصات نشر:قم: مرکز حقایق اسلامی، ۱۴۲۸ق، ۱۳۸۶.

مشخصات ظاهری:۶۲۴ص.

شابک:۹۶۴-۲۵۰۱-۰۲-۳ :

وضعیت فهرست نویسی:برون سپاری.

یادداشت:الطبعه الرابعه.

یادداشت:چاپ قبلی: علی الحسینی المیلانی، ۱۴۱۸ق. = ۱۳۷۶.

یادداشت:کتابنامه: ص. [۵۸۷] - ۶۰۳؛ همچنین به صورت زیر نویس.

موضوع:احادیث اهل سنت -- نقد و تفسیر

رده بندی کنگره:BP۱۲۷/ح۸ر۸ ۵۰۸ ۱۳۸۶

رده بندی دیویی:۲۹۷/۲۱۱

شماره کتابشناسی ملی:۱۲۸۹۴۷۷

ص :۱

اشاره

کلمه المرکز

بسم اللّه الرّحمٰن الرّحیم

هذه هی الطبعه الرّابعه لهذا الکتاب الجلیل و الفرید فی بابه.

لقد لاقی هذا الکتاب منذ انتشاره الإقبال الکبیر من الباحثین، و وقع موقع القبول لدی المحقّقین فی الداخل و الخارج، حتّی أصبح من المصادر العلمیّه المعتمده و احتلّ المکانه المرقومه فی المکتبه الإسلامیه.

و ذلک، لأنّه قد تناول عدّهً من الأحادیث المعروفه بین المحدّثین، بالبحث و التحقیق فی أسانیدها و متونها و دلالاتها، و کشف النقاب عن حقیقه أحوالها، علی ضوء القواعد المقرّره فی علم الحدیث و الرجال، و تصریحات أئمّه الجرح و التعدیل و مشاهیر حفّاظ الحدیث و أعلام الفقه و الاصول.

و من الواضح أنه إذا ثبت وضع تلک الأحادیث و اتّضح بطلانها، فإنه سینهدم کلّ ما بنی علیها من اصول اعتقادیّه أو استنبط منها من فروعٍ فقهیّه، الأمر الذی اغتاظ منه بعض الناس، الذین نشؤوا علی عقائد و أفکارٍ لقّنوا بها فکانوا مقلّدین لأسلافهم من غیر درایهٍ و تعقّل، قال اللّه تعالی: «وَ مِنَ النّٰاسِ مَنْ یُجٰادِلُ فِی اللّٰهِ بِغَیْرِ عِلْمٍ وَ لاٰ هُدیً وَ لاٰ کِتٰابٍ مُنِیرٍ» (1) لکنه قال لرسوله الأمین صلّی اللّه علیه و آله: «إِنْ عَلَیْکَ إِلاَّ الْبَلاٰغُ » (2) و قال:

1- 1) سوره الحج: الآیه 8 .

2- 2) سوره الشوری: الآیه 48.

«فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمٰا أَرْسَلْنٰاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً» (۱) بل أمر بالإعراض عنهم بقوله: «وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجٰاهِلِينَ » (۲).

لكنّ أهل العلم و الفضل يعلمون بأنَّ الإستناد - فی الكلام علی الأسانيد - إلی التجريحات و التوثيقات، إنما هو من باب الإلزام، و أنّ نقل التوثيق لا يعنی عدم وجود الجرح، و كذا العكس، بل قد يستند فی مقام الإحتجاج إلی رمی الرجل بالإختلاط، مع أنّ المظنون فی بعض الموارد أنّ السبب فی رميه بذلك هو كشفه عن بعض الحقائق و إعلانه بها فی أواخر عمره.

فإليهم نقدّم هذا الكتاب فی طبعٍ منقَّحٍ محقّقٍ، آملين أنْ نكون قد قدّمنا خدمةً للعلم و أهله، و سائلين اللّه عزّ و جل القبول و التوفيق.

مركز الحقائق الاسلاميه

۱- ۱) سوره الشوری: الآيه ۴۸.

۲- ۲) سوره الأعراف: الآيه ۱۹۹.

كلمه المؤلّف

بسم اللّه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين و الصّلاه و السلام على سيّدنا محمّد و آله الطاهرين.

و بعد

فإنّ فى الثقافه الإسلاميّه قضايا فقهيه و تفسيريه و حديثيّه و تأريخيّه، دخلت علم الكلام و اتّخذت طابع المباحث الاعتقاديه، لسببٍ أو لآخر من الأسباب الداعيه إلى ذلك.

فالمسح على الرجلين أو غسلهما فى الوضوء حكم شرعى عملى، إلّا أنّه ورد علم الكلام باعتباره قضيّه تدخّلت فيها السياسه فى صدر الإسلام و لأغراض معينه، و كذا مسأله تحريم المتعتين، و الأذان الثالث فى يوم الجمعه . . . و هكذا أمثالها . . .

و حتّى لو لم يكن هناك أىّ غرض سياسى خاصّ، فإنّ المفروض أن يكون الخليفه حافظاً للشريعه، و هل له أن يزيد فيها أو ينقص منها شيئاً؟ فهذا بحث يتعلّق بشؤون الخليفه و حدود صلاحيّاته فى الإسلام، و هو بحث عقائدى كلامى، له آثاره المهمّه كما لا يخفى.

و الصحبه لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و معاشرته شرف لا ينكر، أما أن

تستلزم الصحبه عداله كلّ واحد من الصحابه، و حجّيه قوله، و شرعيّه اجتهاداته، فهذا أمر جدير بالبحث و التحقيق عن أدلّته كتاباً و سنّهً . . .

و قضيّه أنّ صلاه أبى بكر فى مكان النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى أيام مرضه، كانت بأمر منه أو لا؟ قضيّه تاريخيّه، لكنّها تدخل فى دائره البحوث العقائديّه و تحسب من صميمها، لاستدلال كثير من القوم بها على إمامه أبى بكر و خلافته بعد الرسول.

و كذلك أنّ عليّاً عليه السلام خطب ابنه أبى جهل أو لا؟ فتلك أيضاً قضيّه تأريخيّه خاصّه، لكن لمّا أراد بعض النواصب أن يتخذ من هذا الخبر المفتعل ذريعه للطعن فى أمير المؤمنين - بل النبى و الصدّيقه الطاهره - فقد أصبح البحث عنها بحثاً عن قضيّه لها ارتباط وثيق بالعقائد و مسأله الإمامه.

و فى التفسير أيضاً مسائل و قضايا من هذا القبيل، فمثلاً نجد القرآن الكريم يؤكّد فى سُوَرِه المكيّه على وجود المنافقين و الذين فى قلوبهم مرض، فى صفوف المسلمين . . . و هذا ما يدعو الباحثين المحقّقين إلى التأمّل فى تفسير تلك الآيات، و معرفه المنافقين من بين الأوائل من المسلمين، و انعكاس نتيجه مثل هذا البحث على العقائد - و كذا الأحكام - و مدى تأثيرها فيها أمر واضح.

ثم إنّ فى السنّه النبويّه أحاديث كثيره جدّاً، يستدلّ بها كلّ طرف من أطراف النزاع باعتبارها أدلّه على الأفضليّه أو نصوصاً فى الإمامه و الخلافه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و من هنا فقد بذل أئمّه الفرق المختلفه غايه جهودهم لتصحيح تلك الأحاديث و إثبات نصوصيّتها على إمامه من يرون إمامته.

و فى هذه (الرسائل العشر) مجموعه من تلك الأحاديث البارزه، المطروحه فى علم الكلام و العقائد، و المستند إليها فى مسأله الإمامه، نقلناها عن (كتب السنّه) بأسانيدها، و أوردنا ما قاله الأئمّه عن متونها و مداليلها، و شرحنا مواضع الاستدلال بها، ثم بحثنا عنها على ضوء القواعد العلميّه المسلّمه، و حقّقنا حال رجالها على ضوء

کلمات أئمّه الجرح و التعدیل، فظهر کونها من (الأحادیث الموضوعه) التی لا یجوز الاحتجاج بها بحال، بل یجب تنزیه السنّه الکریمه عنها.

و إنی لأُهدی بحوثی هذه إلی کلّ محقّق منصف حرّ، ینشد الحقّ و یرید الوصول إلیه و معرفه الرجال به، عسی أن أکون قد أسهمت فی تبیین الحقائق و تصحیح العقائد، علی ضوء الکتاب و السنّه، و طبق الأُصول العلمیه و القواعد المقرّره لمثل هذه البحوث. و الله من وراء القصد، و هو الهادی إلی سواء السبیل.

علی الحسینی المیلانی

۲۵ صفر / ۱۴۱۸

ص:۹

۱- حدیث أصحابی کالنُّجوم

اشاره

تألیف السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۱۱

بسم اللّه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، و الصّلاه و السلام على عباده الّذين اصطفى محمّد و آله الطاهرين، و اللعنه على أعدائهم أجمعين من الأولين و الآخرين.

أمّا بعد، فهذه صفحات يسيره تتضمّن تحقيق حديث (أصحابى كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم) اقتصرت فيها على البحث فى هذا الحديث من النواحى التاليه:

١ - كلمات كبار الأئمّه و الحفّاظ من أهل السنه و رأيهم فيه.

٢ - نظرات فى أسانيده على ضوء آراء علماء الجرح و التعديل منهم.

٣ - تأملات فى متنه و معناه و مؤدّاه.

و من اللّه أستمد العون . . . و هو ولى التوفيق.

ص:١٥

۱- کلمات کبار الأئمّه و الحفّاظ فی حدیث النجوم

اشاره

لقد صرّح جماعه کبیره من علماء أهل السنه و أئمّتهم فی الحدیث و التفسیر و الأصول و الرّجال، بضعف حدیث النجوم بألفاظه و طرقه، بحیث لا یبقی مجال للریب فی سقوط هذا الحدیث عن درجه الاعتبار و الاستناد إلیه، و إلیک البیان:

۱ – أحمد بن حنبل إمام الحنابله (۲۴۱)

اشاره

إنّ حدیث النجوم غیر صحیح عند أحمد بن حنبل، نقل عنه ذلک جماعه منهم:

ابن أمیر الحاج فی کتابه (التقریر و التحبیر فی شرح التحریر).

و ابن قدامه فی (المنتخب).

و أمیر بادشاه الحنفی فی (التیسیر فی شرح التحریر) (۱).

ترجمه أحمد بن حنبل

و توجد ترجمه أحمد بن حنبل فی کافه المعاجم الرجالیه: کتاریخ بغداد ۴ / ۴۱۲ و حلیه الأولیاء ۹ / ۱۶۱ و طبقات الشافعیه ۲ / ۲۷ – ۶۳ و تذکره الحفاظ ۲ / ۱۷ و وفیات الأعیان ۱ / ۴۷ و شذرات الذهب ۲ / ۹۶ و النجوم الزاهره ۲ / ۳۰۴ . . .

قال الذهبی:

«شیخ الإسلام و سیّد المسلمین فی عصره، الحافظ الحجه.

۱- ۱) التقریر و التحبیر لابن أمیر الحاج ۳ / ۹۹، التیسیر ۳ / ۲۴۳، و سیأتی أیضاً، سلسله الأحادیث الضعیفه و الموضوعه ۱ / ۷۹.

قال على بن المدينى: إنّ اللّه أيّد هذ الدين بأبى بكر الصدّيق يوم الردّه، و أحمد بن حنبل يوم المحنه.

و قال أبو عبيد: إنته العلم إلى أربعه أفقههم أحمد.

و قال ابن معين من طريق ابن عياش عنه: أرادوا أن أكون مثل أحمد، و الله لا أكون مثله.

و قال همام السكونى: ما رأى أحمد بن حنبل مثل نفسه.

و قال محمّد بن حماد الطهرانى: إنى سمعت أبا ثور يقول: أحمد أعلم - أو قال أفقه - من الثورى».

۲ - المزنى تلميذ الشافعى و صاحبه (۲۶۴)

اشاره

لم يصحّح أبو إبراهيم المزنى حديث النجوم، فقد قال الحافظ ابن عبد البرّ ما نصه:

«و قال المزنى رحمه اللّه فى قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم:

«أصحابى كالنجوم» قال: - إنْ صحّ هذا الخبر - فمعناه فيما نقلوا عنه و شهدوا به عليه، فكلّهم ثقه مؤتمن على ما جاء به. لا يجوز عندى غير هذا.

و أمّا ما قالوا فيه برأيهم، فلو كانوا عند أنفسهم كذلك ما خطّأ بعضهم بعضاً، و لا أنكر بعضهم على بعض، و لا رجع منهم أحد إلى قول صاحبه، فتدبر» (۱).

فقوله: «إنْ صح» يفيد ما نحن بصدده . . . و أما ما ذكره من معنى الحديث فنترك الحكم فيه إلى المحقّقين من أهل الحديث . . . (۲).

۱- ۱) جامع بيان العلم و فضله لابن عبد البر ۲ / ۹۲۳.

۲- ۲) قال الألبانى المعاصر: «الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى الذى حمله عليه المزنى رحمه اللّه، بل المراد ما قالوه برأيهم، و عليه يكون معنى الحديث دليلاً آخر على أن الحديث موضوع ليس من كلامه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، إذ كيف يسوغ لنا أن نتصوّر أن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يجيز لنا أن نقتدى بكلّ رجل من الصحابه، مع أن فيهم العالم و المتوسط فى العلم و من هو دون ذلك . . .» سلسله الأحاديث الضعيفه و الموضوعه ۱ / ۸۲.

ترجمه المزنی

أثنی علیه کافّه أرباب المعاجم بما لا مزید علیه. راجع: وفیات الأعیان ۱ / ۱۹۶ و مرآه الجنان ۲ / ۱۷۷ - ۱۷۸ و طبقات الشافعیه ۲ / ۹۳ - ۱۰۹ و العبر ۲ / ۲۸ و حسن المحاضره ۱ / ۳۰۷.

قال الیافعی:

«الفقیه الامام أبو إبراهیم إسماعیل بن یحیی المزنی المصری الشافعی. و کان زاهداً عابداً مجتهداً محجاجاً غوّاصاً علی المعانی الدقیقه، اشتغل علیه خلق کثیر.

قال الشافعی فی صفه المزنی: ناصر مذهبی.

و هو إمام الشافعیین و أعرفهم بطریق الشافعی و فتاواه و ما ینقل عنه، صنف کتباً کثیره، و کان فی غایه من الورع، و کان من الزهد علی طریقه صعبه شدیده، و کان مجاب الدعوه، و لم یکن أحد من أصحاب الشافعی یحدّث نفسه بالتقدّم علیه فی شیء من الأشیاء، و هو الذی تولّی غسل الشافعی».

۳ - أبو بکر البزّار (۲۹۲)

اشاره

و لقد قدح الحافظ أبو بکر البزار فی حدیث النجوم و بیّن وجوه ضعفه، فقد قال الحافظ ابن عبد البر ما لفظه:

حدّثنا محمّد بن إبراهیم بن سعید قرائهً منّی علیه أنّ محمّد بن أحمد بن یحیی

حدّثهم قال: نا أبو الحسن محمّد بن أيوب الرقى قال: قال لنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق: سألتم عمّا يروى عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ممّا فى أيدى العامه يروونه عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنه قال: «إنّما مثل أصحابى كمثل النجوم - أو أصحابى كالنجوم - فأيّها اقتدوا اهتدوا».

و هذا الكلام لا يصحّ عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، رواه عبد الرحيم بن زيد العمّى عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و ربّما رواه عبد الرحيم عن أبيه عن ابن عمر و أسقط سعيد بن المسيب بينهما.

و إنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبد الرحيم بن زيد، لأن أهل العلم قد سكتوا عن الروايه لحديثه.

و الكلام أيضاً منكر عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و قد روى عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بإسناد صحيح: عليكم بسنّتى و سنّه الخلفاء الرّاشدين المهديّين بعدى عضّوا عليها بالنواجذ. و هذا الكلام يعارض حديث عبد الرحيم لو ثبت فكيف و لم يثبت.

و النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه. و الله أعلم. هذا آخر كلام البزار» (۱).

و فى هذا الكلام وجوه عديده فى قدح حيث النجوم، و أمّا حديث «عليكم بسنتى و سنه الخلفاء الرّاشدين المهديين» فللبحث فيه مجال آخر (۲).

ص:۲۰

۱- ۱) جامع بيان العلم ۲ / ۹۲۳ - ۹۲۴. و انظر إعلام الموقعين ۲ / ۲۳۲، و البحر المحيط ۵ / ۵۲۸ و غيرها.
۲- ۲) و هو موضوع الرساله الثالثه من هذه الرسائل.

ترجمه البزّار

ترجم له فی المعاجم الرجالیه بکل إطراء، منها: تاریخ الخطیب ۴ / ۳۳۴ و تذکره الحفاظ ۲ / ۲۲۸ و شذرات الذهب ۲ / ۲۰۹ و تاریخ إصبهان ۱ / ۱۰۴ و میزان الإعتدال ۱ / ۵۹ و العبر ۲ / ۹۲.

قال الذهبی فی تذکره الحفاظ:

«الحافظ العلامه أبو بکر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصری صاحب المسند الکبیر و المعلّل.

سمع: هدبه بن خالد، و عبد الأعلی بن حماد، و الحسن بن علی بن راشد، و عبد اللّه بن معاویه الجمحی، و محمّد بن یحیی بن فیاض الزمانی و طبقتهم.

روی عنه: عبد الباقی بن قانع، و محمّد بن العباس بن نجیح، و أبو بکر الختلی، و عبد اللّه بن الحسن، و أبو الشیخ، و خلق کثیر.

إرتحل فی آخر عمره إلی إصبهان و إلی الشام و النواحی ینشر علمه.

ذکره الدارقطنی فأثنی علیه و قال: ثقه یخطئ و یتّکل علی حفظه».

۴ - ابن عدی (۳۶۵)

اشاره

لقد أورد الحافظ أبو أحمد عبد اللَّه بن عدی الجرجانی فی کتابه المسمی ب(الکامل) - و موضوعه الضعفاء و المقدوحون و موضوعاتهم - فی ترجمه (جعفر بن عبد الواحد الهاشمی القاضی) بعد أن ترجمه ب«منکر الحدیث عن الثقات و یسرق الحدیث» عن ابن عمر: «لا تتّخذوا أصحابی غرضاً» و بترجمه (حمزه النصیبی) حیث قال: «یضح الحدیث» ثم روی عنه عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: «إنّما أصحابی مثل النجوم فأیّهم أخذتم بقوله اهتدیتم» و بسندٍ آخر

عنه عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه: «إنما أصحابى مثل النجوم يُهتدىٰ بهم فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم» (۱).

ترجمه ابن عدی

یوجد الثناء البالغ علیه فی الأنساب – فی نسبه الجرجانی – و تذکره الحفاظ ۳ / ۱۶۱ و شذرات الذهب ۳ / ۵۱ و مرآه الجنان ۲ / ۳۸۱ و العبر ۲ / ۳۳۷ و غیرها.

قال السمعانی:

«أبو أحمد عبد اللّه بن علی بن محمّد الجرجانی المعروف بابن القطّان الحافظ من أهل جرجان، کان حافظ عصره، رحل إلی الإسکندریه و سمرقند، و دخل البلاد، و أدرک الشیوخ.

کان حافظاً متقناً لم یکن فی زمنه مثله.

قال حمزه بن یوسف السهمی: سألت الدارقطنی أنْ یصنّف کتاباً فی ضعفاء المحدّثین، قال: أ لیس عندک کتاب ابن عدی؟ فقلت: نعم. فقال: فیه کفایه لا یزاد علیه».

۵ – أبو الحسن الدارقطنی (۳۸۵)

اشاره

و لقد ضعّف الحافظ الدارقطنی حدیث النجوم، إذْ أخرجه فی کتابه (غرائب مالک)، ذکر ذلک الحافظ ابن حجر العسقلانی (۲).

ترجمه الدارقطنی

و جاءت ترجمته بکل تعظیم و تبجیل فی: تذکره الحفاظ ۳ / ۱۸۶ و وفیات

۱– ۱) الکامل فی الضّعفاء ۳ / ۲۶۳.

۲– ۲) الکاف الشاف فی تخریج أحادیث الکشاف ۲ / ۶۰۳ و سیأتی نصه.

الأعيان ۲ / ۴۵۹ و المختصر ۲ / ۱۳۰ و تاریخ الخطیب ۱۲ / ۳۴ و تاریخ ابن کثیر ۱۱ / ۳۱۷ و شذرات الذهب ۳ / ۱۱۶ و النجوم الزاهره ۴ / ۱۷۲ و غیرها.

قال ابن کثیر:

«علی بن عمر بن أحمد بن مهدی بن مسعود بن دینار بن عبد اللّه الحافظ الکبیر، استاذ هذه الصناعه و قبله بمده و بعده إلی زماننا هذا، سمع الکثیر، و جمع و صنف و ألف و أجاد و أفاد، و أحسن النظر و التعلیل و الانتقاد و الاعتقاد.

و کان فرید عصره و نسیج وحده و إمام دهره فی أسماء الرّجال و صناعه التّعلیل و الجرح و التّعدیل، و حسن التصنیف و التألیف، و اتّساع الروایه و الاطلاع التام فی الدرایه. له کتابه المشهور من أحسن المصنّفات فی بابه، لم یسبق إلی مثله و لا یلحق فی شکله، إلّا من استمد من بحره و عمل کعمله، و له کتاب العلل، بیّن فیه الصواب من الدخل و المتصل من المرسل و المنقطع و المعضل، و کتاب الأفراد الذی لا یفهمه فضلًا عن أن ینظمه إلّا من هو من الحفاظ الأفراد و الأئمّه النقّاد و الجهابذه الجیاد، و له غیر ذلک من المصنّفات التی هی کالعقود فی الأجیاد.

و کان من صغره موصوفاً بالحفظ الباهر و الفهم الثاقب و البحر الزاخر.

و قال الحاکم أبو عبد اللّه النیسابوری: لم یر الدارقطنی مثل نفسه.

و قال ابن الجوزی: و قد اجتمع له مع معرفه الحدیث العلم بالقراءات و النحو و الفقه و الشعر، مع الإمامه و العداله و صحه العقیده.

و سئل الدارقطنی: هل رأی مثل نفسه؟ قال: أمّا فی فن واحد فربما رأیت من هو أفضل منّی، و أما فیما اجتمع لی من الفنون فلا».

۶ - ابن حزم (۴۵۶)

اشاره

کذّب الحافظ ابن حزم أیضاً حدیث النجوم و حکم ببطلانه و کونه موضوعاً، ذکر

ذلک جماعه منهم أبو حیّان، حیث قال عند ذکره هذا الحدیث:

«قال الحافظ أبو محمّد علی بن أحمد بن حزم فی رسالته فی إبطال الرأی و القیاس و الاستحسان و التعلیل و التقلید ما نصه: «و هذا خبر مکذوب موضوع باطل، لم یصح قط» (۱).

ترجمه ابن حزم

تجد ترجمته فی الکتب التالیه: نفح الطیب ۱ / ۳۶۴ و العبر ۳ / ۲۳۹ و وفیات الأعیان ۳ / ۱۳ – ۷ و تاج العروس ۸ / ۲۴۵ و لسان المیزان ۴ / ۱۹۸ و غیرها.

قال ابن حجر:

«الفقیه الحافظ الظاهری صاحب التصانیف، کان واسع الحفظ جداً، إلّا أنّه لثقه حافظته کان یهجم، کالقول فی التعدیل و التجریح و تبیین أسماء الرواه، فیقع له من ذلک أوهام شنیعه.

قال صاعد بن أحمد الربعی: کان ابن حزم أجمع أهل الأندلس کلّهم لعلوم الإسلام، و أشبعهم معرفه، و له مع ذلک توسّع فی علم البیان و حظ من البلاغه و معرفه بالسیر و الأنساب.

قال الحمیدی: کان حافظاً للحدیث، مستنبطاً للأحکام من الکتاب و السنّه، متقناً فی علوم جمّه، عاملًا بعلمه، ما رأینا مثله فیما اجتمع له من الذکاء و سرعه الحفظ و التدیّن و کرم النفس، و کان له فی الأثر باع واسع.

و قال مؤرخ الأندلس أبو مروان ابن حبان: کان ابن حزم حامل فنون من حدیث وفقه و نسب و أدب، مع المشارکه فی أنواع التعالیم القدیمه، و کان لا یخلو فی فنونه من غلط لجرأته فی السؤال علی کلّ فن».

۱– ۱) البحر المحیط ۵ / ۵۲۸، و انظر سلسله الأحادیث الضعیفه و الموضوعه ۱ / ۷۸.

۷ – البیهقی (۴۵۷)

اشاره

و لقد ضعّف حدیث النجوم الحافظ البیهقی فی کتابه (المدخل) علی ما نقل عنه الحافظ ابن حجر العسقلانی (۱).

ترجمه البیهقی

ترجم له بکل تجلیل و تکریم فی: شذرات الذهب ۳ / ۳۰۴ و طبقات الشافعیه ۴ / ۱۶۸ و العبر ۳ / ۳۴۲ و النجوم الزاهره ۵ / ۷۷ و وفیات الأعیان ۱ / ۵۷ – ۵۸ و تذکره الحفاظ ۳ / ۳۰۹ و غیرها.

قال ابن تغری بردی: «أحمد بن الحسین بن علی بن عبد اللَّه، الحافظ أبو بکر البیهقی، مولده سنه أربع و ثمانین.

کان أوحد زمانه فی الحدیث و الفقه، و له تصانیف کثیره، جمع نصوص الإمام الشافعی – رضی اللّه عنه – فی عشره مجلدات.

و مات بنیسابور فی جمادی الاخری».

۸ – ابن عبد البر (۴۶۳)

اشاره

قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر ما نصّه:

«قد روی أبو شهاب الحناط عن حمزه الجزری عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّما أصحابی مثل النجوم فأیهم أخذتم بقوله اهتدیتم.

۱- ۱) الکاف الشاف فی تخریج أحادیث الکشاف ۲ / ۶۰۴.

و هذا إسناد لا يصح، و لا يرويه عن نافع من يحتج به . . .

و قد روى فى هذا الحديث إسناد غير ما ذكر البزار، حدثنا أحمد بن عمر قال: نا عبد بن أحمد، ثنا على بن عمر، ثنا القاضى أحمد بن كامل، ثنا عبد اللّه بن روح، ثنا سلام بن سليم، ثنا الحارث بن غصين، عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم.

قال أبو عمرو: هذا إسناد لا تقوم به حجه، لأن الحارث بن غصين مجهول» (1).

ترجمه ابن عبد البر

و ترجمه ابن عبد البر موجوده فى كلّ معجم وضعت يدك عليه بكلّ إطراء و احترام، كوفيات الأعيان ۶ / ۶۳ و مرآه الجنان ۳ / ۸۹ و المختصر ۲ / ۱۸۷ - ۱۸۸ و العبر ۳ / ۲۵۵ و تذكره الحفاظ ۳ / ۳۴۹ و تاج العروس ۳ / ۳۷.

قال الذهبى:

«الإمام شيخ الإسلام حافظ المغرب، ولد سنه ثمان و ستين و ثلاثمائه فى ربيع الآخر، و طلب الحديث وساد أهل الزمان فى الحفظ و الإتقان.

قال أبو الوليد الباجى: لم يكن بالأندلس مثل أبى عمر فى الحديث.

و قال ابن حزم: التمهيد لصاحبنا أبى عمر، لا أعلم فى الكلام على فقه الحديث مثله أصلًا، فكيف أحسن منه.

قال ابن سكره: سمعت أبا الوليد الباجى يقول: أبو عمر أحفظ أهل المغرب.

قال الحميدى: أبو عمر فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات و بالخلاف و بعلوم الحديث و الرجال، قديم السماع، يميل فى الفقه إلى أقوال الشافعى».

۱- ۱) جامع بيان العلم ۲ / ۹۲۴ - ۹۲۵.

۹ – ابن عساکر (۵۷۱)

اشاره

و صرّح بضعف حدیث النجوم الحافظ ابن عساکر. و سیأتی ذلک من کلام المناوی.

ترجمه ابن عساکر

تجد ترجمته مع الثناء العظیم علیه فی طبقات الشافعیه ۴ / ۲۷۳ و المختصر ۳ / ۵۹ و وفیات الأعیان ۲ / ۴۷۱ و العبر ۳ / ۲۱۲ و مرآه الجنان ۳ / ۳۹۳ و تتمه المختصر ۲ / ۱۲۴ و معجم الأدباء ۱۳ / ۷۷۳ – ۸۷ و تاریخ ابن کثیر ۱۲ / ۲۹۴ و غیرها.

قال الیافعی:

«الفقیه الإمام المحدّث البارع الحافظ المتقن الضابط، ذو العلم الواسع، شیخ الإسلام و محدّث الشام، ناصر السنّه قامع البدعه، زین الحافظ، بحر العلوم الزاخر، رئیس المحدّثین، المقر له بالتقدّم، العارف الماهر، ثقه الدین، أبو القاسم علی بن الحسن، هبه اللّه ابن عساکر، الذی اشتهر فی زمانه بعلو شأنه، و لم یر مثله فی أقرانه، الجامع بین المعقول و المنقول، و الممیز بین الصحیح و المعلول، کان محدّث زمانه و من أعیان الفقهاء الشافعیه، غلب علیه الحدیث و اشتهر به، کان حافظاً دیّناً، جمع بین معرفه المتون و الأسانید . . .».

۱۰ – ابن الجوزی (۵۹۷)

اشاره

و قال الحافظ ابن الجوزی ما نصّه:

«روی نعیم بن حماد، قال: نا عبد الرحیم بن زید العمی عن أبیه عن سعید بن المسیب عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: سألت

ربی فیما یختلف فیه أصحابی من بعدی، فأوحی إلیّ یا محمّد: إنّ أصحابک عندی بمنزله النجوم فی السماء، بعضها أضوأ من بعض، فمن أخذ بشیء مما علیه من اختلافهم فهو علی هدی.

قال المؤلف: و هذا لا یصح، نعیم مجروح. قال یحیی بن معین: عبد الرحیم کذاب» (۱).

ترجمه ابن الجوزی

جاءت ترجمته مع المدح و الثناء فی تاریخ ابن کثیر ۱۳ / ۲۸ و وفیات الأعیان ۲ / ۳۲۱ - ۳۲۲ و تتمه المختصر ۲ / ۱۱۸ و الأعلام ۴ / ۸۹ - ۹۰ و غیرها.

قال ابن خلکان:

«أبو الفرج عبد الرحمن بن أبی الحسن علی بن محمّد بن علی بن عبید اللّه بن عبد اللّه بن حمادی بن أحمد بن محمّد بن جعفر الجوزی . . .

الفقیه الحنبلی الواعظ الملقب جمال الدین الحافظ: کان علامه عصره، و إمام وقته فی الحدیث و صناعه الوعظ.

صنف فی فنون عدیده . . .».

۱۱ - ابن دحیه (۶۳۳)

اشاره

و قدح الحافظ ابن دحیه فی حدیث النجوم و نفی صحته، فقد قال الحافظ الزین العراقی ما نصه:

«و قال ابن دحیه - و قد ذکر حدیث أصحابی کالنجوم - حدیث لا یصح» (۲).

۱- ۱) العلل المتناهیه فی الأحادیث الواهیه ۱ / ۲۸۳، و انظر فیض القدیر شرح الجامع الصغیر ۴ / ۱۰۱.

۲- ۲) تعلیق تخریج أحادیث منهاج البیضاوی: ۸۵.

ترجمه ابن دحيه

توجد ترجمته مع الإطراء و الثناء فی: بغیه الوعاه ۲ / ۲۱۸ و شذرات الذهب ۴ / ۱۶۰ و وفيات الأعيان ۳ / ۱۲۱ و حسن المحاضره ۱ / ۳۵۵ و غيرها.

قال السيوطی فی حسن المحاضره:

«الإمام العلّامه الحافظ الكبير أبو الخطاب عمر بن حسن، كان بصيراً بالحديث معتنياً به، له حظ وافر من اللغه و مشاركه فی العربيه. له تصانيف، وطن مصر، و أدّب الملك الكامل، و درّس بدار الحديث الكامليه . . .».

۱۲ – أبو حيان الأندلسی (۷۴۵)

اشاره

و للحافظ أبی حيان تحقيق قيّم حول حديث النجوم ننقله نصاً لفوائده الجمه:

قال: «قال الزمخشری: فإنْ قلت: كيف كان القرآن تبياناً لكلّ شیء؟

قلت: المعنى أنه بيّن كلّ شیء من أمور الدين حيث كان نصاً على بعضها، و إحاله على السنّه، حيث أمر فيه باتّباع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و طاعته، و قيل:

«وَ مٰا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ » و حثّاً على الإجماع فی قوله: «وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ » و قد رضی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لأمته اتّباع أصحابه و الاقتداء بآثارهم فی قوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: أصحابی كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، و قد اجتهدوا و قاسوا و وطئوا طرق القياس و الاجتهاد، فكان السنه و الاجماع و القياس و الاجتهاد مستنده إلی تبيين الكتاب، فمن ثمَّ كان تبياناً لكلّ شیء (۱).

و قوله: و قد رضی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم – إلی قوله – اهتديتم، لم يقل ذلك رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و هو حديث موضوع لا يصح بوجه

۱– ۱) هذا كلام الزمخشری فی الكشاف ۲ / ۶۰۳ – ۶۰۴.

عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

قال الحافظ أبو محمّد على بن أحمد بن حزم فى رسالته فى إبطال الرأى و القياس و الاستحسان و التعليل و التقليد ما نصه: و هذا خبر مكذوب موضوع باطل، لم يصح قط، و ذكر إسناده إلى البزار صاحب المسند قال: سألتم عمّا روى عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ممّا فى أيدى العامه ترويه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنه قال: إنما مثل أصحابى كمثل النجوم - أو كالنجوم - بأيّها اقتدوا اهتدوا.

و هذا كلام لم يصح عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، رواه عبد الرحيم بن زيد العمّى عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم. و إنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبد الرحيم، لأن أهل العلم سكتوا عن الروايه لحديثه، و الكلام أيضاً منكر عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و لم يثبت، و النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه. هذا نص كلام البزار.

قال ابن معين: عبد الرحيم بن زيد كذّاب خبيث ليس بشىء، و قال البخارى: هو متروك.

رواه أيضاً حمزه الجزرى. و حمزه هذا ساقط متروك» (۱).

ترجمه أبى حيان

يوجد الثناء البالغ عليه فى: الدرر الكامنه فى أعيان المائه الثامنه ۴ / ۳۰۲ و فوات الوفيات ۲ / ۵۵۵ و بغيه الوعاه ۱ / ۲۸۰ - ۲۸۱ و البدر الطالع ۲ / ۲۸۸ و طبقات القراء ۲ / ۲۸۵ و نفح الطيب ۳ / ۲۸۹ و شذرات الذهب ۶ / ۱۴۵ - ۱۴۶ و النجوم الزاهره ۱۰ / ۱۱۱ و غيرها.

۱- ۱) البحر المحيط ۵ / ۵۲۷ - ۵۲۸.

قال ابن العماد:

«الإمام أثير الدين أبو حيان، نحوى عصره و لغويّه و مفسّره و محدّثه و مقريه و مؤرّخه و أديبه.

أكبَّ على طلب الحديث و أتقنه و شرع فيه و فى التفسير و العربيه و القراءات و الأدب و التاريخ، و اشتهر اسمه و طار صيته و أخذ عنه أكابر عصره و تقدّموا فى حياته.

قال الصفدى: لم أره قط إلّا يسبّح أو يشتغل أو يكتب أو ينظر فى كتاب، و كان ثبتاً قيّماً، عارفاً باللغه، و أمّا النحو و التصريف فهو الإمام المطلق فيهما، خدم هذا الفن أكثر عمره، حتى صار لا يدركه أحد فى أقطار الأرض فيها، و له اليد الطولى فى التفسير و الحديث و تراجم الناس و معرفه طبقاتهم خصوصاً المغاربه.

و قال الأدفوى: كان ثبتاً صدوقاً حجه سالم العقيده».

۱۳ – شمس الدين الذهبى (۷۴۸)

اشاره

و قدح الحافظ الذهبى فى حديث النجوم فى مواضع عديده من كتابه (ميزان الاعتدال فى نقد الرجال).

منها: عند ترجمه جعفر بن عبد الواحد الهاشمى القاضى، فإنه قال بعد أن نقل كلمات العلماء فيه:

«و من بلاياه: عن وهب بن جرير عن أبيه عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريره عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أصحابى كالنجوم من اقتدى بشىء منها اهتدى» (۱).

و منها: عند ترجمه زيد العمّى حيث قال بعد إيراد الحديث: «فهو باطل» (۲).

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۲ / ۱۴۱ – ۱۴۲.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۳ / ۱۵۲.

ترجمه الذهبی

ترجم له فی کافه المراجع الرجالیه بالإطراء البالغ و الثناء العظیم، کالدرر الکامنه ۳ / ۳۳۶ - ۳۳۸ و طبقات الشافعیه ۵ / ۲۱۶ و فوات الوفیات ۲ / ۳۷۰ - ۳۷۲ و البدر الطالع ۲ / ۱۱۰ - ۱۱۲ و الوافی بالوفیات ۲ / ۱۶۳ - ۱۶۸ و شذرات الذهب ۶ / ۱۵۳ و النجوم الزاهره ۱۰ / ۱۸۲ و طبقات القراء ۲ / ۷۱ و غیرها.

قال ابن تغری بردی:

«الشیخ الإمام الحافظ المؤرخ صاحب التصانیف المفیده شمس الدین أبو عبد اللّه الذهبی الشافعی - رحمه اللّه تعالی - أحد الحفاظ المشهوره.

سمع الکثیر، و رحل البلاد، و کتب و ألّف، و صنّف و أرّخ، و صحّح و برع فی الحدیث و علومه، و حصّل الأصول و انتقی، و قرأ القراءات السّبع علی جماعه من مشایخ القراءات».

۱۴ - تاج الدین ابن مکتوم (۷۴۹)

اشاره

لقد قدح تاج الدین ابن مکتوم القیسی فی حدیث النجوم، إذ استشهد بکلام شیخه أبی حیّان الآنف الذکر ناقلاً نصّه عن (البحر المحیط) فی کتابه (الدرّ اللقیط من البحر المحیط) (۱).

ترجمه ابن مکتوم

أثنی علیه کلّ من ترجم له، راجع: الدرر الکامنه ۱ / ۱۷۴ و حسن المحاضره ۱ / ۴۷ و طبقات القرّاء ۱ / ۷۰ و الجواهر المضیّه فی طبقات الحنفیّه ۱ / ۷۵ و غیرها.

۱- ۱) الدرّ اللقیط من البحر المحیط، المطبوع علی هامش البحر المحیط ۵ / ۵۲۷.

قال السيوطى:

«أحمد بن عبد القادر بن أحمد بن مكتوم، تاج الدين أبو محمّد القيسى، جمع الفقه و النحو و اللغه، و صنّف تاريخ النحاه، و الدرّ اللقيط من البحر المحيط.

ولد فى ذى الحجه سنه ۶۸۲، و مات سنه ۷۴۹».

۱۵ – ابن قيّم الجوزيه (۷۵۱)

اشاره

و قدح شمس الدين ابن القيّم فى حديث النجوم، حيث قال فى ردّ المقلّدين و أدلّتهم:

«الوجه الخامس و الأربعون: قولهم: يكفى فى صحّه التقليد الحديث المشهور:

أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم.

جوابه من وجوه:

أحدها: أنّ هذا الحديث قد روى من طريق الأعمش عن أبى سفيان عن جابر، و من حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر، و من طريق حمزه الجزرى عن نافع عن ابن عمر.

و لا يثبت شيء منها.

قال ابن عبد البر: ثنا محمّد بن إبراهيم بن سعيد: إن أبا عبد اللَّه بن مفرج حدّثهم ثنا محمّد بن أيوب الصّموت قال: قال لنا البزار: و أمّا ما يروى عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم. فهذا الكلام لا يصح عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم» (۱).

۱- ۱) إعلام الموقعين ۲ / ۲۳۱ – ۲۳۲.

ترجمه ابن القیم

له تراجم ضـافیه فی کثیر من الکتب أمثال: الـدرر الکامنه ۳ / ۴۰۰ – ۴۰۳ و البدر الطالع ۲ / ۱۴۳ – ۱۴۶ و الوافی بالوفیات ۲ / ۲۷۰ – ۲۷۲ و بغیه الوعاه ۱ / ۶۲ – ۶۳ و تاریخ ابن کثیر ۱۴ / ۲۳۴ و غیرها.

قال ابن کثیر فی حوادث سنه ۷۵۱:

«و فی لیله الخمیس ثالث عشر رجب وقت أذان العشاء، توفی صاحبنا الشیخ الإمام العلّامه شمس الدین إمام الجوزیه و ابن قیّمها.

سمع الحدیث و اشـتغل بالعلم و برع فی علوم متعدده، لا سـیّما علم التفسـیر و الحدیث و الأصلین، و کان حسن القراءه و الخلق، کثیر التودّد، لا یحسد أحداً و لا یؤذیه و لا یستغیبه و لا یحقد علی أحد».

۱۶ – الزین العراقی (۸۰۶)

اشاره

قال الحافظ الزین العراقی ما نصّه:

«حدیث أصـحابی کالنجوم بأیّهم اقتدیتم اهتدیتم: رواه الدارقطنی فی (الفضائل) و ابن عبد البر فی (العلم) من طریقه من حدیث جابر و قال: هذا إسناد لا یقوم به حجّه، لأن الحارث بن غصین مجهول.

و رواه عبد بن حمید فی (مسنده).

و ابن عدی فی (الکامل) من روایه حمزه بن أبی حمزه النصیبی عن نافع عن ابن عمر بلفظ: فبأیّهم أخذتم بقوله – بدل اقتدیتم – و إسناده ضعیف من أجل حمزه، فقد اتّهم بالکذب.

و رواه البیهقی فی (المدخل) من حدیث عمر، و من حدیث ابن عباس بنحوه،

و من وجه آخر مرسلًا و قال: متنه مشهور و أسانيده ضعيفه لم يثبت فی هذا إسناد.

و رواه البزار من روایه عبد الرحيم بن زيد العمّی عن أبيه عن ابن عمر و قال: منكر لا يصح.

و قال ابن حزم: مكذوب موضوع باطل.

قال البيهقی: و يؤدّی بعض معناه حديث أبی موسی: النجوم أمنه لأهل السماء - و فيه - : و أصحابی أمنه لأمتی الحديث. رواه مسلم» (۱).

ترجمه الزين العراقی

تجد ترجمته فی كافه المعاجم مع الثناء البالغ عليه، أنظر منها: طبقات القراء ۱ / ۳۸۲ و الضوء اللّامع ۴ / ۱۷۱ - ۱۷۸ و البدر الطالع ۱ / ۳۵۴ - ۳۵۶ و شذرات الذهب ۷ / ۵۵ - ۵۶.

قال ابن العماد فی حوادث سنه ۸۰۶:

«و فيها: الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقی الشافعی، حافظ العصر . . .».

۱۷ - ابن حجر العسقلانی (۸۵۲)

اشاره

قال الحافظ شهاب الدين بن حجر العسقلانی بذيل حديث (أصحابی كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) ما نصّه:

«أخرجه الدارقطنی فی (المؤتلف) من روایه سلام بن سليم عن الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبی سفيان عن جابر مرفوعاً، و سلام ضعيف.

---

۱ - ۱) تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوی ۸۱ - ۸۶. و سيأتی تضعيفه لما أسنده البيهقی فی المدخل من حديث ابن عباس المشتمل على حديث الاختلاف.

و أخرجه فی (غرائب مالک) من طریق حمید بن زید عن مالک عن جعفر بن محمّد عن أبیه عن جابر فی أثناء حدیث و فیه: فبأیّ قول أصحابی أخذتم اهتدیتم، إنما مثل أصحابی مثل النجوم من أخذ بنجم منها اهتدی، و قال: لا یثبت عن مالک، و رواته دون مالک مجهولون.

و رواه عبد بن حمید و الدارقطنی فی (الفضائل) من حدیث حمزه الجزری عن نافع عن ابن عمر. و حمزه اتهموه بالوضع.

و رواه القضاعی فی (مسند الشهاب) من حدیث أبی هریره، و فیه جعفر بن عبد الواحد الهاشمی، و قد کذّبوه.

و رواه ابن طاهر من روایه بشر بن الحسین عن الزبیر بن عدی عن أنس، و بشر کان متهماً أیضاً.

و أخرجه البیهقی فی (المدخل) من روایه جویبر عن الضحاک عن ابن عباس.

و جویبر متروک، و من روایه جویبر أیضاً عن حواب بن عبد اللّه مرفوعاً. و هو مرسل.

قال البیهقی: هذا المتن مشهور و أسانیده کلّها ضعیفه.

و روی فی (المدخل) أیضاً عن عمر و رفعه: سألت ربی فیما یختلف فیه أصحابی من بعدی فأوحی إلیّ یا محمّد: إنّ أصحابک عندی بمنزله النجوم فی السماء بعضها أضوأ من بعض، فمن أخذ بشیء ممّا هم علیه من اختلافهم فهو عندی علی هدی. و فی إسناده عبد الرحیم بن زید العمّی، و هو متروک» (۱).

ترجمه ابن حجر

ترجم له بکلّ تکریم و تعظیم فی: حسن المحاضره ۱ / ۳۶۳ - ۳۱۶ و البدر الطالع ۱ / ۸۷ - ۹۲ و الضوء اللامع ۲ / ۳۶ - ۴۰ و شذرات الذهب ۸ / ۲۷۰ - ۲۷۳ و غیرها.

۱- ۱) الکاف الشاف فی تخریج أحادیث الکشاف ۲ / ۶۰۳ - ۶۰۴.

قال السيوطى:

«إمـام الحفّـاظ فى زمانه، قاضـى القضاه، إنتهت إليه الرّحله و الرئاسه فى الحـديث فى الـدنيا بأسـرها، فلم يكن فى عصـره حافظ سواه.

و ألّف كتبـاً كـثيره كشـرح البخـارى، و تعليق التعليق، و تهـذيب التهـذيب، و تقريب التهـذيب، و لسـان الميزان، و الإصـابه فى الصحابه، نكت ابن الصلاح، و رجال الأربعه و شرحها، و الألقاب . . .».

۱۸ – ابن الهمام (۸۶۱)

اشاره

لقد صرّح ابن الهمام – و هو من أكابر أئمه الحنفيه – بأنّ حديث النجوم لم يعرف (۱).

ترجمه ابن الهمام

ترجم له مع التجليل و الاحترام فى البدر الطالع ۱ / ۲۰۱ – ۲۰۲ و حسن المحاضره ۱ / ۴۷۴ و بغيه الوعاه ۱ / ۱۶۶ – ۱۶۹ و هديه العارفين ۲ / ۲۰۱ و التيسير فى شرح التحرير ۱ / ۳ – ۴ و شذرات الذهب ۷ / ۲۹۸ و غيرها.

قال ابن العماد فى حوادث سنه ۸۶۱ :

«و فيها: كمال الـدين محمّد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسـعود السيواسـى ثم الاسـكندرى المعروف بابن الهمام الحنفى، الإمام العلّامه.

قال فى بغيه الوعاه: كان علّامه فى الفقه و الأصول و النحو و التصريف و المعانى و البيان و التصوف و الموسيقى و غيرها، محققاً جدلياً نظّاراً، و كان يقول: لا أقلّد فى المعقولات أحداً . . .».

۱– ۱) التحرير بشرح أمير بادشاه الحسينى ۳ / ۲۴۳، فى مبحث الاجماع.

١٩ – ابن أمير الحاج (٨٧٩)

اشاره

و لقد أوضح ابن أمير الحاج وهن حديث النجوم حيث قال:

«(و بمعارضته) أى: و أجيب أيضاً بمعارضه كل منهما (بأصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، و خذوا شطر دينكم عن الحميراء) أى عائشه رضى اللّه عنها، فإنّ هذين الحديثين يدلّان على جواز الأخذ بقول كلّ صحابى و قول عائشه و إنْ خالف قول الشيخين أو الأربعه (إلّا أنّ الأول) أى: أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم (لم يعرف) بناء على قول ابن حزم فى رسالته الكبرى: مكذوب موضوع باطل، و إلّا فله طرق من روايه عمر و ابنه و جابر و ابن عباس و أنس بألفاظ مختلفه أقربها إلى اللفظ المذكور ما أخرج ابن عدى فى (الكامل) و ابن عبد البر فى كتاب (بيان العلم) عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: مثل أصحابى مثل النجوم يهتدى بها، فأيّهم اخذتم بقوله اهتديتم. و ما أخرج الدارقطنى و ابن عبد البر عن جابر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: مثل أصحابى فى أمتى مثل النجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم.

نعم لم يصح منها شىء، و من ثمه قال أحمد: حديث لا يصح، و البزار: لا يصح هذا الكلام عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

إلّا أن البيهقى قال فى كتاب (الاعتقاد): رويناه فى حديث موصول بإسناد غير قوى، و فى حديث آخر منقطع، و الحديث الصحيح يؤدّى بعض معناه و هو حديث أبى موسى المرفوع . . .» (١).

١– ١) التقرير و التحبير فى شرح التحرير ٣ / ٩٩، و انظر التيسير فى شرح التحرير ٣ / ٢٤٣.

ترجمه ابن أمیر الحاج

ترجم له کبار العلماء بکل إطراء، راجع: الضوء اللامع ۹ / ۲۱۰ و شذرات الذهب ۶ / ۳۲۸ و البدر الطالع ۲ / ۲۵۴ و غیرها.

قال ابن العماد:

«شمس الدین محمّد بن محمّد بن محمّد بن الحسن المعروف بابن أمیر الحاج الحلبی الحنفی، عالم الحنفیه بحلب و صدرهم.

کان إماماً عالماً مصنّفاً، صنّف التصانیف الفاخره الشهیره و أخذ عنه الأکابر، و افتخروا بالانتساب إلیه، و توفی بحلب فی رجب عن بضع و خمسین سنه».

۲۰ – السخاوی (۹۰۲)

اشاره

و قال السخاوی الحافظ حول هذا الحدیث ما نصه:

«حدیث (اختلاف أمتی رحمه) البیهقی فی (المدخل) من حدیث سلیمان بن أبی کریمه عن جویبر عن الضحاک عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: مهما أوتیتم من کتاب اللّه فالعمل به لا عذر لأحدٍ فی ترکه، فإنْ لم یکن فی کتاب اللّه فسنّه منی ماضیه، فإنْ لم یکن سنّه منی فما قال أصحابی، إنّ أصحابی بمنزله النجوم فی السماء فأیّما أخذتم به اهتدیتم، و اختلاف أصحابی لکم رحمه.

و من هذا الوجه أخرجه الطبرانی و الدیلمی فی مسنده بلفظ سواء. و جویبر ضعیف جداً، و الضحاک عن ابن عباس منقطع» (۱).

ص:۳۹

۱- ۱) المقاصد الحسنه فی بیان کثیر من الأحادیث المشتهره علی الألسنه ۴۶.

ترجمه السخاوى

تجد ترجمته فى أكثر الكتب الرجاليه و التاريخيه أمثال: شذرات الذهب ٨ / ١٥ – ١٧ و مفاكهه الخلّان ١ / ١٧٨ و الضوء اللامع ٨ / ٢ – ٣٢ و البدر الطالع ٢ / ١٨٤ و النور السافر ١۶ و غيرها.

قال ابن العماد فى حوادث سنه ٩٠٢:

«و فيها: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمّد بن عبد الرحمن بن محمّد بن أبى بكر بن عثمان بن محمّد السخاوى.

برع فى الفقه و العربيه و القراءات و الحديث و التاريخ، و شارك فى الفرائض و الحساب و التفسير و أصول الفقه و الميقات و غيرها.

و أما مقروءاته و مسموعاته، فكثيره جداً لا تكاد تحصر.

و أخذ عن جماعه لا يحصون يزيدون على أربعمائه نفس، و أذن له غير واحد بالإفتاء و التدريس و الإملاء، و سمع الكثير على شيخه الحافظ ابن حجر العسقلانى، و انته إليه علم الجرح و التعديل، حتى قيل: لم يكن بعد الذهبى أحد سلك مسلكه».

٢١ – ابن أبى شريف (٩٠۶)

اشاره

و قد قدح ابن أبى شريف الشافعى فى حديث النجوم ناقلاً عن شيخه ابن حجر العسقلانى، كما ستعرف ذلك من كلام المناوى إنْ شاء اللّه تعالى.

ترجمه ابن أبى شريف

و تجد ترجمته الضافيه فى: الضوء اللامع ٩ / ۶۴ – ۶٧ و البدر الطالع ٢ / ٢۴٣، ٢۴۴ و الأنس الجليل ٢ / ٢٨٨ و مفاكهه الخلّان ١ / ١٢۶، ١٧۵، ٢١١ و شذرات الذهب ٨ / ٢٩ و غيرها.

قال ابن العماد:

«كمال الدين أبو المعالى محمّد بن الأمير ناصر الدين محمّد بن أبى بكر بن على بن أبى شريف المقدسى الشافى المرى، سبط الشهاب العميرى المالكى الشهير بابن عوجان.

الشيخ الإمام شيخ الإسلام ملك العلماء الأعلام».

۲۲ – جلال الدين السيوطى (۹۱۱)

اشاره

و أخرجه الحافظ جلال الدين السيوطى فى (الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير) واضعاً عليه الحرف «ض» و هو رمز الضعف (۱).

ترجمه السيوطى

و توجد ترجمته الضافيه فى حسن المحاضره ۱ / ۳۳۵، ۳۴۴ و البدر الطالع ۱ / ۳۲۸، ۳۳۵ و شذرات الذهب ۸ / ۵۱، ۵۵ و مفاكهه الخلّان ۱ / ۲۹۴، و غيرها.

قال ابن العماد فى حوادث سنه ۹۱۱:

«و فيها: الحافظ جلال الدين السيوطى الشافعى، المسند المحقّق المدقق صاحب المؤلّفات الفائقه النافعه.

قال تلميذه الداودى: كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث و فنونه . . .».

۲۳ – على المتقى (۹۷۵)

اشاره

و قدح الشيخ على المتقى الهندى فى حديث النجوم فى (كنز العمال) و(منتخب

۱– ۱) الجامع الصغير ۲ / ۲۸۲ حرف السين الرقم ۴۶۰۳.

كنز العمال) (۱) حيث نقل فيهما تضعيف الحافظ السيوطى.

ترجمه المتقى

ترجم له بكـل تفخيم و تعظيم فى النور السافر ۳۱۵ – ۳۱۹ و سبحه المرجان ۳۴ و شذرات الذهب ۸ / ۳۷۹ و أبجد العلوم ۸۹۵ و غيرها.

قال ابن العماد:

«على المتقى بن حسـام الـدين الهنـدى ثم المكى، كـان من العلمـاء العاملين و عباد اللّه الصالحين، على جانب عظيم من الورع و التقى و الاجتهاد فى العباده و رفض السوى، و له مصـنفات عديـده و مقامات كثيره، و توفى بمكه المشـرفه بعد مجاورته بها مدّةً طويله».

۲۴ – على القارى (۱۰۱۴)

اشاره

و قال الشيخ على القارى المكى ما نصّه:

«قال ابن الـديبع: إعلم أن حـديث أصـحابى كالنجوم بأيهم اقتـديتم اهتـديتم، أخرجه ابن ماجه، كـذا ذكره الجلال السـيوطى فى (تخريج أحاديث الشفاء) و لم أجده فى سنن ابن ماجه بعد البحث عنه.

و قد ذكره ابن حجر العسـقلانى فى (تخريج أحاديث الرافعى) فى باب أدب القضاء، و أطال الكلام عليه و ذكر أنّه ضـعيف واه، بل ذكر عن ابن حزم: أنه موضوع باطل.

۱– ۱) كنز العمال ۱ / ۱۰۴ كتاب الإيمان و الإسلام الباب الثانى فى الاعتصام بالكتاب و السنه الرقم ۹۱۳ و منتخب كنز العمال ۱ / ۱۱۷ – ۱۱۸ كتاب الإيمان و الإسلام الباب الثانى فى الاعتصام بالكتاب و السنه.

لکن ذکر عن البیهقی أنه قال: إن حدیث مسلم یؤدّی بعض معناه - یعنی قوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: النجوم أمنه للسماء الحدیث - قال ابن حجر: صدق البیهقی هو یؤدّی صحه التشبیه للصحابه بالنجوم، أما فی الاقتداء فلا یظهر، نعم یمکن أن یتلمح ذلک من معنی الاهتداء بالنجوم.

قلت: الظاهر إن الاهتداء فرع الاقتداء.

قال: و ظاهر الحدیث إنما هو إشاره إلی الفتن الحادثه بعد انقراض الصحابه من طمس السنن و ظهور البدع و نشر الجور فی أقطار الأرض. اه

و تکلّم علی هذا الحدیث ابن السبکی فی (شرح ابن الحاجب) الأصلی فی الکلام علی عداله الصحابه و لم یعزه لابن ماجه، و ذکره فی (جامع الأصول) و لفظه عن ابن المسیب عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: سألت ربی الحدیث إلی قوله: اهتدیتم، و کتب بعده: أخرجه. فهو من الأحادیث التی ذکرها رزین فی (تجرید الأصول) و لم یقف علیها ابن الأثیر فی الأصول المذکوره، و ذکره صاحب (المشکاه) و قال: أخرجه رزین» (۱).

ترجمه القاری

و توجد ترجمه القاری فی: خلاصه الأثر ۳ / ۱۸۵ و البدر الطالع ۱ / ۳۵۵ - ۴۴۶ و کشف الظنون ۲ / ۱۷۰۰ و غیرها.

قال المحبی:

«علی بن محمّد سلطان الهروی المعروف بالقاری الحنفی نزیل مکه و أحد

۱- ۱) المرقاه شرح المشکاه ۵ / ۵۲۳. و اعترف بضعفه فی شرح الشفاء ۳ / ۴۲۳ و أورده فی الموضوعات الکُبری ۳۷۲.

صدور العلم، فرد عصره، الباهر السمت فی التحقیق و تنقیح العبارات، و شهرته کافیه عن الإطراء فی وصفه.

إشتهر ذکره، و طار صیته، و ألّف التآلیف الکثیره اللطیفه التأدیه، المحتویه علی الفوائد الجلیله.

منها شرحه علی المشکاه فی مجلدات، و هو أکبرها و أجلّها».

۲۵ – المناوی (۱۰۲۹)

اشاره

و قال المناوی بشرح الحدیث: (سألت ربی فیما یختلف فیه أصحابی من بعدی . . .) ما نصه:

«السجزی فی کتاب (الإبانه عن أصول الدیانه) و ابن عساکر فی (التاریخ) فی ترجمه زید الحواری و کذا البیهقی و ابن عدی کلّهم عن عمر بن الخطّاب.

قال ابن الجوزی فی (العلل): هذا لا یصح، نعیم مجروح و عبد الرحیم قال ابن معین: کذاب.

و فی (المیزان): هذا الحدیث باطل. إنته.

و قال ابن معین و ابن حجر فی (تخریج المختصر): حدیث غریب سئل عنه البزار فقال: لا یصح هذا الکلام عن النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم.

و قال الکمال ابن أبی شریف: کلام شیخنا - یعنی ابن حجر - یقتضی أنه مضطرب.

و أقول: ظاهر صنیع المصنف أن ابن عساکر خرّجه ساکتاً علیه، و الأمر بخلافه فإنّه تعقّبه بقوله: قال ابن سعد: زید العمی أبو الحواری، کان ضعیفاً فی الحدیث. و قال ابن عدی: عامه ما یرویه و من یروی عنه ضعفاء» (۱).

ص:۴۴

۱- ۱) فیض القدیر شرح الجامع الصغیر ۴ / ۱۰۱.

ترجمه المناوی

ترجم له مع الإطراء و الاحترام فی: خلاصه الأثر ۲ / ۴۱۲ - ۴۱۶ و البدر الطالع ۱ / ۳۵۷ و الأعلام ۸ / ۷۵ - ۷۶ و غیرها.

قال المحبی:

«عبد الرءوف بن تاج العارفین بن علی بن زین العابدین الملقّب بزین الدین الحدادی ثم المناوی القاهری الشافعی.

الإمام الکبیر الحجه الثبت القدوه، صاحب التصانیف السائره و أجلّ أهل عصره من غیر ارتیاب.

و کان إماماً فاضلًا زاهداً عابداً قانتاً للّه خاشعاً له کثیر النفع، و کان متقرباً بحسن العمل، مثابراً علی التسبیح و الأذکار، صابراً صادقاً، و کان یقتصر یومه و لیلته علی أکله واحده من الطعام.

و قد جمع من العلوم و المعارف علی اختلاف أنواعها و تباین أقسامها ما لم یجتمع فی أحد ممن عاصره . . .».

۲۶ - الشهاب الخفاجی (۱۰۹۶)

اشاره

و قد أذعن الشیخ شهاب الدین الخفاجی فی (شرح الشفاء) بضعف حدیث النجوم (۱)، ثم جعل یدافع عن القاضی عیاض، رداً علی من اعترض علیه إخراجه هذا الحدیث فی (الشفاء) بصیغه الجزم و هو شارحه أبو ذر الحلبی.

۱- ۱) نسیم الریاض فی شرح شفاء القاضی عیاض ۳ / ۴۲۳ - ۴۲۴.

ترجمه الخفاجی

جاءت ترجمته الضافیه فی: خلاصه الأثر ۱ / ۳۳۱ – ۳۴۳ و ریحانه الألباء ۲۷۲ – ۳۰۹ و الأعلام ۱ / ۲۲۷ – ۲۲۸ و غیرها من المصادر الرجالیه.

قال المحبی:

«الشیخ أحمد بن محمّد بن عمر قاضی القضاه الملقّب بشهاب الدین الخفاجی المصری الحنفی صاحب التصانیف السائره، و أحد أفراد الدنیا المجمع علی تفوقه و براعته، و کان فی عصره بدر سماء العلم و نیر أفق النثر و النظم، رأس المؤلفین و رئیس المصنفین، سار ذکره سیر المثل، و طلعت أخباره طلوع الشهب فی الفلک، و کلّ من رأیناه أو سمعنا به ممن أدرک وقته معترفون له بالتفرد فی التقریر و التحریر و حسن الإنشاء، و لیس فیهم من یلحق شأوه و لا یدّعی ذلک، مع أن فی الخلق من یدّعی ما لیس فیه.

و تآلیفه کثیره و ممتعه مقبوله، و انتشرت فی البلاد . . .».

۲۷ – القاضی البهاری (۱۱۱۹)

اشاره

و قال القاضی محب اللّه البهاری عند نفی حجیّه إجماع الشیخین أو الخلفاء الأربعه:

«قالوا: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر.

و علیکم بسنتی الحدیث.

قلنا: خطاب للمقلدین و بیان لأهلیه الإتباع، لأنّ المجتهدین کانوا یخالفونهم، و المقلدون قد یقلّدون غیرهم.

و أما المعارضه: بأصحابی کالنجوم. و خذوا شطر دینکم عن الحمیراء کما فی

ص:۴۶

(المختصر): فتدفع بأنهما ضعيفان» (۱).

ترجمه البهاری

توجد ترجمته فی: سبحه المرجان فی علماء هندوستان ۷۶ - ۷۸ و أبجد العلوم ۹۰۵ و کشف الظنون، و هدیه العارفین، و إیضاح المکنون، و الأعلام ۶ / ۱۶۹.

قال الزرکلی:

«محبّ اللّه بن عبد الشکور البهاری الهندی. قاض، من الأعیان من أهل بهار، و هی مدینه عظیمه شرقی بورب بالهند.

مولده فی موضع یقال له کره بفتحتین، ولّی قضاء لکنهو، ثم قضاء حیدرآباد الدکن، ثم ولّی صداره ممالک الهند، و لقّب بفاضل خان، و لم یلبث أن توفی.

من کتبه: مسلّم الثبوت فی أصول الفقه، و الجوهر الفرد رساله، و سلّم العلوم فی المنطق».

۲۸ - القاضی الشوکانی (۱۲۵۰)

اشاره

و قال القاضی الشوکانی فی مبحث الإجماع:

«و هکذا حدیث (أصحابی کالنجوم بأیهم اقتدیتم اهتدیتم)، یفید حجیه قول کلّ واحد منهم.

و فیه مقال معروف، لأن فی رجاله عبد الرحیم العمی عن أبیه، و هما ضعیفان جداً، بل قال ابن معین: إن عبد الرحیم کذّاب، و قال البخاری: متروک، و کذا قال أبو حاتم.

۱- ۱) مسلم الثبوت بشرح الأنصاری ۲ / ۲۳۱.

و له طریق أخری فیها: حمزه النصیبی و هو ضعیف جدّاً، قال البخاری: منکر الحدیث، و قال ابن معین: لا یساوی فلساً، و قال ابن عدی: عامه مرویاته موضوعه.

و روی أیضاً من طریق: جمیل بن زید، و هو مجهول» (۱).

ترجمه الشوکانی

ترجم له فی: البدر الطالع ۲ / ۲۱۴ - ۲۲۵ و أبجد العلوم ۸۷۷ و الأعلام ۷ / ۱۹۰ - ۱۹۱ و غیرها.

قال الزرکلی:

«محمّد بن علی بن محمّد بن عبد اللّه الشوکانی:

فقیه مجتهد من کبار علماء الیمن، من أهل صنعاء، ولد بهجره شوکان (من بلاد خولان بالیمن) و نشأ بصنعاء، و ولی قضاءها سنه ۱۲۲۹ و مات حاکماً بها، و کان یری تحریم التقلید. له ۱۱۴ مؤلّفاً . . .».

۲۹ - محمّد صدیق حسن خان (۱۳۰۷)

اشاره

و اکتفی محمّد صدیق حسن خان فی مسأله عداله الصحابه، حیث ذکر هذا الحدیث بالقول:

«و قوله: أصحابی کالنجوم، علی مقال فیه معروف» (۲).

ترجمه محمّد الصدیق حسن

توجد ترجمته فی: الأعلام ۷ / ۳۶ - ۳۷ و أبجد العلوم ۹۳۹ و إیضاح المکنون

ص:۴۸

۱- ۱) إرشاد الفحول إلی تحقیق الحق من علم الأصول ۱۲۶.

۲- ۲) حصول المأمول من علم الأصول ص ۵۶.

۱ / ۱۰ و غيرها.

قال الزركلى:

«محمّد صديق خان بن حسن بن على بن لطف اللّه الحسينى البخارى القنوجى أبو الطيب.

من رجال النهضه الإسلاميه المجدّدين، ولد و نشأ فى قنوج بالهند، و تعلّم فى دهلى، و سافر إلى بهوبال طلباً للمعيشه ففاز ثروه وافره.

قال فى ترجمه نفسه: ألقى عصا الترحال فى محروسه بهوبال، فأقام بها، و توطّن و تموّل و استوزر و ناب و ألّف و صنّف.

و تزوّج بملكه بهوبال، و لقّب بنواب عالى الجاه أمير الملك بهادر.

له نيف و ستّون مصنفاً بالعربيه و الفارسيه و الهنديه».

أقول:

و يجب أنْ نتبّه هنا على أن ذكر هؤلاء العلماء لم يكن على سبيل الحصر، و إنما كان على سبيل التمثيل، إذ أنَّ هناك علماء كثيرين غيرهم يصرّحون بضعف حديث النجوم، منهم:

ابن الملقّن.

و ابن تيميه.

و الجلال المحلّى.

و أبو نصر السجزى.

و أبو ذر الحلبى.

و أحمد بن قاسم العبادى.

و السبكى.

و ابن إمام الكامليه صاحب منهاج الأصول.

و المولوى نظام الدين صاحب الصبح صادق فى شرح المنار.

و ولده المولوى عبد العلى بحر العلوم صاحب شرح مسلّم الثبوت.

و من العلماء المتأخرين:

محمّد ناصر الدين الألبانى (١).

و السيد محمّد بن عقيل العلوى (٢).

بل يمكن أن نقول: إنه رأى كافه العلماء - من القدماء و المتأخرين - الذين يجوزون الخطأ على الصحابه، و لا يذهبون إلى عدالتهم و عصمتهم أجميعن، و قد تقدم ذكر بعضهم فى «التمهيد» . . .

تكمله

لقد علم فيما سبق فى غضون الكتاب: أن بعض طرق حديث النجوم يشتمل على حديث آخر و هو «إختلاف أمتى رحمه»، و قد ضعّف جماعه من المحدّثين الإسناد المشتمل على الحديثين.

فرأيت من المناسب أن أورد هنا بعض كلماتهم بالنسبه إلى هذا الحديث خاصه.

قال الحافظ العراقى:

«حديث (اختلاف أمتى رحمه) ذكره البيهقى فى رسالته (الأشعريه) تعليقاً و أسنده فى (المدخل) من حديث ابن عباس بلفظ: إختلاف أصحابى لكم رحمه.

و إسناده ضعيف» (٣).

١- ١) سلسله الأحاديث الضعيفه و الموضوعه ١ / ٧٨.

٢- ٢) النصائح الكافيه لمن يتولى معاويه ١٨١ - ١٨٢.

٣- ٣) المغنى عن حمل الأسفار ١ / ٢٧ بهامش إحياء العلوم.

و قال الحافظ محمّد طاهر الهندی (۱):

«فی (المقاصد): إختلاف امتی رحمه. للبیهقی عن الضحاک عن ابن عباس رفعه فی حدیث طویل: و اختلاف أصحابی لکم رحمه.

و کذا الطبرانی و الدیلمی.

و الضحاک عن ابن عباس منقطع، و قال العراقی: مرسل ضعیف» (۲).

و صرّح محمّد ناصر الدین الألبانی المعاصر بأنه لا أصل له، و نقل کلمات جماعه فی ذلک (۳).

کانت تلک کلمات هؤلاء الأعلام من أهل السنّه فی ردّ حدیث النجوم و تضعیفه و الحکم بوضعه . . . فلننتقل إلی الناحیه التالیه و هی أسانید هذا الحدیث و رجالها، لنری کلمات الأئمه فیها بالتفصیل:

۱- ۱) تُوجد ترجمته فی: شذرات الذهب ۸ / ۴۱۰ و النور السافر ۳۶۱ و أبجد العلوم ۳ / ۲۲۴ توفی سنه ۹۸۶.

۲- ۲) تذکره الموضوعات ۹۰ - ۹۱.

۳- ۳) سلسله الأحادیث الضعیفه و الموضوعه ۱ / ۷۶ - ۷۸.

۲- نظرات فی أسانید و رواه حدیث النجوم و آراء أئمه الجرح و التعدیل فیهم

اشاره

إنّ لحدیث النجوم أسانید عدیده تفید بمجموعها الشهره، لکن التتبع لها یفید: أن واحداً من تلک الأسانید لم یکن لیسلم من طعن علماء الرجال و أئمه الجرح و التعدیل من أهل السنه.

۱- روایه عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب:

لقد رووا هذا الحدیث عن عبد اللَّه بن عمر، إلّا أنّ فی سند الروایه:

۱ - «عبد الرحیم بن زید».

و من راجع کتاب (الضعفاء) للبخاری و(الضعفاء) للنسائی، و(العلل) لابن أبی حاتم، و(الموضوعات) و(العلل المتناهیه) لابن الجوزی، و(میزان الاعتدال) و(الکاشف) و(المغنی) للذهبی و(خلاصه تذهیب تهذیب الکمال) للخزرجی . . .

و غیرها وجد کلمات الطعن و الذم لهذا الرجل، کقولهم: «لیس بشیء» و«کذاب» و«ضعیف» و«کذاب خبیث».

و قد مرّ فی مواضع من الکتاب بعض تلک الکلمات.

۲ - «زید العمی»

و قد صرّحوا بضعفه أیضاً، بل تقدم فی کلام المناوی عن الحافظ ابن عدی قوله:

«عامّه ما یرویه و من یروی عنه ضعفاء».

و رووه بسند آخر من عبد اللَّه بن عمر أیضاً إلّا أن فیه:

«حمزه الجزرى».

الـذى جاء فى (الضـعفاء) للبخارى «حمزه بن أبى حمزه النصـيبى: منكر الحديث» و فى «الضـعفاء» للنسائى: «متروك الحديث» و فى (الموضوعات): «قال يحيى: ليس بشـىء، و قال ابن عدى: يضع الحديث» و فيه عن أحمد: «هو مطروح الحديث» و عن يحيى «لا يساوى فلساً» و تجـد أمثال هـذه الكلمات فى (البحر المحيط) لأبى حيان و(الميزان) و(الكاشف) للذهبى و غيرها، و قد تقدم بعضها.

٢- روايه عمر بن الخطاب

و لقد رووا هذا الحديث عن عمر بن الخطاب أيضاً، إلّا أن فى سند الروايه:

١ - «نعيم بن حماد».

و هو مجروح كما تقدم فى كلام ابن الجوزى.

٢ - «عبد الرحيم بن زيد».

٣ - «زيد العمى».

و قد تقدم الكلام فيهما.

٣- روايه جابر بن عبد اللّه الأنصارى

و رووا هـذا الحـديث عن جـابر بن عبـد اللّه، إلّا أن رواته مجهولون، فقـد تقـدم عن ابن حجر العسـقلانى فى (تخريـج أحاديث الكشاف) قوله:

«و أخرجه - يعنى الـدارقطنى - فى (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جابر فى أثناء حديث و فيه:

فبأىّ قول أصحابى أخذتم اهتديتم، إنّما مثل أصحابى مثل النجوم، من أخذ بنجم منها اهتدى.

ص:۵۳

قال: لا يثبت عن مالك، و رواته دون مالك مجهولون».

و رواه بسند آخر عن جابر أيضاً، إلّا أن فيه:

۱ – «أبو سفيان».

و قد قال ابن حزم: «أبو سفيان ضعيف» (۱).

۲ – «سلام بن سليم».

و قد قال ابن حجر: «و سلام ضعيف».

و قال ابن حزم: «يروى الأحاديث الموضوعه و هذا منها بلا شك».

و قال ابن خراش: «كذاب».

و قال ابن حبان: «روى أحاديث موضوعه».

و نقل هذه الكلمات فى (سلسله الأحاديث الموضوعه و الضعيفه) و أضاف أنه «مجمع على ضعفه».

۲ – «الحارث بن غصين».

و قد قال ابن عبد البر، بعد أن نقل الحديث بالاسناد عن جابر: «هذا إسناد لا تقوم به حجّه، لأن الحارث بن غصين مجهول».

و قد تقدّم أن الزين العراقى أورد كلام ابن عبد البر هذا مرتضياً إيّاه . . .

۴– روايه عبد اللّه بن عباس

و رووا أيضاً هذا الحديث عن ابن عباس، إلّا أن فى سند الروايه:

۱ – «سليمان بن أبى كريمه».

و قد ضعّفه أبو حاتم الرازى و الجلال السيوطى و محمّد بن طاهر و قال ابن عدى:

۱– ۱) سلسله الأحاديث الضعيفه و الموضوعه ۱ / ۷۸.

«عامه أحاديثه مناكير» و قال الذهبى: «ليّن صاحب مناكير» راجع: (الموضوعات) لابن الجوزى و(ميزان الاعتدال) و(المغنى) للذهبى، و(لسان الميزان) لابن حجر و(قانون الموضوعات) لمحمّد بن طاهر، و غيرها.

۲ - «جويبر بن سعيد».

الذى قال النسائى فى (الضعفاء) عنه: «متروك الحديث» و البخارى فى (الضعفاء): «جويبر بن سعيد البلخى عن الضحاك، قال على بن يحيى: كنت أعرف جويبراً بحديثين، ثم أخرج هذه الأحاديث فضعّف» و ابن الجوزى فى (الموضوعات): «و أما جويبر، فأجمعوا على تركه. قال أحمد: لا يشتغل بحديثه» و فى (الميزان) «قال ابن معين: ليس بشىء، و قال الجوزجانى: لا يشتغل به، و قال النسائى و الدارقطنى و غيرهما: «متروك الحديث» و فى (الكاشف): «تركوه» إلى غير ذلك من الكلمات.

۳ - «الضحاك بن مزاحم».

و قد جاء فى ترجمته من (الميزان) و(المغنى) للذهبى و(تهذيب التهذيب) لابن حجر العسقلانى و غيرها: إنّ الرجل كان لا يحدّث عنه، ضعيفاً فى الحديث، مجروحاً.

و قد أنكر شعبه و جماعه من كبار الأئمّه أن يكون لقى الرجل ابن عباس . .

۵- روايه أبى هريره

و رووا هذا الحديث عن أبى هريره أيضاً، إلّا أن فى سند الروايه:

«جعفر بن عبد الواحد القاضى الهاشمى».

و كان هذا الرجل متّهماً بوضع الحديث و سرقته، متروكاً كذّاباً . . . كما يظهر من مراجعه (تخريج أحاديث الكشاف) و(لسان الميزان) لابن حجر العسقلانى،

و(المغنی) و(المیزان) للذهبی، و(اللآلی المصنوعه فی الأحادیث الموضوعه) للجلال السیوطی و غیرها.

هذا . . . بغض النظر عن المقال المعروف فی أبی هریره نفسه.

۶- روایه أنس بن مالک

و لقد رووا هذا الحدیث کذلک عن أنس بن مالک، إلّا أنّ فی سند الروایه:

«بشر بن الحسین».

یرویه عن الزبیر بن عدی عن أنس، و قد قال الذهبی فی (المغنی): «قال الدارقطنی: متروک، و قال أبو حاتم: یکذب علی الزبیر» (۱).

و لاحظ سائر الکلمات فی ذمه فی (لسان المیزان) لابن حجر (۲).

۱- ۱) المغنی فی الضعفاء ۱ / ۱۶۱.

۲- ۲) لسان المیزان ۲ / ۲۸ - ۳۰.

۳- تأملات فی مدلول حدیث النجوم

اشاره

و الآن . . . هلمّ معی لنری هل یصح صدور مثل هذا الکلام من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم؟ و هل کان جمیع الصحابه علی خیر من بعده؟ و هل کانوا جمیعاً مؤهلین لأن یقتدی بهم؟ و هل کانوا جمیعاً هادین حقاً؟ . . .

إذا کان کذلک، فما معنی قوله تعالی:

«أَ فَإِنْ مٰاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلیٰ أَعْقٰابِکُمْ » (۱).

و قوله تعالی:

«وَ مِمَّنْ حَوْلَکُمْ مِنَ الْأَعْرٰابِ مُنٰافِقُونَ وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِینَهِ مَرَدُوا عَلَی النِّفٰاقِ لاٰ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَیْنِ ثُمَّ یُرَدُّونَ إِلیٰ عَذٰابٍ عَظِیمٍ » (۲).

و غیرهما من الآیات الکریمه التی تنص علی وجود المنافقین بین أصحاب الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم.

ثم هل یمکن الاعتقاد بأنه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کان لا یعلم ما سیقع بعده بین الأمه الإسلامیه؟

کلّا . . . ثمّ کلّا . . . إنّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کان علی علم بجمیع ما سیحدث بین أصحابه و أمته إلی یوم القیامه، لذا وردت الأحادیث الکثیره التی لا تحصی یخبر فیها علیه و علی آله الصلاه و السلام عن القضایا التی سیستقبلها المسلمون.

۱- ۱) سوره آل عمران ۳ : ۱۴۴.

۲- ۲) سوره التوبه ۹ : ۱۰۱.

إنه صلّى اللّه علیه و علی آله الطاهرین قال: «ستفترق أمتی علی ثلاث و سبعین فرقه . . .» (۱).

و هناک أحادیث کثیره أیضاً وردت فی خصوص صحابته تفید سوء حال جمّ غفیر منهم، و انقلابهم من بعده علی أعقابهم، مرتدّین عن الدین راجعین بعده کُفاراً خاسرین.

منها: قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فیما أخرجه البخاری:

«أنا فرطکم علی الحوض، و لیرفعنّ رجال منکم، ثمّ لیختلجنّ دونی، فأقول: یا ربّ أصحابی، فیقال: إنک لا تدری ما احدثوا بعدک» و فی حدیث: فأقول: سحقاً سحقاً لِمنْ غیّر بعدی» و فی بعض الأحادیث: «إنّهم ارتدّوا علی أدبارهم القهقری» (۲).

و منها: قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لأصحابه:

«لا ترجعوا بعدی کفاراً» (۳).

و منها: قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:

«الشرک فیکم أخفی من دبیب النمل» (۴).

. . . إلی غیر ذلک من الأحادیث التی رواها القوم عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی ذمّ الصحابه آحاداً و جماعات، فی موارد کثیره و مناسبات مختلفه

۱- ۱) رواه جماعه، و قال العلامه المقبلی فی (العلم الشامخ): «و حدیث افتراق الأمه إلی ثلاث و سبعین فرقه روایاته کثیره یشد بعضها بعضاً بحیث لا تبقی ریبه فی حاصل معناه». تاریخ المذاهب الإسلامیه لمحمد أبو زهره ۱۱.

۲- ۲) صحیح البخاری باب فی الحوض ۴ / ۸۷ - ۸۸ و غیره من الصحاح و کتب الحدیث.

۳- ۳) إرشاد الفحول ص ۷۶.

۴- ۴) الجامع الصغیر ۲ / ۳۰۳ حرف الشین رقم ۴۹۳۴. قال المناوی بذیل الحدیث: خرجه الإمام أحمد فی المسند، و کذا أبو یعلی عن أبی نفیسه، و رواه أحمد و الطبرانی عن أبی موسی، و أبو نعیم فی الحلیه عن أبی بکر. فیض القدیر ۴ / ۲۲۹.

و مواطن عديده . . .

فكيف يحسن منه سلام اللّه عليه و آله أن يجعل كلاًّ من هؤلاء نجماً يهتدى به و الحال هذه؟

على أن كثيراً من الصحابه اعترفوا فى مناسبات عديده بالجهل و عدم الدرايه و الخطأ فى الفتيا، حتى اشتهر عن بعض أكابرهم ذلك . . . و لذا كان باب التخطئه و الرد مفتوحاً لدى أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه تعالى عليه و على آله، بل ربّما تجاوزت التخطئه حدّ الاعتدال و بلغت التكذيب و التجهيل و التكفير . . . و تلك قضاياهم مدوّنه فى كتب الآثار.

و هل أعجب من دعوى كون جميعهم نجوماً يهتدى بهم و الحال أنه لم تكن لهم هذه المنزله عند أنفسهم، كما هو واضح عند من راجع أخبارهم؟

و أمّا سبّ بعضهم بعضاً، و ضرب بعضهم بعضاً، و نفى بعضهم لبعض، فقد كان فاشياً فيما بينهم، بل لقد استباح بعضهم قتل بعض . . .

أما إذا راجعنا أخبار كلّ واحد من الصحابه و تتبعنا أفعالهم و قضاياهم، لعثرنا على أشياء غريبه عن الإسلام، بعيده عنه كلّ البعد، من شربٍ للخمر، و شهاده زورٍ، و يمينٍ كاذبه، و فعلٍ للزنا، و بيعٍ للخمر و الأصنام، و فتياً بغير علم . . . إلى غير ذلك من الكبائر المحرّمه بأصل الشرع و إجماع المسلمين . . . نشير هنا إلى بعضها باختصار . . .

۱ – كذب جماعه من مشاهير الصحابه و أعيانهم فى قضيه الجمل فى موضوع (الحوأب)، و تحريضهم الناس على شهاده الزور كما شهدوا هم، و القصّه مشهوره . . . (۱).

---

۱ – ۱) هذه القصّه مشهوره، رواها كافه أرباب التواريخ، كالطبرى و ابن الأثير و ابن خلدون و المسعودى و أبى الفداء . . . و غيرهم.

۲ – قصه خالـد بن الولیـد و مالـک و قومه علی عهـد أبی بکر، إذْ وقع فیهم قتلًا و نهباً و سبیاً، ثم نکـح امرأه رئیسـهم مالک بن نویره من لیلته بغیر عدّه، حتی أنکر عمر بن الخطاب ذلک (۱).

۳ – زنا المغیره بن شعبه فی قضیهٍ هذا مجملها:

إن المغیره بن شـعبه زنا بأم جمیل بنت عمر، و هی امرأه من قیس، و شـهد علیه بذلک: أبو بکره، و نافع بن الحارث، و شـبل بن معبد.

و لمـا جـاء الرابع و هو زیاد بن سـمیّه – أو: زیاد بن أبیه – لیشـهد، أفهمه عمر بن الخطاب رغبته فی أن یـدلی بشـهادته بحیث لا تکون صریحه فی الموضوع حتی لا یلحق المغیره خزی بإقامه الحدّ علیه، ثم سأله عمّا رآه قائلًا:

أ رأیته یدخله و یخرجه کالمیل فی المکحله.

فقال: لا.

فقال عمر: اللّه أکبر، قم یا مغیره إلیهم فاضربهم.

فقام یقیم الحدود علی الشهود الثلاثه (۲).

۴ – بیع سمره بن جندب الخمر علی عهد عمر بن الخطاب، فقال عمر لمّا بلغه ذلک:

«قاتل اللّه فلاناً . . .» (۳).

۵ – بیع معاویه بن أبی سفیان الأصنام، فقد جاء فی (المبسوط) ما نصه:

ص:۶۰

۱– ۱) و هذه الواقعه أیضاً مشـهوره تجدها فی جمیع التواریخ و السـیر و کتب الکلام، و هی إحدی موارد الطعن فی أبی بکر بن أبی قحافه.

۲– ۲) وفیات الأعیان ۶ / ۳۶۴، تایخ الطبری ۳ / ۱۶۸ – ۱۷۰، البدایه و النهایه ۷ / ۹۳ – ۹۴ و فی الواقعه هذه مخالفتان للنصوص الشرعیه و الأحکام الإسلامیه الضروریه کما لا یخفی.

۳– ۳) صحیح البخاری ۲ / ۷۷۴ – ۷۷۵ کتاب البیوع باب لا یذاب شحم المیته الرقم ۲۱۱۰ و غیره.

«و ذكر عن مسروق رحمه اللّه قال: بعث معاويه رضى اللّه عنه بتماثيل من صفر تباع بأرض الهند فمرّ بها على مسروق رحمه اللّه قال: و الله لو أنى أعلم أنه يقتلنى لغرقتها، و لكنى أخاف أن يعذّبنى فيفتننى، و الله لا أدرى أى الرجلين معاويه: رجل قد زيّن له سوء عمله، أو رجل قد يئس من الآخره فهو يتمتّع فى الدنيا . . .» (۱).

۶ - شرب عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب - و كنيته أبو شحمه - الخمر على عهد أبيه فى مصر أيام ولايه عمرو بن العاص عليها.

و قد أقام عمر الحدّ على ولده هذا فى المدينه - بعد أن طلبه من مصر - و قد أقام عمرو الحدّ عليه هناك و هو مريض ثم حبسه أشهر، فمات على أثر ذلك (۲).

۷ - جهل بعض كبار الصحابه بالأحكام الشرعيه، بل بمعانى الألفاظ العربيه، و قوله فى ذلك بغير علم.

فقد اشتهر عن أبى بكر أنه لم يعرف معنى «الكلاله» بالرغم من نزولها فى القرآن، و بيان النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم معناها للأمه، فقال حينما سئل عنها:

«إنّى رأيت فى الكلاله رأياً، فإنّ كان صواباً فمن اللّه وحده لا شريك له، و إن يكن خطأ فمنّى و الشيطان، و الله برئ منه . . .» (۳).

۸ - بيع معاويه بن أبى سفيان الشىء بأكثر من وزنه، فقد جاء فى (الموطأ) ما نصه:

«و حدّثنى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: أن معاويه بن أبى سفيان باع سقايه من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال أبو الدرداء: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ينهى عن مثل هذا، إلّا مثلاً بمثل، فقال له معاويه: ما أرى بمثل هذا بأساً.

۱- ۱) المبسوط فى الفقه الحنفى. كتاب الإكراه ۲۴ / ۴۶.

۲- ۲) شرح النهج ۱۲ / ۱۰۴ - ۱۰۶، و فى القضيه مخالفات للنصوص الشرعيه كما لا يخفى.

۳- ۳) ذكر ذلك جميع المفسرين و علماء الكلام.

فقال أبو الدرداء: من يعذرنی من معاویه؟ أنا أخبره عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و یخبرنی عن رأیه، لا أساکنک بأرضٍ أنت بها . . .» (1).

۹ - إقدام زید بن أرقم علی أمرٍ قالت عائشه أنه أبطل جهاده مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم إنْ لم یتب . . . فقد روی جماعه من المحدّثین و الفقهاء و المفسرین عن أم یونس: «أن عائشه زوج النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قالت لها أم بحنه أم ولد زید بن أرقم: یا أمّ المؤمنین أ تعرفین زید بن أرقم؟ قالت: نعم، قالت: فإنی بعته عبداً إلی العطاء بثمانمائه، فاحتاج إلی ثمنه فاشتریته قبل محلّ الأجل بستمائه، فقالت: بئس ما اشتریت و بئس ما اشتریت، أبلغی زیداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إن لم یتب.

قالت: فقلت أ رأیت إن ترکت المائتین و أخذت الستمائه؟ قالت: نعم: «فَمَنْ جٰاءَهُ مَوْعِظَهٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهیٰ فَلَهُ مٰا سَلَفَ»» (2).

۱۰ - مؤامره عائشه و حفصه علی زینب بنت جحش، فقد روی عن عائشه أنها قالت: کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یشرب عسلاً عند زینب بنت جحش و یمکث عندها فتواطأت أنا و حفصه علی أنّ أیّتنا دخل علیها فلتقل له أکلت مغافیر (3)؟ قال: لا، و لکنْ أشرب عسلاً عند زینب بنت جحش، فلن أعود له، لا تخبری بذلک أحداً» (4).

۱- ۱) الموطأ ۲ / ۶۳۴ کتاب البیوع باب بیع الذهب بالفضّه تبراً و عیناً الرقم ۳۳، و انظر شرحه تنویر الحوالک للسیوطی ۲ / ۱۳۵ - ۱۳۶.

۲- ۲) تفسیر ابن کثیر ۱ / ۳۳۵، الدر المنثور ۱ / ۶۴۵ کلاهما فی تفسیر الآیه ۲۷۵ من سوره البقره النازله فی تحریم الربا، و أضاف ابن کثیر: «و هذا الأثر مشهور» و ذکره ابن الأثیر فی (جامعه) و المرغینانی فی (هدایته) و الکاسانی فی (بدائعه).

۳- ۳) المغفور، جمعه مغافر و مغافیر: صمغ کریه الرائحه یسیل من بعض الشجر.

۴- ۴) تجده فی الصحاح و غیرها.

و الخلاصه: فإنّ الآيات الكريمه من القرآن الكريم و الأحاديث النبويه، و كـذا كتب التاريـخ و الفقه، تشـهد على بطلان حـديث النجوم، و تـدل على أن النبى صـلّى اللّه عليه و آله و سـلّم لاـ يجيز لنـا الاقتـداء بكـلّ واحـد من صـحابته، لمجرّد صـحبته و فيهم المنافق و الفاسق و المجرم . . .

فمعنى حديث النجوم دليل آخر على أنّه موضوع، بالإضافه إلى ضعف جميع رواته و طرقه . . .

و قد نصّ على بطلان هذا الحديث من هذه الناحيه جماعه من علماء الحديث كالبزّار (۱) و ابن القيّم (۲) و ابن حزم (۳).

نعم. هنـاك فى كتب أهل السـنه و مصادرهم المعتبره فى الحـديث، أحاديث رووها عن النبى صـلّى اللّه عليه و آله و سـلّم نؤمن بمضمونها، و نأخذ بمؤدّاها، و نعتقد بمدلولها، و لا مجال لورود شيء من المحاذير فيها، كقوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم:

«النجوم أمان لأهل السماء و أهل بيتى أمان لأمتى» (۴).

و قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم:

«النجوم أمان لأهل السـماء، فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء و أهل بيتى أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتى ذهب أهل الأرض» (۵).

۱- ۱) تقدم قوله: و الكلام أيضاً منكر عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

۲- ۲) إعلام الموقعين عن رب العالمين ۲ / ۲۳۱ - ۲۳۲.

۳- ۳) راجع سلسله الأحاديث الضعيفه و الموضوعه ۱ / ۸۳ حيث قال: «فمن المحال أن يأمر رسوله صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم باتّباع كلّ قائل من الصحابه . . .».

۴- ۴) ذخائر العقبى ۴۹ تحت عنوان (ذكر أنهم أمان لأُمّه محمّد صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم)، إحياء الميت ۶۸ عن جماعه من أئمه الحديث.

۵- ۵) ذخائر العقبى ۴۹، إسعاف الراغبين ۱۳۰ (بهامش نور الأبصار) كلاهما عن أحمد.

و قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:

«النجوم أمـان لأهـل الأـرض من الغرق، و أهـل بیتی أمـان لأمتی من الاختلاف، فإذا خالفتهم قبیله اختلفوا فصاروا حزب ابلیس» (۱).

و إنمـا قلنـا ذلـک: لاعتضادها بآیات القرآن العظیم و الأحادیث المتواتره عن النبی الکریم صـلّی اللّه علیه و آله و سـلّم، و ثبوت عصـمه أئمه أهل البیت (و هم علیّ و بنوه الأحد عشـر) بالکتاب و السنه، و عدم اختلافهم فی شیء من الأحکام، و حرصهم التام علی تطبیق الشریعه المقدسه . . .

۱- کلمه الختام

و ختاماً نعود فنسأل: هل یصح هذا الحدیث عن النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم؟

الجواب: کلّا . . فـإنّ التتبع لکلمـات أئمه أهل السـنه و آرائهم فی هـذا الحـدیث، و النظر فی أسانیـده، و التأمّل فی متنه . . . کلّ ذلک یدل بوضوح علی أن هذا الحدیث موضوع باطل بجمیع ألفاظه و أسانیده لا یصح التمسّک به و الاستناد إلیه.

و یری القارئ الکریم أنا لم نعتمـد فی هذا البحث إلّا علی أوثق المصادر فی الحدیث و التاریخ و التراجم و غیرها، و لم ننقل إلّا عن أعیان المشاهیر و أئمّه الحدیث و التفسیر و الأصول و التاریخ.

و نسأله سـبحانه و تعالی أن یجعل أعمالنا خالصه لوجهه الکریم، و أن یوفقنا لتحقیق السـنّه و اتّباع ما هو بذلک حقیق، و الاقتداء بمن هو به جدیر . . . و صلّی اللّه علی سیّدنا محمّد الهادی الأمین و آله المعصومین و الحمد للّه رب العالمین.

* * *

۱- ۱) إحیاء المیت ۸۵ عن الحاکم، إسعاف الراغبین ۱۳۰ إلی «الاختلاف» قال: «صحّحها الحاکم علی شرط الشیخین».

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۲- حدیث الاقتداء بالشّیخین

اشاره

تألیف

السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۶۵

بسم اللّه الرّحمن الرّحیم

الحمد للّه ربّ العالمین، و الصّلاه و السلام علی محمّد و آله الطیّبین الطاهرین، و لعنه اللّه علی أعدائهم أجمعین من الأولین و الآخرین.

و بعد، فلا یخفی أنّ السُنّه النبویه هی المصدر الثانی من مصادر التشریع الإسلامی عند المسلمین - و إن وقع الخلاف بینهم فی طریقها - فمنها - بعد القرآن الکریم - تستخرج الأحکام الإلهیه، و أُصول العقائد الدینیه، و المعارف الفذّه، و الأخلاق الکریمه، بل فیها بیان ما أجمله الکتاب، و تفسیر ما أبهمه، و تقیید ما أطلقه، و إیضاح ما أغلقه . . .

فنحن مأمورون باتّباع السُنّه و العمل بما ثبت منها، و محتاجون إلیها فی جمیع الشؤون و مناحی الحیاه، الفردیه و الاجتماعیّه . . .

إلّا أنّ الأیدی الأثیمه تلاعبت بالسُنّه الشریفه حسب أهوائها و أهدافها . . . و هذا أمر ثابت یعترف به الکلّ . . .

و لهذا و ذاک . . . انبری علماء الحدیث لتمییز الصحیح من السقیم، و الحقّ من الباطل . . فکانت کتب (الصحاح) و کتب (الموضوعات) . . .

و لکنّ الحقیقه هی تسرّبُ الأغراض و الدوافع الباعثه إلی الاختلاق و التحریف إلی المعاییر التی اتّخذوها للتمییز و التمحیص . . . فلم تخل (الصحاح) من

الموضوعات و الأباطيل، و لم تخل (الموضوعات) من الصحاح و الحقائق . . . و هذا ما دعا آخرين إلى وضع كتبٍ تكلّموا فيها على ما اخرج فى الصحاح و أُخرى تعقّبوا فيها ما أُدرج فى الموضوعات . . . و قد تعرّضنا لهذا فى بعض بحوثنا المنشوره . . .

و حديث: «اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر» أخرجه غير واحد من أصحاب الصحاح . . و قال بصحّته غيرهم تبعاً لهم . . . و من ثمّ استندوا إليه فى البحوث العلميّه.

ففى كتب العقائد . . . فى مبحث الإمامه . . . جعلوه من أقوى الحجج على إمامه أبى بكر و عمر بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم . . .

و فى الفقه . . . استدلّوا به لترجيح فتوى الشيخين فى المسأله إذا خالفهما غيرهما من الأصحاب . . .

و فى الأُصول . . . فى مبحث الإجماع . . . يحتجّون به لحجّيه اتّفاقهما و عدم جواز مخالفتهما فيما اتّفقا عليه . . .

فهل هو حديث صحيح حقّاً؟

لقد تناولنا هذا الحديث بالنقد، فتتبعنا أسانيده فى كتب القوم، و دقّقنا النظر فيها على ضوء كلمات أساطينهم، ثم عثرنا على تصريحاتٍ لجماعه من كبار أئمّتهم فى شأنه، ثم كانت لنا تأمّلات فى معناه و متنه . . .

فإلى أهل الفضل و التحقيق هذه الصفحات اليسيره المتضمّنه تحقيق هذا الحديث فى ثلاثه فصول . . . و الله أسأل أن يهدينا إلى صراطه المستقيم، و أنْ يجعل أعمالنا خالصه لوجهه الكريم . . . إنّه خير مسؤول.

۱– نظرات فی أسانید حدیث الاقتداء

اشاره

إنّ حـدیث الاقتـداء من الأحادیث المشـهوره فی فضل الشـیخین، فقـد رووه عن عـدّهٍ من الصـحابه و بأسانیـد کثیره . . . لکن لم یخرجه البخاری و مسلم فی صـحیحیهما مطلقاً، و لم یخرج فی شـیء من الصـحاح عن غیر حـذیفه و عبد اللّه بن مسـعود، و قد ذهب غیر واحدٍ من أعلام القوم إلی عدم قبول ما لم یخرجه الشیخان من المناقب، و کثیرون منهم إلی عدم صحّه ما أعرض عنه أرباب الصحاح.

و علی ما ذکر، یسقط حدیث الاقتداء مطلقاً أو ما کان من حدیث غیر ابن مسعود و حذیفه.

لکنّا ننظر فی أسانیـد هـذا الحدیث عن جمیع من روی عنه من الصـحابه، إلّا أنّا نهتمّ فی الأکثر بما کان من حدیث حذیفه و ابن مسعود، و نکتفی فی البحث عن حدیث الآخرین بقدر الضروره. فنقول:

لقد رووا هذا الحدیث عن:

۱ – حذیفه بن الیمان.

۲ – عبد اللَّه بن مسعود.

۳ – أبی الدرداء.

۴ – أنس بن مالک.

۵ – عبد اللَّه بن عمر.

۶ – جدّه عبد اللَّه بن أبی الهذیل.

و نحن نذکر الإسناد إلی کلّ واحدٍ منهم، و ننظر فی رجاله:

ص:۷۱

حدیث حذیفه

اشاره

رواه أحمد بن حنبل، قال:

«حدّثنا سفیان بن عیینه، عن زائده، عن عبد الملک بن عمیر، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه: أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، قال: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر» (۱).

و قال أیضاً:

«حدثنا وکیع، عن سفیان، عن عبد الملک بن عمیر، عن مولی لربعی، عن ربعی، عن حذیفه قاله: کنا عند النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم جلوساً فقال: إنّی لا أدری ما قدر بقائی فیکم، فاقتدوا باللذین من بعدی - و أشار إلی أبی بکر و عمر - و تمسّکوا بعهد عمار، و ما حدّثکم ابن مسعود فصدّقوه» (۲).

و رواه الترمذی حیث قال:

«حدّثنا الحسن بن الصباح البزّار، حدّثنا سفیان بن عیینه، عن زائده، عن عبد الملک بن عمیر، عن ربعی هو ابن حراش عن حذیفه، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر.

و فی الباب عن ابن مسعود.

قال أبو عیسی: «هذا حدیث حسن».

قال أبو عیسی: «و روی سفیان الثوری هذا الحدیث عن عبد الملک بن عمیر، عن مولیً لربعی، عن ربعیّ، عن حذیفه، عن النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم».

«حدّثنا أحمد بن منیع و غیر واحد، قالوا: حدّثنا سفیان بن عیینه، عن

۱- ۱) مسند أحمد ۶ / ۵۲۸ حدیث حذیفه بن الیمان الرقم ۲۲۷۳۴.

۲- ۲) مسند أحمد ۶ / ۵۳۳ حدیث حذیفه بن الیمان الرقم ۲۲۷۶۵.

عبد الملک بن عمیر، نحوه».

«و کان سفیان بن عیینه یدلّس فی هذا الحدیث، فربّما ذکره عن زائده عن عبد الملک بن عمیر، و ربّما لم یذکر فیه عن زائده».

قال أبو عیسی: هذا حدیث حسن و فیه عن ابن مسعود.

«و روی هذا الحدیث إبراهیم بن سعد، عن سفیان الثوری، عن عبد الملک بن عمیر، عن هلال مولی ربعی، عن ربعی، عن حذیفه، عن النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم» (۱).

و قال: «حدّثنا محمود بن غیلان، حدّثنا وکیع، حدّثنا سفیان، عن عبد الملک بن عمیر، عن مولیً لربعی، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه، قال: کنّا جلوساً . . .» (۲).

و رواه ابن ماجه بسنده:

«عن عبد الملک بن عمیر، عن مولیً لربعی بن حراش، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه بن الیمان قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّی لا أدری ما قدر بقائی فیکم . . .» (۳).

و رواه الحاکم بإسناده:

«عن عبد الملک بن عمیر، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه بن الیمان رضی اللّه عنهما، قال: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یقول: إقتدوا باللذین من بعدی: أبی بکر و عمر، و اهتدوا بهدی عمّار، و تمسّکوا بعهد ابن امّ عبد».

و عنه، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه رضی اللّه عنه، قال:

«قال رسولُ اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر

۱- ۱) سنن الترمذی ۵ / ۳۷۴ - ۳۷۵ کتاب المناقب باب فی مناقب أبی بکر و عمر کلیهما الرقم ۳۶۸۲.

۲- ۲) سنن الترمذی ۵ / ۴۳۹ کتاب المناقب باب مناقب عمار بن یاسر الرقم ۳۸۲۵.

۳- ۳) سنن ابن ماجه ۱ / ۱۱۷ - ۱۱۸ باب فی فضائل اصحاب رسول اللّه (فضل أبی بکر الصدیق) الرقم ۹۷.

و عمر، و اهتدوا بهدی عمّار، و إذا حدّثکم ابن امّ عبد فصدّقوه».

و عنه:

«عن هلال مولی ربعی بن حراش، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه رضی اللّه عنه، أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: إقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر».

و بإسناده:

«عن عبد الملک بن عمیر، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه بن الیمان رضی اللّه عنهما: أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: إقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر، و اهتدوا بهدی عمّار، و تمسّکوا بعهد ابن امّ عبد».

ثمّ قال الحاکم: «هذا حدیثٌ من أجلِّ ما روی فی فضائل الشیخین، و قد أقام هذا الإسناد عن الثوری و مسعر: یحیی الحمّانی، و أقامه أیضاً عن مسعر: وکیع و حفص بن عمر الإبلی (۱) ثم قصر بروایته عن ابن عیینه: الحمیدی و غیره، و أقام الإسناد عن ابن عیینه: إسحاق بن عیسی بن الطبّاع.

فثبت بما ذکرنا صحه هذا الحدیث و إن لم یخرجاه» (۲).

ص:۷۴

۱- ۱) لقد اقتصرنا فی النقد علی الکلام حول «عبد الملک بن عمیر» الذی علیه مدار هذا الحدیث الذی بذل الحاکم جهداً فی تصحیحه، فکان أکثر حرصاً من الشیخین علی روایه ما وصفه ب«أجلّ ما روی فی فضائل الشیخین» و إلّا فإنّ «حفص بن عمر الأبلی» هذا مثلاً أدرجه ابن عدیّ فی الکامل فی الضعفاء و روی عنه حدیث الاقتداء ثم قال: «أحادیثه کلّها إمّا منکر المتن، أو منکر الإسناد و هو إلی الضعف أقرب». الکامل لابن عدی ۳ / ۲۸۸. و«یحیی الحمّانی» قال الحافظ الهیثمی بعد أن روی الحدیث عن الترمذی و الطبرانی فی الأوسط: «و فیه یحیی بن عبد الحمید الحمّانی و هو ضعیف» مجمع الزوائد ۹ / ۴۸۴ - ۴۸۵ کتاب المناقب باب فضل عمار بن یاسر و أهل بیته الرقم ۱۵۶۰۶.

۲- ۲) المستدرک ۳ / ۷۹ - ۸۰ کتاب معرفه الصحابه (أبو بکر بن أبی قحافه) الأرقام ۴۴۵۱ - ۴۴۵۵.

نقد السند:

١ – هذه أشهر طرق هذا الحديث عن حذيفه بن اليمان، و يرى القارئ الكريم أنّها جميعاً تنتهى إلى:

– «عبد الملک بن عمير» و هو رجلٌ مدلِّس، ضعيفٌ جدّاً، كثير الغلط، مضطرب الحديث جدّاً:

قال أحمد: «مضطرب الحديث جدّاً مع قلّه روايته، ما أرى له خمسمائه حديث، و قد غلط فی كثير منها» (١).

و قال إسحاق بن منصور: «ضعّفه أحمد جدّاً» (٢).

و قال أحمد أيضاً: «ضعيف يغلط» (٣).

أقول: فمن العجيب جدّاً روايه أحمد فی مسنده حديث الاقتداء و غيره عن هذا الرجل الذی يصفه بالضعف و الغلط، و قد جَعَلَ المسند حجّةً بينه و بين اللّه!!

و قال ابن معين: «مخلط» (٤).

و قال أبو حاتم: «ليس بحافظٍ، تغيّر حفظه» (٥).

و قال أيضاً: «لم يوصف بالحفظ» (٦).

و قال ابن خراش: «كان شعبه لا يرضاه» (٧).

١- ١) تهذيب التهذيب ۶ / ٣۶٠ و غيره.

٢- ٢) تهذيب التهذيب ۶ / ٣۶٠ ميزان الاعتدال ۴ / ۴٠۶.

٣- ٣) ميزان الاعتدال ۴ / ۴٠۶.

۴- ۴) ميزان الاعتدال ۴ / ۴٠۶ تهذيب التهذيب ۶ / ٣۶٠.

۵- ۵) ميزان الاعتدال ۴ / ۴٠۶.

۶- ۶) تهذيب التهذيب ۶ / ٣۶٠.

٧- ٧) ميزان الاعتدال ۴ / ۴٠۶.

و قال الذهبیّ: «و أمّا ابن الجوزی فذکره، فحکی الجرح و ما ذکر التوثیق» (۱).

و قال السمعانی: «کان مدلّساً» (۲).

و کذا قال ابن حجر العسقلانی (۳).

و عبد الملک - هذا - هو الذی ذَبَح عبد اللّه بن یقطر أو قیس بن مسهر الصیداوی و هو رسول الحسین علیه السلام إلی أهل الکوفه، فإنّه لمّا رمی بأمر ابن زیاد من فوق القصر و بقی به رمق، أتاه عبد الملک بن عمیر فذبحه، فلمّا عیب ذلک علیه قال: «إنّما أردت أن أُریحه» (۴)!

۲ - ثمّ إنّ (عبد الملک بن عمیر) لم یسمع هذا الحدیث من (ربعی بن حراش) و(ربعی) لم یسمع من (حذیفه بن الیمان) . . . ذکر ذلک المناوی حیث قال: «قال ابن حجر: اختلف فیه علی عبد الملک، و أعلّه أبو حاتم، و قال البزّار کابن حزم: لا یصحّ.

لأنَّ عبد الملک لم یسمعه من ربعی، و ربعی لم یسمعه من حذیفه. لکن له شاهد اه » (۵).

قلت: الشاهد إن کان حدیث ابن مسعود کما هو صریح الحاکم و المناوی فستعرف ما فیه.

و إن کان حدیث حذیفه بسندٍ آخر عن ربعی، فهو ما رواه الترمذی بقوله:

«حدّثنا سعید بن یحیی بن سعید الأُموی، حدّثنا وکیع، عن سالم بن العلاء المرادی، عن عمرو بن هرم، عن ربعی بن حراش، عن حذیفه، قال: کنّا جلوساً عند

۱- ۱) میزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶.

۲- ۲) الأنساب ۴ / ۴۴۴.

۳- ۳) تقریب التهذیب ۱ / ۶۱۸.

۴- ۴) تلخیص الشافی ۳ / ۳۳ - ۳۵، روضه الواعظین: ۱۷۷ - ۱۷۸، مقتل الحسین: ۱۸۶.

۵- ۵) فیض القدیر ۲ / ۷۲ - ۷۳.

النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: إنّی لا أدری ما بقائی فیکم، فاقتدوا باللّذین من بعدی، و أشار إلی أبی بکر و عمر» (۱).

و رواه ابن حزم بقوله:

«و أخذناه أیضاً عن بعض أصحابنا، عن القاضی أبی الولید بن الفرضی، عن ابن الدَّخیل، عن العقیلی، ثنا محمّد بن إسماعیل، ثنا محمّد بن فضیل، ثنا وکیع، ثنا سالم المرادی، عن عمرو بن هرم، عن ربعی بن حراش و أبی عبد اللَّه - رجل من أصحاب حذیفه - عن حذیفه» (۲).

و فی سند هذا الحدیث:

۱ - «سالم بن العلاء المرادی» و علیه مداره:

قال ابن حزم بعد أن روی الحدیث کما تقدّم: «سالم ضعیف».

و فی: «میزان الإعتدال»: «ضعّفه ابن معین و النسائی» (۳).

و فی «الکاشف»: «ضعّف» (۴).

و فی «تهذیب التهذیب»: «قال الدوری عن ابن معین: ضعیف الحدیث» (۵).

و فی «لسان المیزان»: «و ذکره العقیلی . . . و ضعّفه ابن الجارود» (۶).

۲ - «عمرو بن هرم» و قد ضعَّفه یحیی القطّان (۷).

۱- ۱) سنن الترمذی ۵ / ۳۷۵ کتاب المناقب باب فی مناقب أبی بکر و عمر کلیهما الرقم ۳۶۸۳.

۲- ۲) الإحکام فی أصول الأحکام ۶ / ۸۰۹ .

۳- ۳) میزان الاعتدال ۳ / ۱۶۶.

۴- ۴) الکاشف ۱ / ۲۹۷.

۵- ۵) تهذیب التهذیب ۳ / ۳۸۳.

۶- ۶) لسان المیزان ۳ / ۸ .

۷- ۷) میزان الاعتدال ۵ / ۳۴۹.

۳ - «وكيع بن الجرّاح» و هو مقدوح (۱).

ثم إنّ في سند الحديث عن حذيفه في أكثر طرقه «مولى ربعي بن حراش» و هو مجهول كما نصَّ عليه ابن حزم.

و قد سُمّي هذا المولى في بعض الطرق ب«هلال» و هو أيضاً مجهول، قال ابن حزم:

«و قد سمّي بعضهم المولى فقال: هلال مولى ربعي، و هو مجهول لا يعرف من هو أصلًا» (۲).

حديث ابن مسعود

اشاره

رواه الترمذي حيث قال:

«حدّثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمه بن كهيل، حدَّثني أبي عن أبيه، عن سلمه بن كهيل، عن أبي الزّعراء، عن ابن مسعود، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي: أبي بكر و عمر، و اهتدوا بهدي عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن مسعود» (۳).

و الحاكم حيث قال - بعد أن أخرج الحديث عن حذيفه - :

«و قد وجدنا له شاهداً بإسنادٍ صحيح عن عبد اللَّه بن مسعود: حدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمه بن كهيل، ثنا أبي عن أبيه، عن أبي الزعراء، عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر و عمر،

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۷ / ۱۲۷.

۲- ۲) الإحكام في اصول الأحكام ۶ / ۸۰۹ .

۳- ۳) سنن الترمذي ۵ / ۴۴۲ كتاب المناقب باب مناقب عبد اللَّه بن مسعود الرقم ۳۸۳۱.

و اهتدوا بهدی عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن مسعود» (۱).

نقد السند:

۱ – لقد صرّح الترمذی بغرابته و قال: «لا نعرفه إلّا من حديث يحيى بن سلمه بن كهيل» ثم ضعَّف الرجل، و هذا نصّ كلامه:

«هـذا حـديث غريب من هـذا الوجه من حديث ابن مسـعود، لا نعرفه إلّا من حديث يحيى بن سـلمه بن كهيل، و يحيى بن سـلمه يضعّف فی الحديث» (۲).

۲ – فی هذا الإسناد: «يحيى بن سلمه بن كهيل» و هو رجل ضعيف، متروك، منكر الحديث، ليس بشیء:

قال التّرمذی: «يضعّف فی الحديث».

و قال المقدسی: «ضعّفه ابن معين؛ و قال أبو حاتم: ليس بالقویّ؛ و قال البخاری:

فی حديثه مناكير؛ و قال النسائی: ليس بثقه؛ و قال الترمذی: ضعيف» (۳).

و قال الذهبی: «ضعيف» (۴).

و قـال ابن حجر: «و ذكره ابن حبّان أيضاً فی الضـعفاء فقال: منكر الحـديث جـدّاً، لا يحتـجّ به؛ و قال النسائی فی الكنی: متروك الحـديث؛ و قال ابن نمير: ليس ممّن يكتب حـديثه؛ و قال الدارقطنی: متروك، و قال مرّهً: ضـعيف؛ و قال العجلی: ضـعيف . . .» (۵).

۳ – و فيه: «إسماعيل بن يحيى بن سلمه» و هو رجلٌ ضعيفٌ متروك؛

۱– ۱) مستدرك الحاكم ۳ / ۸۰ كتاب معرفه الصحابه (أبو بكر بن أبی قحافه) الرقم ۴۴۵۶.

۲– ۲) سنن الترمذی ۵ / ۴۴۲.

۳– ۳) الكمال فی أسماء الرجال – مخطوط – تهذيب الكمال ۳۱ / ۳۶۲ – ۳۶۳.

۴– ۴) الكاشف ۳ / ۲۴۴.

۵– ۵) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۹۶.

قال الدارقطنی: «متروک، و نقل ابن الجوزی عن الأزدی أنه قال: متروک» (۱).

۴ – و فیه: «إبراهیم بن إسماعیل بن یحیی» و هو: لیّن، متروک، ضعیف، مدلِّس:

قال الذهبی: «لیّنه أبو زرعه، و ترکه أبو حاتم» (۲).

و قال ابن حجر: «قال ابن أبی حاتم: کتب أبی حدیثه و لم یأته و لم یذهب بی إلیه و لم یسمع منه زهادهً فیه، و سألت أبا زرعه عنه فقال: یذکر عنه أنّه کان یحدّث بأحادیث عن أبیه ثم ترک أباه، فجعلها عن عمّه لأنّ عمّه أجلی عند الناس.

و قال العقیلی عن مطیّن: کان ابن نمیر لا یرضاه و یضعّفه و قال: روی أحادیث مناکیر.

قال العقیلی: و لم یکن إبراهیم هذا یقیم الحدیث . . .» (۳).

و لهذا ذکر الحافظ ابن عدیّ «یحیی بن سلمه بن کهیل» فی کتابه «الکامل فی الضعفاء» و أورد کلمات عدّه من الأعلام فی قدحه، کالبخاری و یحیی بن معین و النسائی، ثم روی الحدیث عنه بنفس السند الذی فی «صحیح الترمذی»، و هذا نصّ عبارته:

«ثنا علی بن أحمد بن بسطام، ثنا سهل بن عثمان، ثنا یحیی بن زکریّا، ثنا ابن أبی زائده، ثنا یحیی بن سلمه بن کهیل، عن أبیه، عن أبی الزعراء، عن عبد اللّه بن مسعود، عن النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: اقتدوا . . .» (۴).

و قال الحافظ الذهبی مشیراً إلی الحدیث الذی حکم الحاکم بصحّته: «قلتُ:

سنده واهٍ» (۵).

۱– ۱) تهذیب التهذیب ۱ / ۳۰۳، میزان الاعتدال ۱ / ۴۱۷، المغنی فی الضعفاء ۱ / ۱۳۴.

۲– ۲) میزان الاعتدال ۱ / ۱۳۶ المغنی فی الضعفاء ۱ / ۱۷.

۳– ۳) تهذیب التهذیب ۱ / ۹۶.

۴– ۴) الکامل فی الضعفاء ۹ / ۲۰ – ۲۱.

۵– ۵) تلخیص المستدرک ۳ / ۷۶.

و قال الحافظ السيوطى: «اقتدوا باللذين من بعدى من أصحابى أبى بكر و عمر، و اهتدوا بهدى عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن مسعود. ت غريب ضعيف. طب. ك و تعقّب.

عن ابن مسعود» (۱).

فالعجب من تصحيح الحاكم لهذا الحديث و استشهاده به، و كذا المناوى (۲).

و الأعجب قوله: «الترمذى - و حسّنه - عن ابن مسعود» (۳).

و لقائل أنْ يقول: فما فائده إخراج الترمذى أيّاه مع التّنصيص على ضعفه فى كتابه الموصوف بالصحّه؟!

قلت: لعلّه إنّما أخرجه و نصّ عليه بما ذكر لئلّا يغترّ به أحد و يتوهّم صحّته . . .

بالرّغم من اشتمال كتابه - لا سيّما فى باب المناقب - على موضوعات كما نصّ عليه الحافظ الذهبى بترجمته من «سير أعلام النبلاء» (۴).

حديث أبى الدّرداء

اشاره

رواه ابن حجر المكّى عن الطبرانى حيث قال:

«الحديث الثانى و السّبعون: أخرج الطبرانى عن أبى الدرداء: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر، فإنّهما حبل اللّه الممدود، من تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروه الوثقى لا انفصام لها (۵).

۱- ۱) الجامع الكبير ۱ / ۱۳۳.

۲- ۲) فيض القدير ۲ / ۷۳.

۳- ۳) فيض القدير ۲ / ۷۳.

۴- ۴) سير أعلام النبلاء ۱۳ / ۲۷۴.

۵- ۵) الصواعق: ۷۷.

نقد السند:

۱ - لقد روی الحافظ الهیثمی هذا الحدیث عن الطبرانی و قال: «و فیه من لم أعرفهم» و هذا نصّ کلامه:

«و عن أبی الدرداء، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر، فإنّهما حبل اللّه الممدود، و من تمسّک بهما فقد تمسّک بالعروه الوثقی التی لانفصام لها.

رواه الطبرانی، و فیه من لم أعرفهم» (۱).

۲ - إنّ معاجم الطبرانی لیست من الکتب التی وُصفت بالصحّه، و لا من الکتب التی الْتُزم فیها بالصحّه.

و علی هذا . . . . لا یجوز التمسّک بالحدیث بمجرّد کونه فی أحد المعاجم الثلاثه للطبرانی.

۳ - لقد جاء فی الصحیح فی مسند أبی الدرداء ما نصّه:

«قالت امّ الدرداء: دخل علیَّ أبو الدرداء و هو مغضب، فقلت: ما أغضبک؟ فقال:

و الله ما أعرف من أمر محمّد صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم شیئاً إلّا أنّهم یصلّون جمیعاً».

و لو کان أبو الدرداء قد سمع قول صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: «اقتدوا . . .» لما قال هذا ألبتّه!!

ص:۸۲

---

۱ - ۱) مجمع الزوائد ۹ / ۴۰ کتاب المناقب باب فیما ورد من الفضل لأبی بکر و عمر و غیرهما من الخلفاء و غیرهم الرقم ۱۴۳۵۶.

حدیث أنس بن مالک

اشاره

قال جلال الدین السیوطی:

«اقتدوا باللذین من بعدی من أصحابی أبی بکر و عمر، و اهتدوا بهدی عمّار، و تمسّکوا بعهد ابن مسعود.

التّرمذی عن ابن مسعود، الرویانی عن حذیفه، ابن عدیّ فی الکامل عن أنس» (۱).

نقد السند:

فأمّا حدیث ابن مسعود: فإنّ التّرمذی ضعّفه بعد أن رواه کما تقدّم.

و أمّا حدیث حذیفه: فقد ثبت ضعف جمیع طرقه . . . کما تقدّم أیضاً.

و أمّا حدیث أنس، فقد جاء فی «الکامل» لابن عدیّ ما نصّه: «حَمّاد بن دلیل، قاضی المدائن، یکنّی أبا زید. حدّثنا علی بن الحسن بن سلیمان، ثنا أحمد بن محمّد بن المعلّی الآدمی، ثنا مسلم بن صالح أبو رجاء، ثنا حَمّاد بن دلیل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم، قال: دَخلت أنا و جابر بن زید علی أنس بن مالک فقال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبو بکر (۲) و عمر، و تمسّکوا بعهد ابن امّ عبد، و اهتدوا بهدی عمّار.

ثنا محمّد بن عبد الحمید الفرغانی، ثنا صالح بن حکیم البصری، ثنا أبو رجاء مسلم بن صالح، ثنا أبو زید قاضی المدائن حَمّاد بن دلیل، عن عمر بن نافع. فذکر بإسناده نحوه.

ثنا محمّد بن سعید الحرانی، ثنا جعفر بن محمّد بن الصباح، ثنا مسلم بن صالح

۱- ۱) الجامع الصغیر ۱ / ۸۲ حرف الهمزه الرقم ۱۳۱۹.

۲- ۲) کذا.

البصری، فذکر بإسناده نحوه.

ثنا علی بن الحسن بن سلیمان، ثنا أحمد بن محمّد بن المعلّی الآدمی، قال ثنا مسلم بن صالح، ثنا حَمّاد بن دلیل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم، عن ربعی، عن حذیفه، عن النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نحوه.

قال ابن عدیّ: و حَمّاد بن دلیل هذا قلیل الرّوایه. و هذا الحدیث قد روی له حَمّاد بن دلیل إسنادین. و لا یروی هذین الإسنادین غیر حَمّاد بن دلیل» (۱).

نقد السند:

فی جمیع هذه الأسانید: مسلم بن صالح، عن حَمّاد بن دلیل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم.

أمّا «عمرو بن هرم» فقد عرفت أنّه مقدوح مطعون فیه.

و أمّا «عمر بن نافع» فعن یحیی بن معین: حدیثه لیس بشیء (۲)، و عن ابن سعد و لا یحتجّون بحدیثه (۳).

و أمّا «حَمّاد بن دُلیل» فقد أورده ابن عدیّ فی «الکامل فی الضعفاء» و الذهبی فی «المغنی فی الضعفاء» (۴) و فی «میزان الاعتدال فی نقد الرجال» و أضاف: «ضعّفه أبو الفتح الأزدی [و غیره] (۵) و ابن الجوزی فی «الضعفاء» (۶).

و أمّا «مسلم بن صالح» فلم أعرفه حتی الآن.

۱- ۱) الکامل فی الضعفاء ۳ / ۲۹ - ۳۰.

۲- ۲) الکامل ۶ / ۹۳.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۷ / ۴۲۳.

۴- ۴) المغنی فی الضعفاء ۱ / ۲۸۶.

۵- ۵) میزان الاعتدال ۲ / ۳۵۹.

۶- ۶) کتاب الضعفاء و المتروکین ۱ / ۲۳۳ انظر: هامش تهذیب الکمال ۷ / ۲۳۶.

حديث عبد اللّه بن عمر

اشاره

رواه الذهبی حیث قال:

«أحمد بن صلیح، عن ذی النّون المصری، عن مالک، عن نافع، عن ابن عمر بحدیث اقتدوا باللذین من بعدی» فقال: «و هذا غلط، و أحمد لا یعتمد علیه» (۱).

و رواه مرةً اخری، قال:

«محمّد بن عبد اللّه بن عمر بن القاسم بن عبد اللّه بن عبید اللّه بن عاصم بن عمر بن الخطّاب العدوی العمری، ذکره العقیلی و قال: لا یصحّ حدیثه و لا یعرف بنقل الحدیث.

حدّثنا أحمد بن الخلیل، حدّثنا إبراهیم بن محمّد الحلبی، حدّثنی محمّد بن عبد اللّه بن عمر بن القاسم، أخبرنا مالک، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: اقتدوا باللذین من بعدی: [أبو بکر و عمر].

فهذا لا أصل له من حدیث مالک . . .

و قال الدارقطنی: العمری هذا یحدّث عن مالک بأباطیل، و قال ابن منده: له مناکیر» (۲).

و رواه ابن حجر و قال:

«و قال العقیلی بعد تخریجه: هذا حدیث منکر لا أصل له.

و أخرجه الدارقطنی من روایه أحمد بن الخلیل البصری بسنده و ساق بسند کذلک ثم قال: لا یثبت، و العمری هذا ضعیف . . .» (۳).

۱- ۱) میزان الاعتدال ۱ / ۲۴۲ - ۲۴۳.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۶ / ۲۱۸ - ۲۱۹.

۳- ۳) لسان المیزان ۵ / ۲۴۰.

كما أورد الـذهبى و ابن حجر هـذا الحـديث بترجمه «أحمـد بن محمّـد بن غالب الباهلى»، فبعـد نقل كلماتهم فى ذمّه و جرحه، قالا:

«و من مصائبه: قال: حـدّثنا محمّد بن عبد اللَّه العمرى، حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، [قال]: قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذين من بعدى:

أبى بكر و عمر».

فقالا:

«فهذا ملصق بمالك، و قال أبو بكر النقّاش: و هو واهٍ» (۱).

نقد السند:

لقـد علم من كلمات الـذّهبى و ابن حجر و غيرهما: أنّ حـديث عبـد اللَّه بن عمر هذا باطل بجميع طرقه . . . و بذلك نكتفى عن إيراد نصوص كلمات سائر علماء الرجال فى رجاله روماً للاختصار.

فالعجب من الحافظ ابن عساكر (۲) و أمثاله الّذين ملأوا كتبهم و سوّدوا صحائفهم بهذه المناكير و أشباهها!!

حديث جدّه عبد اللّه بن أبى الهذيل

اشاره

رواه ابن حزم حيث قال:

« . . . كما حـدّثنا أحمـد بن محمّـد بن الجسور، ثنا أحمـد بن الفضل الـدينورى، ثنا محمّـد بن جرير، ثنا عبد الرّحمن بن الأسود الطفاوى، ثنا محمّد بن كثير الملائى، ثنا المفضّل الضبّى، عن ضرار بن مرّه، عن عبد اللَّه بن أبى الهذيل العنزى، عن جدّته، عن

۱- ۱) ميزان الاعتدال ۱ / ۲۸۶، لسان الميزان ۱ / ۳۷۸.

۲- ۲) تاريخ دمشق ۳۲ / ۱۵۱.

النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر، و اهتدوا بهدی عمّار، و تمسّکوا بعهد ابن امّ عبد».

نقد السند:

و نقتصر – فی الکلام علی الحدیث بهذا السند – علی ما ذکره الحافظ ابن حزم نفسه قبل ذلک، و هذا نصّه:

«و أمّا الرّوایه: اقتدوا . . . فحدیث لا یصحّ، لأنّه مروی عن مولی لربعی مجهول، و عن المفضّل الضبّی و لیس بحجّه، کما حدّثنا أحمد بن محمّد بن الجسور . . .» (۱).

* * *

ص:۸۷

۱- ۱) الإحکام فی أصول الأحکام ۶ / ۸۰۹ .

۲- کلمات الأئمّه و کبار العلماء حول سند حدیث الاقتداء

اشاره

قد عرفت سقوط أسانید هذا الحدیث فیما عرف بالصحیح من الکتب فضلاً عن غیره . . . و فی هذا الفصل نذکر نصوص عبارات أئمّتهم فی الطّعن فیه، إمّا علی الإطلاق بکلمه: «موضوع» و«باطل» و«لم یصحّ» و«منکر»، و إمّا علی بعض الوجوه التی وقفنا علی کلماتهم فیها . . . فنقول:

۱- أبو حاتم الرازی

لقد طعن الإمام أبو حاتم محمّد بن إدریس الرازی فی هذا الحدیث . . . فقد ذکر العلّامه المناوی بشرحه: « . . . و أعلّه أبو حاتم، و قال البزّار کابن حزم: لا یصحّ، لأنّ عبد الملک لم یسمعه من ربعی، و ربعی لم یسمعه من حذیفه، لکن له شاهد انته» (۱).

ترجمته:

و أبو حاتم الرازی، المتوفّی سنه ۲۷۷ ، یعدّ من أکابر الأئمه الحفّاظ المجمع علی ثقتهم و جلالتهم، بل جعلوه من أقران البخاری و مسلم . . .

قال السمعانی: « . . . إمام عصره و المرجوع إلیه فی مشکلات الحدیث . . . و کان من مشاهیر العلماء و من مذکوری العلماء الموصوفین بالفضل و الحفظ و الرحله . . .

ص:۸۸

۱- ۱) فیض القدیر شرح الجامع الصغیر ۲ / ۷۲ - ۷۳.

و كان أوّل من كتب الحديث . . .» (۱).

و قال ابن الأثير: «و هو من أقران البخارى و مسلم» (۲).

و قال الذّهبى: «أبو حاتم الرازى الإمام الحافظ الكبير محمّد بن إدريس بن المنذر الحنظلى، أحد الأعلام . . .» (۳).

و قال أيضاً: «الإمام الحافظ الناقد، شيخ المحدّثين . . . و هو من نظراء البخارى و من طبقته . . .» (۴).

و له ترجمه فى:

تاريخ بغداد ۲ / ۷۳، تهذيب التهذيب ۹ / ۳۱، البدايه و النهايه ۱۱ / ۵۹، الوافى بالوفيات ۲ / ۱۸۳، طبقات الحفّاظ: ۲۵۵.

۲- أبو عيسى الترمذى

و كذا طعن فيه أبو عيسى الترمذى صاحب «الجامع الصحيح» فإنّه قال ما نصّه:

«حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمه بن كهيل، حدّثنى أبى عن أبيه عن سلمه بن كهيل، عن أبى الزعراء، عن ابن مسعود، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذين من بعدى من أصحابى أبى بكر و عمر، و اهتدوا بهدى عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن مسعود.

قال: هذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود، لا نعرفه

۱- ۱) الأنساب ۲ / ۲۷۹.
۲- ۲) الكامل فى التاريخ ۷ / ۴۳۹.
۳- ۳) تذكره الحفّاظ ۲ / ۵۶۷.
۴- ۴) سير أعلام النبلاء ۱۳ / ۲۴۷.

إلّا من حديث يحيى بن سلمه بن كهيل. و يحيى بن سلمه يضعّف فى الحديث.

و أبو الزعراء اسمه عبد اللَّه بن هانى، و أبو الزعراء الذى روى عنه شعبه و الثورى و ابن عيينه اسمه عمرو بن عمرو، و هو ابن أخى أبى الأحوص صاحب عبد اللَّه بن مسعود» (۱).

ترجمته:

و الترمذى، أبو عيسى محمّد بن عيسى، المتوفّى سنه ۲۷۹ ، صاحب أحد الصحاح الستّه . . . غنّى عن الترجمه و التعريف، إذ لا كلام بينهم فى جلالته و عظمته و اعتبار كتابه، و هذه أسماء بعض مواضع ترجمته:

وفيات الأعيان ۴ / ۲۷۸، تذكره الحفّاظ ۲ / ۶۳۳، سير أعلام النبلاء ۱۳ / ۲۷۰، تهذيب التهذيب ۹ / ۳۸۷، البدايه و النهايه ۱۱ / ۶۶، الوافى بالوفيات ۴ / ۲۹۴، طبقات الحفّاظ: ۲۷۸.

۳- أبو بكر البزّار

و أبطله الحافظ الشهير أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزّار صاحب «المسند» المتوفّى سنه ۲۹۲ ، كما عرفت من كلام العلّامه المناوى الآنف الذكر.

ترجمته:

قال الذهبى: «الحافظ العلّامه أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصرى،

۱- ۱) سنن الترمذى ۵ / ۴۴۲ كتاب المناقب باب مناقب عبد اللَّه بن مسعود الرقم ۳۸۳۱.

صاحب المسند [الكبير] المعلّل . . .» (۱).

و وصفه الذهبی أیضاً ب«الشیخ الإمام الحافظ الكبير . . .» (۲).

و هكـذا وُصف و اثنی علیه فی المصادر التاریخیه و الرجالیّه . . . فراجع: تاریخ بغداد ۴ / ۳۳۴، النجوم الزاهره ۳ / ۱۵۷، المنتظم ۶ / ۵۰، تذکره الحفّاظ ۲ / ۶۵۳، الوافی بالوفیات ۷ / ۲۶۸، طبقات الحفّاظ: ۲۸۵، تاریخ أصفهان ۱ / ۱۰۴، شذرات الذهب ۲ / ۲۰۹ و غیرها.

۴- أبو جعفر العقيلي

و قال الحافظ الكبير أبو جعفر العقیلی، المتوفّی سنه ۳۲۲، فی کتابه فی الضعفاء:

«محمّـد بن عبـد اللَّه بن عمر بن القاسم العمری عن مالک، و لا یصحّ حدیثه و لا یعرف بنقل الحدیث، حدّثناه أحمد بن الخلیل الخریبی، حـدثنا إبراهیم بن محمّـد الحلبی، حـدثنی محمّد بن عبد اللَّه بن عمر بن القاسم بن عبد اللَّه بن عبید اللّه بن إبراهیم بن عمر بن الخطّاب، قال: أخبرنا مالک، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول اللّه صـلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم: اقتـدوا بالأمیرین بعدی أبی بکر و عمر.

حدیث منکر لا أصل له من حدیث مالک» (۳).

و قد أورد الحافظان الذهبی و ابن حجر طعن العقیلی هذا و اعتمدا علیه کما ستعرف.

و أیضاً: ترجم العقیلی «یحیی بن سلمه بن کهیل» فی «الضعفاء» و أورد الحدیث

۱- ۱) تذکره الحفّاظ ۲ / ۶۵۳ - ۶۵۴.

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۱۳ / ۵۵۴.

۳- ۳) الضعفاء الکبیر ۴ / ۹۴ - ۹۵.

عنه عن ابن مسعود بنفس السند الذى فى «صحيح الترمذى»، و قد تقدّم نصّ عبارته فى الفصل الأول.

ترجمته:

و قد أثنى على العقيلى كلّ من ترجم له . . . قال الذهبى: «الحافظ الإمام أبو جعفر . . . قال مسلمه بن القاسم: كان العقيلى جليل القدر، عظيم الخطر، ما رأيت مثله . . . و قال الحافظ أبو الحسن بن سهل القطّان: أبو جعفر ثقه جليل القدر، عالم بالحديث، مقدّم فى الحفظ، توفّى سنه ۳۲۲ رحمه اللّه تعالى» (۱).

و انظر: سير أعلام النبلاء ۱۵ / ۲۳۶، الوافى بالوفيات ۴ / ۲۹۱، طبقات الحفّاظ: ۳۴۶، و غيرها.

۵- أبو بكر النقّاش

و طعن فيه الحافظ الكبير أبو بكر النقّاش - المتوفّى سنه ۳۵۴ - فقد قال الحافظ الذهبى بعد أن رواه بترجمه أحمد بن محمّد بن غالب الباهلى: «و قال أبو بكر النقّاش:

و هو واهٍ» (۲).

ترجمته:

ترجم له الحافظ الذهبى فى «سير أعلام النبلاء» و وصفه ب«العلّامه المفسّر شيخ

ص:۹۲

۱- ۱) تذكره الحفّاظ ۳ / ۸۳۳ - ۸۳۴ .

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۱ / ۲۸۶.

القرّاء» (۱). و هکذا ترجم له و وصفه بجلائل الأوصاف غیره من الأعلام . . . فراجع:

تذکره الحفّاظ ۳ / ۹۰۸، تاریخ بغداد ۲ / ۲۰۱، المنتظم ۷ / ۱۴، وفیات الأعیان ۴ / ۲۹۸، الوافی بالوفیات ۲ / ۳۴۵، مرآه الجنان ۲ / ۲۴۷، طبقات الحفّاظ: ۳۷۱.

۶- ابن عَدِیّ

و أورده الحافظ أبو أحمد ابن عدی، المتوفی سنه ۳۶۵ ، عن أنس بن مالک بترجمه حَمّاد بن دلیل فی «الضعفاء» و عنه السیوطی فی الجامع الصغیر، و نصّ هناک علی أنّ «هذا الحدیث قد روی له حَمّاد بن دلیل إسنادین، و لا یروی هذین الإسنادین غیر حَمّاد بن دلیل».

و قد تقدّم ذکر عبارته کاملهً، حیث عرفت ما فی الإسنادین المذکورین عند ابن عدیّ و غیره من الأئمه فی الفصل الأول.

ترجمته:

و الحافظ ابن عدیّ من أعاظم أئمّه الجرح و التعدیل لدی القوم . . .

قال السمعانی بترجمته: «کان حافظ عصره، رحل إلی الإسکندریه و سمرقند، و دخل البلاد و أدرک الشیوخ . . . و کان حافظاً متقناً لم یکن فی زمانه مثله . . .

قال حمزه بن یوسف السهمی: سألت الدارقطنی أنْ یصنّف کتاباً فی ضعفاء المحدّثین، فقال: أ لیس عندک کتاب ابن عدیّ؟ قلت: نعم، قال: فیه کفایه لا یزاد علیه» (۲).

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۱۵ / ۵۷۳.

۲- ۲) الأنساب ۲ / ۴۱.

و انظر: تذكره الحفّاظ ۳ / ۱۶۱، شذرات الذهب ۳ / ۵۱، مرآه الجنان ۲ / ۳۸۱، و غيرها.

۷- أبو الحسن الدارقطنى

و قال الحافظ الشهير أبو الحسن الدارقطنى - المتوفى سنه ۳۸۵ - بعد أنْ أخرج الحديث بسنده عن العمرى: «لا يثبت، و العمرىّ هذا ضعيف» (۱).

ترجمته:

و كتب الرجال و التاريخ مشحونه بالثناء على الدارقطنى . . .

قال الذهبى: «و الدارقطنى، أبو الحسن على بن عمر بن أحمد البغدادى الحافظ المشهور، صاحب التصانيف . . . ذكره الحاكم فقال: صار أوحد عصره فى الحفظ و الفهم و الورع، و إماماً فى القرّاء و النحاه، صادفته فوق ما وصف لى، و له مصنّفات يطول ذكرها، و قال الخطيب: كان فريد عصره، و قريع دهره، و نسيج وحده، و إمام وقته . . . و قال القاضى أبو الطيّب الطبرى: الدارقطنى أمير المؤمنين فى الحديث!!» (۲).

و قال ابن كثير « . . . الحافظ الكبير، استاذ هذه الصناعه و قبله بمده و بعده إلى زماننا هذا . . . و كان فريد عصره و نسيج وحده و إمام دهره . . . له كتابه المشهور . . . و قال ابن الجوزى: و قد اجتمع له معرفه الحديث و العلم بالقراءات و النحو و الفقه و الشعر، مع الإمامه و العداله و صحّه العقيده . . .» (۳).

۱- ۱) انظر: لسان الميزان ۵ / ۲۴۰.

۲- ۲) العبر ۲ / ۱۶۷.

۳- ۳) البدايه و النهايه ۱۱ / ۳۶۲.

و راجع: وفيـات الأعيان ۲ / ۴۵۹، تاريـخ بغداد ۱۲ / ۳۴، النجوم الزاهره ۴ / ۱۷۲، طبقات الشافعيه ۳ / ۴۶۲، طبقات القرّاء ۱ / ۵۵۸، و غيرها.

۸- ابن حزم الأندلسى

و قد نصّ الحافظ ابن حزم الأندلسى، المتوفّى سنه ۴۷۵ ، على بطلان هـذا الحـديث و عـدم جواز الاحتجاج به . . . فإنّه قال فى رأى الشيخين ما نصّه: «و أمّا الروايه:

اقتدوا باللذين من بعدى. فحديث لا يصحّ. لأنّه مرویّ عن مولى لربعىّ مجهول، و عن المفضّل الضبّى و ليس بحجّه.

كما حدّثنا أحمد بن محمّد بن الجسور، ثنا أحمد بن الفضل الدينورى، ثنا محمّد بن جرير، ثنا عبد الرحمن بن الأسود الطفاوى، ثنا محمّد بن كثير الملاّئى، ثنا المفضّل الضبّى، عن ضرار بن مرّه، عن عبد اللَّه بن أبى الهذيل العنزى، عن جدّته، عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، قال: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر، و اهتدوا بهدى عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن امّ عبد.

و كما حـدّثناه أحمـد بن قاسم، قال: ثنا أبى القاسم بن محمّـد بن قاسم بن أصـبغ، قال: حدّثنى قاسم بن أصـبغ، ثنا إسـماعيل بن إسحاق القاضى، ثنا محمّد بن كثير، أنا سفيان الثورى، عن عبد الملك بن عمير، عن مولى لربعى، عن ربعى، عن حذيفه قال:

قال رسول اللّه . . .

و أخذناه أيضاً عن بعض أصـحابنا، عن القاضى أبى الوليد بن الفرضى، عن ابن الدخيل، عن العقيلى، ثنا محمّد بن إسماعيل، ثنا محمّد بن فضيل، ثنا وكيع، ثنا سالم المرادى، عن عمرو بن هرم، عن ربعى بن حراش و أبى عبد اللَّه - رجل من أصحاب حذيفه - عن حذيفه.

قال أبو محمّد: سالم ضعيف. و قد سمّی بعضهم المولی فقال: هلال مولی ربعیّ.

و هو مجهول لا ـ یعرف من هو أصلاً. و لو صحّ لکان علیهم لا ـ لهم، لأنّهم - نعنی أصحاب مالک و أبی حنیفه و الشافعی - أترک الناس لأبی بکر و عمر. و قد بیّنا أنّ أصحاب مالک خالفوا أبا بکر ممّا رووا فی الموطّأ خاصه فی خمسه مواضع، و خالفوا عمر فی نحو ثلاثین قضیه ممّا رووا فی الموطّأ خاصه. و قد ذکرنا أیضاً أنّ عمر و أبا بکر اختلفا، و أنّ اتّباعهما فیما اختلفا فیه متعذّر ممتنع لا یقدر علیه أحد» (۱).

و قال فی الفصل:

«قال أبو محمّد: و لو أنّنا نستجیز التدلیس و الأمر الذی لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو أبلسوا أسفاً، لاحتججنا فی ذلک بما روی: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر.

قال أبو محمّد: و لکنّه لم یصحّ، و یعیذنا اللّه من الاحتجاج بما لا یصحّ» (۲).

ترجمته:

قالوا: و أبو محمّد علی بن أحمد بن حزم الأندلسی، حافظ، فقیه، ثقه، و له تراجم حسنه فی کتبهم، و إن کانوا ینتقدون علیه صراحته و شدّته فی عباراته . . .

قال الحافظ ابن حجر: «الفقیه الحافظ الظاهری، صاحب التصانیف . . . و کان واسع الحفظ جدّاً، إلّا أنّه لثقته بحافظته کان یهجم، کالقول فی التعدیل و التجریح و تبیین أسماء الرواه، فیقع له من ذلک أوهام شنیعه . . .

قال صاعد بن أحمد الربعی: کان ابن حزم أجمع أهل الأندلس کلّهم لعلوم

۱- ۱) الإحکام فی اصول الأحکام ۶ / ۸۰۹.

۲- ۲) الفصل فی الأهواء و الملل و النحل ۳ / ۲۷.

الإسلام و أشبعهم معرفه، و له مع ذلک توسّع فی علم اللسان، و حظّ من البلاغه، و معرفه بالسِیَر و الأنساب . . ..

و قال الحُمیدی: کان حافظاً للحدیث [و السنن و فقهها] مستنبطاً للأحکام من الکتاب و السُنّه، متفنّناً فی علوم جَمّه، عاملاً بعلمه، ما رأینا مثله فیما اجتمع له من الذکاء و سرعه الحفظ و التدیّن و کرم النفس، و کان له فی الأدب باع واسع . . ..

و قال مؤرّخ الأندلس أبو مروان بن حیّان: کان ابن حزم حامل فنون من حدیث وفقه و نسب و أدب، مع المشارکه فی أنواع التعالیم القدیمه، و کان لا یخلو فی فنونه من غلط، لجرأته فی السؤال علی کل فنّ» (۱).

و راجع: وفیات الأعیان ۳ / ۱۳، نفح الطیب ۱ / ۳۶۴، العبر فی خبر من غبر ۳ / ۲۳۹.

۹- برهان الدین العبری الفرغانی

و قد نصّ العلّامه عبید اللّه بن محمّد العبری الفرغانی الحنفی - المتوفّی سنه ۷۴۳ - علی أنّه حدیث موضوع لا یجوز الاستدلال به و الاستناد إلیه، و هذا نصّ کلامه:

«و قیل: إجماع الشیخین حجّه لقوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر. فالرسول أمرنا بالاقتداء بهما، و الأمر للوجوب، و حینئذٍ یکون مخالفتهما حراماً. و لا نعنی بحجّیّه إجماعهما سوی ذلک.

الجواب: إنّ الحدیث موضوع لما بیّنّا فی شرح الطوالع» (۲).

۱- ۱) لسان المیزان ۴ / ۲۳۹ - ۲۴۱.

۲- ۲) شرح المنهاج، مبحث الإجماع - مخطوط عن کتاب عبقات الأنوار.

ترجمته:

و العبری من کبـار أئمّه القوم فی علم الکلام و المعقول، و شرحه علی «المنهاج» و علی «الطوالع» للقاضـی البیضاوی من أشـهر کتبهم فی الکلام و الأُصول . . . و قد ترجموا له و أثنوا علیه و اعترفوا بفضله.

قال الحافظ ابن حجر: «کان عارفاً بالأصلین، و شرح مصنّفات القاضـی ناصر الدین البیضاوی . . . و ذکره الذهبی فی المشتبه - فی العبری - فقال: عالم کبیر فی وقتنا و تصانیفه سائره. مات فی شهر رجب سنه ۷۴۳. قلت: رأیت بخطّ بعض فضلاء العجم أنّه مات فی غرّه ذی الحجّه منها و هو أثبت، و وصفه فقال: هو الشریف المرتضی قاضی القضاه، کان مطاعاً عند السلاطین، مشهوراً فی الآفاق، مشاراً إلیه فی جمیع الفنون، ملاذاً للضعفاء، کثیر التواضع و الإنصاف . . .» (۱).

و قال الأسنوی: «کان أحد الأعلام فی علم الکلام و المعقولات، ذا حظٍ وافر من باقی العلوم، و له التصانیف المشهوره . . .» (۲).

و قال الیافعی: «الإمام العلّامه، قاضـی القضاه، عبید اللّه بن محمّد العبیدلی الفرغانی الحنفی، البارع العلّامه المناظر، یضرب بذکائه و مناظراته المثل، کان إماماً بارعاً، متفنّناً، خَرَجَ به الأصحاب، یعرف المذهبین الحنفی و الشافعی. أقرأهما و صنّف فیهما. و أمّا الأُصول و المعقول فتفرّد فیها بالإمامه، و له تصانیف . . . و کان أُستاذ الأُستاذین فی وقته» (۳).

۱- ۱) الدرر الکامنه فی أعیان المائه الثامنه ۲ / ۴۳۳ - ۴۳۴.

۲- ۲) طبقات الشافعیه ۲ / ۲۳۶.

۳- ۳) مرآه الجنان ۴ / ۳۰۶.

۱۰- شمس الدين الذهبى

و أبطل الحافظ الكبير الذهبى - المتوفّى سنه ۷۴۸ - هذا الحديث مرّه بعد اخرى، و استشهد بكلمات جهابذه فنّ الحديث و الرجال . . . و إليك ذلك:

قال: «أحمد بن صليح، عن ذى النون المصرى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر بحديث: اقتدوا باللذين من بعدى.

و هذا غلط، و أحمد لا يعتمد عليه» (۱).

و قال: «أحمد بن محمّد بن غالب الباهلى غلام خليل، عن إسماعيل بن أبى اويس و شيبان و قرّه بن حبيب. و عنه: ابن كامل و ابن السماك و طائفه.

و كان من كبار الزّهاد ببغداد. قال ابن عدىّ: سمعت أبا عبد اللّٰه النهاوندى يقول:

قلت لغلام خليل: ما هذه الرقائق التى تحدّث بها؟ قال: وضعناها لنرقّق بها قلوب العامّه.

و قال أبو داود: أخشى أن يكون دجّال بغداد.

و قال الدارقطنى: متروك . . ..

و من مصائبه: قال: حدّثنا محمّد بن عبد اللّٰه العمرى، حدّثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، [قال]: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذين من بعدى:

أبى بكر و عمر.

فهذا ملصق بمالك. و قال أبو بكر النقّاش: و هو واه» (۲).

۱- ۱) ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ۱ / ۲۴۲ - ۲۴۳.

۲- ۲) ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ۱ / ۲۸۵ - ۲۸۶.

و قال: «محمّد بن عبد اللَّه بن عمر بن القاسم بن عبد اللَّه بن عبيد اللّه بن عاصم بن عمر بن الخطّاب العدوى العمرى.

ذكره العقيلى و قال: لا يصحّ حديثه، و لا يعرف بنقل الحديث، حدّثنا أحمد بن الخليل، حدّثنا إبراهيم بن محمّد الحلبى، حدّثنى محمّد بن عبد اللَّه بن عمر بن القاسم، أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدى [أبو بكر و عمر].

فهذا لا أصل له من حديث مالك، بل هو معروف من حديث حذيفه بن اليمان.

و قال الدارقطنى: العمرى هذا يحدّث عن مالك بأباطيل.

و قال ابن منده: له مناكير» (1).

و قال: «عن يحيى بن سلمه بن كهيل، عن أبيه، عن أبى الزعراء، عن ابن مسعود مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدى، و اهتدوا بهدى عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن مسعود.

(قلت): سنده واهٍ» (2).

ترجمته:

و الذهبى أعرف من أنْ يعرّف، فهو إمام المتأخّرين فى التواريخ و السِّيَر، و الحجّه عندهم فى الجرح و التعديل . . . و إليك بعض مصادر ترجمته: الدرر الكامنه ٣ / ٣٣۶، الوافى بالوفيات ٢ / ١۶٣، طبقات الشافعيه ۵ / ٢١۶، فوات الوفيات ٢ / ٣٧٠، البدر الطالع ٢ / ١١٠، شذرات الذهب ۶ / ١۵٣، النجوم الزاهره ١٠ / ١٨٢، طبقات القرّاء ٢ / ٧١.

١- ١) ميزان الاعتدال ۶ / ٢١٨ - ٢١٩.

٢- ٢) تلخيص المستدرك ٣ / ٧۵ - ٧۶.

۱۱- نور الدّين الهيثمى

و نصّ الحافظ نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى - المتوفّى سنه ۸۰۷ - على سقوط الحديث عن أبى الدرداء حيث قال: «و عن أبى الدرداء، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر، فإنّهما حبل اللّه الممدود، و من تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروه الوثقى التى لا انفصام لها.

رواه الطبرانى. و فيه من لم أعرفهم» (۱).

و كذا عن ابن مسعود، و قد تقدّمت عبارته.

ترجمته:

و الحافظ الهيثمى من أكابر حفّاظ القوم و أئمّتهم.

قال الحافظ السخاوى بعد وصفه بالحفظ: «و كان عجباً فى الدين و التقوى و الزهد و الإقبال على العلم و العباده و الأوراد و خدمه الشيخ . . .

قال شيخنا فى معجمه: و كان خيّراً ساكناً ليّناً سليم الفطره، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال لشيخنا و لأولاده، محبّاً فى الحديث و أهله . . .

و قال البرهان الحلبى: إنّه كان من محاسن القاهره . . .

و قال التقىّ الفاسى: كان كثير الحفظ للمتون و الآثار، صالحاً خيّراً.

و قال الأقفهسى: كان إماماً عالماً حافظاً زاهداً . . .

---

۱ - ۱) مجمع الزوائد ۹ / ۴۰ كتاب المناقب باب فيما ورد من الفضل لأبى بكر و عمر و غيرهما من الخلفاء و غيرهم الرقم ۱۴۳۵۶.

و الثناء علی دینه و زهده و ورعه و نحو ذلک کثیر جدّاً . . .» (۱).

و راجع أیضاً: حسن المحاضره ۱ / ۳۶۲، طبقات الحفّاظ: ۵۴۱، البدر الطالع ۱ / ۴۴.

۱۲- ابن حجر العسقلانی

و اقتفی الحافظ ابن حجر العسقلانی - المتوفّی سنه ۸۵۲ - أثر الحافظ الذهبی، فأبطل الحدیث فی غیر موضع. فقال بترجمه أحمد بن صلیح:

«أحمد بن صلیح، عن ذی النون المصری، عن مالک، عن نافع، عن ابن عمر رضی اللّه عنهما بحدیث: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر. و هذا غلط، و أحمد لا یعتمد علیه» (۲).

و قال بترجمه غلام خلیل بعد کلام الذهبی: «و قال الحاکم: سمعت الشیخ أبا بکر بن إسحاق یقول: أحمد بن محمّد بن غالب ممّن لا أشکّ فی کذبه.

و قال أبو أحمد الحاکم: أحادیثه لا تحصی کثرهً، و هو بیّن الأمر فی الضّعف.

و قال أبو داود: قد عرض علیَّ من حدیثه فنظرت فی أربعمائه حدیث أسانیدها و متونها کذب کلّها.

و قال الحاکم: روی عن جماعهٍ من الثقات أحادیث موضوعه علی ما ذکره لنا القاضی أحمد بن کامل، مع زهده و ورعه. و نعوذ باللّه من ورع یقیم صاحبه ذلک المقام» (۳).

۱- ۱) الضوء اللامع ۵ / ۲۰۰ - ۲۰۲.

۲- ۲) لسان المیزان ۱ / ۲۹۴.

۳- ۳) لسان المیزان ۱ / ۳۷۹.

و أضاف إلى كلام الذهبى بترجمه محمّد العمرى: «و قال العقيلى بعد تخريجه:

هذا حديث منكر لا أصل له. و أخرجه الدارقطنى من روايه أحمد الخليلى البصرى بسنده و ساق بسندٍ كذلك ثم قال: لا يثبت، و العمرى هذا ضعيف» (۱).

ترجمته:

و ابن حجر العسقلانى حافظهم على الإطلاق، و شيخ الإسلام عندهم فى جميع الآفاق، إليه المرجع فى التاريخ و الحديث و الرجال، و على كتبه المعوَّل فى جميع العلوم . . . قال الحافظ السيوطى:

«ابن حجر إمام الحفاظ فى زمانه، قاضى القضاه، . . . و انتهت إليه الرحله و الرئاسه فى الحديث فى الدنيا بأسرها، فلم يكن فى عصره حافظ سواه، و ألّف كتباً كثيره كشرح البخارى، و تعليق التعليق، و تهذيب التهذيب، و تقريب التهذيب، و لسان الميزان، و الإصابه فى الصحابه، و نكت ابن الصلاح، و رجال الأربعه و النخبه و شرحها، و الألقاب . . .» (۲).

و هكذا وُصف فى كلّ كتاب توجد فيه ترجمه له . . . فراجع: البدر الطالع ۱ / ۸۷، الضوء اللامع ۲ / ۳۶، شذرات الذهب ۸ / ۲۷۰، ذيل رفع الإصر: ۸۹، ذيل تذكره الحفّاظ: ۳۸۰.

۱۳- شيخ الإسلام الهروى

و قال الشيخ أحمد بن يحيى الهروى الشافعى - المتوفّى سنه ۹۱۶ - ما نصّه:

۱- ۱) لسان الميزان ۵ / ۲۴۰.

۲- ۲) حسن المحاضره ۱ / ۳۱۰.

«من موضوعات أحمد الجرجانی:

من قال القرآن مخلوق فهو کافر. الإیمان یزید و ینقص. لیس الخبر کالمعاینه.

الباذنجان شفاء من کلّ داء. ردّ دانق من حرام أفضل عند اللّه من سبعین حجه مبروره.

موضوع. اقتدوا باللّذین من بعدی أبی بکر و عمر. باطل.

إنّ اللّه یتجلّی للخلائق یوم القیامه عامهً و یتجلّی لأبی بکر خاصّهً. باطل» (۱).

ترجمته:

و هذا الشیخ من فقهاء الشّافعیه، و کان شیخ الإسلام بمدینه هراه، و هو حفید السّعد التفتازانی.

قال الزرکلی: «أحمد بن یحیی بن محمّد بن سعد الدین مسعود بن عمر التفتازانی الهروی، شیخ الإسلام، من فقهاء الشافعیه، یکنّی بسیف الدین و یعرف ب«حفید السعد» التفتازانی، کان قاضی هراه مدّه ثلاثین عاماً، و لمّا دخلها الشاه إسماعیل بن حیدر الصفوی کان الحفید ممّن جلسوا لاستقباله فی دار الإماره، و لکنّ الوشاه اتّهموه عند الشاه بالتعصّب، فأمر بقتله مع جماعهٍ من علماء هراه، و لم یعرف له ذنب، و نعت بالشهید. له کتب منها: مجموعه سمّیت: الدرّ النضید فی مجموعه الحفید - ط فی العلوم الشرعیه و العربیّه . . .» (۲).

۱۴- عبد الرؤوف المناوی

و طعنَ العلّامه عبد الرؤوف بن تاج العارفین المناوی المصری - المتوفّی

۱- ۱) الدرّ النضید: ۹۷.

۲- ۲) الأعلام ۱ / ۲۷۰.

سنه ۱۰۲۹ – فی سند الحدیث عن حذیفه، و تعقّبه عن ابن مسعود بکلمه الذهبی. و هذا نصُّ عبارته:

«(اقتدوا باللذین) بفتح الذال. أی الخلیفتین اللذین یقومان (من بعدی: أبو بکر و عمر) أمره بمطاوعتهما یتضمّن الثناء علیهما، لکونهما أهلاً لأن یطاعا فیما یأمران به و ینهیان عنه، المؤذِن بحسن سیرتهما و صدق سریرتهما، و إیماء لکونهما الخلیفتین بعده، و سبب الحثّ علی الاقتداء بالسابقین الأولین ما فطروا علیه من الأخلاق المَرْضِیّه و الطبیعه القابله للخیور السَنِیّه، فکأنّهم کانوا قبل الإسلام کأرض طیّبه فی نفسها، لکنّها معطّله عن الحرث بنحو عوسج و شجر عضاه. فلمّا ازیل ذلک منها بظهور دوله الهدی أنبتت نباتاً حسناً، فلذلک کانوا أفضل الناس بعد الأنبیاء، و صار أفضل الخلق بعدهم من اتّبعهم بإحسان إلی یوم الصراط و المیزان.

فإن قلت: حیث أمر باتّباعهما فکیف تخلّف علی رضی اللّه عنه عن البیعه؟

قلت: کان لعذر ثم بایع. و قد ثبت عنه الانقیاد لأوامرهما و نواهیهما و إقامه الجمع و الأعیاد معهما و الثناء علیهما حیّین و میّتین.

فإن قلت: هذا الحدیث یعارض ما علیه أهل الاُصول من أنّه لم ینصّ علی خلافه أحد.

قلت: مرادهم لم ینصّ نصّاً صریحاً. و هذا کما یحتمل الخلافه یحتمل الاقتداء بهما فی الرأی و المشوره و الصلاه و غیر ذلک.

(حم ت) فی المناقب و حسنّه (ه) من حدیث عبد الملک بن عمیر عن ربعی (عن حذیفه) بن الیمان.

قال ابن حجر: اختلف فیه علی عبد الملک. و أعلّه أبو حاتم. و قال البزّار کابن حزم: لا یصحّ. لأنّ عبد الملک لم یسمعه من ربعی، و ربعی لم یسمعه من حذیفه.

لکن له شاهد اه . و قد أحسن المصنّف حیث عقّبه بذکر شاهده فقال:

(اقتدوا باللذين) بفتح الذال (من بعدى من أصحابى أبى بكر و عمر، و اهتدوا بهدى عمّار) بن ياسر، أى سيروا بسيرته و استرشدوا بإرشاده، فإنّه ما عرض عليه أمران إلّا اختار أرشدهما، كما يأتى فى حديث: (و تمسّكوا بعهد ابن مسعود) عبد اللّه، أى ما يوصيكم به.

قال التوربشتى: أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافه، فإنّه أول من شهد بصحّتها و أشار إلى استقامتها قائلًا: ألا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا بيننا، كما يومئ إليه المناسبه بين مطلع الخبر و تمامه.

(ت) و حسنّه (عن ابن مسعود. الرويانى عن حذيفه) قال: بينا نحن عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم إذ قال: لا أدرى ما قدر بقائى فيكم، ثم ذكره (عد عن أنس).

و رواه الحاكم عن ابن مسعود، باللفظ المذكور قال الذهبى: و سنده واهٍ» (۱).

ترجمته:

و المناوىّ علّامه محقّق كبير، و كتابه «فيض القدير» من الكتب المفيده، و قد ترجم له و أثنى عليه العلّامه المحبّى و وصفه ب«الإمام الكبير الحجّه» و هذه عبارته:

«(عبد الرؤوف) بن تاج العارفين بن على بن زين العابدين، الملقّب زين الدين، الحدادى ثم المناوى، القاهرى، الشافعى . . ..

الإمام الكبير الحجّه، الثبت القدوه، صاحب التصانيف السائره، و أجلّ أهل عصره من غير ارتياب.

و كان إماماً فاضلاً، زاهداً، عابداً، قانتاً للّه خاشعاً له، كثير النفع، و كان متقرّباً بحسن

۱- ۱) فيض القدير شرح الجامع الصغير ۲ / ۷۲ - ۷۳.

العمل، مثابراً على التسبيح و الأذكار، صابراً صادقاً، و كان يقتصر يومه و ليلته على أكلهٍ واحدهٍ من الطعام.

و قد جمع من العلوم و المعارف - على اختلاف أنواعها و تباين أقسامها - ما لم يجتمع فى أحدٍ ممّن عاصره . . .» (۱).

(۱۵)ابن درويش الحوت

و قال العلّامه ابن درويش الحوت - المتوفّى سنه ۱۰۹۷ - : «خبر (اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر).

رواه أحمد و الترمذى و حسّنه. و أعلّه أبو حاتم، و قال البزّار كابن حزم: لا يصحّ.

و فى روايه للترمذى و حسّنها: و اهتدوا بهدى عمّار، و تمسّكوا بعهد ابن مسعود، و قال الهيثمى: سندها واهٍ» (۲).

ص:۱۰۷

۱- ۱) خلاصه الأثر فى أعيان القرن الحادى عشر ۲ / ۴۱۲ - ۴۱۶.

۲- ۲) أسنى المطالب: ۴۸.

۳- تأمّلات فی متن و دلاله حدیث الاقتداء

اشاره

قد أشرنا فی المقدّمه إلی استدلال القوم بحدیث الاقتداء فی باب الخلافه و الإمامه و فی الفقه و الأُصول فی مسائل مهمّه . . .

فقد استدل به القاضی البیضاوی فی کتابه الشهیر «طوالع الأنوار فی علم الکلام» و ابن حجر المکّی فی «الصّواعق المحرقه» و ابن تیمیّه فی «منهاج السُنّه» و ولی اللّه الدهلوی - صاحب: حجّه اللّه البالغه - فی کتابه «قرّه العینین فی تفضیل الشیخین» . . .

و من الطّریف جدّاً أنّ هذا الأخیر ینسب روایه الحدیث إلی البخاری و مسلم . . . و هذه عبارته:

«قوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر.

فعن حذیفه: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر. متّفق علیه.

و عن ابن مسعود، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی من أصحابی أبی بکر و عمر، و اهتدوا بهدی عمّار، و تمسّکوا بعهد ابن مسعود، أخرجه الترمذی» (۱).

إذ لا یخفی أنّ النسبه کاذبه . . . إلّا أنْ یکون «متّفقٌ علیه» اصطلاحاً خاصاً بالدهلوی، یعنی به اتّفاقهما علی عدم الإخراج!!

و استدلّ به الشیخ علی القاری . . . و وقع فیما وقع فیه الدهلوی . . . فقد جاء فی

۱- ۱) قرّه العینین: ۱۹ - ۲۰.

«شرح الفقه الأكبر»: «مذهب عثمان و عبد الرحمن بن عوف: أنّ المجتهد يجوز له أنْ يقلِّد غيره إذا كان أعلم منه بطريق الدين، و أنْ يترك اجتهاد نفسه و يتّبع اجتهاد غيره.

و هو المروى عن أبى حنيفه، لا سيّما و قد ورد فى الصحيحين: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر. فأخذ عثمان و عبد الرحمن بعموم هذا الحديث و ظاهره».

و لعلّه يريد غير صحيحى البخارى و مسلم!! و إلّا فقد نصّ الحاكم – كما عرفت – على أنّهما لم يخرجاه!!

و هكذا فإنّك تجد حديث الاقتداء . . . يُذكر أو يستدلُّ به فى كتب الاُصول المعتمده . . . فقد جاء فى المختصر:

«مسأله: الإجماع لا ينعقد بأهل البيت وحدهم خلافاً للشيعه، و لا بالأئمه الأربعه عند الأكثرين خلافاً لأحمد، و لا بأبى بكر و عمر – رضى اللّه عنهما – عند الأكثرين.

قالوا: عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين من بعدى. اقتدوا باللذين من بعدى. قلنا:

يدلّ على أهليه اتّباع المقلّد، و معارض بمثل: أصحابى كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم.

و خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء».

قال شارحه العضد:

«أقول: لا ينعقد الإجماع بأهل البيت وحدهم مع مخالفه غيرهم لهم، أو عدم الموافقه و المخالفه، خلافاً للشيعه. و لا بالأئمّه الأربعه عند الأكثرين خلافاً لأحمد.

و لا بأبى بكر و عمر عند الأكثرين خلافاً لبعضهم.

لنا: أنّ الأدلّه لا تتناولهم. و قد تكرّر فلم نكرّر. أمّا الشيعه فبنوا على أصلهم فى العصمه، و قد قرّر فى الكلام فلم نتعرّض له. و أمّا الآخرون فقالوا: قال عليه الصلاه و السلام: عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين من بعدى. و قال: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر.

الجواب: أنّهما إنّما يدلّان على أهليه الأربعه أو الاثنين لتقليد المقلِّد لهم، لا على

حجّيه قولهم على المجتهد. ثم إنّه معارض بقوله: أصحابى كالنجوم . . .» (۱).

و فى المنهاج و شرحه: «و ذهب بعضهم إلى أنّ إجماع الشيخين وحدهما حجه لقوله عليه السلام: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر. رواه أحمد بن حنبل و ابن ماجه و الترمذى و قال: حسن، و ذكره ابن حبّان فى صحيحه.

و أجاب الإمام و غيره عن الخبرين بالمعارضه بقوله: أصحابى كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم. و هو حديث ضعيف. و أجاب الشيخ أبو إسحاق فى (شرح اللمع) بأنّ ابن عبّاس خالف جميع الصحابه فى خمس مسائل انفرد بها، و ابن مسعود انفرد بأربع مسائل، و لم يحتجّ عليهما أحد بإجماع الأربعه» (۲).

و فى مسلّم الثبوت و شرحه: «(و لا) ينعقد الإجماع (بالشيخين) أميرى المؤمنين أبى بكر و عمر (عند الأكثر)، خلافاً للبعض، (و لا) ينعقد (بالخلفاء الأربعه خلافاً لأحمد) الإمام (و لبعض الحنفيه . . .) قائلوا كون اتّفاق الشيخين إجماعاً، (قالوا): قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: (اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر). رواه أحمد، فمخالفتهما حرام . . . (قلنا) هذا (خطاب للمقلّدين)، فلا يكون حجّه على المجتهدين، (و بيان لأهليّه الاتّباع) لا حصر الاتّباع فيهم، و على هذا، فالأمر للإباحه أو للندب، و أحد هذين التأويلين ضرورى، (لأنّ المجتهدين كانوا يخالفونهم، و المقلّدون) كانوا (قد يقلّدون غيرهم) و لم ينكر عليهم أحد، لا الخلفاء أنفسهم و لا غيرهم، فعدم حجّيه قولهم كان معتقدهم. و بهذا اندفع ما قيل إنّ الإيجاب ينافى هذا التأويل . . .» (۳).

فهذه نماذج من استدلال القوم بحديث الاقتداء بالشيخين . . . فى مسائل الفقه

۱- ۱) شرح المختصر فى الأُصول ۲ / ۳۶.

۲- ۲) الإبهاج فى شرح المنهاج ۲ / ۴۱۰ - ۴۱۱.

۳- ۳) فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت ۲ / ۲۳۱.

و الأُصولين . . ..

لكنّ الذى يظهر من مجموع هذه الكلمات أنّ الأكثر على عدم حجيّه إجماعهما . . .

و إذا ضممنا إلى ذلک، أنّ الأكثر - أيضاً - على أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لم ينصّ على خلافه أحدٍ من بعده . . . كما جاء فى المواقف و شرحها:

«[و الإمام] الحقّ [بعد النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أبو بكر الصديق رضى اللّه عنه] . . . [ثبتت إمامته بالإجماع] و إن توقف فيه بعضهم . . . و لم ينصّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على أحدٍ خلافاً للبكريه، فإنّهم زعموا النصّ على أبى بكر، و للشيعه فإنّهم يزعمون النصّ على على كرّم اللّه وجهه، إمّا نصّاً جلياً و إمّا نصّاً خفياً.

و الحقّ عند الجمهور نفيهما» (1).

و قال المناوى بشرحه: «فإن قلت: هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الأُصول من أنّه لم ينصّ على خلافه أحد.

قلت: مرادهم: لم ينصّ نصّاً صريحاً، و هذا كما يحتمل الخلافه يحتمل الاقتداء بهم فى الرأى و المشوره و الصلاه و غير ذلک» (2).

علمنا أنّ المستدلّين بهذا الحديث فى جميع المجالات - ابتداءً بباب الإمامه و الخلافه، و انتهاءً بباب الاجتهاد و الإجماع - هم «البكريه» و أتباعهم . . .

إذن . . . فالأكثر يُعْرِضون عن مدلول هذا الحديث و مفاده . . . و إنّ المستدلّين به قوم متعصّبون لأبى بكر و إمامته . . . و هذا وجه آخر من وجوه وضعه و اختلاقه . .

قال الحافظ ابن الجوزى: «قد تعصّب قوم لا خلاق لهم يدّعون التمسّک بالسُنّه

1- 1) الشيخ محمّد عبده بين الفلاسفه و الكلاميين 2 / 643 - 644.

2- 2) فيض القدير 2 / 72.

فوضعوا لأبی بکر فضائل . . .» (۱).

لکن من هم؟

هم «البکریه» أنفسهم!!

قال العلّامه المعتزلی: «فلمّا رأت البکریه ما صنعت الشیعه (۲) وضعت لصاحبها أحادیث فی مقابله هذه الأحادیث، نحو: (لو کنت متّخذاً خلیلًا) فإنّهم وضعوه فی مقابله (حدیث الإخاء). و نحو: (سدّ الأبواب) فإنّه کان لعلی علیه السلام، فقلبته البکریه إلی أبی بکر. و نحو: (ائتونی بدواةٍ و بیاض أکتب فیه لأبی بکر کتاباً لا یختلف علیه إثنان) ثم قال: (یأبی اللّه تعالی و المسلمون إلّا أبا بکر) فإنّهم وضعوه فی مقابله الحدیث المروی عنه فی مرضه: (ائتونی بدواةٍ و بیاض أکتب لکم ما لا تضلّون بعده ابداً) فاختلفوا عنده و قال قوم منهم: لقد غلبه الوجع، حسبنا کتاب اللّه. و نحو حدیث:

(انا راضٍ عنک، فهل أنت عنّی راض؟) و نحو ذلک» (۳).

و بعد، فما مدلول هذا الحدیث و نحن نتکلّم هنا عن هذه الجهه و بغضّ النظر عن السند؟

یقول المناوی: «أمره بمطاوعتهما یتضمّن الثناء علیهما لکونهما أهلًا لأن یطاعا فیما یأمران به و ینهیان عنه . . .».

لکنّ أوّل شیء یعترض علیه به تخلّف أمیر المؤمنین علیه السلام و من تبعه عن البیعه مع أمرهما به، و لذا قال:

«فإن قلت: حیث أمر باتّباعهما فکیف تخلّف علی رضی اللّه عنه عن البیعه؟

۱- ۱) الموضوعات ۱ / ۲۲۵.

۲- ۲) الذی صنعته الشیعه أنّها استدلّت بالأحادیث التی رواها أهل السُنّه فی فضل أمیر المؤمنین علیه السلام باعتبار أنّها نصوص جلیّه أو خفیّه علی امامته کما ذکر صاحب «شرح المواقف» و غیره.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه ۱۱ / ۴۹.

قلت: كـان لعـذر ثم بايع، و قـد ثبت عنه الانقياد لأوامرهما و نواهيهما . . .» (۱)أقول: لقـد وقع القوم - بعد إنكار النصّ و حصـر دليل الخلافه فى الإجماع - فى مأزق كبير و إشـكال شديـد، و ذلك لأنّهم قرّروا فى علم الأُصول أنّه إذا خالف واحـد من الأُمّه أو اثنان لم ينعقد الإجماع.

قـال الغزّالى: «(مسـألهٌ) إذا خـالف واحـد من الأُـمّه أو اثنـان لم ينعقـد الإجمـاع دونه، فلو مـات لم تصـر المسـأله إجماعـاً، خلافاً لبعضهم. و دليلنا: أنّ المحرّم مخالفه الأُمّه كافّه . . .» (۲).

و فى مسلّم الثبوت و شـرحه: «مسـألهٌ قيـل: إجماع الأكثر مع نـدره المخالف بأنْ يكون واحـداً أو اثنين إجماع . . . و المختار أنّه ليس بإجماع لانتفاء الكلّ الذى هو مناط العصمه. ثم اختلفوا فقيل: ليس بحجّهٍ أصلًا كما أنّه ليس بإجماع، و قيل: بل حجّه ظنّيه غير الإجماع، لأنّ الظاهر إصابه السواد الأعظم . . . قيل: ربّما كان الحقّ مع الأقل، و ليس فيه بعد . . .».

«المكتفون بإجماع الأكثر قالوا أوّلًا . . . و قالوا ثانياً: صـحّ خلافه أمير المؤمنين و إمام الصدّيقين أبى بكر صـحّهً لا يرتاب فيها إلّا من سفه نفسه، مع خلاف أمير المؤمنين على و سعد بن عباده و سلمان . . .».

«و يدفع بأنّ الإجماع بعد رجوعهم إلى بيعته رضى اللّه عنه، هذا واضح فى أمير المؤمنين على . . .».

أقول:

فلو سلّمنا ما ذكروه من بيعه أمير المؤمنين عليه السّلام، فما الجواب عن تخلّف

ص:۱۱۳

۱- ۱) فيض القدير ۲ / ۷۲.

۲- ۲) المستصفى ۱ / ۲۰۲.

سعد بن عباده»؟!

أمّا المناوی فلم یتعرّض لهـذه المشـکله . . . و تعرّض لها شارح مسـلّم الثبوت فقال بعـد ما تقدّم: «لکنّ رجوع سـعد بن عباده فیه خفاء، فإنّه تخلّف و لم یبایع و خرج عن المدینه، و لم ینصـرف إلیها إلی أن مات بحوران من أرض الشام لسـنتین و نصف مضتا من خلافه أمیر المؤمنین عمر، و قیل: مات سـنه إحدی عشـره فی خلافه أمیر المؤمنین الصدّیق الأکبر. کذا فی الاستیعاب و غیره. فالجواب الصـحیح عن تخلّفه: أنّ تخلّفه لم یکن عن اجتهاد، فإنّ أکثر الخزرج قالوا: منّا أمیر و منکم أمیر، لئلّا تفوت رئاستهم . . .

و لم یبایع سعد لِما کان له حبّ السیاده، و إذا لم تکن مخالفته عن الاجتهاد فلا یضرّ الإجماع . . .

فـإن قلت: فحینئـذٍ قـد مـات هو رضـی اللّه عنه شاقّ عصا المسـلمین مفارق الجماعه و قـد قال رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و أصـحابه و سـلّم: لم یفارق الجماعه أحد و مات إلّا مات میته الجاهلیه. رواه البخاری. و الصحابه لا سیّما مثل سعد برآء عن موت الجاهلیه.

قلت: هب أنّ مخالفه الإجماع کذلک، إلّا أنّ سـعداً شـهد بدراً علی ما فی صحیح مسلم، و البدریّون غیر مؤاخذین بذنب، مثلهم کمثـل التـائب و إنْ عظمت المعصـیه، لِمـا أعطاهم اللّه تعالی من المنزله الرفیعه برحمته الخاصه بهم. و أیضاً: هو عقبی ممّن بایع فی العقبه، و قد وعدهم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و أصحابه و سلّم الجنّه و المغفره.

فإیّاک و سوء الظنّ بهذا الصنیع. فاحفظ الأدب . . .» (۱).

و لو تنزّلنا عن قضـیه سـعد بن عباده، فما الجواب عن تخلّف الصدّیقه الزهراء علیها السلام، و هی من الصحابه، بل بضعه الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم؟

ص:۱۱۴

۱- ۱) فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت ۲ / ۲۲۲ - ۲۲۴.

فإذا کان الصحابه - لا سیّما مثل سعد - برآء عن موت الجاهلیه، فما ظنّک بالزهراء التی قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم: «فاطمه بضعه منّی فمن أغضبها أغضبنی» (۱) و قال: «فاطمه بضعه منّی، یقبضنی ما یقبضها و یبسطنی ما یبسطها . . .» (۲)و قال: «فاطمه سیّده نساء أهل الجنّه إلّا مریم بنت عمران» (۳) هذه الأحادیث التی استدلّ بها الحافظ السهیلی و غیره من الحفّاظ علی أنّها أفضل من الشیخین فضلاً عن غیرهما (۴).

. . . فإنّ من ضروریات التاریخ أنّ الزهراء علیها السلام فارقت الدنیا و لم تبایع أبا بکر . . . و أنّ أمیر المؤمنین علیه السلام لم یأمرها بالمبادره إلی البیعه، و هو یعلم أنّه «لم یفارق الجماعه أحد و مات إلّا مات میته الجاهلیّه»!!

أقول:

إذن . . . لا یدلّ هذا الحدیث علی شیء ممّا زعموه أو أرادوا له الاستدلال به، فما هو واقع الحال؟

سنذکر له وجهاً علی سبیل الاحتمال فی نهایه المقال . . .

ثم إنّ ممّا یبطل هذا الحدیث من حیث الدلاله و المعنی وجوهاً اخر:

- ۱ -

إنّ أبا بکر و عمر اختلفا فی کثیر من الأحکام، و الأفعال، و اتّباع المختلفَیْن متعذّر

ص:۱۱۵

۱- ۱) الجامع الصغیر ۲ / ۳۶۰ حرف الفاء الرقم ۵۸۳۳.
۲- ۲) الجامع الصغیر ۲ / ۳۶۰ حرف الفاء الرقم ۵۸۳۴.
۳- ۳) الجامع الصغیر ۲ / ۳۶۰ حرف الفاء الرقم ۵۸۳۵.
۴- ۴) فیض القدیر ۴ / ۵۵۴.

غير ممكن . . . فمثلًا: أقرّ أبو بكر جواز المتعه و منعها عمر. و أنّ عمر منع أن يورّث أحداً من الأعاجم إلّا واحداً ولد فی العرب . . . فبمن يكون الاقتداء؟!

ثم جاء عثمان فخالف الشيخين فی كثير من أقواله و أفعاله و أحكامه . . . و هو عندهم ثالث الخلفاء الرّاشدين . . .

و كان فی الصّحابه من خالف الشيخين أو الثلاثه كلّهم فی الأحكام الشرعيه و الآداب الدينيّه . . . و كلّ ذلك مذكور فی مظانّه من الفقه و الأُصول . . . و لو كان واقع هذا الحديث كما يقتضيه لفظه لوجب الحكم بضلاله كلّ هؤلاء!!

- ٢ -

إنّ المعروف من الشيخين الجهل بكثير من المسائل الإسلاميّه ممّا يتعلّق بالأُصول و الفروع، و حتّى فی معانی بعض الألفاظ العربيه فی القرآن الكريم . . . فهل يأمر النبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم بالاقتداء المطلق لمن هذه حاله و يأمر بالرجوع إليه و الانقياد له فی أوامره و نواهيه كلّها؟!

- ٣ -

إنّ هذا الحديث بهذا اللفظ يقتضی عصمه أبی بكر و عمر و المنع من جواز الخطأ عليهما، و ليس هذا بقول أحدٍ من المسلمين فيهما، لأنّ إيجاب الاقتداء بمن ليس بمعصوم إيجاب لما لا يؤمن مِن كونه قبيحاً . . .

- ٤ -

و لو كان هذا الحديث عن النبی صلّی اللّه عليه و آله لاحتجّ به أبو بكر نفسه يوم السقيفه . . . و لكن لم نجد فی واحدٍ من كتب الحديث و التاريخ أنه احتج به علی

القوم . . . فلو كان لَنُقل و اشتهر، كما نقل خبر السقيفه و ما وقع فيها من النزاع و المغالبه . . .

بل لم نجد احتجاجاً له به فى وقتٍ من الأوقات.

- ۵ -

بل وجدناه فى السقيفه يخاطب الحاضرين بقوله: «بايعوا أيَّ الرّجلين شئتم» يعنى أبا عبيده و عمر بن الخطّاب (۱).

- ۶ -

ثم لمّا بويع بالخلافه قال:

«أقيلونى، أقيلونى، فلست بخيركم . . .» (۲).

- ۷ -

ثم لمّا حضرته الوفاه قال:

«وددت أنّى كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لمن هـذا الأمر، فلا ينازعه أحد، وددت أنّى كنت سألته: هل للأنصار فى هذا الأمر نصيب» (۳).

ص:۱۱۷

۱- ۱) انظر: صحيح البخارى ۶ / ۲۵۰۶ كتاب المحاربين من أهل الرده و الكفر باب رجم الحُبلى فى الزنا إذا أحصنت الرقم ۶۴۴۲، مسند أحمد ۱ / ۹۰، مسند عمر بن الخطاب الرقم ۳۹۳، تاريخ الطبرى ۲ / ۴۴۶، السيره الحلبيه ۳ / ۳۹۵ و غيرها.

۲- ۲) الإمامه و السياسه ۱ / ۲۰، الصواعق المحرقه ۱۱، كنز العمّال ۵ / ۲۵۲ كتاب الخلافه مع الاماره الباب الأول فى خلافه الخلفاء الرقم ۱۴۱۰۸، الرياض النضره ۱ / ۲۵۱ - ۲۵۳.

۳- ۳) تاريخ الطبرى ۲ / ۶۲۰، العقد الفريد ۴ / ۲۵۰، الإمامه و السياسه ۱ / ۲۴، مروج الذهب ۲ / ۳۰۹.

و جاء عمر يقول:

«كانت بيعه أبی بكر فلته، وقی المسلمين شرّها، فمن عاد إلی مثلها فاقتلوه» (١).

* * *

و بعد:

فما هو متن الحديث؟ و ما هو مدلوله؟

قد عرفتَ سقوط هذا الحديث معنیً علی فرض صدوره . . .

و علی الفرض المذكور . . . فلا بُدّ من الالتزام بأحد أمرين: إمّا وقوع التحريف فی لفظه، و إمّا صدوره فی قضيهٍ خاصّه . . .

أمّا الأوّل فيشهد به: أنّه قد روی هذا الخبر بالنصب، أی جاء بلفظ «أبا بكر و عمر» بدلاً عن «أبی بكر و عمر» و جعل أبو بكر و عمر منادَيَيْن مأمورَيْن بالاقتداء . . . (٢).

فالنبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم يأمر المسلمين عامهً بقوله «اقتدوا» - مع تخصيصٍ لأبی بكر و عمر بالخِطاب - «باللذين من بعده» و هما «الكتاب و العتره»، و هما ثِقلاه اللذان طالما أمر بالاقتداء و التمسّك و الاعتصام بهما (٣).

و أمّا الثانی . . فهو ما قيل: من أنّ سبب هذا الخبر أنّ النبیّ صلّی اللّه عليه و آله و سلّم كان سالكاً بعض الطرق، و كان أبو بكر و عمر متأخّرين عنه، جائيين علی عقبه، فقال النبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم لبَعض من سأله عن الطريق الذی سلكه فی اتّباعه

ص:١١٨

---

١ - ١) صحيح البخاری ٦ / ٢٥٠٥ كتاب المحاربين من أهل الكفر و الردّه باب رجم الحُبلی فی الزنا إذا أحصنت الرقم ٦٤٤٢، الصواعق المحرقه: ١٠، تاريخ الخلفاء: ٦٧.

٢ - ٢) تلخيص الشافی ٣ / ٣٥ - ٣٦.

٣ - ٣) راجع حديث الثقلين بألفاظه و طرقه و دلالاته فی الاجزاء الثلاثه الاُولی من كتابنا الكبير «نفحات الازهار فی خلاصه عبقات الأنوار فی إمامه الأئمه الاطهار».

و اللحوق به: «اقتدوا باللذين من بعدى» و عنى فى سلوک الطريق دون غيره (۱).

و على هـذا، فليس الحـديث على إطلاقه، بـل كانت تحفّه قرائن تخصّه بمورده، فأسـقط الرّاوى القرائن عن عمـدٍ أو سـهو، فبـدا بظاهره أمراً مطلقاً بالاقتداء بالرجلين . . .

و كم لهذه القضيه من نظير فى الأخبار و الأحاديث الفقهيه و التفسيريّه و التاريخيّه . . .

و مـن ذلـک . . . مـا فى ذيـل «حـديث الاقتـداء» نفسه فى بعض طرقه . . . و هـذا مـا نتكلم عليه بإيجـاز . . . ليظهر لـک أنّ هـذا الحديث – لو كان صادراً – ليس حديثاً واحداً، بل أحاديث متعدّده صدر كلّ منها فى موردٍ خاصّ لا علاقه له بغيره . . .

تكمله:

لقد جاء فى بعض طرق هذا الحديث:

«اقتدوا باللذين . . .

و اهتدوا بهدى عمّار.

و تمسّكوا بعهد ابن امّ عبد. أو: إذا حدّثكم ابن امّ عبدٍ فصدّقوه. أو: ما حدّثكم ابن مسعود فصدّقوه».

فالحديث مشتمل على ثلاث فقر، الاُولى تخصّ الشيخين، و الثانيه عمّار بن ياسر، و الثالثه عبد اللّه بن مسعود.

أمّا الفقره الاُولى فكانت موضوع بحثنا، فلذا أشبعنا فيها الكلام سنداً و دلاله . . .

و ظهر عدم جواز الاستدلال بها و الأخذ بظاهر لفظها، و أنّ من المحتمل قويّاً وقوع التحريف فى لفظها أو لدى النقل لها بإسقاط القرائن الحافّه بها الموجب لخروج الكلام من التقييد إلى الإطلاق، فإنّه نوع من أنواع التحريف، بل من أقبحها و أشنعها كما هو

۱- ۱) تلخيص الشافى ۳ / ۳۸.

معلوم لدی أهل العلم.

و أمّا الفقرتان الاُخریان فلا نتعرّض لهما إلّا من ناحیه المـدلول و المفاد لئلّا یطول بنا المقام . . . و إنْ ذکرا فی فضائل الرجلین، و ربّما استدلّ بهما بعضهم فی مقابله بعض فضائل أمیر المؤمنین علیه الصلاه و السلام . . . فنقول:

کلمه فی «اهتدوا بهدی عمار»

قوله: «اهتدوا بهدی عمار» معناه: «سیروا بسیرته و استرشدوا بإرشاده».

فکیف کانت سیره عمار؟ و ما کان إرشاده؟

و هل سار القوم بسیرته و استرشدوا بإرشاده؟!

هذه کتب السیر و التواریخ بین یدیک!!

و هذه نقاط من «سیرته» و«إرشاده»:

تخلّف عن بیعه أبی بکر (۱).

و قـال لعبـد الرحمن بن عوف - حینما قال للناس فی قصه الشوری: أشـیروا علَیَّ - «إنْ أردتَ أن لا یختلف المسـلمون فبایع علیّاً (۲).

و قال - بعد أن بویع عثمان بالخلافه - : «یا معشـر قریش، أما إذ صرفتم هذا الأمر عن أهل بیت نبیکم هاهنا مرّهً و هاهنا مرّهً، فما أنا بآمن من أن ینزعه اللّه [منکم] فیضعه فی غیرکم کما نزعتموه من أهله و وضعتموه فی غیر أهله».

و کان مع علی علیه السـلام منذ الیوم الأول حتی استشـهد معه بصفّین و قد قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: «عمار تقتله الفئه الباغیه» (۳) و«من عادی عمّاراً عاداه

ص:۱۲۰

۱- ۱) المختصر فی أخبار البشر ۱ / ۱۵۶، تتمه المختصر ۱ / ۲۱۵.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۳ / ۲۹۷، الکامل ۳ / ۷۰، العقد الفرید ۴ / ۲۵۹.

۳- ۳) المسند ۲ / ۳۵۰ مسـند عبـد اللَّه بن عمرو الرقم ۶۵۰۲، تاریـخ الطبری ۴ / ۲۷ و ۲۹، طبقات ابن سـعد۳ / ۱۹۰ - ۱۹۲، الخصائص: ۲۲۱ - ۲۳۲ ذکر قول النبی: عمـار تقتله الفئه الباغیه الارقام ۱۵۸ - ۱۶۸، المستدرک ۳ / ۴۳۵ - ۴۴۲، کتاب معرفه الصـحابه (ذکر مناقب عمار بن یاسر) الأرقام ۵۶۵۷ و ۵۶۵۹ و ۵۶۶۰ و ۵۶۷۶، عمده القاری ۲۴ / ۱۹۲، کنز العمّال ۱۱ / ۳۳۲ - ۳۳۳ کتاب الفضائل باب ذکر الصحابه و فضلهم الأرقام ۳۳۵۴۳ - ۳۳۵۴۷ و ۳۳۵۵۱ و ۳۳۵۵۲ و ۳۳۵۵۴ - ۳۳۵۵۸ و ۳۳۵۶۰.

اللّه» (۱).

ثم لما ذا أمر النّبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بالاهتداء بهدى عمّار و السير على سيرته؟

لأنّه قال له من قبل: «يا عمّار بن ياسر، إن رأيت علياً قد سلك وادياً و سلك الناس وادياً غيره فاسلك مع على، فإنّه لن يدليك فى ردى و لن يخرجك من هدى . . . يا عمار:

إنّ طاعه على من طاعتى، و طاعتى من طاعه اللّه عزّ و جلّ (۲).

كلمهٌ فى «تمسّكوا بعهد ابن امّ عبد»

و قوله: «و تمسّكوا بعهد ابن امّ عبد» أو «إذا حدّثكم ابن امّ عبد فصدّقوه» ما معناه؟

إنْ كان «الحديث» فهل يصدّق فى كلّ ما حدَّث؟

هذا لا يقول به أحدٌ . . . و قد وجدناهم على خلافه . . . فقد منعوه من الحديث، بل كذّبوه، بل ضربوه . . . فراجع ما رووه و نقلوه . . . (۳).

و إنْ كان «العهد» فأىّ عهدٍ هذا؟

لا بُدَّ أنْ يكون إشارهً إلى أمر خاصّ . . . صدر فى موردٍ خاصّ . . . لم تنقله الرواه . . .

---

۱ - ۱) الاستيعاب ۳ / ۲۲۹، الإصابه ۴ / ۴۷۴، كنز العمّال ۱۱ / ۳۳۲ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابه و فضلهم الرقم ۳۳۵۴۸، إنسان العيون ۲ / ۷۸.

۲ - ۲) تاريخ بغداد ۱۳ / ۱۸۸ - ۱۸۹، كنز العمّال ۱۱ / ۲۸۲ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابه و فضلهم الرقم ۳۲۹۶۹، فرائد السمطين ۱ / ۱۷۸، المناقب - للخوارزمى - : ۵۷ و ۱۲۴.

۳- ۳) سنن الدارمى ۱ / ۶۱، طبقات ابن سعد ۲ / ۲۵۶، تذكره الحفّاظ ۱ / ۷، اسد الغابه ۳ / ۳۸۶ - ۳۸۷.

لقد رووا فی حقّ ابن مسعود حدیثاً آخر - جعلوه من فضائله - بلفظ: «رضیت لأمتی ما رضی لها ابن امّ عبد» (۱) . . . و لکن ما هو؟

لا بُدَّ أنْ یکون صادراً فی موردٍ خاصّ . . . بالنسبه إلی أمرٍ خاصّ . . . لم تنقله الرواه . . ..

إنّه - فیما رواه الحاکم - کما یلی:

«قال النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لعبد اللّه بن مسعود: إقرأ.

قال: أقرأ و علیک انزل؟!

قال: إنّی احبّ أن أسمعه من غیری.

قال: فافتتح سوره النساء حتی بلغ: «فَکَیْفَ إِذٰا جِئْنٰا مِنْ کُلِّ أُمَّهٍ بِشَهِیدٍ وَ جِئْنٰا بِکَ عَلیٰ هٰؤُلاٰءِ شَهِیداً» فاستعبر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و کَفَّ عبد اللَّه.

فقال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: تکلّم.

فحمد اللّه فی أول کلامه و أثنی علی اللّه و صلّی علی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و شهد شهاده الحقّ و قال:

رضینا باللّه ربّاً و بالإسلام دیناً، و رضیت لکم ما رضی اللّه و رسوله.

فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: رضیت لکم ما رضی لکم ابن ام عبد.

هذا حدیث صحیح الإسناد و لم یخرجاه» (۲).

فانظر کیف تلاعبوا بأقوال النبی صلّی اللّه علیه و آله و تصرّفوا فی السُنّه الشریفه . . . فضلّوا و أضلّوا . . .!!

۱- ۱) هکذا رووه فی کتب الحدیث . . . انظر: الجامع الصغیر ۲ / ۲۷۳ حرف الراء الرقم ۴۴۵۸.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۳ / ۳۶۱ کتاب معرفه الصحابه (ذکر مناقب عبد اللَّه بن مسعود) الرقم ۵۳۹۴.

و نعود فنقول: إنّ السُنّه الكريمه بحاجهٍ ماسّهٍ إلى تحقيقٍ و تمحيص، لا سيّما فى القضايا التى لها صله وثيقه بأساس الدين الحنيف، تبنى عليها اصول العقائد، و تتفرّع منها الأحكام الشرعيّه.

و الله نسأل أنْ يتغمّد بواسع رحمته مشايخنا الأبرار، الّذين تعلّمنا فى مدرستهم مناهج التحقيق، و تدربنا على سبل البحث و الاستدلال . . . لا سيّما السيّد صاحب «عبقات الأنوار» . . . و أن يوفقنا لتحقيق الحقّ و قبول ما هو به جدير، إنّه سميع مجيب و هو على كلّ شيء قدير.

ص:۱۲۳

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۳- حدیث علیکم بسنّتی و سنّه الخلفاء الراشدین

اشاره

تألیف

السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۱۲۵

بسم اللّه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، و الصّلاه و السلام على سيّدنا محمّد و آله الطاهرين، و لعنه اللّه على أعدائهم أجمعين، من الأولين و الآخرين.

و بعد،

فهذه رساله أُخرى كتبتها حول حديث آخر . . .

إنّه حديث فى وجوب إطاعه الأُمراء و اتّباع سُنّه الخلفاء الراشدين، و إنْ كانت السُنّه و الإماره على خلاف الموازين . . .

أخرَجوه فى غير واحدٍ من أهمّ أسفارهم، و جعله غير واحدٍ منهم من أصحّ أخبارهم . . .

ثمّ اتّخذوه مستنداً لتبرير أُمورٍ و أحكامٍ سابقه، و مستمسكاً لأعمالٍ و قضايا لاحقه . . .

لقد بحثت عن هذا الحديث بحثاً شاملاً، و حقّقته تحقيقاً كاملاً، فجاءت رساله نافعه للمحقّقين، لا تخفى فوائدها على الباحثين . . . فإليهم أُقدّم هذا الجهد، و الله من وراء القصد.

١- مخرِّجو الحديث و أسانيده

روايه الترمذی:

أخرج الترمذی قائلاً:

« (١) حدّثنا علی بن حجر، حدّثنا بقيّه بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمی، عن العرباض بن ساريه، قال:

وعظنا رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم يوماً بعد صلاه الغداه موعظهً بليغهً، ذرفت منها العيون، و وجلت منها القلوب. فقال رجل: إنّ هذه موعظه مودّعٍ، فبما ذا تعهد إلينا يا رسول اللّه؟

قال: أُوصيكم بتقوی اللّه، و السمع و الطاعه و إنْ عبدٌ حبشی، فإنّه من يَعِيش منكم يری اختلافاً كثيراً، و إيّاكم و محدثات الأُمور فإنّها ضلاله، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ.

قال أبو عيسی: هذا حديث حسن صحيح.

و قد روی ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمی، عن العرباض بن ساريه، عن النبی صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم نحو هذا، حدّثنا بذلك:

(٢) الحسن بن علی الخلّال و غير واحدٍ، قالوا: أخبرنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمی، عن العرباض بن ساريه، عن النبی صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم، نحوه.

و العرباض بن ساريه يكنّی: أبا نجيح.

(٣) و قد روی هذا الحديث عن حجر بن حجر، عن عرباض بن ساريه، عن النبی

صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، نحوه» (۱).

روايه أبى داود:

و أخرج أبو داود قائلًا:

«حدّثنا أحمد بن حنبل، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد، حدّثنى خالد بن معدان، حدّثنى عبد الرحمن بن عمرو السلمى و حجر بن حجر، قالا:

أتينا العرباض بن ساريه - و هو ممّن نزل فيه: «وَ لا عَلَى الَّذِينَ إِذا ما أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » - فسلّمنا و قلنا: أتيناك زائرين و عائدين و مقتبسين. فقال العرباض:

صلّى بنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ذات يوم، ثمّ أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً ذرفت منها العيون، و وجلت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول اللّه، كأنّ هذه موعظه مودّعٍ، فما ذا تعهد إلينا؟

فقال: أُوصيكم بتقوى اللّه و السمع و الطاعه و إنْ عبداً حبشيّاً، فإنّه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء المهديّين الراشدين، تمسّكوا بها و عضّوا عليها بالنواجذ، و إيّاكم و محدثات الاُمور، فإنّ كلّ محدثه بدعه، و كلّ بدعه ضلاله» (۲).

روايه ابن ماجه:

و أخرج ابن ماجه قائلًا:

« (۱) حدّثنا عبد اللّه بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقى، قال: حدّثنا الوليد بن

۱- ۱) سنن الترمذى ۴ / ۳۰۸ - ۳۰۹ كتاب العلم باب ما جاء فى الأخذ بالسنه و اجتناب البدع الرقم ۲۶۸۵.

۲- ۲) سنن أبى داود ۳ / ۲۰۶ كتاب السنّه باب فى لزوم السنّه الرقم ۴۶۰۷.

مسلم، قال: حدّثنا عبد اللَّه بن العلاء - يعنى ابن زبر - ، قال حدّثنى يحيى بن أبى المطاع، قال: سمعت العرباض بن ساريه يقول:

قام فينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ذات يوم، فوعظنا موعظهً بليغهً وجلت منها القلوب، و ذرفت منها العيون. فقيل: يا رسول اللّه، وعظتنا موعظه مودّعٍ فاعهد إلينا بعهد.

فقال: عليكم بتقوى اللّه، و السمع و الطاعه و إنْ عبداً حبشيّاً، و سترون من بعدى اختلافاً شديداً، فعليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، و إيّاكم و الاُمور المحدثات، فإنّ كلّ بدعهٍ ضلاله.

(۲) حدّثنا إسماعيل بن بشر بن منصور و إسحاق بن إبراهيم السوّاق، قالا: حدّثنا عبد الرحمن بن مهدىّ، عن معاويه بن صالح، عن ضمره بن حبيب، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمى، أنّه سمع العرباض بن ساريه يقول:

وعظنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم موعظهً ذرفت منه العيون، و وجلت منها القلوب. فقلنا: يا رسول اللّه، إنّ هذه لموعظه مودّعٍ، فما ذا تعهد إلينا؟

قال: قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدى إلّا هالك، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، و عليكم بالطاعه و إنْ عبداً حبشياً، فإنّما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد.

(۳) حدّثنا يحيى بن حكيم، قال: حدّثنا عبد الملك بن الصباح المسمعى، قال:

حدّثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن العرباض بن ساريه، قال:

صلّى بنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم صلاه الصبح، ثمّ أقبل علينا

بوجهه، فوعظنا موعظةً بليغةً. فذكر نحوه» (۱).

روايه أحمد:

و جاء في مسند أحمد:

« (۱) حـدّثنا عبـد اللَّه، حـدّثني أبي، ثنا عبـد الرحمن بن مهدي، ثنا معاويه - يعني ابن صالح -، عن ضـمره بن حبيب، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، أنّه سمع العرباض بن ساريه، قال:

وعظنـا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم موعظةً ذرفت منهـا العيون، و وجلت منهـا القلوب. قلنـا: يـا رسول اللّه، إنّ هـذه لموعظه مودّعٍ فما ذا تعهد إلينا؟

قـال: تركتكم على البيضـاء، ليلهـا كنهارهـا، لاـ يزيغ عنهـا بعـدي إلّا هالك، و من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سُـنّتي و سُـنّه الخلفـاء الراشـدين المهـديّين، و عليكم بالطـاعه و إنْ عبـداً حبشـيّاً، عضّوا عليهـا بالنواجـذ، فإنّما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد» (۲).

(۲) حـدّثنا عبـد اللَّه، حدّثني أبي ثنا الضـحّاك بن مخلد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السـلمي، عن عرباض بن ساريه، قال:

صلّى لنـا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم الفجر، ثمّ أقبـل علينـا فوعظنـا مـوعظةً بليغةً ذرفت لهـا الأـعين، و وجلت منها القلوب. قلنا - أو قالوا -: يا رسول اللّه، كانت هذه موعظه مودّعٍ فأوصنا.

قال: اوصيكم بتقوى اللّه، و السمع و الطاعه و إنْ كان عبداً حبشياً، فإنّه من يعش

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۱ / ۷۱ - ۷۳ باب اتّباع سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين الأرقام ۴۲ - ۴۴.

۲- ۲) مسند أحمد ۵ / ۱۰۹ حديث العرباض بن ساريه الرقم ۱۶۶۹۲.

منکم یری بعـدی اختلافاً کثیراً، فعلیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشـدین المهـدیّین، و عضّوا علیها بالنواجذ، و إیّاکم و محدثات الأُمور، فإنّ کلّ محدَثه بدعه، و إنّ کلّ بدعه ضلاله.

(۳) حدّثنا عبد اللّٰه، حدّثنی أبی ثنا الولید بن مسـلم، ثنا ثور بن یزید، ثنا خالد بن معدان، قال: ثنا عبد الرحمن بن عمرو السـلمی و حجر بن حجر، قالا:

أتینـا العرباض بن ساریه – و هو ممّن نزل فیه: «وَ لاٰ عَلَی الَّذِینَ إِذٰا مٰا أَتَوْکَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاٰ أَجِدُ مٰا أَحْمِلُکُمْ عَلَیْهِ » – فسـلّمنا و قلنا: أتیناک زائرین و عائدین و مقتبسین. فقال عرباض:

صلّی بنا رسول اللّه صـلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم الصبح ذات یومٍ ثم أقبل علینا فوعظنا موعظهً بلیغهً ذرفت منها العیون، و وجلت منه القلوب. فقال قائل: یا رسول اللّه، کانت هذه موعظه مودّعٍ، فما ذا تعهد إلینا؟

فقـال: أُوصـیکم بتقوی اللّه، و السـمع و الطاعه و إنْ کان عبـداً حبشـیّاً، فإنّه من یعش منکم بعـدی فسـیری اختلافاً کثیراً، فعلیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشدین المهدیّین، فتمسّکوا بها و عضّوا علیها بالنواجذ، و إیّاکم و محدَثات الأُمور، فإنّ کلّ محدَثه بدعه، و کلّ بدعه ضلاله.

(۴) حـدّثنا عبـد اللّٰه، حدّثنی أبی ثنا حیاه بن شـریح، ثنا بقیه، حدّثنی بجیر بن سـعد، عن خالد بن معدان، عن ابن أبی بلال، عن عرباض بن ساریه، أنّه حدّثهم أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم وعظهم یوماً بعد صلاه الغداه . . . فذکره.

(۵) حـدّثنا عبـد اللّٰه، حـدّثنی أبی، حـدّثنا إسـماعیل، عـن هشـام الدسـتوائی، عن یحیی بن أبی کـثیر، عن محمّـد بن إبراهیم بن الحارث، عن خالد بن معدان، عن ابن أبی بلال، عن العرباض بن ساریه، أنّه حدّثهم: أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله]

و سلّم وعظهم يوماً بعد صلاه الغداه . . . فذكره» (١).

روايه الحاكم:

و أخرج الحاكم قائلًا:

« (١) حـدّثنا أبو العبّاس محمّد بن يعقوب، ثنا العبّاس بن محمّد الدورى، ثنا أبو عاصم، ثنا ثور بن يزيد، ثنا خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمى، عن العرباض بن ساريه، قال:

صلّى لنـا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم صـلاه الصـبح، ثمّ أقبل علينا فوعظنا موعظهً وجلت منها القلوب، و ذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول اللّه، كأنها موعظه مودّع فأوصنا.

قال: أُوصيكم بتقوى اللّه، و السمع و الطاعه و إنْ أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشى، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتى و سنّه الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، و إيّاكم و محدَثات الأُمور، فإنّ كلّ بدعه ضلاله.

هذا حديثٌ صحيحٌ ليس له علّه.

و قد احتجّ البخارى بعبد الرحمن بن عمرو و ثور بن يزيد، و روى هذا الحديث فى أوّل كتاب الاعتصام بالسُنّه.

و الّذى عنـدى أنّهما - رحمهما اللّه - توهّما أنّه ليس له راوٍ عن خالـد بن معـدان غير ثور بن يزيد، و قد رواه محمّد بن إبراهيم بن الحارث، المخرّج حديثه فى الصحيحين عن خالد بن معدان.

(٢) حدّثنا أبو عبد اللّه الحسين بن الحسن بن أيّوب، ثنا أبو حاتم محمّد بن

١- ١) مسند أحمد بن حنبل ٥ / ١٠٩ - ١١٠ حديث العرباض بن ساريه الأرقام ١۶۶٩۴ - ١۶۶٩٧.

إدريس الحنظلى، ثنا عبد اللَّه بن يوسف التنيسى، ثنا الليث، عن يزيد بن الهاد، عن محمّد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن العرباض بن ساريه - من بنى سليم، من أهل الصُفّه - قال:

خرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يوماً فقام فوعظ الناس و رغّبهم و حذّرهم و قال ما شاء اللّه أنْ يقول.

ثمّ قال: اعبدوا اللّه و لا تشركوا به شيئاً، و أطيعوا من ولّاه اللّه أمركم، و لا تنازعوا الأمر أهله و لو كان عبداً أسودَ، و عليكم بما تعرفون من سُنّه نبيّكم و الخلفاء الراشدين المهديّين، و عضّوا على نواجذكم بالحقّ.

هذا إسناد صحيح على شرطهما جميعاً، و لا أعرف له علّةً.

و قد تابع ضمره بن حبيب خالد بن معدان على روايه هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عمرو السلمى.

(٣) حدّثناه أبو الحسن أحمد بن محمّد العنبرى، ثنا عثمان بن سعيد الدارمى.

و أخبرنا أبو بكر محمّد بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمّد، قالا: ثنا أبو صالح، عن معاويه بن صالح.

و أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعى، ثنا عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل، حدّثنى أبى، ثنا عبد الرحمن - يعنى ابن مهدى - ، عن معاويه بن صالح، عن ضمره بن حبيب، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمى، أنّه سمع العرباض بن ساريه قال:

وعظنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم موعظةً ذرفت منها العيون، و وجلت منها القلوب، فقلنا يا رسول اللّه، إنّ هذا لموعظه مودّعٍ فما ذا تعهد إلينا؟

قال: قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدى إلّا هالك، و من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سُنّتى و سُنّه الخلفاء المهديّين الراشدين من بعدى، و عليكم بالطاعه و إنْ [كان] عبداً حبشيّاً، عضّوا عليها بالنواجذ.

ص:١٣٧

فكان أسد بن وداعه يزيد فى هذا الحديث: فإنّ المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد.

و قد تابع عبد الرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن ساريه ثلاثه من الثقات الأثبات من أئمّه أهل الشام:

منهم: حجر بن حجر الكلاعى:

(۴) حدّثنا أبو زكريّا يحيى بن محمّد العنبرى، ثنا أبو عبد اللّٰه محمّد بن إبراهيم العبدى، ثنا موسى بن أيوب النصيبى و صفوان بن صالح الدمشقى، قالا: ثنا الوليد بن مسلم الدمشقى، ثنا ثور بن يزيد، حدّثنى خالد بن معدان، حدّثنى عبد الرحمن بن عمرو السلمى، و حجر بن حجر الكلاعى، قالا:

أتينا العرباض بن ساريه - و هو ممّن نزل فيه: «وَ لاٰ عَلَى الَّذِينَ إِذٰا مٰا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاٰ أَجِدُ مٰا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلاّٰ يَجِدُوا مٰا يُنْفِقُونَ » - فسلّمنا و قلنا: أتيناك زائرين و مقتبسين.

فقال العرباض: صلّى بنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم الصبح ذات يوم، ثمّ أقبل علينا فوعظنا مَوعظةً بليغةً ذرفت منها العيون، و وجلت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول اللّه، كأنّها موعظه مودّعٍ فما تعهد إلينا؟

فقال: أُوصيكم بتقوى اللّه، و السمع و الطاعه و إن كان عبداً حبشياً، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين، فتمسّكوا بها و عضّوا عليها بالنواجذ، و إيّاكم و محدَثات الأُمور، فإنّ كلّ محدَثه بدعه، و كلّ بدعه ضلاله.

و منهم: يحيى بن أبى المطاع القرشى:

(۵) حدّثنا أبو العبّاس محمّد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عيسى بن زيد التنيسى، ثنا

عمرو بن أبی سلمه التنیسی، أنبأ عبد اللّه بن العلاء بن زید (1)، عن یحیی بن أبی المطاع، قال: سمعت العرباض بن ساریه السلمی یقول:

قام فینا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ذات غداءٍ فوعظنا موعظةً وجلت منها القلوب، و ذرفت منها الأعین. قال: فقلنا: یا رسول اللّه، قد وعظتنا موعظه مودّعٍ فاعهد إلینا.

قال: علیکم بتقوی اللّه - أظنّه قال: و السمع و الطاعه - ، و ستری من بعدی اختلافاً شدیداً - أو: کثیراً - ، فعلیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء المهدیّین، عضّوا علیها بالنواجذ، و إیّاکم و المحدَثات، فإنّ کلّ بدعه ضلاله.

و منهم: معبد بن عبد اللّه بن هشام القرشی:

و لیس الطریق إلیه من شرط هذا الکتاب، فترکته.

و قد استقصیت فی تصحیح هذا الحدیث بعض الاستقصاء علی ما أدّی إلیه اجتهادی، و کنت فیه کما قال إمام أئمّه الحدیث شعبه - فی حدیث عبد اللّه بن عطاء، عن عقبه بن عامر، لمّا طلبه بالبصره و الکوفه و المدینه و مکّه، ثمّ عاد الحدیث إلی شهر بن حوشب فترکه، ثمّ قال شعبه - :

لأن یصحّ لی مثل هذا عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم کان أحبّ إلیّ من والدیّ و ولدی و الناس أجمعین.

و قد صحّ هذا الحدیث، و الحمد للّه، و صلّی اللّه علی محمّد و آله أجمعین» (2).

* * *

1- 1) کذا و الصحیح: زبر.

2- 2) المستدرک علی الصحیحین 1 / 174 - 177 کتاب العلم الأرقام 329 - 333.

٢- نظراتٌ فی أسانیده

نقاط حول السند و الدلاله:

کانت تلک أسانید هذا الحدیث و طرقه فی أهمّ کتب الحدیث و جوامعه، و لا بُدّ قبل الورود فی النظر فی أحوال رجال الأسانید و الرواه، أن نشیر بإیجاز إلی نکاتٍ جدیرهٍ بالانتباه إلیها . . .

١ - إنّ هذا الحدیث یکذّبه واقع الحال بین الصحابه أنفسهم، فلقد وجدناهم کثیراً ما یخالفون سُنّه أبی بکر و عمر، و المفروض أنّهما من الخلفاء الراشدین، بل لقد خالف الثانی منهما الأوّل فی أکثر من مورد!! فلو کان هذا الحدیث عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم حقّاً لَما وقعت تلک الخلافات و المخالفات . . .

هذا ما ذکره جماعه . . . و علی أساسه أوّلوا الحدیث، و قد نصّ بعضهم کشارح مسلَّم الثبوت (١) علی ضروره تأویله . . .

قلت: لکنّ هذا إنّما یضطرّ إلیه فیما لو کان الأصحاب ملتزمین بإطاعه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و منقادین لأوامره و نواهیه . . . و لکن . . .

٢ - إنّ هذا الحدیث بجمیع طرقه و أسانیده، ینتهی إلی «العرباض بن ساریه السلمی» فهو الراوی الوحید له . . . و هذا ممّا یورث الشکّ فی صدوره . . . لأنّ الحدیث کان فی المسجد . . . و کان بعد الصلاه . . . و کان موعظه بلیغهً من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم . . . ذرفت منها العیون، و وجلت منها القلوب . . . ثمّ طلب منه أنْ یعهد

١- ١) فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت ٢ / ٢٣١.

إلى الأمّه . . . فقال . . .

فكيف لم يروه إلّا العرباض؟! و لِمَ لَمْ يرووه إلّا عن العرباض؟!

٣ - إنّ هذا الحديث إنّما حُدِّث به فی الشام، و إنّما تناقله و روّجه أهل الشام! و أكثر رواته من أهل حمص بالخصوص، و هم من أنصار معاويه و أشدّ أعداء علیّ أمير المؤمنين عليه السلام (١).

فبالنظر إلى هذه الناحيه، لا سيّما مع ضمّ النظر فی متن الحديث إليه، لا يبقى وثوق بصدور هذا الحديث عن النبیّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، إذْ كيف يوثَق بحديث يرويه حمصیّ عن حمصیّ عن حمصیّ!! . . و لا يوجد عند غيرهم من حمله الحديث و الأثر علم به؟! و أهل الشام قاطبهً غير متحرّجين من الافتعال لما ينتهی إلى تشييد سلطان معاويه أو الحطّ ممّن خالفه!

٤ - إنّ هذا الحديث ممّا أعرض عنه البخاری و مسلم، و كذا النسائی من أصحاب السنن . . . و قد بنى غير واحدٍ من العلماء الكبار من أهل السُنّه على عدم الاعتناء بحديثٍ اتّفق الشيخان على الإعراض عنه، و إنْ اتّفق أرباب السنن على إخراجه و العنايه به . . .

قال ابن تيميّه بجواب حديث افتراق الأُمّه على ثلاثٍ و سبعين فرقه:

«فإنّ هذا الحديث ليس فی الصحيحين، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم و غيره، و لكنْ قد رواه أهل السنن كأبی داود و الترمذی و ابن ماجه، و رواه أهل المسانيد كالإمام أحمد و غيره» (٢).

قلت: و من عجيب الاتّفاق: أنّ حديث «عليكم بسُنّتی . . .» كذلك تماماً، فإنّه «ليس

١- ١) انظر كلمه ياقوت عن أهل حمص فی معجم البلدان ٢ / ٣٤٩.

٢- ٢) منهاج السُنّه ٣ / ٤٥٦.

فی الصحیحین، بل قد طعن فیه بعض أهل الحدیث - کابن القطّان - و لکنْ قد أورده أهل السنن کأبی داود و الترمذی و ابن ماجه، و رواه أهل المسانید کالإمام أحمد».

بل إنّهم بنوا علی طرح الخبر إنْ أعرض عنه البخاری و إنْ أخرجه مسلم . . . و هذا ما نصّ علیه ابن القیّم . . . و سننقل عبارته . . . فی الفصل اللاحق. و قد جاء فی آخرها:

«و لو صحّ عنده لم یصبر عن إخراجه و الاحتجاج به».

قلت: فکذا حدیثنا . . . فلو صحّ عنده لم یصبر عن إخراجه و الاحتجاج به . . . کیف و قد تبعه مسلم . . . و هو بمرأیً و مشهدٍ منهما؟!

ثمّ جاء الحاکم النیسابوری . . . فأراد توجیه إعراضهما عنه بأنّهما «توهّما . . .» أی:

إنّ إعراضهما موهن، و لکنّهما توهّما . . . و لو لا ذلک لأخرجاه . . .

و سنری أنّ الحاکم هو المتوهّم . . .

۵ - ثم إن المخرجین له . . . منهم من صحّحه کالترمذی و الحاکم، و منهم من سکت عنه کأبی داود، و منهم من عدّه فی الحِسان کالبغوی (۱) و منهم من حکم علیه بالبطلان کابن القطّان . . .

ترجمه العرباض بن ساریه الحمصی

(۲)

و بعد، فلننظر فی ترجمه الراوی الوحید لهذا الحدیث، و هو الصحابی «العرباض ابن ساریه»:

کان من أهل الصُفّه، سکن الشام (۳)، و نزل حمص (۴). لم یروِ عنه الشیخان، و إنّما

۱- ۱) مصابیح السُنّه ۱ / ۱۵۹ کتاب الایمان باب الاعتصام بالکتاب و السنه الرقم ۱۲۹.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۴۲ / ۱۴۴.

۳- ۳) الاستیعاب ۳ / ۳۰۸.

۴- ۴) الإصابه ۴ / ۳۹۹، تحفه الأحوذی ۷ / ۳۶۶.

ورد حدیثه فی السنن الأربعه (۱)، مات سنه ۷۵ (۲).

کان یدّعی أنّه ربع الإسلام، و هو کذبٌ بلا ریب . . . و کان عمرو بن عبسه أیضاً یدّعی ذلک، قال محمّد بن عوف: «کلّ واحدٍ من عمرو بن عبسه و العرباض بن ساریه یقول: أنا ربع الإسلام، لا یُدری أیّهما أسلم قبل صاحبه؟!» (۳).

و کان یقول: «عتبه خیر منّی سبقنی إلی النبی بسنه».

و هذا کذب کذلک، و قد رواه أبناء عساکر و الأثیر و حجر . . . بالإسناد عن عبد اللّه بن أحمد، عن أبیه، بسنده عن شریح بن عبید، قال:

«کان عتبه یقول: عرباض خیرٌ منّی و عرباض یقول: عتبه خیرٌ منّی سبقنی إلی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بسنه» (۴).

و الذی یبیّن کذبه بوضوح ما رواه ابن الأثیر بترجمه عتبه بسنده إلی شریح، قال:

«قال عتبه بن عبد السلمی: کان النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إذا أتاه الرجل و له الاسم لا یحبّه حوّله. و لقد أتیناه و إنّا لسبعهٌ من بنی سلیم أکبرنا العرباض بن ساریه، فبایعناه جمیعاً» (۵).

و من جمله أکاذیبه ما فی أخرجه أحمد، قال:

«حدثنا عبد اللّه، حدثنی أبی، ثنا عبد الرحمن بن مهدی، عن معاویه - یعنی ابن صالح -، عن یونس بن سیف، عن الحرث بن زیاد، عن أبی رهم، عن العرباض بن ساریه السلمی، قال: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و هو یدعونا إلی

۱- ۱) الإصابه ۴ / ۳۹۹، تهذیب التهذیب ۷ / ۱۵۳.

۲- ۲) الإصابه ۴ / ۳۹۹، تهذیب التهذیب ۷ / ۱۵۴.

۳- ۳) تاریخ دمشق ۴۲ / ۱۵۱، تهذیب التهذیب ۷ / ۱۵۳.

۴- ۴) تاریخ دمشق ۴۲ / ۱۵۳ - ۱۵۴، أُسد الغابه ۳ / ۵۵۷، الإصابه ۴ / ۳۶۲.

۵- ۵) أُسد الغابه ۳ / ۵۵۷.

السحور فی شهر رمضان: هلمّوا إلی الغذاء المبارک. ثمّ سمعته یقول: اللّهمَّ علّم معاویه الکتاب و الحساب و قه العذاب» (۱).

فإنّه - و إن اکتفی ابن القطّان بتضعیفه (۲) - کذب بلا ارتیاب . . . و إلّا لأُخرج فی الصحاح و غیرها و عقد به لمناقب معاویه باب . . . إنّه حدیث تکذّبه الوقائع و الحقائق، و البراهین و الوثائق . . . إنّه حدیث تکذّبه الأدلّه المحکمه من الکتاب و السُّنّه المتقنه، القائمه بتحریم ما استباحه معاویه من قتلٍ للنفوس، و تبدیل للأحکام، و ارتکاب للمحرّمات القطعیّه کبیع الخمر و الأصنام، و شرب للخمر و أکل للربا . . . و غیر ذلک ممّا لا یحصی . . .

لکن الرجل سکن بلاد الشام، و نزل حمص بلد النواصب اللئام . . . و فی ظروفٍ راجت فیها الأکاذیب و الافتراءات . . . فجعل یتقوّل علی اللّه و الرسول التقوّلات، تزلّفاً إلی الحکّام، و طمعاً فی الحطام.

* ثمّ إنّ رواه هذا الحدیث عن «العرباض بن ساریه» هم:

۱ - عبد الرحمن بن عمرو السلمی.

۲ - حجر بن حجر.

۳ - یحیی بن أبی المطاع.

۴ - معبد بن عبد اللَّه بن هشام.

أمّا الرابع فلم أجده إلّا عند الحاکم حیث قال: «و منهم: معبد بن عبد اللَّه بن هشام القرشی» ثمّ قال: «و لیس الطریق إلیه من شرط هذا الکتاب فترکته».

۱- ۱) مسند أحمد ۵ / ۱۱۱ حدیث العرباض بن ساریه الرقم ۱۶۷۰۲.

۲- ۲) المغنی عن حمل الأسفار - هامش إحیاء العلوم - ۱ / ۳۷.

ترجمه یحیی بن أبی المطاع الشامی:

و أمّا الثالث: «یحیی بن أبی المطاع»:

فأوّلاً: لم یرو عنه إلّا ابن ماجه (۱).

و ثانیاً: قال ابن القطّان: «لا أعرف حاله» (۲).

و ثالثاً: إنّه کان یروی عن العرباض و لم یلقه . . . و هذه الروایه من ذلک . . .

قال الذهبی: «و قد استبعد دحیم لقیه للعرباض، فلعلّه أرسل عنه، فهذا فی الشامیّین کثیر الوقوع، یروون عمّن لم یلحقوهم» (۳).

و قال ابن حجر: «و أشار دحیم إلی أنّ روایته عن عرباض [بن ساریه] مرسَله» (۴).

و قال ابن عساکر و الذهبی و ابن حجر: «قال أبو زرعه: لدحیم تعجّباً من حدیث الولید بن سلیمان، قال: صحبت یحیی بن أبی المطاع، کیف یحدّث عبد اللّه بن العلاء بن زبر عنه أنّه سمع العرباض مع قرب عهد یحیی؟! قال: أنا من أنکر الناس لهذا، و العرباض قدیم الموت» (۵).

ترجمه حُجر بن حجر الحمصی:

و أمّا الثانی: «حجر بن حجر»:

فأوّلاً: هو من أهل حمص.

و ثانیاً: لم یرو عنه إلّا أبو داود.

ص:۱۴۵

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۱۱ / ۲۴۴.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۱ / ۲۴۴.

۳- ۳) میزان الاعتدال ۷ / ۲۲۱ - ۲۲۲.

۴- ۴) تقریب التهذیب ۲ / ۳۱۵.

۵- ۵) تاریخ دمشق ۶۸ / ۱۴۷، میزان الاعتدال ۷ / ۲۲۷، تهذیب التهذیب ۱۱ / ۲۴۴.

قال ابن حجر: «روى عن العرباض بن ساريه. و عنه خالـد بن معـدان. روى له أبو داود حـديثاً واحداً فى طاعه الأمير. قلت: أخرج الحاكم حديثه» (۱).

قلت: و هو هـذا الحـديث الـذى نحن بصـدد تكـذيبه، و إليه أشار الـذهبى بقوله: «ما حـدّث عنه سوى خالـد بن معـدان بحديث العرباض مقروناً بآخر» (۲) يعنى بالآخر:

عبد الرحمن بن عمرو السلمى حيث جاء فيه عنهما قالا: «أتينا العرباض . . .».

و ثالثاً: قال ابن القطّان: «لا يُعرف» (۳).

ترجمه عبد الرحمن بن عمرو الشامى:

و أمّا الأوّل: «عبد الرحمن بن عمرو»:

فهو المعروف فى روايه هـذا الحديث عن «العرباض بن ساريه»، و إليه تنتهى أكثر طرقه فى السـنن و غيرها . . . و ليس له فيها إلّا هذا الحديث، قال ابن حجر:

«له فى الكتب حديث واحد فى الموعظه، صحّحه الترمذى، قلت: و ابن حبّان و الحاكم فى المستدرك.

و زعم القطّان الفاسى أنّه لا يصحّ لجهاله حاله» (۴).

فهذا حال رواه هذا الحديث عن «العرباض».

* ثمّ إنّ رواته عن هؤلاء هم:

۱ - خالد بن معدان.

۲ - ضمره بن حبيب.

۳ - عبد اللّه بن العلاء بن زبر.

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۲ / ۱۹۷.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۲ / ۲۰۷.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۲ / ۱۹۷.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۶ / ۲۱۵.

ترجمه عبد اللّه بن العلاء الدمشقی:

أمّا «عبد اللّه بن العلاء بن زبر»:

فأوّلاً: كان من أهل الشام، بل وصفه الذهبی ب«رئیس دمشق» (۱).

و ثانیاً: أورده الذهبی فی (میزانه) و قال: «قال ابن حزم: ضعّفه یحیی و غیره» (۲).

ترجمه ضمره بن حبیب الحمصی:

و أمّا «ضمره بن حبیب»:

فأوّلاً: كان من أهل حمص (۳).

و ثانیاً: كان مؤذّن المسجد الجامع بدمشق (۴).

ترجمه خالد بن معدان الحمصی:

و أمّا «خالد بن معدان» العمده فی روایه هذا الحدیث، لكونه الراوی له عن «عبد الرحمن بن عمرو» و«حجر بن حجر» و جمیع الأسانید تنتهی إلیه فهو:

أوّلاً: من أهل حمص (۵).

و ثانیاً: شیخ أهل الشام (۶).

و ثالثاً: كان صاحب شرطه یزید بن معاویه: روی الطبری فی (ذیل تاریخه) قائلاً:

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۷ / ۳۵۰.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۴ / ۱۵۰.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۴ / ۴۲۲، تقریب التهذیب ۱ / ۴۴۵.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۴ / ۴۲۳.

۵- ۵) تاریخ دمشق ۱۸ / ۱۳۷، تهذیب التهذیب ۳ / ۱۰۸، سیر أعلام النبلاء ۴ / ۵۳۶.

۶- ۶) سیر أعلام النبلاء ۴ / ۵۳۶.

«حدّثنی الحارث، عن الحجّاج، قال: حدّثنی أبو جعفر الحمدانی، عن محمّد بن داود، قال: سمعت عیسی بن یونس یقول: کان خالد بن معدان صاحب شرطه یزید ابن معاویه».

و عنونه ابن عساکر فی (تاریخه) بقوله: «کان یتولّی شرطه یزید بن معاویه» ثمّ روی الخبر المذکور بسنده عن عیسی بن یونس کذلک (۱).

* ثمّ إنّ رواه هذا الحدیث عن هؤلاء هم:

۱ - محمّد بن إبراهیم بن الحارث.

۲ - معاویه بن صالح.

۳ - الولید بن مسلم.

۴ - بحیر بن سعد.

۵ - ثور بن یزید.

۶ - عمرو بن أبی سلمه التنیسی.

ترجمه محمّد بن إبراهیم بن الحارث التیمی الدمشقی :

(۲)

أمّا «محمّد بن إبراهیم» الراوی له عن «خالد» عند أحمد و الحاکم، فقد ذکر العقیلی عن عبد اللّٰه بن أحمد عن أبیه: «فی حدیثه شیء، یروی أحادیث مناکیر أو منکره» (۳).

۱- ۱) تاریخ دمشق ۵ / ۵۱۹.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۵۴ / ۱۵۴.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۹ / ۶.

ترجمه بحير بن سعد الحمصى:

و أمّا «بحير بن سعد» الراوى عن «خالد» عند الترمذى و أبى داود و ابن ماجه فهو من أهل حمص.

قال ابن حجر: «بحير بن سعد السحولى أبو خالد الحمصى، روى عن: خالد بن معدان و مكحول، و عنه: إسماعيل بن عيّاش، و بقيه بن الوليد، و ثور بن يزيد - و هو من أقرانه - و معاويه بن صالح، و غيرهم» (1).

ترجمه الوليد بن مسلم الدمشقى:

و أمّا «الوليد بن مسلم» مولى بنى أُميّه (2) «الدمشقى» (3) «عالم الشام» (4) الراوى له عن «عبد اللّه بن العلاء» عند ابن ماجه، فقد ذكروا بترجمته:

«مدلِّس، و ربّما دلّس عن الكذّابين».

«روى عن مالك عشره أحاديث ليس لها أصل».

«كان يأخذ من ابن [أبى] السفر حديث الأوزاعى، و كان ابن [أبى] السفر كذّاباً و هو يقول فيها: قال الأوزاعى».

«و كانت له منكرات».

«و كان رفّاعاً».

«يرسل، يروى عن الأوزاعى أحاديث الأوزاعى عن شيوخٍ ضعفاء، عن شيوخ قد

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۱ / ۳۸۴.

۲- ۲) تاريخ دمشق ۶۶ / ۲۰۱، تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۳۳.

۳- ۳) تاريخ دمشق ۶۶ / ۲۰۵، تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۳۳.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۳۳.

أدركهم الأوزاعی مثل: نافع و عطاء و الزهری، فیسقط أسماء الضعفاء و یجعلها عن الأوزاعی، عن عطاء . . .» (۱).

ترجمه معاویه بن صالح الحمصی:

و أمّا «معاویه بن صالح» الراوی له عن «ضمره بن حبیب» عند أحمد و ابن ماجه فهو:

أولاً: من أهل حمص (۲).

و ثانیاً: کان قاضی الأندلس فی الدوله الأُمویه (۳).

و ثالثاً: کان یلعب بالملاهی، و لأجل ذلک ترک بعض المحدّثین الکتابه عنه (۴).

و رابعاً: قال ابن أبی حاتم: «لا یحتجّ به» و«لم یخرج له البخاری» و«لیّنه ابن معین».

و«و قال یحیی بن معین: کان ابن مهدی إذا حدّث بحدیث معاویه بن صالح زجره یحیی بن سعید، و کان ابن مهدی لا یبالی» (۵).

و«عن أبی إسحاق الفزاری: ما کان بأهل أن یُروی عنه».

و«قال ابن عمّار: زعموا أنّه لم یکن یدری أی شیء فی الحدیث».

و«منهم من یضعّفه»، بل أورده کلّ من العقیلی و ابن عدیّ و الذهبی فی «الضعفاء».

۱- ۱) الضعفاء و المتروکون للدارقطنی: ۴۱۵، تاریخ دمشق ۶۶ / ۲۱۲ - ۲۱۳، میزان الاعتدال ۷ / ۱۴۲، تهذیب التهذیب ۱۱ / ۱۳۵ - ۱۳۶.

۲- ۲) تاریخ دمشق ۶۲ / ۳۱، الکامل لابن عدیّ ۸ / ۱۴۵.

۳- ۳) تاریخ دمشق ۶۲ / ۳۲، الکامل ۸ / ۱۴۵.

۴- ۴) الضعفاء الکبیر ۴ / ۱۸۳.

۵- ۵) و هذا الحدیث أیضاً ممّا رواه ابن مهدی عنه!

ترجمه ثور بن یزید الحمصی:

و أمّا «ثور بن یزید» العمده فی روایه هذا الحدیث عن خالدٍ، حتی قال الحاکم فی توجیه إعراض البخاری و مسلم عنه:

«و الذی عندی أنّهما توهّما أنّه لیس له راوٍ عن خالد بن معدان غیر ثور بن یزید».

فهو:

أوّلاً: من أهل حمص، بل وصفه الذهبی ب«عالم حمص» (۱).

و ثانیاً: کان لا ـ یحبّ علیّاً علیه السلام: «و کان جدّه قتل یوم صِفّین مع معاویه، فکان ثور إذا ذکر علیّاً قال: لا أُحبّ رجلاً قتل جدّی» (۲).

و ثالثاً: کان یجالس السابّین علیّاً علیه السلام، فقد ذکروا أنّ «أزهر الحرازی و أسد بن وداعه و جماعه کانوا یجلسون و یسبّون علیّ بن أبی طالب، و کان ثور بن یزید لا یسب علیاً، فإذا لم یسبّ جرّوا برجله» (۳).

و رابعاً: کان مبدعاً.

قال الذهبی: «کان من أوعیه العلم لو لا بدعته» (۴).

«و کان أهل حمص نفوه و أخرجوه منها» (۵).

و«تکلّم فیه جماعه بسبب ذلک» (۶).

۱- ۱) میزان الاعتدال ۲ / ۹۷، سیر أعلام النبلاء ۶ / ۳۴۴.

۲- ۲) تهذیب الکمال ۴ / ۴۲۱، تاریخ دمشق ۱۱ / ۲۳۱.

۳- ۳) تهذیب الکمال ۴ / ۴۲۷، تهذیب التهذیب ۲ / ۳۲.

۴- ۴) سیر أعلام النبلاء ۶ / ۳۴۴.

۵- ۵) تاریخ دمشق ۱۱ / ۲۳۷، تهذیب التهذیب ۲ / ۳۱ - ۳۲.

۶- ۶) خلاصه تذهیب تهذیب الکمال ۱ / ۱۵۴.

و أورده ابن عدیّ فی «الضعفاء» (۱).

و خامساً: کان مالک یـذمّه و ینهی عن مجالسـته و لیس له عنه روایه (۲)، و کـان الأوزاعی سیّئ القول فیه، یتکلّم فیه و یهجوه (۳)، و کذا کان ابن المبارک (۴).

و عن یحیی القطّان: «کان ثور إذا حـدّثنی عن رجلٍ لا أعرفه قلت: أنت أکبر أم هـذا؟! فإذا قال: هو أکبر منّی، کتبته، و إذا قال: هو أصغر منّی، لم أکتبه» (۵).

ترجمه عمرو بن أبی سلمه الدمشقی :

(۶)

و أمّا «عمرو بن أبی سلمه الدمشقی» نزیل «تنّیس» الراوی له عن «عبد اللّه ابن العلاء» عند الحاکم، فقد:

ضعّفه السـاجی و ابن معین، و قـال أبو حاتم: لا یحتـجّ به. و قال العقیلی: فی حـدیثه و هم. و قال أحمـد: روی عن زهیر أحادیث بواطیل» (۷).

* ثمّ إنّ رواه الحدیث عن هؤلاء هم:

۱ - بقیّه بن الولید.

۲ - الضحّاک بن مخلد و هو أبو عاصم النبیل.

۳ - الولید بن مسلم.

۴ - عبد اللّه بن أحمد بن بشیر.

۱- ۱) الکامل فی الضعفاء ۲ / ۳۰۹.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۲ / ۳۲.

۳- ۳) تاریخ دمشق ۱۱ / ۲۳۶، تهذیب الکمال ۴ / ۴۲۵.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۲ / ۳۲.

۵- ۵) تهذیب التهذیب ۲ / ۳۲.

۶- ۶) تاریخ دمشق ۴۹ / ۴۵.

۷- ۷) تاریخ دمشق ۴۹ / ۴۸ - ۴۹.

۵ – عبد الرحمن بن مهدی.

۶ – عبد الملک بن الصباح المسمعی.

۷ – یحیی بن أبی کثیر.

۸ – أحمد بن عیسی بن زید التنیسی.

أمّا «الولید بن مسلم» الراوی له عن «ثور» عند أبی داود فقد عرفتَه.

و أمّا «عبد الرحمن بن مهدی» الراوی له عن «معاویه بن صالح» عند أحمد و ابن ماجه، فقد عرفت أنّه کان یزجر عن الروایه عن «معاویه» و لا یبالی.

و أمّا «أبو عاصم» الراوی له عن «ثور» عند الترمذی و أحمد و الحاکم، فقد کان یحیی بن سعید یتکلّم فیه، فلمّا ذکر له ذلک قال: «لست بحیٍّ و لا میّت إذا لم أذکر»! (۱).

و أورده العقیلی فی «الضعفاء» و حکی ما ذکرناه (۲).

و أمّا «یحیی بن أبی کثیر» الراوی له عن «محمّد بن إبراهیم» عند أحمد، فقد «کان یدلّس» (۳).

و روی العقیلی عن همام قوله: «ما رأیت أصلب وجهاً من یحیی بن أبی کثیر، کنّا نحدّثه بالغداه، فیروح بالعشیّ فیحدّثناه» (۴).

و أمّا «عبد الملک بن الصباح المسمعی» الراوی له عن «ثور» عند ابن ماجه، فقد ذکره الذهبی فی (میزانه) و قال: «متّهم بسرقه الحدیث» (۵).

و أمّا «عبد اللّه بن أحمد بن بشیر الدمشقی» شیخ ابن ماجه، فقد کان إمام

۱– ۱) میزان الاعتدال ۳ / ۴۴۵.

۲– ۲) الضعفاء الکبیر ۲ / ۲۲۲ – ۲۲۳.

۳– ۳) تهذیب التهذیب ۱۱ / ۲۳۵.

۴– ۴) الضعفاء الکبیر ۴ / ۴۲۳.

۵– ۵) میزان الاعتدال ۴ / ۴۰۱.

الجامع بدمشق (۱).

و أمّا «أحمـد بن عيسـی» الراوی له عن «عمرو بن أبی سـلمه» عنـد الحاکم، فلیس من رجال الکتب السـتّه، و إنّما ذکره ابن حجر للتمییز (۲).

قال ابن عدیّ: له مناکیر. و قال الدارقطنی: لیس بالقویّ. و کذّبه ابن طاهر. و ذکره ابن حبّان فی الضعفاء (۳).

ترجمه بقیّه بن الولید الحمصی:

و أمّا «بقیّه بن الولید» الراوی له عن «بحیر بن سعد» عند الترمذی و أحمد، فهذه کلماتهم فیه باختصار:

قال ابن حبّان: لا یحتجّ ببقیّه.

و قال أبو مسهر: أحادیث بقیّه لیست نقیّه. فکن منها علی تقیّه.

و قال أبو حاتم: لا یحتجّ به.

و قال ابن عیینه - و قد سئل عن حدیثٍ من هذه الملح - : أنا أبو العجب، أنا بقیّه بن الولید.

و قال ابن خزیمه: لا أحتجّ ببقیّه.

و قال أحمد: توهّمت أنّ بقیّه لا یحدّث المناکیر إلّا عن المجاهیل، فإذا هو یحدّث المناکیر عن المشاهیر، فعلمتُ من أین أتی.

و قال وکیع: ما سمعت أحداً أجرأ علی أنْ یقول: قال رسول اللّه، من بقیّه.

و قال شعبه: بقیّه ذو غرائب و عجائب و مناکیر.

ص:۱۵۴

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۵ / ۱۲۵.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱ / ۶۰.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱ / ۶۰.

و قال ابن القطّان: يدلّس عن الضعفاء و يستبيح ذلک، و هذا مفسد لعدالته.

و قال الفيروزآبادی: بقيّه محدّث ضعيف.

و قال الزبيدی: محدّث ضعيف يروی عن الكذّابين و يدلّسهم، قاله الذهبی فی الميزان.

و قال الذهبی: قال غير واحد: كان مدلّساً، فإذا قال: عن، فليس بحجّه» (۱).

وقفه مع الحاكم

و هنا كان من المناسب أن نقف وقفةً قصيرةً مع الحاكم، الـذی أتعب نفسه و أصـرّ علی تصـحيح هـذا الحديث، و أكدّ علی أنْ ليس له علّه، و توهّم أنّ البخاری و مسلماً، اللذين لم يخرجاه – «توهّما أنّه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد» أی:

و لو لا هذا التوهّم لأخرجاه!!

ثمّ قال بالتالی: «قد استقصيت فی تصحيح هذا الحديث و . . . كان أحبّ إلیّ من والدیّ و ولدی و الناس أجمعين» (۲).

فنقول:

أوّلاً: قـد أوقفناک علی بعض علل هـذا الحـديث فی أسانيده و طرقه، و كيف تخفی هذه العلل علی مثل البخاری و مسـلم و من تبعهما كالنسائی، حتّی يوجّه إعراضـهم بالتوهّم الّـذی ذكرتَ، لا سيّما و أنّ الراوی الآخر عن خالـد – و هو محمّد بن إبراهيم – قد خرّج حديثه فی الصحيحين كما قلت؟!

۱– ۱) الموضوعات ۱ / ۶۷ و ۱۰۲ و ۱۵۷، ميزان الاعتدال ۲ / ۴۵، تهذيب التهذيب ۱ / ۴۳۴، تقريب التهذيب ۱ / ۱۳۴، فيض القدير ۱ / ۱۴۲، القاموس المحيط ۴ / ۴۴۰، و تاج العروس ۱۹ / ۲۱۱ (بقی).

۲– ۲) المستدرک ۱ / ۱۷۵ – ۱۷۷.

و ثانياً: ما نسبتَه إلى البخارى من الاحتجاج ب«عبد الرحمن بن عمرو السلمى» لم نستوثقه إلى هذا الحين . . . فاسم هذا الرجل غير وارد فى كتاب ابن القيسرانى المقدسى (الجمع بين رجال الصحيحين).

و ثالثاً: قولك: «و روى هذا الحديث فى أوّل كتاب الاعتصام بالسُنّه».

إنْ كنت تقصد البخارى و حديث العرباض بن ساريه - كما هو ظاهر العباره - فإنّا لم نجده.

و رابعاً: قولك: «و قد تابع عبد الرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن ساريه ثلاثه» فيه:

أنّ الثالث منهم تركتَه أنت، لعدم كون الطريق إليه من شرط الكتاب.

و الثانى منهم لم يلق العرباض بن ساريه حتى يروى عنه.

و الأوّل لم يرو عنه إلّا أبو داود، و قال ابن القطّان: لا يُعرف.

هذه نتيجه الجهد الذى بذله الحاكم فى تصحيح هذا الحديث، و هذا شأن الحديث الذى كان تصحيحه أحبّ إليه من والديه و ولده و الناس أجمعين!!

و من هنا تعرف شأن الحاكم و مستدركه و تصحيحاته، و تعطى الحقّ لمن قال:

«و اعتنى الحاكم بضبط الزائد عليهما و هو متساهل» (۱).

بل قال بعضهم: «طالعت المستدرك الذى صنّفه الحاكم من أوّله إلى آخره، فلم أر فيه حديثاً على شرطهما!» (۲).

بل عن بعضهم أنّه: «جمع جزءاً فيه الأحاديث التى فيه و هى موضوعه» (۳).

۱- ۱) هذه عباره النووى فى التقريب ۱ / ۸۰ بشرح السيوطى.

۲- ۲) نقله السيوطى عن أبى سعيد المالينى فى تدريب الراوى ۱ / ۸۱ .

۳- ۳) ذكره السيوطى فى تدريب الراوى ۱ / ۸۱ .

بطلان الحدیث سنداً:

و من هنا یظهر بطلان الحدیث و أنّ الحقّ مع من قال فی هذا الحدیث بأنّه «لا یصحّ».

و من هؤلاء الحافظ ابن القطّان الفاسی . . . فقد ذکر ابن حجر بترجمه «عبد الرحمن بن عمرو السلمی» بعد أن أشار إلی هذا الحدیث: «و زعم القطّان الفاسی أنّه لا یصحّ، لجهاله حاله» (۱).

ترجمه ابن القطّان:

و الحافظ الکبیر: أبو الحسن علیّ بن محمّد، المعروف بابن القطّان الفاسی، المتوفّی سنه ۶۲۸، من کبار منتقدی الحدیث و الرجال عندهم، ترجم له الذهبی فی تذکره الحفّاظ و أثنی علیه، و ذکره السیوطی فی طبقاته فقال:

«ابن القطّان، الحافظ العلّامه، قاضی الجماعه، أبو الحسن علی بن محمّد بن عبد الملک بن یحیی بن إبراهیم الحمیری الکتامی الفاسی، سمع أبا ذرّ الخشنی و طبقته.

و کان من أبصر الناس بصناعه الحدیث، و أحفظهم لأسماء رجاله، و أشدّهم عنایه فی الروایه، معروفاً بالحفظ و الإتقان.

صنّف: الوهم و الإیهام علی الأحکام الکبری لعبد الحقّ.

مات فی ربیع الأوّل سنه ۶۲۸» (۲).

* و قال ابن العربی المالکی بشرح الترمذی:

ص:۱۵۷

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۶ / ۲۱۵.

۲- ۲) طبقات الحفّاظ: ۴۹۸.

«حكم أبو عيسى بصحّته، و فيه بقيّه بن الوليد، و قد تكلّم فيه» (۱).

و هـذا طعن صـريح فى سـند الحديث، و إنْ كان غير شديد، إذ اكتفى بهذه الكلمه فى قدح بقيّه بن الوليد، و قد ذكرنا طرفاً من كلمات الأعلام فيه لمن كان له قلب أو ألقى السمع و هو شهيد . . .

ترجمه ابن العربى المالكى:

و القاضـى ابن العربى: أبـو بكر محمّد بن عبـد اللّه، المتوفّى سـنه ۵۴۳ من كبـار الحفّـاظ و الفقهـاء البـارعين، كما ترجم له ابن خلّكان فى وفياته، و الذهبى فى تذكرته، و ابن كثير فى تاريخه . . . و إليك عباره السيوطى بترجمته فى طبقاته:

«ابن العربى العلّامه الحافظ، القاضـى أبو بكر محمّد بن عبد اللّه بن محمّد الإشبيلى، ولد سـنه ۴۶۸، و رحل إلى المشرق، و سمع من طرّاد الزينبى، و نصـر بن البطر، و نصر المقدسى، و أبى الحسن الخلعى. و تخرّج بأبى حامد الغزّالى و أبى بكر الشاشى و أبى زكريّا التبريزى.

و جمع و صنّف و برع فى الأدب و البلاغه، و بَعُدَ صيته.

و كـان متبحّراً فى العلم، ثاقب الـذهن، موطّأ الأكناف، كريم الشـمائل، ولى قضاء إشبيليه فكان ذا شـدّه و سـطوه، ثمّ عزل، فأقبل على التأليف و نشر العلم، و بلغ رتبه الاجتهاد.

صنّف فى الحديث و الفقه و الأُصول و علوم القرآن و الأدب و النحو و التاريخ.

مات بفاس فى ربيع الآخر سنه ۵۴۳» (۲).

۱- ۱) عارضه الأحوذى ۱۰ / ۱۴۴.

۲- ۲) طبقات الحفّاظ: ۴۶۸ - ۴۶۹.

۳– تأمّلاتٌ فی متن الحدیث و مدلوله

الاستناد إلیه فی العلوم:

اشاره

و هکذا ثبت بطلان هذا الحدیث من الأساس . . . فیبطل کلّ ما بُنی علیه و فُرّع منه من قبل بعض الناس . . .

فی علم الأخلاق:

فالمؤلّف فی علم الأخلاق و السلوک یستدلّ به فی مباحثه . . . فتری الغزّالی یذکره فیما یستدلّ به فی مباحث الزهد من کتابه (۱).

فی علم الحدیث:

و من المحدّثین من استند إلی هذا الحدیث لتصحیح حدیث غیر صحیح!!

یقول القاری:

«حدیث مسح العینین بباطن أنملتی السبّابتین بعد تقبیلهما عند سماع قول المؤذّن: أشهد أنّ محمّداً رسول اللّه، مع قوله: أشهد أنّ محمّداً عبده و رسوله، رضیت باللّه ربّاً، و بالإسلام دیناً، و بمحمّد علیه الصلاه و السلام نبیّاً.

ذکره الدیلمی فی الفردوس من حدیث أبی بکر الصدّیق أنّ النبی علیه الصلاه و السلام قال: من فعل ذلک فقد حلّت علیه شفاعتی.

۱– ۱) إحیاء علوم الدین ۴ / ۲۳۳.

قال السخاوی: لا یصحّ.

و أورده الشیخ أحمد الرداد فی کتابه «موجبات الرحمه» بسندٍ فیه مجاهیل مع انقطاعه عن الخضر علیه السلام، و کلّ ما یروی فی هذا فلا یصحّ رفعه ألبتّه.

قلت: و إذا ثبت رفعه علی الصدّیق، فیکفی العمل به!! لقوله علیه الصلاه و السلام:

علیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشدین . . .» (۱).

فی علم الکلام:

و المتکلّمون منهم عند ما یبحثون عن أدلّه الإمامه و شروطها و أوصاف الإمام و حکم الخارج علیه . . . یقولون بحرمه الخروج علی الإمام حتی فی حال تغلّبه علی الأمر بالقهر و السیف، و حتّی إذا صدر منه الفسق و الجور و الحیف . . . استناداً إلی أمثال هذا الحدیث المختلَق البیّن الزیف . . .

و لقد أفرط بعض النواصب المتعصّبین فقال فی قضیّه استشهاد الإمام الحسین السبط علیه السلام بما لا یتفوّه به أحد من المسلمین . . . و هذه عبارته:

«و ما خرج إلیه أحد إلا بتأویل، و لا قاتلوه إلّا بما سمعوا من جدّه المهیمن علی الرسل، المخبر بفساد الحال، المحذّر [عن] الدخول فی الفتن، و أقواله فی ذلک کثیره، منها [ما روی مسلم عن زیاد بن علاقه عن عرفجه بن شریح] قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم: «إنّه ستکون هنات وهنات، فمن أراد أنْ یفرّق أمر هذه الأُمّه و هی جمیع، فاضربوه بالسیف کائناً من کان» فما خرج الناس إلّا بهذا و أمثاله . . . وَدَع الأمر یتولّاه أسود مجدّع حسبما أمر به صاحب الشرع صلوات اللّه علیه و سلامه . . .» (۲).

ص:۱۶۰

۱- ۱) الأسرار المرفوعه فی الأخبار الموضوعه، للقاری: ۳۰۶.

۲- ۲) العواصم من القواصم لابن العربی المالکی: ۲۴۴ - ۲۴۷.

قال: «و أخرج البخارى عن عبد اللّه بن دينار قال: شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان كتب: إنّى أقرّ بالسمع و الطاعه لعبد الملك أمير المؤمنين على سُنّه اللّه و سُنّه رسوله ما استطعت. و إنّ بنيَّ قد أقرّوا بمثل ذلك» (1).

و منهم من جعله من أدلّه خلافه الخلفاء الأربعه، و ذكره فى مقابله الأحاديث الدالّه على خلافه أمير المؤمنين بعد رسول اللّه بلا فصل . . . كالشيخ عبد العزيز الدهلوى حيث تمسّك به فى مقابله حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين (2).

فى علم الفقه:

و فى الفقه، استدلّوا بالحديث لتبرير بدع الخلفاء و ما أحدثوه فى الدين . . .

و لنذكر من ذلك نموذجين:

تحريم عمر المتعتين:

أحدهما: تحريم عمر المتعتين و قولته المشهوره المعروفه فى ذلك (3)، حيث اضطرب القوم فى كيفيّه توجيه هذا الذى أحدثه عمر فى الدين، و عارضه فيه كبار الصحابه و التابعين، فالتجأ بعضهم إلى تبريره بحديث: «عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين»!!

قال ابن قيّم الجوزيّه فى كلام له فى ذلك:

«فإنْ قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم فى صحيحه عن جابر بن عبد اللّه قال: كنا نستمتع بالقبضه من التمر و الدقيق الأيّام على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]

1- 1) العواصم من القواصم: 264.

2- 2) التحفه الاثنا عشريه فى الردّ على الإماميّه: 219.

3- 3) ذكرنا مصادر هذه الكلمه فى بحثنا عن المتعتين.

و سلّم و أبی بکر حتّی نهی عنها عمر فی شأن عمرو بن حریث.

و فیما ثبت عن عمر أنّه قال: متعتان کانتا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أنا أنهی عنهما: متعه النساء و متعه الحجّ؟!

قیل: الناس فی هذا طائفتان: طائفه تقول: إنّ عمر هو الذی حرّمها و نهی عنها، و قد أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون . . .» (۱).

أقول:

لنا فی هذا الموضوع رساله مستقلّه، کانت الحلقه السّابقه من هذه السلسله فراجعها.

زیاده عثمان الأذان یوم الجمعه:

و الثانی: زیاده عثمان الأذان یوم الجمعه . . .

فقد أخرجوا عن السائب بن یزید قوله: «کان الأذان علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أبی بکر و عمر إذا خرج الإمام أُقیمت الصلاه، فلمّا کان عثمان زاد النداء الثالث علی الزوراء».

و فی لفظٍ آخر: «فلمّا کان فی خلافه عثمان و کثروا، أمر عثمان یوم الجمعه بالأذان الثالث، فأذّن علی الزوراء، فثبت الأمر علی ذلک» (۲).

و نصّ شرّاح البخاری علی أنّ عثمان هو الذی زاد الأذان یوم الجمعه (۳).

۱- ۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲ / ۱۸۴.

۲- ۲) صحیح البخاری ۱ / ۳۰۹ کتاب الجمعه باب الأذان یوم الجمعه الرقم ۸۷۰، و سنن الترمذی ۲ / ۵۰ کتاب الجمعه باب ما جاء فی أذان الجمعه الرقم ۵۱۶.

۳- ۳) الکواکب الدراری ۶ / ۲۷، عمده القاری ۶ / ۲۱۰ إرشاد الساری ۲ / ۵۸۵.

و نصّ الماوردی و القرطبی علی أنّ الأذان الذی کان من عثمان «محدَث» (۱).

و قال ابن العربی بشرح الترمذی: «الأذان أوّل شریعهٍ غُیّرت فی الإسلام علی وجهٍ طویلٍ لیس من هذا الشأن . . . فإنّ اللّه تعالی لا یغیّر دیننا و لا یسلبنا ما وهبنا من نعمه» (۲).

و قال المبارکفوری بشرحه: «و المعنی: کان الأذان فی العهد النبوی و عهد أبی بکر و عمر أذانین، أحدهما حین خروج الإمام و جلوسه علی المنبر. و الثانی حین إقامه الصلاه، فکان فی عهدهم الأذانان فقط، و لم یکن الأذان الثالث. و المراد بالأذانین:

الأذان الحقیقی و الإقامه» (۳).

هذا، و قد رووا عن ابن عمر قوله عمّا فعل عثمان أنّه «بدعه» (۴).

فهذا ما کان من عثمان . . . فی أثناء خلافته . . . کما کان من عمر من تحریم المتعتین . . . فی أثناء خلافته . . ..

و قد اشتدّت الحیره هنا و کثر الاضطراب . . . کما کان الحال تجاه ما فعل ابن الخطّاب . . ..

۱- فالسرخسی أراح نفسه بتحریف الحدیث!! قال: «. . . لِما روی عن السائب بن یزید قال: کان الأذان للجمعه علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم حین یخرج فیستوی علی المنبر، و هکذا فی عهد أبی بکر و عمر، ثمّ أحدث الناس الأذان علی الزوراء فی عهد عثمان» (۵).

۱- ۱) تفسیر القرطبی ۱۸ / ۱۰۰.

۲- ۲) عارضه الأحوذی ۲ / ۳۰۵.

۳- ۳) تحفه الأحوذی ۳ / ۳۹.

۴- ۴) فتح الباری ۲ / ۵۰۱.

۵- ۵) المبسوط فی الفقه الحنفی ۱ / ۱۳۴.

و قال: «. . . هكذا كان على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و الخليفتين من بعده، إلى أنْ أحدث الناس الأذان على الزوراء على عهد عثمان رضى اللّه عنه» (1).

۲ - و الفاكهانى أنكر أنْ يكون عثمان هو الـذى أحدث الزياده فقال: «إنّ أوّل من أحدث الأذان الأوّل بمكّه الحجّاج و بالبصره زياد» (2).

۳ - و شرّاح البخارى ادّعوا قيام الإجماع السكوتى!! على المسأله . . . قالوا: شرّع باجتهاد عثمان و موافقه سائر الصحابه له بالسكوت و عدم الإنكار، فصار إجماعاً سكوتيّاً» (3).

۴ - و قال ابن حجر: «و الذى يظهر أنّ الناس أخذوا بفعل عثمان فى جميع البلاد إذْ ذاك، لكونه خليفةً مطاع الأمر» (4).

۵ - و قال بعض الحنفيّه: «الأذان الثالث الذى هو الأوّل وجوداً إذا كانت مشروعيّته باجتهاد عثمان و موافقه سائر الصحابه له بالسكوت و عدم الإنكار صار أمراً مسنوناً، نظراً إلى قوله صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين» (5).

و أجاب هؤلاء - المدافعون عن عثمان - عمّا رووا عن عبد اللّه بن عمر، بما ذكر ابن حجر:

«فيحتمل أنْ يكون قال ذلك على سبيل الإنكار. و يحتمل أنّه يريد أنّه لم يكن فى

۱- ۱) المبسوط فى الفقه الحنفى ۲ / ۳۱.

۲- ۲) فتح البارى ۲ / ۵۰۱، تحفه الأحوذى ۳ / ۴۰.

۳- ۳) إرشاد السارى ۲ / ۵۸۵، الكواكب الدرارى ۶ / ۲۷، عمده القارى ۶ / ۲۱۱.

۴- ۴) فتح البارى ۲ / ۵۰۱.

۵- ۵) تحفه الأحوذى ۳ / ۴۰.

زمن النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و کلّ ما لم یکن فی زمنه یسمّی بدعه، لکن منها ما یکون حسناً، و منها ما یکون بخلاف ذلک» (۱).

قلت: کانت تلک الوجوه التی ذکروها لتبریر ما فعله عثمان.

* فأمّا الوجهان الأوّل و الثانی فلا یُعبأ بهما و لا یُصغی إلیهما.

* و أمّا الوجه الثالث فقد اشتمل علی:

أ - إجتهاد عثمان.

و فی الاجتهاد - و اجتهادات الخلفاء خاصّه - بحث طویل لیس هذا موضعه، و علی فرض القبول، فهل یجوز الاجتهاد فی مقابل النصّ؟!

ب - موافقه الصحابه له بالسکوت و عدم الإنکار.

و فیه:

أوّلاً: ما الدلیل علی سکوتهم و عدم إنکارهم؟! فلقد أنکروا علیه یقیناً و لَمّا ینقل کما نقل قول ابن عمر.

و ثانیاً: إنّ السکوت أعمّ من القبول و الرضا.

ج - الإجماع السکوتی.

و فیه:

أوّلاً: فی حجّیّه الإجماع کلام.

و ثانیاً: أنّه یتوقّف علی السکوت الدالّ علی الرضا و الموافقه.

و ثالثاً: أنّه یتوقّف علی حجّیّه الإجماع السکوتی.

* و أمّا الوجه الرابع ففیه: إنّ أخذ الناس بفعل عثمان لا یقتضی مشروعیّه فعله، و الخلیفه إنّما یُطاع أمره إذا کان آمراً بما أمر اللّه و رسوله به، و به أحادیث کثیره.

۱- ۱) فتح الباری ۲ / ۵۰۱.

* و أمّا الوجه الخامس ففيه: إنّه يتوقّف:

أوّلاً: على تماميّه هذا الحديث سنداً.

و ثانياً: على تماميّه دلالته على وجوب اتّباع سيره الخلفاء و إنْ كانت مخالفهً لسيره النّبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

و ثالثاً: على أنْ يكون المراد من «الخلفاء الراشدين المهديّين» شاملاً لعثمان و أمثاله.

أمّا الأمر الأوّل، فقد بيّناه فى الفصل السابق، و عرفت أنّ الحديث باطل موضوع.

و امّا الأمران الثانى و الثالث، فسنذكرهما فى هذا الفصل.

لكنّ المحقّقين من القوم لم يوافقوا على دلاله الحديث على وجوب متابعه سيره الخلفاء - حتى بناءً على أنّ المراد خصوص الأربعه - فيما لو خالفت سيرتهم السيره النبويّه الكريمه - كما فى مسألتنا هذه - فإنّ عثمان خالف فيها النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و خالف أيضاً أبا بكر و عمر، لا سيّما و أنّ غير واحدٍ منهم يخصّص حديث:

«عليكم بسُنّتى . . .» بحديث: «اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر» (1).

فيكون قد أمر صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بمتابعه سيرته و سيره أبى بكر و عمر فقط . . .!!

و على هذا الأساس أبطلوا استدلال الحنفيّه و أجابوا عنه بكلماتٍ قاطعه:

قال المباركفورى: «ليس المراد بسُنّه الخلفاء الراشدين إلّا طريقتهم الموافقه لطريقته صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

قال القارى فى المرقاه: فعليكم بسُنّتى أى بطريقتى الثابته عنّى واجباً، أو مندوباً، و سُنّه الخلفاء الراشدين، فإنّهم لم يعملوا إلّا بسُنّتى، فالإضافه إليهم إمّا لعملهم بها، أو

۱- ۱) و هذا الحديث موضوع الرساله الثانيه من هذه الرسائل.

لاستنباطهم و اختيارهم إيّاها انته كلام القارى.

و قال صاحب سبل السلام: أمّا حديث «عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين بعدى، تمسّكوا بها و عضّوا عليها بالنواجذ». أخرجه أحمد و أبو داود و ابن ماجه و الترمذى و صحّحه الحاكم و قال: على شرط الشيخين.

و مثله حديث: «اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر». أخرجه الترمذى و قال:

حسن. و أخرجه أحمد و ابن ماجه و ابن حبّان، و له طريق فيها مقال إلّا أنّه يقوّى بعضها بعضاً.

فإنّه ليس المراد بسُنّه الخلفاء الراشدين إلّا طريقتهم الموافقه لطريقته صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من جهاد الأعداء و تقويه شعائر الدين و نحوها.

فإنّ الحديث عامّ لكلّ خليفهٍ راشد، لا يخصّ الشيخين، و معلوم من قواعد الشريعه أنّه ليس لخليفهٍ راشد أنْ يشرّع طريقهً غير ما كان عليها النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم . . ..

قال المباركفورى: إنّ الاستدلال على كون الأذان الثالث الذى هو من مجتهدات (۱) عثمان رضى اللّه عنه أمراً مسنوناً ليس بتامّ . . .» (۲).

ثمّ إنّهم أطالوا الكلام عن معنى البدعه، فقال هؤلاء - فى الجواب عمّا ذكر ابن حجر و غيره - بأنّه:

«فلو كان هذا الاستدلال تامّاً و كان الأذانُ الثالث أمراً مسنوناً، لم يطلق عليه لفظ البدعه، لا على سبيل الإنكار و لا على سبيل غير الإنكار، فإنّ الأمر المسنون لا يجوز أن يطلق عليه لفظ البدعه بأىّ معنىً كان. فتفكر» (۳).

۱- ۱) كذا، و لعلّه: محدَثات.

۲- ۲) تحفه الأحوذى ۳ / ۴۰ - ۴۱.

۳- ۳) تحفه الأحوذى ۳ / ۴۱.

و تلخّص أن لا ـ توجيه لما أحدث عثمان، لا ـ عن طريق هذا الحديث - على فرض صحّته - و لا ـ عن طريق آخر من الطرق المذكوره.

فى علم الأُصول:

و استند الأُصوليّون إلى هذا الحديث فى كتبهم، و لكن مع اختلافٍ شديدٍ بين كلماتهم:

۱ - فمنهم من استدلّ به للقول بحجّيّه سُنّه الصحابه، كالشاطبى، حيث قال:

«سُنّه الصحابه رضى اللّه عنهم سُنّه يعمل عليها و يرجع إليها، و من الدليل على ذلك أُمور:

أحدها . . .

و الثانى: ما جاء فى الحديث من الأمر باتّباعهم، و أنّ سنّتهم فى طلب الاتّباع كسُنّه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم كقوله: فعليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين، تمسّكوا بها و عضّوا عليها بالنواجذ» (۱).

۲ - و منهم من جعله دليلاً على حجيّه رأى كلّ واحدٍ من خلفائه الراشدين من غير حصر فى الأربعه، كصاحب «سبل السلام» كما عرفت من عبارته، و كالمراغى و غيره كما ستعلم من عباره شارح المنهاج.

۳ - و منهم من جعله حجّةً على قول كلّ واحدٍ من الخلفاء الأربعه، و من هنا جعلوا من السُنّه حرمه المتعتين لتحريم عمر، و وجوب الأذان الزائد يوم الجمعه لزياده عثمان إيّاه.

۴ - و منهم من احتجّ به للقول بحجّيّه ما اتّفق عليه الخلفاء الأربعه:

۱- ۱) الموافقات ۴ / ۴۰ - ۴۱.

قال البيضاوی: «قال القاضی أبو خازم: إجماع الخلفاء الأربعه حجّه، لقوله علیه السلام: علیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشدین من بعدی» (۱).

و قال شارحه السبکی: «ذهب القاضی أبو خازم من الحنفیّه - بالحاء المعجمه - و کذا أحمد بن حنبل - فی إحدی الروایتین - إلی أنّ إجماع الخلفاء الأربعه أبی بکر و عمر و عثمان و علیّ حجّه، مستدلّین بما رواه أحمد و أبو داود و ابن ماجه و صحّحه الترمذی و الحاکم فی المستدرک - و قال: علی شرطهما - من قوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: علیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشدین المهدیّین من بعدی، تمسّکوا بها و عضّوا علیها بالنواجذ. الحدیث.

فإن قیل: هذا عامّ فی کلّ الخلفاء الراشدین.

قیل: المراد الأربعه، لقوله علیه الصلاه و السلام: الخلافه من بعدی ثلاثون سنه ثمّ تصیر ملکاً عضوضاً، و کانت مدّه الأربعه هذه.

قیل: و الصحیح أن المکمّل لهذه المدّه الحسن بن علیّ، و کانت مدّه خلافته سته أشهر بها تکمّلت الثلاثون» (۲).

و قال شارحه الأسنوی: «. . . وجه الدلاله: أنّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أمر باتّباع سُنّه الخلفاء الراشدین کما أمر باتّباع سُنّته، و الخلفاء الراشدون هم: الخلفاء الأربعه المذکورون، لقوله: علیه الصلاه و السلام: الخلافه بعدی ثلاثون سنه . . .» (۳).

و قال شارحه البدخشی: «قال القاضی أبو خازم: . . . أوجب اتّباعهم إیجاب اتّباعه، و لهذا لم یعتدّ أبو خازم بخلاف زید بن ثابت فی توریث ذوی الأرحام، و حکم بردّ أموالٍ حصلت فی بیت مال المعتضد باللّه إلی ذوی الأرحام، و قبل المعتضد فتواه

۱- ۱) المنهاج بشرح السبکی ۲ / ۴۰۹.

۲- ۲) الإبهاج فی شرح المنهاج ۲ / ۴۱۰.

۳- ۳) نهایه السُول فی شرح منهاج الأصول ۳ / ۲۶۷.

و أنفذ قضاءه.

قال المراغی: و فيه نظر، لعموم الخلفاء الراشدين و عدم الدليل على الحصر فی الأربعه.

قال العبری: و فيه نظر، لأنّ العرف خصّصه بالأئمّه الأربعه حتى صار كالعلم لهم.

أقول: و فيه نظر، لأنّ العرف طارئ فلا يخصّص عموم اللفظ الصادر قبل.

ثم عند الشيعه: إنّ إجماع الأربعه حُجّه لا من حيث هو، بل من حيث اشتماله على قول علیّ رضی اللّه عنه» (۱).

أقول:

أما القول الأوّل، فلا دلاله لهذا الحديث عليه أصلاً.

نعم، يدلّ عليه الخبر: «أصحابی كالنجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم» لكنّه حديث موضوع باطل (۲).

و أمّا القولان الثالث و الرابع، فموقوفان على قيام الدليل القاطع على حصر المراد فی الأربعه، سواء قلنا بحجّيّه قول كلٍّ منهم على انفراد أو قلنا بحجّيّه قولهم إذا اتّفقوا . . .

و لا شیء من الدليلين على الحصر - و هما حديث «الخلافه بعدی ثلاثون سنه» و«أنّ العرف خصّصه بالأئمّه الأربعه فصار كالعلم لهم» - بحيث يصلح لرفع اليد به عن ظهور «الخلفاء» فی العموم، و من هنا قال الغزّالی:

«و قد ذهب قوم إلى أنّ مذهب الصحابی حجّه مطلقاً، و قوم إلى أنّه حجّه إن خالف

۱- ۱) مناهج العقول فی شرح منهاج الوصول ۲ / ۴۰۲.

۲- ۲) كما فی الرساله الأُولى من هذه الرسائل.

القیاس، و قوم إلی أنّ الحجّه فی قول أبی بکر و عمر خاصّه لقوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: اقتدوا باللذین من بعدی، و قوم إلی أنّ الحجّه فی قول الخلفاء الراشدین إذا اتّفقوا.

و الکلّ باطل عندنا . . .» (۱).

و حینئذٍ یبقی الحدیث علی ظهوره فی وجوب اتّباع سُنّه کلّ واحدٍ من الخلفاء الراشدین من بعده صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بناءً علی ثبوت صدوره.

و لکن من هم؟

و ما معنی ذلک؟!

هذا ما سنبیّنه . . .

الاختلافات فی متن الحدیث

اشاره

فلنعد إلی النظر فی متن الحدیث و دلالته . . . بعد فرض تمامیّه سنده و صحّته . . .

فبالنسبه إلی المتن . . . قد اتّفقت جمیع ألفاظ الحدیث علی أنّه «عهد» و«وصیه» من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم . . ..

و اشتملت ألفاظه علی أُمور أربعه هی:

الأمر بتقوی اللّه عزّ و جلّ . . .

و الأمر بالسّمع و الطاعه للحاکم کائناً من کان . . .

و التحذیر من محدَثات الأُمور . . .

و الأمر باتّباع سُنّته و سُنّه الخلفاء الراشدین من بعده . . .

و لیس فی شیء من ألفاظ الحدیث الوصیّه بالقرآن و العمل به . . .

۱- ۱) المستصفی فی علم الأُصول ۱ / ۲۶۰ - ۲۶۱.

و ربّما خلت بعض الألفاظ من الأمر بالتقوى . . .

ثمّ إنّ الأُمور الثلاثه - عدا الأمر بالتقوى - تختلف فيها الألفاظ تقديماً و تأخيراً.

و لربّما جاءت كلمه «عضّوا عليها . . .» بعد «الطاعه» لا بعد «السُنّه» . . .

و ربّما قال: «و عضّوا على نواجذكم بالحقّ».

لكن فى أحد الألفاظ: «عليكم بتقوى اللّه . . . أظنّه قال: و السّمع و الطاعه» فالراوى غير متأكّد من أنّه قال ذلك! ثمّ لمن السمع و الطاعه؟!

و الحافظ أبو نعيم رواه بترجمه العرباض بسنده: عن الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، حدّثنى عبد الرحمن بن عمرو السلمى و حجر بن حجر:

«أتينا العرباض بن ساريه - و هو ممّن نزل فيه . . . فسلّمنا و قلنا: أتيناك زائرين و عائدين و مقتبسين» (١).

رواه إلى هنا و لم يزد عليه.

و رواه بترجمه خالد من أوّله إلى آخره (٢).

و الأمر سهل . . .

ثمّ إنّه جاء فى بعض ألفاظ الحديث فى آخره:

«فكان أسد بن وداعه يزيد فى هذا الحديث: فإنّ المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد» (٣).

لكنّ «أسد بن وداعه» - و هو من الّذين كانوا يجلسون و يسبّون عليّ بن أبى طالب عليه السلام كما عرفت - لم يقع فى شيء من طرق الحديث، فبأيّ وجهٍ كان يزيد فى

١- ١) حليه الأولياء ٢ / ١٧.

٢- ٢) حليه الأولياء ٥ / ٢٥١.

٣- ٣) المستدرك ١ / ١٧۶ كتاب العلم الرقم ٣٣١.

هذا الحديث؟! و هل المؤمن كالجمل . . .؟!

فلمّا رأى بعضهم أنّ هذا تلاعبٌ بالحديث بزيادهٍ باطله من رجلٍ مبطِل، و أنّ ذلك قد يكشف عن حقيقه حال الحديث . . . صحّفه إلى:

«. . . و عليكم بالطاعه و إنْ عبداً حبشيّاً، فكان أشدّ [علينا] من وداعه، يزيد فى هذا الحديث: فإنّ المؤمن . . .» (۱).

لكن تبقى كلمه «يزيد» بلا فاعل . . .!

فرجّح البعض الآخر إسقاط الجمله و إلحاق الكلام بالحديث، فقال:

«و عليكم بالطاعه و إنْ عبداً حبشيّاً، فإنّما المؤمن . . .» (۲).

وليته أسقط الكلام أيضاً، لكنّه يقوّى المعنى و يؤكّد وجوب الطاعه المطلقه لولىّ الأمر كائناً من كان!!

هذا ما يتعلّق بالمتن . . .

معنى السُنّه:

و الأمر المهمّ الذى اتّفقت عليه جميع ألفاظ الحديث إخباره صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بالاختلاف الكثير من بعده، ثمّ أمره من أدرك ذلك باتّباع سُنّته و سُنّه الخلفاء بلفظ «فعليكم».

ففى جميع الألفاظ: «فإنّه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء . . .».

و«السُنّه» هى الطريقه و السيره، يقال: سنّ الماء و سنّ السبيل، و سنّ رسول اللّه

۱- ۱) عارضه الأحوذى ۱۰ / ۱۴۵.

۲- ۲) النهايه فى غريب الحديث، المصباح المنير: «سنن».

صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كذا، أى: شرّعه و جعله شرعاً.

و سُنّته عند أهل الشرع: قوله و فعله و تقريره، و لهذا يقال فى أدلّه الشرع: الكتاب و السُنّه. أى: القرآن و الحديث (1).

و على الجمله، فمعنى السُنّه فى الشريعه نفس معناها فى اللغه لم يعدل بها عنها.

حجّيّه سُنّه النبىّ:

و سُنّه النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم الثابته عنه بالطرق المعتبره حجّه بلا كلام، و ضروره دينيّه لا يخالف فيها إلّا من لا حظّ له من دين الإسلام . . ..

و قد استدلّوا على حجّيّتها بآيات من الكتاب و أحاديث عن المصطفى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، لكن لا يتمّ الاستدلال بها إلّا على وجهٍ دائر كما لا يخفى . . ..

فالعمده فى وجه الحجّيّه هى «العصمه» و من هنا يتعرّض العلماء - فى بحثهم عن حجّيّه السُنّه - لعصمه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم (2).

معنى سُنّه الخلفاء:

قال ابن فارس: «و ممّا كرهه العلماء قول من قال: سُنّه أبى بكر و عمر، إنّما يقال:

فرض اللّه جلّ و عزّ و سنته و سنه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم» (3).

قلت: وجه كراهيه العلماء ذلك واضح، لأنْ كلمه «السُنّه» أصبحت فى عرف المتشرّعه مختصّهً بما عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قولاً و فعلاً و تقريراً، لأنّه الحجّه بعد الكتاب، حيث يقال: الكتاب و السُنّه، لكنّهم كرهوا هذا القول مع كون

1- 1) النهايه «سنن» 2 / 368.

2- 2) لاحظ كتب الأُصول كإرشاد الفحول 1 / 81 .

3- 3) الصاحبى فى فقه اللغه: 60.

حدیث «علیکم بسُنّتی و سُنّه الخلفاء الراشدین» بمرأیً منهم و مشهد، فإن کانوا فی شکّ من صدور الحدیث عن النبیّ فلا بحث، و إلّا فبم یفسّرونه؟!

هنا مشاکل:

۱ - لقد ذکرنا أنّ «السُنّه» فی اللغه بمعنی «الطریقه»، و هی بنفس المعنی فی الشریعه بالنسبه إلی «سُنّه النبی» صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، فهل تفسَّر «سُنّه الخلفاء» بنفس المعنی کذلک؟!

۲ - لقد عطف صلّی اللّه علیه و آله و سلّم «سُنّه الخلفاء» علی «سُنّته» و ظاهر العطف هو المغایره بین السُنّتین، فما معنی هذه المغایره؟! و کیف یأمر صلّی اللّه علیه و آله و سلّم اتّباع سُنّتهم المغایره لسُنّته؟!

۳ - أمره باتّباع سُنّتهم مطلق غیر مقیّد کما هو الحال فی وجوب اتّباع سُنّته، و هکذا أمرٍ یقتضی عصمه المتبوع بلا ریب، أمّا النبی فمعصوم بالإجماع، و أمّا الخلفاء فلیس کلّهم بمعصومٍ بالإجماع، فکیف یؤمر - أمراً مطلقاً - باتّباع المعصوم و غیر المعصوم معاً؟!

هذه مشاکل حار القوم فی حلّها . . . و اضطربوا اضطراباً شدیداً تجاهها . . .

قال الشوکانی: «إنّ أهل العلم قد أطالوا الکلام فی هذا و أخذوا فی تأویله بوجوهٍ أکثرها متعسِّفه».

المشکله الأُولی:

أمّا الأُولی فلا مانع من حلّها بتفسیر «السُنّه» هنا أیضاً ب«الطریقه» کما ذکر الشرّاح کصاحب «سبل السلام» و القاری و المبارکفوری . . ..

و هذا هو الذی اختاره الشوکانی حیث قال:

«الذی ینبغی التعویل علیه و المصیر إلیه هو العمل بما یدلّ علیه هذا الترکیب

بحسب ما تقتضيه لغه العرب، فالسُنّه هى الطريقه، فكأنّه قال: الزموا طريقتى و طريقه الخلفاء الراشدين، و قد كانت طريقتهم هى نفس طريقته، فإنّهم أشدّ الناس حرصاً عليها و عملاً بها فى كلّ شىء و على كلّ حال، كانوا يتوقّون مخالفته فى أصغر الأُمور فضلاً عن أكبرها».

أقول:

و هكذا تنحلّ المشكله الأُولى، و قد أكّد كلّهم على أنّه «كانت طريقتهم نفس طريقته» متجاوزين ظهور الحديث فى المغايره، و قد أضاف الشوكانى بأنْ علّل اتّحاد الطريقه بقوله: «فإنّهم أشد الناس حرصاً عليها و عملاً بها فى كلّ شىء و على كلّ حال، كانوا يتوقّون مخالفته فى أصغر الأُمور فضلاً عن أكبرها».

قلت: لكنّا وجدنا الخلفاء الثلاثه – و كذا أكثر الأصحاب – يخالفونه فى أكبر الأُمور فضلاً عن أصغرها، حتى مع وجود النصوص الصريحه عنه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و قد سبق أن ذكرنا بعض الموارد المسلَّمه من تلك المخالفات . . . فالّذين كانت «طريقتهم نفس طريقته، فإنّهم أشدّ الناس حرصاً عليها و عملاً بها . . .» غير هؤلاء، فمن هم؟!

المشكله الثانيه

و إذا كان المراد من «الخلفاء» غير الّذين يقول بهم أهل السُنّه، فالمشكله الثانيه منحلّه أيضاً . . ..

أمّا على قولهم، فقد رأيتهم يتجاوزون هذه المشكله . . . إلّا الشوكانى . . . فإنّه قال بعد عبارته المذكوره:

«و كانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب اللّه و سُنّه رسوله عملوا بما يظهر لهم من الرأى بعد الفحص و البحث و التشاور و التدبّر، و هذا الرأى عند عدم الدليل هو أيضاً من

سُنّته، لِما دلّ علیه حدیث معاذ لَمّا قال له رسول اللّه: بما تقضی؟ قال: بکتاب اللّه. قال:

فإنْ لم تجد؟ قال: فبسُنّه رسوله. قال: فإنْ لم تجد؟ قال: أجتهد رأیی. قال: الحمد للّه الذی وفّق رسوله أو کما قال.

و هـذا الحدیث و إنْ تکلَّم فیه بعض أهل العلم بما هو معروف، فالحقّ أنّه من قسم الحسن لغیره و هو معمول به، و قد أوضـحت هذا فی بحثٍ مستقلّ.

فإن قلت: إذا کان ما عملوا فیه بالرأی هو من سُنّته لم یبق لقوله: «سُنّه الخلفاء الراشدین» ثمره.

قلت: ثمرته أنّ من الناس من لم یـدرک زمنه و أدرک زمن الخلفاء الراشدین، أو أدرک زمنه و زمن الخلفاء، و لکنّه حدث أمر لم یحـدث فی زمنه، ففعله الخلفـاء، فأشار بهـذا الإرشاد إلی سُـنّه الخلفاء إلی دفع ما عساه یتردّد إلی بعض النفوس من الشکّ و یختلج فیها من الظنون.

فأقلُّ فوائد الحدیث أنّ ما یصدر منهم من الرأی و إنْ کان من سُنّته کما تقدّم، و لکنّه أوْلی من رأی غیرهم عند عدم الدلیل.

و بـالجمله، فکثیراً مـا کـان صـلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم ینسب الفعل أو الترک إلیه أو إلی أصـحابه فی حیاته، مع أنّه لا فائـده لنسبته إلی غیره مع نسبته إلیه، لأنّه محلّ القدوه و مکان الأُسوه.

فهـذا ما ظهر لی فی تفسـیر هـذا الحـدیث، و لم أقف عند تحریره علی ما یوافقه من کلام أهل العلم. فإنْ کان صواباً فمن اللّه، و إنْ کان خطأً فمنّی و من الشیطان، و أستغفر اللّه العظیم».

أقول:

لقـد تنبه هـذا الشـیخ الجلیل إلی أنّ القول بأنّ «طریقتهم نفس طریقته» یتنافی و ظاهر الحـدیث الـدالّ علی «المغایره»، و رفع الید عن الظهور بلا دلیلٍ غیر جائز، فنقل

الکلام إلی حجّیه آراء الخلفاء و اجتهاداتهم، و قال بـذلک اسـتناداً إلی حـدیث معاذ، ثمّ ذکر فی هذا المقام دلاله الحدیث علی المغایره بصوره سؤال، و حاول الإجابه عنه بما هو فی الحقیقه التزام بالإشکال!

و علی الجمله، فإنّ الکلام فی إثبات أنّ «طریقه الخلفاء نفس طریقه النبی» و الإجابه عمّا إنْ قیل بأنّه: کیف تکون طریقتهم نفس طریقته و ظاهر الحدیث المغایره؟! و أنّه إذا «کانت طریقتهم نفس طریقته» لم یبق لقوله: «و سُنّه الخلفاء» ثمره؟!

أمّا أنّ اجتهـادات الخلفـاء و آرائهم حجّه أو لا؟ فـذاک بحث آخر لیس هـذا موضـعه، و خلاصه الکلام فیه أنّه لا دلیل علیه إلّا حـدیث معـاذ الـذی أخرجه الترمـذی و أبو داود و أحمـد عن «الحارث بن عمرو بن أخی المغیره بن شـعبه قال: حـدّثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ».

فمن الحارث؟ و من أصحاب معاذ؟!

و لذا اعترف الشوکانی بهوانه، بل عدّه بعضهم فی (الموضوعات) کما لا یخفی علی من یراجع شروح السنن و الکتب المطوّلات . . .

و الحاصل: إنّ المشـکله الثانیه باقیه علی أساس أهل السُـنّه، و أنّ هذا الذی ظهر للشوکانی فی تفسیر الحدیث - و لم یقف علی ما یوافقه من کلام أهل العلم - یجب علیه أنْ یستغفر منه!

المشکله الثالثه:

قـد ذکرنـا أنّ الأـمر المطلق بالإطـاعه و المتـابعه المطلقه دلیـل علی عصـمه المتبوع . . . و قـد نصَّ علی ذلک العلماء فی نظائره، کقوله تعالی: «وَ أَطِیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ » (۱) قال الرازی بتفسیره ما نصّه:

۱- ۱) سوره النساء: الآیه ۵۹ .

«أنّ اللّه تعالى أمر بطاعه أَولى الأمر على سبيل الجزم فى هذه الآيه، و مَن أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم و القطع لا بُدّ و أنْ يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ، كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر اللّه بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، و الخطأ لكونه خطأً منهيٌّ عنه، فهذا يفضى إلى اجتماع الأمر و النهى فى الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، و إنّه محال.

فثبت أنّ اللّه تعالى أمر بطاعه أُولى الأمر على سبيل الجزم، و ثبت أنّ كلّ من أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ» (١).

و فى هذا المقام أيضاً نبّه الغزّالى على ذلك، حيث قال بعد الحكم ببطلان الأقوال – فى عبارته التى نقلناها آنفاً – ما نصّه:

«فإنّ من يجوز عليه الغلط و السهو و لم تثبت عصمته عنه فلا حجّه فى قوله، فكيف يُحتجّ بقولهم مع جواز الخطأ؟!

و كيف تُدّعى عصمتهم من غير حجّهٍ متواتره؟!

و كيف يتصوّر عصمه قوم يجوز عليهم الاختلاف؟!

و كيف يختلف المعصومان؟!

كيف و قد اتّفقت الصحابه على جواز مخالفه الصحابه، فلم ينكر أبو بكر و عمر على من خالفهما بالاجتهاد، بل أوجبوا فى مسائل الاجتهاد على كلّ مجتهدٍ أن يتّبع اجتهاد نفسه؟!

فانتفاء الدليل على العصمه، و وقوع الاختلاف بينهم، و تصريحهم بجواز مخالفتهم فيه، ثلاثه أدلّه قاطعه» (٢).

١- ١) التفسير الكبير ٥ / ١٤٩.

٢- ٢) المستصفى ١ / ٢٦١ – ٢٦٢.

أقول:

نعم، هی - و غیرها ممّا ذکرناه و ممّا لم نـذکره - أدلّه قاطعه علی أنْ لیس «الخلفاء» فی هذا الحدیث مطلق الصحابه، و لا مطلق الخلفاء، و لا خصوص الأربعه مطلقاً . . ..

بطلان الحدیث دلالهً

و تلخّص: أنّ هذا الحدیث لا ینطبق فی معناه علی الأُصول المعتمده عند أهل السُـنّه، و أنّ الوجوه التی ذکروها أکثرها متعسِّفه لا تحلّ المشاکل الموجوده فیه علی أُصولهم . . . فلا مناص من الاعتراف ببطلان الحدیث من ناحیه الدلاله کذلک . . ..

إنطباق الحدیث علی مبانی الإمامیّه

اشاره

لکنّه ینطبق من حیث الدلاله علی مبانی الإمامیّه فی الأُصولَیْن، و استدلالاتهم من الکتاب و السُنّه المتواترین . . . و بیان ذلک:

إنّ هذا الحدیث وصیّه و عهد من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم - قاله و کأنّه مودِّع - تعییناً لوظیفه الأُمّه و تکلیفها إذا کـان «الاختلاف الکثیر» فإنّهم إذا تبعوا «سُـنّته و سُـنّه الخلفاء الراشـدین» أمنوا من الهلاک و الضـلال . . . فهو صـریح فی حصـر الاتّباع فی «الخلفاء» من بعده اتّباعاً مطلقاً، فیجب کونهم معصومین . . .

و الإشاره إلی حدیث الثقلین:

و حدیث الثقلین . . . کذلک . . . (۱).

ص:۱۸۰

---

۱ - ۱) حـدیث الثقلین من الأحـادیث المتواتره القطعیه الصـدور، المتّفق علیهـا بین المسـلمین، أخرجه من أهـل السُـنّه مسلم فی صحیحه، و کذا أصـحاب السنن و المسانید و المعاجم کافّه . . . عن أکثر من ثلاثین صحابیّ و صحابیّه . . . عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سـلّم بألفاظ مختلفه فی مواقف متعـدّده . . . راجع: الأجزاء ۱ - ۳ من کتابنا: نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار فی إمامه الأئمه الأطهار.

إنّه وصيّهٌ و عهدٌ منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، قاله غير مرّه، بعد أنْ نعى نفسه الكريمه، فهو تعيين للوظيفه و بيان للتكليف من بعده . . . فأمر باتّباع «عترت أهل بيته» مع «كتاب اللّه سبحانه» و قال: «لن تضلّوا ما إن اتّبعتموهما» . . ..

و من ذلك ما ورد فى حديث مرض وفاته صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و قد جاء فيه التصريح بلفظ الوصيّه، و هو أنّه:

«أخذ بيد عليّ و الفضل بن عبّاس فخرج يعتمد عليهما حتّى جلس على المنبر و عليه عصابه، فحمد اللّه و أثنى عليه ثمّ قال:

أمّا بعد، أيّها الناس، فما ذا تستنكرون من موت نبيّكم؟! أ لم ينع إليكم نفسه و ينع إليكم أنفسكم؟! أم هل خلد أحد ممّن بعث قبلى فيمن بعثوا إليه فأخلد فيكم؟!

ألا إنّى لاحق بربّى، و قد تركت فيكم ما إنْ تمسّكتم به لم تضلّوا، كتاب اللّه بين أظهركم تقرأونه صباحاً و مساءً، فيه ما تأتون و ما تدعون، فلا تنافسوا و لا تحاسدوا و لا تباغضوا، و كونوا إخواناً كما أمركم اللّه، ألا ثمّ أُوصيكم بعترتى أهل بيتى» (۱).

و الجدير بالذكر تعبيره عنهما – فى بعض الألفاظ – ب«خليفتين» (۲).

و هذا الحديث دليل واضح على عصمه الّذين أمر باتّباعهم من «عترته أهل بيته» لوجوهٍ عديدهٍ، منها ما ذكروه حول آيه «إطاعه أُولى الأمر» كما عرفت.

۱- ۱) جواهر العقدين: ۲۳۴.

۲- ۲) مسند أحمد ۶ / ۲۳۲ حديث زيد بن ثابت الرقم ۲۱۰۶۸، الجامع الصغير ۱ / ۱۵۷ حرف الهمزه الرقم ۲۶۳۱، الدر المنثور ۲ / ۱۰۷.

الإشاره إلی حدیث الاثنی عشر خلیفه:

و قد حدّد علیه و آله الصلاه و السلام عدد الّذین أمر بالتمسّک بهم فی حدیثٍ آخر متواتر أجمعوا علی روایته، ذاک حدیث «الاثنا عشر خلیفه» و هو أیضاً عهد من رسول اللّه علیه و آله الصلاه و السلام . . ..

أخرج البخاری و مسلم عن جابر بن سمره قال - و اللفظ للأول - :

«سمعت النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یقول: یکون اثنا عشر أمیراً. فقال کلمه لم أسمعها. فقال أبی: إنّه قال: کلّهم من قریش» (۱).

و أخرجه الترمذی و قال: هذا حدیث حسن صحیح، و قد روی من غیر وجه عن جابر بن سمره . . . و فی الباب عن ابن مسعود و عبد اللّه بن عمرو» (۲).

و أخرجه أحمد فی غیر موضع (۳).

و أخرجه الحاکم (۴) و غیره کذلک.

فإذا ما ضممنا هذا الحدیث إلی حدیث الثقلین، عرفنا أنّ النّبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یوصی بالتمسّک بالکتاب و الأئمّه الاثنی عشر، و یجعلهما الخلیفتین من بعده . . ..

ص:۱۸۲

۱- ۱) أُنظر کتاب الأحکام باب الاستخلاف من صحیح البخاری ۶ / ۲۶۴۰ الرقم ۶۷۹۶، و کتاب الإماره باب الناس تبع لقریش و الخلافه فی قریش من صحیح مسلم ۴ / ۱۰۰ - ۱۰۲ الأرقام ۱۸۲۱ و ذیوله و ۱۸۲۲ و ذیله.

۲- ۲) سنن الترمذی ۴ / ۹۵ - ۹۶ کتاب الفتن باب ما جاء فی الخلفاء الرقم ۲۲۳۰.

۳- ۳) مسند أحمد ۶ / ۹۳ - ۱۲۲ من حدیث جابر بن سمره الأرقام ۲۰۳۱۹، ۲۰۴۱۶ - ۲۰۴۱۸، ۲۰۴۲۰، ۲۰۴۲۱، ۲۰۵۰۸، ۲۰۵۱۵، ۲۰۵۲۸، ۲۰۵۳۴ و غیرها.

۴- ۴) المستدرک علی الصحیحین ۳ / ۷۱۵ کتاب معرفه الصحابه (ذکر جابر بن سمره السوائی) الرقم ۶۵۸۶ و ۳ / ۷۱۶ کتاب معرفه الصحابه (ذکر أبی جحیفه السوائی) الرقم ۶۵۸۹.

و إذا كان حديث الثقلين دالّاً على العصمه - كما تقدّم - فالأئمّه الاثنا عشر معصومون . . ..

و من كان معصوماً كانت سُنّته حجّةً . . ..

و على هذا يثبت حجّيّه سُنّه أهل البيت . . ..

و بهذا البيان تنحلّ جميع مشكلات حديث «عليكم بسُنّتى . . .» التى ذكرها الغزّالى . . . و التى ذكرناها . . . فلقد دار أمر وجوب الاتّباع مدار وجود العصمه، و إذا كانت العصمه فلا تغاير بين «سُنّه الخلفاء الراشدين» و«سُنّه الرسول الأمين» . . . و إذا كانت العصمه فلا اختلاف . . . و إذا كانت العصمه فالمخالف هو المخطئ . . ..

نعم، قد حاول القوم - عبثاً - صرف حديث «الاثنا عشر خليفه» عن الدلاله على ما تذهب إليه الإماميّه . . . لكنّهم حاروا فى كيفيّه تفسيره و تضاربت كلماتهم . . . حتّى كان لكلّ واحدٍ منهم قول، و ببالى أنّى رأيت من يصرّح منهم بوجود أربعين قولاً فى معنى الحديث . . ..

لكنّ المهم اعترافهم بالعجز عن فهم معنى الحديث . . ..

فابن العربى المالكى يقول - بعد ذكر رأيه - : «و لم أعلم للحديث معنىً» (۱).

و ابن البطّال ينقل عن المهلّب قوله: «لم ألق أحداً يقطع فى هذا الحديث، يعنى بشىء معيّن . . .» (۲).

و ابن الجوزى يقول: «قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث و تطلّبت مظانّه و سألت عنه فلم أقع على المقصود به» (۳).

فهى إذن محاولات يائسه . . . و الحديث صحيح قطعاً . . . فليتركوا الأهواء

۱- ۱) عارضه الاحوذى ۹ / ۶۹.

۲- ۲) فتح البارى ۱۳ / ۲۶۲.

۳- ۳) فتح البارى ۱۳ / ۲۶۳.

و العصبيّات الجاهليّه، و ليعترفوا بواقع الأمر الذى شاءه اللّه و رسوله . . .

و تلخّص: إنّ معنى الحديث:

عليكم بسُنّتى و سُنّه الأئمّه الاثنى عشر الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدى . . ..

و يؤكّد ذلک ما رووه عن أبى ليلى الغفارى عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قال: «سيكون بعدى فتن، فإذا كان ذلک فالزموا عليّ بن أبى طالب، فإنّه فاروق بين الحقّ و الباطل».

و عن كعب بن عجره أنّه قال: «تكون بين أُمّتى فرقه و اختلاف، فيكون هذا و أصحابه على الحقّ. يعنى عليّاً» (۱).

هل يأمر النبى بإطاعه الأمير كائناً من كان؟!

و ممّا ذكرناه يظهر أنّ ما جاء فى هذا الحديث من أنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يأمر ب«السمع و الطاعه و إنْ كان عبداً حبشياً» . . . كذب قطعاً . . . و أنّ هذا من زيادات أمثال «أسد بن وداعه» . . . و يشهد بذلک عدم جزم الراوى بأنّ النبى قاله . . . لأنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لا يأذن بأن يتسلّط على رقاب الناس إلّا من توفّرت فيه الصفات و الشروط التى اعتبرها الشرع و العقل، و لا يجوّز - فضلاً عن أن يأمر - الاستسلام و الانصياع التامّ لمن تأمّر و تولّى شؤون المسلمين كيفما كان و كيف ما تسلّط!

و على الجمله، فإنّ هذه الفقره من الحديث إنّما زيدت فيه - بناءً على صدوره فى الأصل - لحمل الناس على إطاعه معاويه و عمّاله و إنْ ظلموا و جاروا، و إنْ فسقوا

---

۱ - ۱) تاريخ دمشق ۴۵ / ۳۴۵، أُسد الغابه ۶ / ۲۶۵، كنز العمّال ۱۱ / ۲۸۱ و ۲۸۵ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابه و فضلهم الأرقام ۳۲۹۶۱ و ۳۳۰۱۳، منتخب كنز العمّال ۴ / ۶۴۶ الباب الثالث فى ذكر الصحابه الفصل الثانى فى فضائل العشره المبشره، فضائل على بن أبى طالب.

و فجروا . . ..

إنّها زيدت فيه كما زيد تعليل مفاده بأنّه «فإنّما المؤمن . . .».

و يؤكّد ما ذكرنا اضطراب القوم كذلك فى معناها، و نكتفى بما ذكره شارحا الترمذى:

قال ابن العربى: «قوله: اسمعوا و أطيعوا. يعنى ولاه الأمر و إنْ أمّر عليكم عبد حبشى.

فقال علماؤنا: إنّ العبد لا يكون والياً . . ..

و الذى عندى فيه: أنّ النبى عليه السلام أخبر بفساد الأمر و وضعه فى غير أهله حتى توضع الولايه فى العبيد، فإذا كانت فاسمعوا و أطيعوا، تغليباً لأهون الضررين، و هو الصبر على ولايه من لا تجوز ولايته، لئلّا يغيّر ذلك فيخرج منه إلى فتنةٍ عمياء صمّاء لا دواء لها و لا خلاص منها» (١).

و قال المباركفورى: «أى صار أميراً أدنى الخلق فلا تستنكفوا عن طاعته. أو: لو استولى عليكم عبد حبشى فأطيعوه مخافه إثاره الفتن.

و وقع فى بعض نسخ أبى داود: و إنْ عبداً حبشياً، بالنصب. أى: و إنْ كان المطاع عبداً حبشياً.

قال الخطابى: يريد به إطاعه من ولّاه الإمام عليكم و إنْ كان عبداً حبشياً، و لم يرد بذلك أن يكون الإمام عبداً حبشياً، و قد ثبت عنه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنّه قال:

الأئمّه من قريش» (٢).

١- ١) عارضه الأحوذى ١٠ / ١٤٨ - ١٤٩.

٢- ٢) تحفه الأحوذى ٧ / ٣٦٦.

أقول:

أمّا ما ذكره الخطابى فحمل بلا دليل، على أنّه قد تقدّم أنّ العلماء لا يجوّزون ولايه العبد.

و أمّا ما ذكره ابن العربى - و كذا ابن حجر (۱) - فهو عباره أُخرى عن الأمر بالتقيّه التى يشنّعون - بألسنتهم - بها على الإماميّه مع ورود الكتاب و السُنّه بها، و يلتزمون بها عملاً . . ..

و على هذا - و بعد التنزّل عمّا تقدّم - يكون المعنى:

إنْ أمّر عليكم أئمّهُ الجور بعضَ من لا أهليّه له للإماره و كان فى مخالفتكم له ضرر كبير، فعليكم بالسمع و الطاعه . . ..

۱- ۱) فتح البارى ۱۳ / ۱۵۳.

خاتمه البحث

لقد استعرضنا أهمّ أسانيد الحديث فی أهمّ الکتب . . . فظهر أنّه حدیث من الأحادیث المفتعله فی زمن حکومه معاویه، لأغراضٍ سیاسیّه.

و هو من حیث الدلاله حدیثٌ باطل لا یمکن قبوله بالنظر إلی الأُسـس المقرّره عند أهل السُـنّه، فضـلًا عن أنْ یستند إلیه و یجعل قاعدهً فی شیء من المسائل العلمیّه.

و علی هذا، فإنّه لا یصلح مبرّراً لِما «أحدثه» الحکّام و الأُمراء فی الدین . . .

و مستنداً للأقوال المتعدّده فی باب حجّیّه قول الصحابی و إجماع الخلفاء الأربعه . . .

فتبقی تلک البدع بلا مبرّر، و تلک الأقوال بلا دلیل . . ..

نعم، یصلح دلیلًا - إنْ صحّ سنداً - علی ما تذهب إلیه الإمامیّه من حجّیّه قول الأئمّه من أهل البیت علیهم الصلاه و السلام . . . و وجوب إطاعتهم و الانقیاد لهم و الاقتداء بهم . . ..

و آخر دعوانا أن الحمد للّه ربّ العالمین، و الصلاه و السلام علی الرسول الأمین و آله الطاهرین المیامین.

* * *

ص:۱۸۷

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۴- حدیث صلاه أبی بکر فی مرض النبیّ بأمرٍ منه

اشاره

تألیف السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۱۸۹

بسم اللّه الرّحمن الرّحیم

الحمد للّه ربّ العالمین، و الصّلاه و السلام علی محمّد و آله الطاهرین، و لعنه اللّه علی أعدائهم أجمعین، من الأولین و الآخرین.

و بعد . . .

فهذه رساله وجیزه تناولتُ فیها خبر: أنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أمر فی أیّام مرض موته أبا بکر بالصلاه بالمسلمین، و أنّه خرج إلی المسجد و صلّی خلفه معهم . . . بالبحث و التحقیق، و إنّه بذلک لحقیق:

لتعلّقه بأحوال النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سیرته المبارکه . . .

و لتمسّک القائلین بخلافه أبی بکر من بعده به . . .

و للأحکام الشرعیه و المسائل الاعتقادیه المستفاده منه . . .

و لأُمور غیر ذلک . . .

لقد بحثتُ عن الخبر من أهمّ نواحیه، و سبرتُ ما قیل فیه، و توصّلتُ علی ضوء ذلک إلی واقع الحال . . . و حقّ المقال . . .

فإلی أهل التحقیق و الفضل . . . هذا البحث غیر المسبوق و لا المطروق من قبل، أرجو أن ینظروا فیه بعین الإنصاف . . . بعیداً عن التعصّب و الاعتساف . . . و ما توفیقی إلّا باللّه.

ص:۱۹۳

۱- أسانيد الحديث و نصوصه

اشاره

لقد اتّفق المحدِّثون كلّهم على إخراج هذا الحديث، فلم يخلُ منه (صحيح) و لا (مسند) و لا (معجم) . . . لكنّا اقتصرنا هنا على ما أخرجه أرباب (الصِّحاح السّتّه) و ما أخرجه أحمد بن حنبل فى (المسند) . . . لكون ما جاء فى هذه الكتب هو الأتمّ لفظاً و الأقوى سنداً، فإذا عُرف حاله عُرف حال غيره، و لم تكن حاجه إلى التطويل بذكره . . .

الموطّأ:

جاء فى (الموطّأ): «و حدّثنى عن مالك، عن هشام بن عروه، عن أبيه، أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خرج فى مرضه فأتى فوجد أبا بكر و هو قائم يصلّى بالناس، فاستأخر أبو بكر فأشار إليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنْ كما أنت؛ فجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم إلى جنب أبى بكر، فكان أبو بكر يصلّى بصلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و هو جالس، و كان الناس يصلّون بصلاه أبى بكر» (۱).

صحيح البخارى:

و أخرجه البخارى فى مواضع كثيره من (صحيحه) منها ما يلى:

۱ - حدّثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدّثنى أبى، قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهيم، قال الأسود: كنّا عند عائشه فذكرنا المواظبه على الصلاه و التعظيم لها؛ قالت:

۱- ۱) الموطّأ ۱ / ۱۳۶ كتاب صلاه الجماعه باب صلاه الإمام و هو جالس الرقم ۱۸.

«لمّا مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم مرضه الذى مات فيه، فحضرت الصلاه فأذن، فقال: مُروا أبا بكر فليصلّ بالناس. فقيل له: إنّ أبا بكر رجل أسيف، إذا قام فى مقامك لم يستطع أن يصلّى بالناس؛ و أعاد فأعادوا له، فأعاد الثالثه، فقال: إنّكنّ صواحب يوسف! مُروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

فخرج أبو بكر فصلّى، فوجد النّبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من نفسه خفّةً، فخرج يهادى بين رجلين، كأنّى أنظر رجليه تخطّان من الوجع، فأراد أبو بكر أنْ يتأخّر، فأومأ إليه النّبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنْ مكانك.

ثم أتى به حتّى جلس إلى جنبه.

قيل للأعمش: و كان النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يصلّى و أبو بكر يصلّى بصلاته و الناس يصلّون بصلاه أبى بكر؟ فقال برأسه: نعم.

رواه أبو داود (۱) عن شعبه عن الأعمش بعضه. و زاد أبو معاويه: جلس عن يسار أبى بكر، فكان أبو بكر يصلّى قائماً» (۲).

۲ - حدّثنا يحيى بن سليمان، قال: حدّثنا ابن وهب، قال: حدّثنى يونس، عن ابن شهاب، عن حمزه بن عبد اللّه، أنّه أخبره عن أبيه، قال: «لمّا اشتدّ برسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم وجعه، قيل له فى الصلاه! فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

قالت عائشه: إنّ أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء.

قال: مروه فيصلّى. فعاودته.

قال: مروه فيصلّى، إنّكنّ صواحب يوسف» (۳).

۳ - حدّثنا زكريّا بن يحيى، قال: حدّثنا ابن نمير، قال: أخبرنا هشام بن عروه، عن

۱- ۱) هو أبو داود الطيالسى.

۲- ۲) صحيح البخارى ۱ / ۲۳۶ كتاب الجماعه و الإمامه باب حدّ المريض أن يشهد الجماعه الرقم ۶۳۳.

۳- ۳) صحيح البخارى ۱ / ۲۴۱ كتاب الجماعه و الإمامه باب أهل العلم و الفضل أحقّ بالإمامه الرقم ۶۵۰.

أبيه، عن عائشه: قالت: «أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أبا بكر أنْ يصلّى بالناس فى مرضه، فكان يصلّى بهم.

قال عروه: فوجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى نفسه خفّهً، فخرج فإذا أبو بكر يؤمّ الناس، فلمّا رآه أبو بكر استأخر فأشار إليه أنْ كما أنت.

فجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حذاء أبى بكر إلى جنبه، فكان أبو بكر يصلّى بصلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و الناس يصلّون بصلاه أبى بكر» (۱).

۴ - حدّثنا إسحاق بن نصر، قال: حدّثنا حسين، عن زائده، عن عبد الملک بن عمير، قال: حدّثنى أبو برده، عن أبى موسى، قال: «مرض النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فاشتدّ مرضه، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

قالت عائشه: إنّه رجل رقيق، إذا قام مقامک لم يستطع أنْ يصلّى بالناس!

قال: مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس، فعاودت.

فقال: مُرى أبا بكر فليصلِّ بالناس، فإنّكنّ صواحب يوسف.

فأتاه الرسول فصلّى بالناس فى حياه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم» (۲).

۵ - حدّثنا عبد اللّه بن يوسف، قال: أخبرنا مالک، عن هشام بن عروه، عن أبيه، عن عائشه أُم المؤمنين أنّها قالت: «إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال فى مرضه:

مروا أبا بكر يصلّى بالناس.

قالت عائشه: قلت: إنّ أبا بكر إذا قام فى مقامک لم يسمع الناس من البكاء! فمُر عمر فليصلِّ للناس.

۱- ۱) صحيح البخارى ۱ / ۲۴۱ - ۲۴۲ كتاب الجماعه و الإمامه باب من قام إلى جنب الإمام لعلّهٍ الرقم ۶۵۱.

۲- ۲) صحيح البخارى ۱ / ۲۴۰ كتاب الجماعه و الإمامه باب أهل العلم و الفضل أحق بالإمامه الرقم ۶۴۶.

فقـالت عـائشه: فقلت: لحفصه قولى له: إنّ أبـا بكر إذا قام فى مقامك لم يسـمع الناس من البكاء، فَمُرْ عمر فليصلِّ للناس. ففعلت حفصه.

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: مَهْ، إنّكنّ لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصلّ للناس.

فقالت حفصه لعائشه: ما كنتُ لأُصيب منك خيراً» (۱).

۶ - حـدّثنا أحمـد بن يونس، قال: حـدّثنا زائـده، عن موسـى بن أبى عائشه، عن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبه، قال: «دخلت على عائشه فقلت: ألا تحدّثينى عن مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم؟

قالت: بلى، ثقل النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فقال: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونک.

قال: ضعوا لى ماءً فى المخضب، قالت: ففعلنا فاغتسل، فذهب لينوء فأُغمى عليه.

ثمّ أفاق، فقال صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونک يا رسول اللّه.

قال: ضعوا لى ماءً فى المخضب، قالت: فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأُغمى عليه.

ثمّ أفاق فقال: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونک يا رسول اللّه.

فقال: ضعوا لى ماءً فى المخضب، فقعد فاغتسل، ثمّ ذهب لينوء فأُغمى عليه.

ثمّ أفـاق فقـال: أصـلّى النـاس؟ فقلنـا: لاـ هم ينتظرونـک يا رسول اللّه. و الناس عكوف فى المسـجد ينتظرون النبى عليه السـلام لصلاه العشاء الآخره.

ص:۱۹۸

۱- ۱) صحيح البخارى ۱ / ۲۴۰ كتاب الجماعه و الإمامه باب أهل العلم و الفضل أحقّ بالإمامه الرقم ۶۴۷.

فأرسل النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إلی أبی بکر بأنْ یصلّی بالناس، فأتاه الرسول فقال: إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یأمرک أن تصلّی بالناس. فقال أبو بکر - و کان رجلاً رقیقاً - : یا عمر، صلِّ بالناس. فقال له عمر: أنت أحقّ بذلک. فصلّی أبو بکر تلک الأیام.

ثمّ إنّ النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم وجد من نفسه خفّةً، فخرج بین رجلین أحدهما العبّاس لصلاه الظهر و أبو بکر یصلّی بالناس، فلمّا رآه أبو بکر ذهب لیتأخّر، فأومأ إلیه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بأنْ لا یتأخّر.

قال: أجلسانی إلی جنبه، فأجلساه إلی جنب أبی بکر. قال: فجعل أبو بکر یصلّی و هو یأتمّ بصلاه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و الناس بصلاه أبی بکر و النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قاعد.

قال عبید اللّه: فدخلت علی عبد اللّه بن عبّاس فقلت له: ألا أعرض علیک ما حدثتنی عائشه عن مرض النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم؟ قال: هات.

فعرضت علیه حدیثها، فما أنکر شیئاً، غیر أنّه قال: أ سمَّتْ لک الرجل الذی کان مع العبّاس؟ قلت: لا، قال: هو علیّ» (۱).

۷ - حدّثنا مسدّد، قال: حدّثنا عبد اللّه بن داود، قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهیم، عن الأسود، عن عائشه، قالت: «لمّا مرض النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم مرضه الذی مات فیه، أتاه بلال یؤذنه بالصّلاه. فقال: مروا أبا بکر فلیصلّ.

قلت: إنّ أبا بکر رجل أسیف، إنْ یقم مقامک یبک فلا یقدر علی القراءه!

قال: مروا أبا بکر فلیصلِّ.

فقلت مثله، فقال فی الثالثه أو الرابعه: إنّکنّ صواحب یوسف، مروا أبا بکر

۱- ۱) صحیح البخاری ۱ / ۲۴۳ - ۲۴۴ کتاب الجماعه و الإمامه باب إنما جعل الإمام لیؤتمّ به الرقم ۶۵۵.

فليصلّ؛ فصلّى.

و خرج النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يهادى بين رجلين كأنّى أنظر إليه يخطّ برجليه الأرض، فلمّا رآه أبو بكر ذهب يتأخّر، فأشار إليه أنْ صلِّ، فتأخّر أبو بكر و قعد النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم إلى جنبه و أبو بكر يسمع الناس التكبير» (۱).

۸ - حدّثنا قتيبه بن سعيد، قال: حدّثنا أبو معاويه، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشه، قالت: «لمّا ثقل رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم جاء بلال يؤذنه بالصّلاه، فقال: مُروا أبا بكر أنْ يصلّى بالناس. فقلت: يا رسول اللّه إنّ أبا بكر رجل أسيف، و إنّه متى ما يقم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر.

فقال: مروا أبا بكر يصلّى بالناس.

فقلت لحفصه: قولى له: إنّ أبا بكر رجل أسيف، و إنّه متى يقم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر.

قال: إنّكنّ لأنْتنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر أن يصلّى بالناس.

فلمّا دخل فى الصلاه وجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى نفسه خفّةً، فقام يهادى بين رجلين و رجلاه تخطّان فى الأرض حتّى دخل المسجد.

فلمّا سمع أبو بكر حسّه ذهب أبو بكر يتأخّر، فأومأ إليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم، فجاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حتّى جلس عن يسار أبى بكر، فكان أبو بكر يصلّى قائماً و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يصلّى قاعداً، يقتدى أبو بكر بصلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و الناس مقتدون بصلاه أبى بكر رضى اللّه عنه» (۲).

۱- ۱) صحيح البخارى ۱ / ۲۵۱ كتاب الجماعه و الإمامه باب من أسمع الناس تكبير الإمام الرقم ۶۸۰.

۲- ۲) صحيح البخارى ۱ / ۲۵۱ - ۲۵۲ كتاب الجماعه و الإمامه باب الرجل يأتمّ بالإمام و يأتمّ الناس بالمأموم الرقم ۶۸۱.

۹ – حدّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهری، قال: أخبرنی أنس بن مالك الأنصاری – و كان تبع النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و خدمه و صحبه – «أنّ أبا بكر كان یصلّی لهم فی وجع النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم الذی توفّی فیه، حتّی إذا كان یوم الاثنین و هم صفوف فی الصلاه، فكشف النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ستر الحجره ینظر إلینا و هو قائم كأنّ وجهه ورقه مصحف، ثمّ تبسّم یضحك، فهممنا أنْ نفتتن من الفرح برؤیه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. فنكص أبو بكر علی عقبیه لیصل الصفّ، و ظنّ أنّ النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم خارج إلی الصلاه، فأشار إلینا النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أنْ أتمّوا صلاتكم، و أرخی الستر، فتوفّی من یومه».

۱۰ – حدّثنا أبو معمر، قال: حدّثنا عبد الوارث، قال: حدّثنا عبد العزیز، عن أنس، قال: «لم یخرج النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ثلاثاً، فأُقیمت الصلاه، فذهب أبو بكر یتقدّم، فقال نبی اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بالحجاب فرفعه، فلمّا وضح وجه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ما نظرنا منظراً كان أعجب إلینا من وجه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم حین وضح لنا، فأومأ النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بیده إلی أبی بكر أنْ یتقدّم، و أرخی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم الحجاب فلم یقدر علیه حتی مات» (۱).

صحیح مسلم:

و أخرجه مسلم بن الحجّاج فی (صحیحه) غیر مرّه، من ذلك:

۱ – حدّثنا أحمد بن عبد اللَّه بن یونس، حدّثنا زائده، حدّثنا موسی بن أبی عائشه، عن عبید اللّه بن عبد اللَّه، قال: «دخلت علی عائشه فقلت لها: ألا تحدّثینی عن مرض

۱– ۱) صحیح البخاری ۱ / ۲۴۰ – ۲۴۱ كتاب الجماعه و الإمامه باب أهل العلم و الفضل أحقّ بالإمامه ۶۴۸ و ۶۴۹.

رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم؟

قالت: بلی، ثقل النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، فقال: أصلّی الناس؟ قلنا: لا، هم ینتظرونک یا رسول اللّه.

قال: ضعوا لی ماءً فی المخضب . . .» إلی آخر ما تقدّم عن البخاری» (۱).

۲ - حدّثنا محمّد بن رافع و عبد بن حمید - و اللفظ لابن رافع - قال عبد: أخبرنا، و قال ابن رافع: حدّثنا عبد الرزّاق، أخبرنا معمر، قال الزهری: و أخبرنی حمزه بن عبد اللّه بن عمر، عن عائشه، قالت: «لمّا دخل رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بیتی قال: مروا أبا بکر فلیصلِّ بالناس.

قالت: فقلت یا رسول اللّه، إنّ أبا بکر رجل رقیق، إذا قرأ القرآن لا یملک دمعه! فلو أمرت غیر أبی بکر. قالت: و الله ما بی إلّا کراهیه أنْ یتشاءم الناس بأوّل من یقوم فی مقام رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قالت: فراجعته مرّتین أو ثلاثاً. فقال: لیصلّ بالناس أبو بکر فإنّکنّ صواحب یوسف» (۲).

۳ - حدّثنا أبو بکر بن أبی شیبه، حدّثنا أبو معاویه و وکیع.

ح و حدّثنا یحیی بن یحیی - و اللفظ له - قال: أخبرنا أبو معاویه، عن الأعمش، عن إبراهیم، عن الأسود، عن عائشه، قالت: «لمّا ثقل رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم جاء بلال یؤذنه بالصلاه . . .» إلی آخر ما تقدم عن البخاری (۳).

۴ - حدّثنا أبو بکر بن أبی شیبه و أبو کریب، قالا: حدّثنا ابن نمیر عن هشام.

ح و حدّثنا ابن نمیر - و ألفاظهم متقاربه - قال: حدّثنا أبی قال: حدّثنا هشام، عن أبیه، عن عائشه، قالت: «أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أبا بکر أنْ یصلّی

۱- ۱) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۳ - ۳۹۴، کتاب الصّلاه باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، الرّقم ۴۱۸.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۶، کتاب الصّلاه باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذیل الرقم ۴۱۸.

۳- ۳) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۷، کتاب الصّلاه باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذیل الرقم ۴۱۸.

بالناس فی مرضه، فکان یصلّی بهم.

قال عروه: فوجد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم من نفسه خفّهً، فخرج و إذا أبو بکر یؤمّ الناس، فلمّا رآه أبو بکر استأخر، فأشار إلیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أی کما أنت. فجلس رسول اللّه حذاء أبی بکر إلی جنبه فکان أبو بکر یصلّی بصلاه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و الناس یصلّون بصلاه أبی بکر» (۱).

۵ - حدّثنی عمرو الناقد و حسن الحلوانی و عبد بن حمید، قال عبد: أخبرنی و قال الآخران: حدّثنا یعقوب - و هو ابن إبراهیم بن سعد -، و حدّثنی أبی عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرنی أنس بن مالک: «أنّ أبا بکر کان یصلّی لهم فی وجع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم الذی توفّی فیه . . .» (۲).

۶ - حدّثنا محمّد بن المثنّی و هارون بن عبد اللّه، قالا: حدّثنا عبد الصمد، قال:

سمعت أبی یحدّث، قال: حدّثنا عبد العزیز، عن أنس، قال: «لم یخرج إلینا نبی اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ثلاثاً . . .» إلی آخر ما تقدّم عن البخاری.

۷ - و رواه مسلم، عن سفیان بن عیینه، عن الزهری، عن أنس . . ..

۸ - و عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهری، عن أنس . . . (۳).

۹ - حدّثنا أبو بکر بن أبی شیبه، حدّثنا حسین بن علی، عن زائده، عن عبد الملک بن عمیر، عن أبی برده، عن أبی موسی، قال: «مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم . . .» إلی آخر ما تقدّم عن البخاری (۴).

۱- ۱) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۸، کتاب الصّلاه باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذیل الرقم ۴۱۸.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۸، کتاب الصّلاه، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، الرّقم ۴۱۹.

۳- ۳) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۹، کتاب الصّلاه، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذیول الرقم ۴۱۹.

۴- ۴) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۹ - ۴۰۰، کتاب الصّلاه، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، الرقم ۴۲۰.

صحیح الترمذی:

و أخرجه الترمذی فی (صحیحه) حیث قال:

«حدّثنا أبو موسی إسحاق بن موسی الأنصاری، حدّثنا معن هو ابن عیسی، حدّثنا مالک بن أنس، عن هشام بن عروه، عن أبیه، عن عائشه: أنّ النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: مروا أبا بکر فلیصلّ بالناس.

فقالت عائشه: یا رسول اللّه، إنّ أبا بکر إذا قام مقامک لم یسمع الناس من البکاء فأمر عمر فلیصلّ بالناس.

قالت: فقال: مروا أبا بکر فلیصل بالناس قالت عائشه: فقلت لحفصه: قولی له: إنّ أبا بکر إذا قام فی مقامک لم یسمع الناس من البکاء، فأْمُر عمر فلیصلّ بالناس. ففعلت حفصه.

فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّکنّ لأنتنّ صواحب یوسف، مروا أبا بکر فلیصلّ بالناس.

فقالت حفصه لعائشه: ما کنت لأصیب منک خیراً.

قال أبو عیسی: هذا حدیث حسن صحیح.

و فی الباب عن: عبد اللّه بن مسعود و أبی موسی و ابن عبّاس و سالم بن عبید و عبد اللّه بن زمعه» (۱).

سنن أبی داود

و أخرجه أبو داود فی (سننه) بقوله:

۱ - «حدّثنا عبد اللّه بن محمّد النفیلی، ثنا محمّد بن سلمه، عن محمّد بن إسحاق،

۱- ۱) صحیح الترمذی ۵ / ۳۷۹ کتاب المناقب باب فی مناقب أبی بکر و عمر کلیهما الرقم ۳۶۹۲.

قال: حـدّثنی الزهری، قال حـدّثنی عبد الملک بن أبی بکر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبیه عن عبد اللَّه بن زمعه، قال: لمّا اسـتعزّ برسول اللّه صـلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم و أنا عنده فی نفر من المسـلمین، دعاه بلال إلی الصلاه، فقال: مروا من یصلّی للنّاس.

فخرج عبد اللَّه بن زمعه، فإذا عمر فی الناس - و کان أبو بکر غائباً - فقلت: یا عمر، قم، فصلِّ بالناس. فتقدّم فکبّر.

فلمّا سمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم صوته، و کان عمر رجلًا مجهراً.

قال: فأین أبو بکر؟ یأبی اللّه ذلک و المسلمون، یأبی اللّه ذلک و المسلمون.

فبعث إلی أبی بکر، فجاء بعد أنْ صلّی عمر تلک الصلاه، فصلّی بالناس.

۲ - حـدّثنا أحمـد بن صالح، ثنا ابن أبی فدیک، قال: حدّثنی موسـی بن یعقوب، عن عبد اللَّه بن إسـحاق، عن ابن شـهاب، عن عبید اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبه: أنّ عبد اللَّه بن زمعه أخبره بهذا الخبر قال: لمّا سـمع النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم صوت عمر - قـال ابن زمعه - : خرج النبی صـلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم حتّی اطلع رأسه من حجرته ثم قـال: لا- لا لا، لیصلّ للناس ابن أبی قحافه؛ یقول ذلک مغضباً» (۱).

سنن النسائی:

و أخرجه النسائی فی (سننه):

۱ - أخبرنا العبّاس بن عبـد العظیم العنبری، حـدّثنا عبد الرحمن بن مهدی، حدّثنا زائده، عن موسـی بن أبی عائشه، عن عبید اللّه بن عبد اللَّه، قال: «دخلت علی عائشه فقلت: ألا تحدّثینی . . .» إلی آخره کما تقدّم (۲).

۱- ۱) سنن أبی داود ۳ / ۲۲۰ - ۲۲۱ کتاب السنّه باب فی استخلاف أبی بکر الأرقام ۴۶۶۰ و ۴۶۶۱.

۲- ۲) سنن النسائی ۲ / ۴۳۵ - ۴۳۶ کتاب الإمامه من کتاب الصلاه (الائتمام بالإمام یصلّی قاعداً) الرقم ۸۳۳ .

۲ - أخبرنا محمّد بن العلاء، قال: حدّثنا أبو معاويه، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشه، قالت: «لمّا ثقل رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم جاء بلال يؤذنه بالصلاه. فقال: مرو أبا بكر فليصلّ بالناس . . .» إلى آخره كما تقدّم (۱).

۳ - أخبرنا علىّ بن حجر، قال: حدّثنا إسماعيل، قال: حدّثنا حميد، عن أنس، قال:

«آخر صلاه صلّاها رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم مع القوم، صلّى فى ثوب واحدٍ متوشّحاً خلف أبى بكر».

۴ - أخبرنا محمّد بن المثنّى، قال: حدّثنا بكر بن عيسى صاحب البصرى، قال:

سمعت شعبه يذكر عن نعيم بن أبى هند، عن أبى وائل، عن مسروق، عن عائشه رضى اللّه عنها: «أنّ أبا بكر صلّى للناس و رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى الصفّ» (۲).

۵ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم و هناد بن السرى، عن حسين بن علىّ، عن زائده، عن عاصم، عن زرّ، عن عبد اللّه، قال: «لمّا قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قالت الأنصار: منّا أمير و منكم أمير؛ فأتاهم عمر فقال: أ لستم تعلمون أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قد أمر أبا بكر أنْ يصلّى بالناس؟ فأيّكم تطيب نفسه أن يتقدّم أبا بكر؟! قالوا: نعوذ باللّه أن نتقدّم أبا بكر» (۳).

۶ - أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدّثنى أبو داود، أخبرنا شعبه، عن موسى بن أبى عائشه، قال: «سمعت عبيد اللّه بن عبد اللّه يحدّث عن عائشه: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أمر أبا بكر أنّ يصلّى بالناس. قالت: و كان النبى صلّى اللّه عليه

۱- ۱) سنن النسائى ۲ / ۴۳۴ - ۴۳۵ كتاب الإمامه من كتاب الصلاه (الائتمام بالإمام يصلى قاعداً) الرقم ۸۳۲ .

۲- ۲) سنن النسائى ۲ / ۴۱۳ - ۴۱۴ كتاب الإمامه من كتاب الصلاه (صلاه الإمام خلف رجل من رعيّته) الأرقام ۷۸۴ و ۷۸۵.

۳- ۳) سنن النسائى ۲ / ۴۰۹ كتاب الإمامه من كتاب الصلاه إمامه أهل العلم و الفضل الرقم ۷۷۶.

[و آله] و سلّم بين يدى أبى بكر، فصلّى قاعداً، و أبو بكر يصلّى بالناس، و الناس خلف أبى بكر (۱).

سنن ابن ماجه:

و أخرجه ابن ماجه فى (سننه) بقوله:

۱ - حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبه، قال: حدّثنا أبو معاويه و وكيع، عن الأعمش.

ح و حدّثنا علىّ بن محمّد، قال: حدّثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشه، قالت: «لمّا مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم مرضه الذى مات فيه - و قال أبو معاويه: لمّا ثقل - جاء بلال يؤذنه بالصلاه، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس . . . قالت: فأرسلنا إلى أبى بكر فصلّى بالناس.

فوجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من نفسه خفّهً، فخرج إلى الصلاه . . . فكان أبو بكر يأتمّ بالنبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و الناس يأتمّون بأبى بكر».

۲ - حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبه، قال: حدّثنا عبد اللَّه بن نمير، عن هشام بن عروه عن أبيه، عن عائشه، قالت: «أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أبا بكر أنْ يصلّى بالناس فى مرضه . . .».

۳ - حدّثنا نصر بن على الجهضمى، قال: أنبأنا عبد اللَّه بن داود من كتابه فى بيته، قال: حدّثنا سلمه بن نبيط، عن نعيم بن أبى هند، عن نبيط بن شريط، عن سالم بن عبيد، قال: «أُغمى على رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى مرضه، ثمّ أفاق فقال:

أحضرت الصّلاه؟ قالوا: نعم.

۱- ۱) سنن النسائى ۲ / ۴۱۸ كتاب الإمامه من كتاب الصلاه الائتمام بمن يئتم بالإمام الرقم ۷۹۶.

قال: مروا بلالاً فليؤذّن، و مروا أبا بكر فليصلّ بالناس. ثمّ أَغمى عليه فأفاق فقال . . . ثمّ أَغمى عليه فأفاق فقال . . . فقالت عائشه: إنّ أبى رجل أسيف، فإذا قام ذلك المقام يبكى لا يستطيع، فلو أمرت غيره!

ثمّ أُغمى عليه فأفاق فقال: مروا بلالاً فليؤذن، و مروا أبا بكر فليصلّ بالناس، فإنّكنّ صواحب يوسف – أو صواحبات يوسف – .

قال: فأُمِر بلال فأذّن، و أُمِر أبو بكر فصلّى بالناس.

ثمّ إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم وجد خفّةً فقال: أُنظروا لى من أتّكئ عليه.

فجاءت بريره و رجل آخر فاتّكأ عليهما، فلمّا رآه أبو بكر ذهب لينكص، فأومأ إليه أن اثبت مكانك.

ثم جاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حتّى جلس إلى جنب أبى بكر حتّى قضى أبو بكر صلاته، ثمّ إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قُبِض.

قال أبو عبد اللَّه: هذا حديث غريب لم يحدّث به غير نصر بن على».

۴ – حدّثنا علىّ بن محمّد، قال: حدّثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، قال: «لمّا مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم مرضه الذى مات فيه كان فى بيت عائشه فقال: أدعوا لى عليّاً.

قالت عائشه: يا رسول اللّه، ندعو لک أبا بكر؟ قال: ادعوه.

قالت حفصه: يا رسول اللّه، ندعو لک عمر؟ قال: ادعوه.

قالت أُمّ الفضل: يا رسول اللّه، ندعو لک العبّاس؟ قال: نعم.

فلمّا اجتمعوا، رفع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم رأسه فنظر فسكت.

فقال عمر: قوموا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

ثمّ جاء بلال يؤذنه بالصلاه، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس. فقالت عائشه: يا

رسول اللّه، إنّ أبا بکر رجل رقیق حصر، و متی لا یراک یبکی و الناس یبکون، فلو أمرت عمر یصلّی بالناس؟

فخرج أبو بکر فصلّی بالناس، فوجد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم من نفسه خفّهً، فخرج یهادی بین رجلین و رجلاه تخطّان فی الأرض، فلمّا رآه الناس سبّحوا بأبی بکر، فذهب لیستأخر فأومأ إلیه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أی مکانک.

فجاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فجلس عن یمینه و قام أبو بکر، و کان أبو بکر یأتمّ بالنّبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و الناس یأتمّون بأبی بکر.

قال ابن عبّاس: و أخذ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم من القراءه من حیث کان بلغ أبو بکر.

قال وکیع: و کذا السُنّه.

قال: فمات رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی مرضه ذلک» (۱).

مسند أحمد:

و أخرج أحمد بن حنبل فی (مسنده) أکثر من غیره بکثیر، فلنذکر طائفه من روایاته.

۱ - حدّثنا عبد اللّه، حدّثنی أبی، ثنا یحیی بن زکریّا بن أبی زائده، حدّثنی أبی، عن أبی إسحاق، عن الأرقم بن شرحبیل، عن ابن عبّاس، قال: «لمّا مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، أمر أبا بکر أنْ یصلّی بالناس، ثمّ وجد خفّهً، فخرج، فلمّا أحسّ به أبو بکر أراد أن ینکص، فأومأ إلیه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فجلس إلی جنب

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۲ / ۳۹۴ - ۳۹۸ کتاب إقامه الصلاه و السنه فیها، باب ما جاء فی صلاه رسول اللّه فی مرضه، الأرقام ۱۲۳۲ - ۱۲۳۵.

أبی بکر عن یساره، و استفتح من الآیه التی انته إلیها أبو بکر» (۱).

۲ - حدّثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا وکیع، ثنا إسرائیل، عن أبی اسحاق، عن أرقم بن شرحبیل، عن ابن عبّاس، قال: «لمّا مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم مرضه الذی مات فیه، کان فی بیت عائشه فقال: ادعوا إلیّ علیّاً رضی اللّه عنه.

قالت عائشه: ندعوا لک أبا بکر؟ قال: ادعوه.

قالت حفصه: یا رسول اللّه، ندعو لک عمر؟ قال: ادعوه.

قالت أُمّ الفضل: یا رسول اللّه، ندعو لک العبّاس؟ قال: ادعوه.

فلمّا اجتمعوا رفع رأسه فلم یر علیّاً. فقال عمر: قوموا عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. فجاء بلال یؤذنه بالصلاه . . . (۲).

۳ - حدثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا عبد اللَّه بن الولید، ثنا سفیان، عن حمید عن أنس بن مالک، قال: «کان آخر صلاه صلّاها رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم علیه برد متوشّحاً به و هو قاعد» (۳).

۴ - حدثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا یزید، أنا سفیان - یعنی ابن حسین - ، عن الزهری، عن أنس، قال: «لمّا مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم مرضه الذی توفّی فیه، أتاه بلال یؤذنه بالصلاه، فقال بعد مرّتین: یا بلال، قد بلّغت، فمن شاء فلیصلّ و من شاء فلیدع.

فرجع إلیه بلال فقال: یا رسول اللّه، بأبی أنت و أُمی، مَن یصلّی بالناس؟

قال: مُرْ أبا بکر فلیصلّ بالناس.

فلمّا أنْ تقدّم أبو بکر، رفعت عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم الستور

۱- ۱) مسند أحمد ۱ / ۳۸۳ - ۳۸۴ مسند عبد اللَّه بن عباس الرقم ۲۰۵۶.

۲- ۲) مسند أحمد ۱ / ۵۸۸ مسند عبد اللَّه بن عباس الرقم ۳۳۴۵.

۳- ۳) مسند أحمد ۴ / ۸۴ مسند أنس بن مالک الرقم ۱۲۸۴۸.

قال: فنظرنا إليه كأنّه ورقه بيضاء عليه خميصه، فذهب أبو بكر يتأخّر و ظنّ أنّه يريد الخروج إلى الصلاه، فأشار رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم إلى أبى بكر أن يقوم فيصلّى، فصلّى أبو بكر بالناس، فما رأيناه بعد» (۱).

۵ - حدثنا عبد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا حسين بن علىّ، عن زائده، عن عبد الملك بن عمير، عن أبى برده بن أبى موسى، عن أبى موسى، قال: «مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم . . .» (۲).

۶ - حدثنا عبد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهرى، عن عبيد اللّه بن عبد اللّه، عن عائشه قالت: «لمّا مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى بيت ميمونه، فاستأذن نساءه أن يمرّض فى بيتى فأذِنَّ له، فخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم معتمداً على العباس و على رجلٍ آخر و رجلاه تخطّان فى الأرض.

و قال عبيد اللّه: فقال ابن عبّاس: أ تدرى من ذلك الرجل؟ هو علىّ بن أبى طالب، و لكن عائشه لا تطيب له نفساً.

قال الزهرى: فقال النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم - و هو فى بيت ميمونه - لعبد اللّه بن زمعه: مر الناس فليصلّوا.

فلقى عمر بن الخطّاب فقال: يا عمر صلّ بالناس، فصلّى بهم، فسمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم صوته فعرفه و كان جهير الصوت . . .» (۳).

۷ - حدثنا عبد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشه، قالت: «لمّا مرض رسول اللّه . . . فجاء النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم

۱- ۱) مسند أحمد ۴ / ۶۰ مسند أنس بن مالك الرقم ۱۲۶۸۰.

۲- ۲) مسند أحمد ۵ / ۵۶۵ حديث أبى موسى الأشعرى الرقم ۱۹۲۰۱.

۳- ۳) مسند أحمد ۷ / ۵۳ حديث عائشه الرقم ۲۳۵۴۱.

حتی جلس إلی جنب أبی بکر، و کان أبو بکر یأتمّ بالنبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و الناس یأتمّون بأبی بکر» (۱).

۸ - حدثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا أبو معاویه، قال ثنا الأعمش، عن إبراهیم، عن الأسود، عن عائشه قالت: «. . . فجاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم حتی جلس عن یسار أبی بکر، و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یصلّی بالناس قاعداً و أبو بکر قائماً یقتدی أبو بکر بصلاه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، و الناس یقتدون بصلاه أبی بکر» (۲).

۹ - حدثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا بکر بن عیسی، قال: سمعت شعبه بن الحجّاج یحدّث عن نعیم بن أبی هند، عن أبی وائل، عن مسروق، عن عائشه: «أنّ أبا بکر صلّی بالناس و رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی الصفّ» (۳).

۱۰ - حدثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا شبابه بن سوار، أنا شعبه، عن نعیم بن أبی هند، عن أبی وائل، عن مسروق، عن عائشه، قالت: «صلّی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم خلف أبی بکر قاعداً فی مرضه الذی مات فیه» (۴).

۱۱ - حدثنا عبد اللَّه، حدّثنی أبی، ثنا شبابه، ثنا شعبه، عن سعد بن إبراهیم، عن عروه بن الزبیر، عن عائشه، قالت: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی مرضه الذی مات فیه: مروا أبا بکر یصلّی بالناس . . . فصلی أبو بکر و صلّی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم خلفه قاعداً» (۵).

۱- ۱) مسند أحمد ۷ / ۳۰۰ حدیث عائشه الرقم ۲۵۲۳۳.

۲- ۲) مسند أحمد ۷ / ۳۱۹ - ۳۲۰ حدیث عائشه الرقم ۲۵۳۴۸.

۳- ۳) مسند أحمد ۷ / ۲۲۸ حدیث عائشه الرقم ۲۴۷۲۸.

۴- ۴) مسند أحمد ۷ / ۲۲۸ حدیث عائشه الرقم ۲۴۷۲۹.

۵- ۵) مسند أحمد ۷ / ۲۲۸ حدیث السیده عائشه الرقم ۲۴۷۳۰.

۱۲ - حدثنا عبد اللّٰه، حدّثنی أبی، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا زائده، ثنا عبد الملک بن عمیر، عن ابن بریده، عن أبیه، قال: «مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: مروا أبا بکر یصلّی بالناس، فقالت عائشه: یا رسول اللّه إنّ أبی رجل رقیق! فقال: مروا أبا بکر یصلّی بالناس فإنّکنّ صواحبات یوسف. فأمّ أبو بکر الناس و رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم حیٌّ» (۱).

ص:۲۱۳

۱- ۱) مسند أحمد ۶ / ۴۹۷ حدیث بریده الأسلمی الرقم ۲۲۵۵۱.

۲- نظرات فی أسانید الحدیث

اشاره

لقد نقلنا الحدیث بأتمّ ألفاظه و أصحّ طرقه عن الصحاح و مسند أحمد، و کما ذکرنا من قبل، فإنّ معرفه حاله بالنظر إلی هذه الأسانید و المتون تغنینا عن النظر فیما رووه فی خارج الصحاح، عن غیر من ذکرناه من الصحابه، و لربّما أشرنا إلی بعض ذلک فی خلال البحث . . .

لقد کانت الأحادیث المذکوره عن:

۱ - عائشه بنت أبی بکر.

۲ - عبد اللَّه بن مسعود.

۳ - عبد اللَّه بن عبّاس.

۴ - عبد اللَّه بن عمر.

۵ - عبد اللّه بن زمعه.

۶ - أبی موسی الأشعری.

۷ - بریده الأسلمی.

۸ - أنس بن مالک.

۹ - سالم بن عبید.

فنحن ذکرنا الحدیث عن تسعهٍ من الصحابه و إنْ لم یذکر الترمذی إلّا ستّه، حیث قال بعد إخراجه عن عائشه: «و فی الباب عن: عبد اللَّه بن مسعود، و أبی موسی، و ابن عبّاس، و سالم بن عبید، و عبد اللّه بن زمعه» (۱).

۱- ۱) سنن الترمذی ۵ / ۳۷۹ کتاب المناقب باب فی مناقب أبی بکر و عمر کلیهما الرقم ۳۶۹۲.

لكنّ العمده حديث عائشه . . . بل إنّ بعض ما جاء عن غيرها من الصحابه مرسل، و إنّها هی الواسطه . . . كما سنری . . .

فلنبدأ أوّلاً بالنظر فی أسانيد الحديث عن غيرها ممن ذكرناه:

حديث أبی موسی الأشعری:

أمّا الحديث المذكور عن أبی موسی الأشعری - و الذی اتّفق عليه البخاری و مسلم، و أخرجه أحمد - ففيه:

١ - إنّه مرسل، نصَّ عليه ابن حجر، قال: «و يحتمل أنْ يكون تلقّاه عن عائشه» (١).

٢ - إنّ الراوی عنه «أبو برده» و هو ولده كما نصَّ عليه ابن حجر (٢) و هذا الرجل فاسق أثيم، له ضلع فی قتل حجر بن عدیّ، حيث شهد عليه - فی جماعه - شهاده زورٍ أدّت إلی شهادته (٣) . . . و روی أيضاً أنّه قال لأبی العاديه - قاتل عمّار بن ياسر رضی اللّه تعالی عنه - : «أ أنت قتلت عمّار بن ياسر؟ قال: نعم. قال: ناولنی يدك. فقبّلها و قال:

لا تمسّك النار أبداً!» (۴).

٣ - و الراوی عنه: «عبد الملك بن عمير»:

و هو «مدلّس» و«مضطرب الحديث جدّاً» و«ضعيف جدّاً» و«كثير الغلط»:

قال أحمد: «مضطرب الحديث جدّاً مع قلّه روايته، ما أری له خمسمائه حديث، و قد غلط فی كثير منها» (۵).

١- ١) فتح الباری ٢/٢١٠

٢- ٢) فتح الباری ٢/٢١٠

٣- ٣) تاريخ الطبری ۴/١٩٩ ٢٠٠.

۴- ۴) شرح نهج البلاغه ۴/٩٩.

۵- ۵) تذهيب التذهيب ۶/٣۶٠ و غيره

و قال إسحاق بن منصور و الكوسج: «ضعّفه أحمد جدّاً» (۱).

و عن أحمد: «ضعيف يغلط» (۲).

و قال ابن معين: «مخلط» (۳).

و قال أبو حاتم: «ليس بحافظ، تغيّر حفظه» (۴). و عنه: «لم يوصف بالحفظ» (۵).

و قال ابن خراش: «كان شعبه لا يرضاه» (۶).

و قال الذهبی: «و أمّا ابن الجوزی فذكره فحكی الجرح و ما ذكر التوثيق» (۷).

و كذا قال ابن حجر (۸).

و عبد الملک - هذا - هو الذی ذبح عبد اللّه بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوی، و هو رسول الإمام الحسين عليه السلام إلی أهل الكوفه، فإنّه لمّا رُمی بأمر ابن زياد من فوق القصر و به رمق، أتاه عبد الملک بن عمير فذبحه، فلمّا عيب ذلک عليه قال: «إنّما أردت أن أُريحه!» (۹).

۴ - ثمّ الكلام فی أبی موسی الأشعری نفسه، فإنّه من أشهر أعداء مولانا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فقد كان يوم الجمل يقعد بأهل الكوفه عن الجهاد مع الإمام علی عليه السلام، و فی صفّين هو الذی خلع الإمام عليه السلام عن الخلافه. و قد بلغ به

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۶ / ۳۶۰، ميزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶.

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶، تهذيب التهذيب ۶ / ۳۶۰.

۴- ۴) ميزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶.

۵- ۵) تهذيب التهذيب ۶ / ۳۶۰.

۶- ۶) ميزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶.

۷- ۷) ميزان الاعتدال ۴ / ۴۰۶.

۸- ۸) تقريب التهذيب ۱ / ۶۱۸.

۹- ۹) تلخيص الشافی ۳ / ۳۳ - ۳۵، روضه الواعظين: ۱ / ۱۷۷ - ۱۷۸، مقتل الحسين - للمقرّم - : ۱۸۶.

الحال أنْ كان الإمام علیه السلام یلعنه فی قنوته مع معاویه و جماعه من أتباعه.

ثمّ إنّ أحمد روی هذا الحدیث فی فضائل أبی بکر بسنده عن زائده، عن عبد الملک بن عمیر، عن أبی برده بن أبی موسی، عن أبیه . . . کذلک (۱).

حدیث عبد اللَّه بن عمر:

و أمّا الحدیث المذکور عن عبد اللَّه بن عمر، فالظاهر کونه عن عائشه کذلک، کما رواه مسلم، عن عبد الرزّاق، عن معمر، عن الزهری، عن حمزه بن عبد اللَّه بن عمر، عن عائشه . . . لکنّ البخاری رواه بسنده عن الزهری، عن حمزه، عن أبیه، قال: «لمّا اشتدّ برسول اللّه وجعه . . .».

و علی کلّ حال فإنّ مدار الطریقین علی:

محمّد بن شهاب الزهری و هو رجل مجروح عند یحیی بن معین (۲) و عبد الحقّ الدهلوی، و کان من أشهر المنحرفین عن أمیر المؤمنین علیه السلام، و من الرواه عن عمر بن سعد اللعین.

قال ابن أبی الحدید: «و کان الزهری من المنحرفین عنه علیه السلام، و روی جریر بن عبد الحمید عن محمّد بن شیبه قال: شهدت مسجد المدینه، فإذا الزهری و عروه بن الزبیر جالسان یذکران علیّاً علیه السلام فنالا منه. فبلغ ذلک علیَّ بن الحسین علیه السلام فجاء حتی وقف علیهما فقال: أمّا أنت یا عروه، فإنّ أبی حاکم أباک إلی اللّه فحکم لأبی علی أبیک، و أمّا أنت یا زهریّ، فلو کنت بمکّه لأریتُک کیر أبیک» (۳).

۱- ۱) فضائل الصحابه ۱ / ۱۰۶.

۲- ۲) هو من شیوخ البخاری و مسلم، و من أئمّه الجرح و التعدیل، اتّفقوا علی أنّه أعلم أئمّه الحدیث بصحیحه و سقیمه. توفّی سنه ۲۳۳. ترجم له فی: تذکره الحفّاظ ۲ / ۴۲۹ و غیرها.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه ۴ / ۱۰۲.

و قال: «و روى عاصم بن أبى عامر البجلى، عن يحيى بن عروه، قال: كان أبى إذا ذكر عليّاً نال منه» (۱).

و يؤكّد هذا سعيه وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، كمنقبه سبقه إلى الإسلام، قال ابن عبد البرّ: «و ذكر معمر فى جامعه عن الزهرى قال: ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثه. قال عبد الرزّاق: و ما أعلم أحداً ذكره غير الزهرى» (۲).

و قال الذهبى بترجمه عمر بن سعد: «و أرسل عنه الزهرى و قتاده. قال ابن معين:

كيف يكون من قتل الحسين ثقه؟!» (۳).

و قال العلّامه الشيخ عبد الحقّ الدهلوى بترجمه الزهرى من «رجال المشكاه»:

«إنّه قد ابتلى بصحبه الأُمراء و بقلّه الديانه، و كان أقرانه من العلماء و الزّهاد يأخذون عليه و ينكرون ذلك منه، و كان يقول: أنا شريك فى خيرهم دون شرّهم! فيقولون: ألا ترى ما هم فيه و تسكت؟!».

و قال ابن حجر بترجمه الأعمش: «و حكى الحاكم عن ابن معين أنّه قال: أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمه، عن عبد اللّه. فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهرى؟! فقال: تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهرى؟! الزهرى يرى العرض و الإجازه و يعمل لبنى أُميّه؛ و الأعمش فقير، صبور، و مجانب للسلطان، ورع، عالم بالقرآن» (۴).

و لأجل كونه من عمّال بنى أُميّه و مشيّدى سلطانهم، كتب إليه الإمام السجّاد عليه السلام كتاباً يعظه فيه، جاء فيه: «إنّ ما كتمت، و أخفّ ما احتملت، أنْ آنست وحشه

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۴ / ۱۰۲.

۲- ۲) الاستيعاب، ترجمه زيد بن حارثه ۲ / ۱۱۷.

۳- ۳) الكاشف ۲ / ۳۰۱.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۴ / ۲۰۴.

الظالم، و سهّلت له الطّريق الغىّ . . . جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم، و جسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم، و سُلّماً إلى ضلالتهم، داعياً إلى غيّهم، سالكاً سبيلهم، احذر، فقد نُبّئت، و بادِر فقد أُجّلْت . . .» (۱).

ثمّ الكلام فى عبد اللّه بن عمر نفسه:

فإنّه ممّن امتنع عن بيعه أمير المؤمنين عليه السلام بعد عثمان، و قعد عن نصرته، و ترك الخروج معه فى حروبه، و لكنّه لمّا ولى الحجّاج بن يوسف الحجاز من قبل عبد الملک جاءه ليلاً ليبايعه فقال له: ما أعجلك؟! فقال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يقول: من مات و لم يعرف إمام زمانه مات ميته جاهليه!! فقال له: إنّ يدى مشغوله عنك - و كان يكتب - فدونك رجلى، فمسح على رجله و خرج!!

حديث عبد اللّه بن زمعه:

و أمّا حديث عبد اللّه بن زمعه . . . فقد رواه أبو داود عنه بطريقين، و المدار فى كليهما على «الزهرى» و قد عرفته.

حديث عبد اللّه بن عبّاس:

و أمّا حديث عبد اللّه بن عبّاس . . . الذى رواه ابن ماجه و أحمد، الأوّل رواه عن:

إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، و الثانى رواه عن يحيى بن زكريّا بن أبى زائده، عن أبيه، عن أبى إسحاق، عن الأرقم، عنه . . . فمداره على:

۱- ۱) ذكر الكتاب فى: تحف العقول عن آل الرسول: ۲۷۴ - ۲۷۷، للشيخ ابن شعبه الحرّانى، من أعلام الإماميّه فى القرن الرابع، و فى إحياء علوم الدين ۲ / ۱۴۳ بعنوان: «و لمّا خالط الزهرى السلطان كتب أخ له فى الدين إليه . . .»!، و فى بعض المصادر نسبته إلى أبى خازم.

أبى إسحاق، عن الأرقم:

و قد قال البخارى: «لم يذكر أبو إسحاق سماعاً من أرقم بن شرحبيل» (۱).

و أبو إسحاق السبيعى: «قال بعض أهل العلم: كان قد اختلط، و إنّما تركوه مع ابن عيينه لاختلاطه» (۲).

و كان مدلّساً» (۳).

و كان يروى عن عمر بن سعد الملعون قاتل الحسين عليه السلام (۴).

و كان يروى عن شمر بن ذى الجوشن الملعون (۵).

و فى سند أحمد مضافاً إلى ذلك:

۱ - سماع «زكريّا» من «أبى إسحاق» بعد اختلاطه كما ستعرف.

۲ - «زكريّا بن أبى زائده» قال أبو حاتم: «ليّن الحديث، كان يدلّس» و رماه بالتدليس أيضاً أبو زرعه و أبو داود و ابن حجر . . . و عن أحمد: «إذا اختلف زكريّا و إسرائيل فإنّ زكريّا أحبّ إلىّ فى أبى اسحاق، ثمّ قال: ما أقربهما، و حديثهما عن أبى إسحاق ليّن سمعنا منه بآخره» (۶).

أقول: فالعجب من أحمد يقول هذا و هو مع ذلك يروى الحديث عن زكريّا بن أبى زائده عن ابن إسحاق عن أبى اسحاق فى «المسند» كما عرفت و فى «الفضائل» (۷).

۱- ۱) التاريخ الكبير ۲ / ۴۶ و ذكره البوصيرى فى الزوائد بهامش سنن ابن ماجه ۲ / ۳۹۷.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۵ / ۳۲۶.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۸ / ۵۵.

۴- ۴) الكاشف ۲ / ۳۲۳، ميزان الاعتدال ۵ / ۲۳۹، تهذيب التهذيب ۷ / ۳۸۱.

۵- ۵) ميزان الاعتدال ۳ / ۳۸۵، تهذيب التهذيب ۸ / ۵۳.

۶- ۶) تهذيب التهذيب ۳ / ۲۹۳، الجرح و التعديل ۳ / ۵۳۰.

۷- ۷) فضائل الصحابه ۱ / ۱۰۶.

نعم، رواه لا ـ عن هـذا الطريق لكنّه عن ابن عبّـاس عن العبّـاس، فقـال مرّةً: «ثنـا يحيى بن آدم» و أَخرى «ثنـا أبو سـعيد مولى بنى هـاشم» عن قيس بن ربيع، عن عبـد اللّه بن أبى السـفر، عن أرقم بن شـرحبيل، عن ابن عبّـاس، عن العبّاس بن عبـد المطلب: «أنّ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم قال فى مرضه: «مروا أبا بكر يصـلّى بالناس، فخرج أبو بكر فكبّر و وجد النبى صلّى اللّه عليـه [و آلـه] و سـلّم راحه، فخرج يهـادى بين رجلين، فلمّـا رآه أبـو بكر تـأخّر، فأشـار إليه النـبى صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم مكانك، ثمّ جلس رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم إلى جنب أبى بكر، فاقترأ من المكان الـذى بلغ أبو بكر من السوره» (۱).

لكنّ مـداره على «قيس بن الربيع» الـذى أورده البخارى فى الضـعفاء (۲) و كـذا النسائى (۳) و ابن حبّـان فى المجروحين (۴) و ضعّفه غير واحد، بل عن أحمد أنّه تركه الناس، بل عن يحيى بن معين تكذيبه (۵).

حديث عبد اللّه بن مسعود:

و أمّا الحديث المذكور عن ابن مسعود، فأخرجه النسائى، و رواه الهيثمى أيضاً و قال: «رواه أحمد و أبو يعلى».

و فى سنده عند الجميع «عاصم بن أبى النجود» قال الهيثمى: «و فيه ضعف» (۶).

۱- ۱) فضائل الصحابه ۱/۱۰۸و۱۰۹.

۲- ۲) الضعفاء الصغير ۱۹۵.

۳- ۳) الضعفاء و المتروكون ۲۰۲

۴- ۴) كتاب المجروحين ۲/۲۱۶

۵- ۵) تذهيب التذهيب ۸/۳۴۰ ۳۴۲ ميزان الاعتدال ۵/۴۷۷ لسان الميزان ۴/۵۷۰

۶- ۶) مجمع الزوائد ۵/۳۳۳ كتاب الخلافه باب الخلفاء الاربعه الرقم ۸۹۳۶.

قلت: و ذكر الحافظ ابن حجر عن ابن سعد: «كان كثير الخطأ فى حديثه» . . . و عن يعقوب بن سفيان: «فى حديثه اضطراب» . . . و عن أبى حاتم: «ليس محلّه أن يقال هو ثقه و لم يكن بالحافظ» و قد تكلّم فيه ابن عليّه فقال: «كان كلّ من اسمه عاصم سيّئ الحفظ» . . . و عن ابن خراش: «فى حديثه نكره» و عن العقيلى: «لم يكن فيه إلّا سوء الحفظ» و الدارقطنى: «فى حفظه شىء» . . . و البزّار: «لم يكن بالحافظ» . . . و حماد بن سلمه: «خلط فى آخر عمره» . . . و قال العجلى: «كان عثمانياً» (۱).

حديث بريده الأسلمى:

و أمّا حديث بريده الأسلمى الذى رواه أحمد بسنده عن ابن بريده عن أبيه، فمع غضّ النظر عمّا قيل فى روايه ابن بريده - سواء كان «عبد اللّه» أو «سليمان» - عن أبيه (۲)فيه:

«عبد الملك بن عمير» و قد عرفته.

حديث سالم بن عبيد:

و أمّا حديث سالم بن عبيد الذى أخرجه ابن ماجه:

۱ - فقد قال فيه ابن ماجه: «هذا حديث غريب».

۲ - و فى سنده نظر . . . فإنّ «نعيم بن أبى هند» تركه مالك و لم يسمع منه؛ لأنّه «كان يتناول عليّاً رضى اللّه عنه» (۳).

و«سلمه بن نبيط» لم يرو عنه البخارى و مسلم، قال البخارى: «اختلط بآخره» (۴).

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۵ / ۳۷ - ۳۸.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۵ / ۱۴۱.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۱۰ / ۴۱۸.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۴ / ۱۴۳.

۳ – ثمّ إنّ «سالم بن عبيد» لم يرو عنه فى الصحاح، و ما روى له من أصحاب السنن غير حديثين، و فى إسناد حديثه اختلاف!

قال ابن حجر: «سالم بن عبيد الأشجعى، من أهل الصُفّه، ثمّ نزل الكوفه، و روى له من أصحاب السنن حديثين بإسناد صحيح فى العطاس. و له روايه عن عمر فيما قاله وصيفه عند وفاه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و كلام أبى بكر فى ذلك. أخرجه يونس بن بكير فى زياداته.

روى عنه هلال بن يساف و نبيط بن شريط و خالد بن عرفطه» (۱).

و قال أيضاً: «الأربعه – سالم بن عبيد الأشجعى له صحبه، و كان من أهل الصُفّه، يعدُّ فى الكوفيّين. روى عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى تشميت العاطس، و عن عمر بن الخطّاب. روى عنه خالد بن عرفجه – و يقال ابن عرفطه – و هلال بن يساف و نبيط بن شريط. و فى إسناد حديثه اختلاف» (۲).

أقول: يظهر من عباره ابن حجر فى كتابيه، و من مراجعه الروايه عند الهيثمى (۳) أنّ حديث سالم بن عبيد حول صلاه أبى بكر هو الحديث الذى عن عمر «فيما قاله و صَنَعه عند وفاه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم . . . لكنّ ابن ماجه ذكر بعضه – كما نصّ عليه الهيثمى –، و ظاهر عباره ابن حجر فى «الإصابه» عدم صحّه إسناده، و لعلّه المقصود من قوله فى «تهذيب التهذيب»: «و فى إسناد حديثه اختلاف» إذ القدر المتيقّن منه ما يرويه نبيط بن شريط عنه، و هذا الحديث من ذاك!

۱– ۱) الإصابه ۳ / ۸ .

۲– ۲) تهذيب التهذيب ۳ / ۳۸۳ – ۳۸۴.

۳– ۳) مجمع الزوائد ۵ / ۳۳۱ – ۳۳۳ كتاب الخلافه باب الخلفاء الأربعه الرقم ۸۹۳۵.

حديث أنس بن مالک:

أمّا حديث أنس بن مالك، فمنه ما عن الزهرى عنه، و قد أخرجه البخارى و مسلم و أحمد.

و الزهرى من قد عرفَته.

مضافاً، إلى أنّ الراوى عنه عند البخارى هو شعيب، و هو: شعيب بن أبى حمزه، و هو كاتب الزهرى و راويته (۱).

و يروى عن شعيب: أبو اليمان، و هو: الحكم بن نافع.

و قد تكلّم العلماء فى روايه أبى اليمان عن شعيب، حتّى قيل: لم يسمع منه و لا كلمةً (۲).

و الراوى عن «الزهرى» عند أحمد: سفيان بن حسين، و قد اتّفقوا على عدم الاعتماد على رواياته عن الزهرى، فقد ذكر ذلك ابن حجر عن: ابن معين و أحمد و النسائى و ابن عدىّ و ابن حبّان . . ..

و عن يعقوب بن شيبه: «فى حديثه ضعف» و عن عثمان بن أبى شيبه: «كان مضطرباً فى الحديث قليلًا» و عن ابن خراش: «ليّن الحديث» و عن أبى حاتم: «لا يحتجّ به» و عن ابن سعد: «يخطئ فى حديثه كثيراً» (۳).

هذا، و قد روى الهيثمى هذا الحديث فقال: «رواه أحمد و فيه: سفيان بن حسين و هو ضعيف فى الزهرى، و هذا من حديثه عنه» (۴).

ص:۲۲۴

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۴ / ۳۱۹.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲ / ۳۹۶ - ۳۹۷.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۴ / ۹۷ - ۹۸.

۴- ۴) مجمع الزوائد ۵ / ۳۳۱ كتاب الخلافه باب الخلفاء الأربعه الرقم ۸۹۳۳ .

و منه ما عن حميد عن أنس، و قد أخرجه النسائی و أحمد. و حميد هو: حميد بن أبی حميد الطويل، و قد نصّوا علی أنّه كان «مدلّساً» و علی «أنّ أحاديثه عن أنس مدلّسه» (۱) و هذا الحديث من تلك الأحاديث.

مضافاً، إلی أنّ الراوی عنه - عند أحمد - هو سفيان بن حسين، و قد عرفته.

هذا، و سواء صحّت الطرق عن أنس أو لم تصحّ، فالكلام فی أنس نفسه:

فأوّل ما فيه كذبه، و ذلك فی قضيّه حديث الطائر المشویّ، حيث كان رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم قد دعا اللّه سبحانه أن يأتی بعلی عليه السلام، و كان يترقّب حضوره، فكان كلّما يجیء علیٌّ عليه السلام ليدخل علی النبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم قال أنس: «إنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم علی حاجه» حتی غضب رسول اللّه و قال له: «يا أنس، ما حملك علی ما صنعت؟!» (۲).

ثمّ كتمه الشهاده بالحقّ، و ذلك فی قضيه مناشده الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الناس عن حديث الغدير و طلبه الشهاده منهم به، فشهد قوم و أبی آخرون - و منهم أنس - فدعا عليهم فأصابتهم دعوته . . . (۳).

و من المعلوم أنّ الكاذب لا يُقبل خبره، و كتم الشهاده إثم كبير قادح فی العداله كذلك.

حديث عائشه:

و أمّا حديث عائشه . . . فقد ذكرنا أنّه هو العمده فی هذه المسأله:

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۳ / ۳۵ - ۳۶.

۲- ۲) أخرجه غير واحد من الأئمّه فی كتبهم، راجع منها المستدرك ۳ / ۱۴۱ - ۱۴۲ كتاب معرفه الصحابه باب مناقب أمير المؤمنين علی بن أبی طالب الرقم ۴۶۵۰.

۳- ۳) لاحظ: الغدير ۱ / ۳۸۷.

لكونها صاحبه القصه.

و لأنّ حديث غيرها، إمّا ينتهى إليها، و أمّا هو حكايه عمّا قالته و فعلته.

و لأنّ روايتها أكثر طرقاً من روايه غيرها، و أصحّ إسناداً من سائر الأسانيد، و أتمّ لفظاً و تفصيلاً للقصّه . . .

و قد أوردنا الأهمّ من تلك الطرق، و الأتمّ من تلك الألفاظ . . . فأمّا البحث حول ألفاظ و متون الحديث - عنها - فسيأتى فى الفصل اللاحق مع النظر فى ألفاظ حديث غيرها.

و أمّا البحث حول سند حديثها، فيكون تارةً بالكلام على رجال الأسانيد، و أُخرى بالكلام على عائشه نفسها.

أمّا رجال الأسانيد . . . فإنّ طرق الأحاديث المذكوره عنها تنتهى إلى:

١ - الأسود بن يزيد النخعى.

٢ - عروه بن الزبير بن العوّام.

٣ - عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبه بن مسعود.

۴ - مسروق بن الأجدع.

و لا شىء من هذه الطرق بخالٍ عن الطعن و القدح المسقِط عن الاعتبار و الاحتجاج:

أمّا الحديث عن الأسود عن عائشه:

فإنّ «الأسود» من المنحرفين عن أمير المؤمنين الإمام علىّ عليه السلام (١).

و الراوى عنه فى جميع الأسانيد المذكوره هو إبراهيم بن يزيد النخعى، و هو من

١- ١) شرح النهج لابن أبى الحديد ۴ / ٩٧ - ٩٨.

أعلام المدلّسين . . . قال أبو عبد اللّه الحاكم – فى الجنس الرابع من المدلّسين: قوم دلّسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيّروا أساميهم و كناهم كى لا يعرفوا و قال:

«أخبرنى عبد اللّه بن محمّد بن حمويه الدقيقى، قال: حدّثنا جعفر بن أبى عثمان الطيالسى، قال: حدّثنى خلف بن سالم، قال: سمعت عدّه من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثره التدليس و المدلّسين، فأخذنا فى تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبى الحسن و إبراهيم بن يزيد النخعى، لأنّ الحسن كثيراً ما يدخل بينه و بين الصحابه أقواماً مجهولين، و ربّما دلّس عن مثل عتى بن ضمره و حنيف بن المنتجب و دغفل بن حنظله و أمثالهم؛ و إبراهيم أيضاً يدخل بينه و بين أصحاب عبد اللّه مثل هنى بن نويره و سهم بن منجاب و خزامه الطائى و ربّما دلّس عنهم» (۱).

و الراوى عن إبراهيم هو: «سليمان بن مهران الأعمش». و«الأعمش» معروف بالتدليس (۲)، ذلك التدليس القبيح القادح فى العداله، قال السيوطى – فى بيان تدليس التسويه – : «قال الخطيب: و كان الأعمش و سفيان الثورى يفعلون مثل هذا. قال العلائى:

و بالجمله، فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً و شرّها. قال العراقى: و هو قادح فيمن تعمّد فعله. و قال شيخ الإسلام: لا شكّ أنّه جرح، و إن وصف به الثورى و الأعمش فلا اعتذار . . . (۳).

قال الخطيب: «التدليس للحديث مكروه عند أكثر أهل العلم، و قد عظّم بعضهم الشأن فى ذمّه، و تبجّح بعضهم بالبراءه منه» (۴).

ثمّ روى عن شعبه بن الحجّاج قوله: «التدليس أخو الكذب».

۱- ۱) معرفه علوم الحديث: ۱۰۷ – ۱۰۸.

۲- ۲) تقريب التهذيب ۱ / ۳۹۲.

۳- ۳) تدريب الراوى ۱ / ۱۸۸.

۴- ۴) الكفايه فى علم الروايه: ۳۵۵.

و عنه: «التدليس فی الحديث أشدّ من الزنا».

و عنه: «لأنْ أسقط من السماء أحبّ إلیَّ من أنْ أُدلّس».

و عن أبی أسامه: «خرّب اللّه بيوت المدلّسين، ما هم عندی إلّا كذّابون».

و عن ابن المبارک: «لأن نخرّ من السماء أحبّ إلیَّ من أنْ ندلّس حديثاً».

و عن وكيع: «نحن لا نستحلّ التدليس فی الثياب فكيف فی الحديث!».

فإذن: يسقط هذا الحديث، بهذا السند، الذی اتّفقوا فی الروايه به، فلا حاجه إلی النظر فی حال مَن قبل الأعمش من الرواه.

لكن مع ذلک، نلاحظ أنّ الراوی عن الأعمش عند البخاری و أحمد - فی إحدی طرقهما - و عند مسلم و النسائی هو «أبو معاويه» و هذا الرجل أيضاً من المدلّسين:

قال السيوطی: «فائده: أردت أنْ أسرد هُنا من رمی ببدعته ممّن أخرج لهم البخاری و مسلم أو أحدهما:

و هم: إبراهيم بن طهمان، أيّوب بن عائذ الطائی، ذرّ بن عبد اللّه المرهبی، شبابه بن سوار، عبد الحميد بن عبد الرحمن . . . محمّد بن حازم أبو معاويه الضرير ورقاء بن عمر اليشكری . . . هؤلاء رموا بالأرجاء، و هو تأخير القول فی الحكم علی مرتكب الكبائر بالنار . . .» (1).

و ذكر ابن حجر عن غير واحد أنّه كان مرجئاً خبيثاً، و أنّه كان يدعو إليه (2).

و الراوی عن «الأعمش» عند ابن ماجه و أحمد فی طريقه الأُخری هو: وكيع ابن الجرّاح، و فيه: أنّه كان يشرب المسكر و كان ملازماً له (3).

ثمّ إنّ الراوی عن أبی معاويه فی إحدی طرق البخاری هو: حفص بن غياث، و هو

١- ١) تدريب الراوی ١ / ٢٧٨ - ٢٨٠.

٢- ٢) تهذيب التهذيب ٩ / ١١٧.

٣- ٣) تذكره الحفّاظ ١ / ٣٠٧ - ٣٠٨، ميزان الاعتدال ٧ / ١٢٧.

أیضاً من المدلّسین (۱).

مضافاً، إلی أنّه کان قاضی الکوفه من قبل هارون، و قد ذکروا عن أحمد أنّه: «کان وکیع صدیقاً لحفص بن غیاث فلمّا وُلِّی القضاء هجره» (۲).

و أمّا الحدیث عن عروه بن الزبیر:

فإنّ عروه بن الزبیر وُلد فی خلافه عمر، فالحدیث مرسل، و لا بُدّ أنّه یرویه عن عائشه.

و کان عروه من المشهورین بالبغض و العداء لأمیر المؤمنین علیه السلام - کما عرفت من خبره مع الزهری، و الخبر عن ابنه - و حتّی حضر یوم الجمل علی صغر سنّه (۳)، و قد کان هو و الزهری یضعان الحدیث فی تنقیص الإمام و الزهراء الطاهره علیهما السلام، فقد روی الهیثمی عنه حدیثاً - و صحّحه - فی فضل زینب بنت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم جاء فیه أنّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کان یقول: «هی خیر بناتی» قال: «فبلغ ذلک علیّ بن حسین، فانطلق إلیه فقال: ما حدیث بلغنی عنک أنّک تحدّثه تنقص حقّ فاطمه؟! فقال: لا أحدّث به أبداً» (۴).

و الراوی عنه ولده «هشام» فی روایه البخاری و مسلم و الترمذی و ابن ماجه . . .

و هو أیضاً من المدلّسین، فقد قالوا: «کان ینسب إلی أبیه ما کان یسمعه من غیره، و قد ذکروا أنّ مالکاً کان لا یرضاه، قال ابن خراش: بلغنی أنّ مالکاً نقم علیه حدیثه لأهل العراق، قدم الکوفه ثلاث مرّات، قدمهً کان یقول: حدّثنی أبی، قال: سمعت عائشه.

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۲ / ۳۷۵.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۱ / ۱۱۱.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۷ / ۱۶۱.

۴- ۴) مجمع الزوائد ۹ / ۳۴۲ کتاب المناقب باب ما جاء فی فضل زینب بنت رسول اللّه الرقم ۱۵۲۳۱.

و قـدم الثـانيه فكـان يقول: أخبرنى أبى، عن عـائشه. و قـدم الثـالثه فكـان يقول: أبى، عن عـائشه» (۱) و هـذا الحـديث من تلك الأحاديث.

و أمّا الحديث عن عبيد اللّه بن عبد اللّه عن عائشه:

فإنّ الراوى عن «عبيـد اللّه» عنـد البخارى و مسـلم و النسائى هو «موسـى بن أبى عائشه» و قـد قال ابن أبى حاتم سـمعت أبى (۲) يقول: «تُريبنى روايه موسى بن أبى عائشه حديث عبيد اللّه بن عبد اللّه فى مرض النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم» (۳).

و عند أبى داود و أحمد هو: الزهرى - لكن عند الأول يرويه عن عبيد اللّه، عن عبد اللّه بن زمعه - و الزهرى مَن قد عرفتَه سابقاً.

هذا مضافاً إلى ما فى عبيد اللّه بن عبد اللّه نفسه . . . فقد روى ابن سـعد، عن مالك بن أنس، قال: «جاء علىٌّ بن حسـين بن علىّ بن أبى طالب إلى عبيـد اللّه بن عبد اللّه بن عتبه بن مسـعود يسأله عن بعض الشـىء!! و أصـحابه عنده و هو يصـلّى، فجلس حتّى فرغ من صلاته ثمّ أقبل عليه عبيد اللّه.

فقال أصحابه: أمتع اللّه بك، جاءك هذا الرجل و هو ابن ابنه رسول اللّه و فى موضعه، يسألك عن بعض الشىء!! فلو أقبلت عليه فقضيت حاجته ثمّ أقبلتَ على ما أنت فيه!

فقال عبيد اللّه لهم: أيهات! لا بُدّ لمن طلب هذا الشأن من أنْ يتعنّى!!» (۴).

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۴۶.

۲- ۲) هو: محمّـد بن إدريس الرازى، أحـد كبـار الأئمّه الحفّاظ المعتمـدين فى الجرح و التعـديل. توفّى سـنه ۲۰۷تقريباً. توجد ترجمته فى: تذكره الحفّاظ ۲ / ۵۶۷، تاريخ بغداد ۲ / ۷۰ و غيرهما من المصادر الرجاليه.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۱۰ / ۳۱۵.

۴- ۴) طبقات ابن سعد ۵ / ۱۶۶.

و أمّا الحديث عن مسروق بن الأجدع عن عائشه:

ففيه:

١ – «أبو وائل» و هو «شقيق بن سلمه» يرويه عن «مسروق» و قد قال عاصم بن بهدله: «قيل لأبی وائل: أيّهما أحبّ إليك: علیّ أو عثمان؟ قال: كان علیّ أحبّ إلیّ ثم صار عثمان!!» (١).

٢ – «نعيم بن أبی هند» يرويه عن «أبی وائل» عند النسائی و أحمد بن حنبل.

و«نعيم» قد عرفته سابقاً.

ثمّ إنّ فی إحدى طريقی أحمد عن «نعيم» المذكور: «شبابه بن سوار» و قد ذكروا بترجمته أنّه كان يرى الإرجاء و يدعو إليه، فتركه أحمد و كان يحمل عليه، و قال:

أبو حاتم: لا يحتجّ بحديثه (٢) و قد أورده السيوطی فی الفائده المذكوره، و حكى ابن حجر فی ترجمته ما يدلّ على بغضه لأهل بيت النبی صلّى اللّه عليه و آله و سلّم (٣).

هذا، و يبقى الكلام فی عائشه نفسها . . .

فقد وجدناها تريد كلّ شأن و فضيلهٍ لنفسها و أبيها و من تحبّ من قرابتها و ذويها . . . فكانت إذا رأت النبی صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يلاقی المحبّه من إحدى زوجاته و يمكث عندها غارت عليها . . . كما فعلت مع زينب بنت جحش، إذ تواطأت مع حفصه أن أيّتهما دخل عليها النبی صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فلتقل: «إنّی لأجد منك ريح مغافير حتّى يمتنع عن أن يمكث عند زينب و يشرب عندها عسلاً» (۴).

١– ١) تهذيب التهذيب ۴ / ٣٢٩.

٢– ٢) تهذيب التهذيب ۴ / ٢٧۴، تاريخ بغداد ٩ / ٢٩٨.

٣– ٣) تهذيب التهذيب ۴ / ٢٧۵.

۴– ۴) هذه من القضايا المشهوره فراجع كتب الحديث و التفسير بتفسير سوره التحريم.

و إذا رأته يذكر خديجه عليها السلام بخير و يثنى عليها قالت: «ما أكثر ما تذكرها، حمراء الشدق؟! قد أبدلك اللّه عزّ و جلّ بها خيراً منها . . .» (۱).

و إذا رأته مقدماً على الزواج من امرأةٍ حالت دون ذلک بالكذب و الخيانه، فقد حدّثت أنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أرسلها لتطّلع على امرأةٍ من كلب قد خطبها فقال لعائشه: «ما رأيت؟ فقالت: ما رأيت طائلًا! فقال لها رسول اللّه: لقد رأيت طائلًا، لقد رأيت خالاً بخدّها اقشعرَّت كلّ شعرةٍ منك. فقالت: يا رسول اللّه ما دونک سرّ» (۲).

و لقد ارتكبت ذلک حتّى بتوهّم زواجه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم . . . فقد ذكرت:

أنّ عثمان جاء النبى فى نحر الظهيره فظننتُ أنّه جاءه فى أمر النساء، فحملتنى الغيره على أن أصغيت إليه . . .» (۳).

أمّا بالنسبه إلى مَن تكرهه . . . فكانت حرباً شعواء . . . من ذلک مواقفها من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام . . . فقد «جاء رجل فوقع فى علىّ و فى عمّار رضى اللّه تعالى عنهما عند عائشه. فقالت: أمّا علىّ فلستُ قائلةً لک فيه شيئاً، و أمّا عمّار فإنّى سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يقول: لا يخيّر بين أمرين إلّا اختار أرشدهما» (۴).

بل كانت تضع الحديث تأييداً و دعماً لجانب المناوئين له عليه السلام . . . فقد قال النعمان بن بشير: «كتب معى معاويه إلى عائشه قال: فقدمت على عائشه فدفعت إليها كتاب معاويه. فقالت: يا بُنى ألا أُحدّثک بشىء سمعته من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم؟

ص:۲۳۲

۱- ۱) مسند أحمد ۷ / ۱۷۰ حديث عائشه الرقم ۲۴۳۴۳.

۲- ۲) طبقات ابن سعد ۸ / ۱۲۷، كنز العمّال ۱۲ / ۱۸۸ كتاب الفضائل باب فضائل النبى الرقم ۳۵۴۵۵.

۳- ۳) مسند أحمد ۷ / ۱۶۵ حديث عائشه الرقم ۲۴۳۱۶.

۴- ۴) مسند أحمد ۷ / ۱۶۳ حديث عائشه الرقم ۲۴۲۹۹.

قلت: بلی.

قالت: فإنّی کنت أنا و حفصه یوماً من ذاک عند رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم.

فقال: لو کان عندنا رجل یحدّثنا.

فقلت: یا رسول اللّه، ألا أبعث لک إلی أبی بکر؟ فسکت.

ثمّ قال: لو کان عندنا رجل یحدّثنا.

فقالت حفصه: ألا أُرسل لک إلی عمر؟ فسکت.

ثمّ قال: لا. ثم دعا رجلًا فسارّه بشیء، فما کان إلّا أن أقبل عثمان، فأقبل علیه بوجهه و حدیثه، فسمعته یقول له: یا عثمان، إنّ اللّه عزّ و جل لعلّه أن یقمصک قمیصاً، فإن أرادوک علی خلعه فلا تخلعه، ثلاث مرار.

قال: فقلت: یا أُمّ المؤمنین، فأین کنتِ عن هذا الحدیث؟!

فقالت: یا بُنی، و الله لقد أُنسیته حتّی ما ظننت أنّی سمعته» (۱).

قال النعمان بن بشیر: «فأخبرته معاویه بن أبی سفیان. فلم یرض بالذی أخبرته، حتّی کتب إلی أُمّ المؤمنین أنْ اکتبی إلیَّ به. فکتبت إلیه به کتاباً» (۲).

فانظر کیف أیّدت – فی تلک الأیّام – معاویه علی مطالبته الکاذبه بدم عثمان! و کیف اعتذرت عن تحریضها الناس علی قتل عثمان! و لا تغفل عن کتمها اسم الرجل الذی دعاه النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم – بعد أنْ أبی عن الإرسال خلف أبی بکر و عمر – و هو لیس إلّا أمیر المؤمنین علیه السلام . . . و لکنّها لا تطیب نفساً بعلیّ کما قال ابن عبّاس، و سیأتی.

فإذا کان هذا حالها و حال روایاتها فی الأیّام العادیه . . . فإنّ من الطبیعی أن تصل هذه الحاله فیها إلی أعلی درجاتها فی الأیام و الساعات الأخیره من حیاه رسول اللّه

۱– ۱) مسند أحمد ۷ / ۲۱۴ – ۲۱۵ حدیث عائشه الرقم ۲۴۶۳۶.

۲– ۲) مسند أحمد ۷ / ۱۲۷ حدیث عائشه الرقم ۲۴۰۴۵.

صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و أنْ تكون أخبارها عن أحواله فى تلك الظروف أكثر حسّاسيه . . . فتراها تقول:

«لمّا ثقل رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لعبد الرحمن بن أبى بكر: إئتنى بكتف أو لوح حتّى أكتب لأبى بكر كتاباً لا يختلف عليه. فلمّا ذهب عبد الرحمن ليقوم قال: أبى اللّه و المؤمنون أن يُختلف عليك يا أبا بكر» (۱).

و تقول:

«لمّا ثقل رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم جاء بلال يؤذنه بالصلاه. فقال:

مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس . . .» (۲).

و تقول:

«قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و رأسه بين سحرى و نحرى . . .» (۳).

تقول هذا و أمثاله . . .

لكن عند ما يأمر صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بأنْ يدعى له علىٌّ لا يمتثل أمره، بل يقترح عليه أنْ يدعى أبو بكر و عمر! يقول ابن عبّاس:

«لمّا مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم مرضه الذى مات فيه كان فى بيت عائشه، فقال: ادعوا لى عليّاً. قالت عائشه: ندعو لك أبا بكر؟ قال: ادعوه قالت حفصه: يا رسول اللّه، ندعو لك عمر؟ قال ادعوه. قالت أُمّ الفضل: يا رسول اللّه، ندعو لك العبّاس؟ قال: ادعوه. فلمّا اجتمعوا رفع رأسه فلم ير عليّاً. فقال عمر: قوموا عن

۱- ۱) مسند أحمد ۷ / ۷۱ حديث عائشه الرقم ۲۳۶۷۹.

۲- ۲) مسند أحمد ۷ / ۳۱۹ حديث عائشه الرقم ۲۵۳۴۸.

۳- ۳) مسند أحمد ۷ / ۱۷۵ حديث عائشه الرقم ۲۴۳۸۴.

رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم . . .» (۱).

و عند ما یخرج إلی الصلاه - و هو یتهادی بین رجلین - تقول عائشه: «خرج یتهادی بین رجلین أحدهما العبّاس» فلا تذکر الآخر. فیقول ابن عبّاس: «هو علیٌّ و لکن عائشه لا تقدر علی أن تذکره بخیر» (۲).

فإذا عرفناها تبغض علیّاً إلی حدٍّ لا تقدر أن تذکره بخیر، و لا تطیب نفسها به . . .

و تحاول إبعاده عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم . . . و تدّعی لأبیها و لنفسها ما لا أصل له . . . بل لقد حدّثت أُمّ سلمه رضی اللّه عنها بالأمر الواقع فقالت:

«و الذی أحلف به، إن کان علیٌّ لأقرب الناس عهداً برسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. قالت: عدنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم غداه بعد غداه یقول:

جاء علیٌّ؟!! - مراراً - قالت: و أظنّه کان بعثه فی حاجه قالت: فجاء بعدُ، فظننت أنّ له إلیه حاجه، فخرجنا من البیت، فقعدنا عند الباب، فکنت من أدناهم إلی الباب، فأکبَّ علیه علیٌّ فجعل یسارّه و یناجیه، ثمّ قبض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم من یومه ذلک، فکان أقرب الناس به عهداً (۳).

إذا عرفنا هذا کلّه - و هو قلیل من کثیر - استیقنّا أنّ خبرها: فی أنّ صلاه أبیها کان بأمرٍ من النبی صلّی اللّه علیه و آله، و أنّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم خرج فصلّی خلفه - کما فی بعض الأخبار عنها - . . . من هذا القبیل . . . و ممّا یؤکّد ذلک اختلاف النقل عنها فی القضیه و هی واحده . . . کما سنری عن قریب . . ..

۱- ۱) مسند أحمد ۱ / ۵۸۸ مسند عبد اللَّه بن عباس الرقم ۳۳۴۵.

۲- ۲) عمده القاری ۵ / ۱۹۲.

۳- ۳) مسند أحمد ۷ / ۴۲۶ حدیث أم سلمه الرقم ۲۶۰۵، تاریخ دمشق ۴۵ / ۳۰۱، المستدرک علی الصحیحین ۳ / ۱۴۹ کتاب معرفه الصحابه، مناقب أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب الرقم ۴۶۷۱، الخصائص ۲۱۶ ذکر أحدث الناس عهداً برسول اللّه الرقم ۱۵۵.

٣- تأمّلات فی متن الحدیث و مدلوله

اشاره

قد عرفت أنّ الحدیث بجمیع طرقه و أسانیده المذکوره ساقط عن الاعتبار . . .

فإنْ قلت: إنّه ممّا اتّفق علیه أرباب الصحاح و المسانید و المعاجم و غیرهم، و رووه عن جمع من الصحابه، فکیف تقول بسقوطه بجمیع طرقه؟

قلت: أولاً: لقد رأیت فی «النظر فی الأسانید و الطرق» أنّ رجال أسانیده مجروحون بأنواع الجرح، و لم نکن نعتمد فی «النظر» إلّا علی أشهر کتب القوم فی الجرح و التعدیل، و علی کلمات أکابر علمائهم فی هذا الباب.

و ثانیاً: إنّ الذی علیه المحقّقون من علماء الحدیث و الرجال و الکلام، أنّ الکتب الستّه فیها الصحیح و الضعیف و الموضوع، و إنّ الصحابه فیهم العدل و المنافق و الفاسق . . . و هذا ما حقّقناه فی بعض بحوثنا (١).

نعم، المشهور عندهم القول بأصاله العداله فی الصحابه، و القول بصحّه ما أُخرج فی کتابی البخاری و مسلم . . .

أمّا بالنسبه إلی حدیث «صلاه أبی بکر» فلم أجد أحداً یطعن فیه، لکن لا لکونه فی الصحاح، بل الأصل فی قبوله و تصحیحه کونه من أدلّه خلافه أبی بکر عندهم، و لذا تراهم یستدلّون به فی الکتب الکلامیه و غیرها:

١- ١) راجع الفصل الأخیر من کتابنا «التحقیق فی نفی التحریف عن القرآن الشریف»: ٣١٣ و الجزء الثانی من کتابنا (إستخراج المرام).

من كلمات المستدلّين بالحديث على الإمامه:

قال القاضى عضد الدين الايجى - فى الأدلّه على إمامه أبى بكر - :

«الثامن: إنّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم استخلف أبا بكر فى الصّلاه و ما عزله فيبقى إماماً فيها، فكذا فى غيرها، إذ لا قائل بالفصل، و لذلك قال عليٌّ رضى اللّه عنه:

قدّمك رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى أمر ديننا، أ فلا نقدّمك فى أمر دنيانا؟! (۱)و قال الفخر الرازى - فى حجج خلافه أبى بكر - :

«الحجّه التاسعه: إنّه عليه السلام استخلفه على الصلاه أيّام مرض موته و ما عزله عن ذلك، فوجب أن يبقى بعد موته خليفهً له فى الصلاه، و إذا ثبتت خلافته فى الصلاه ثبتت خلافته فى سائر الأُمور، ضروره أنّه لا قائل بالفرق» (۲).

و قال الأصفهانى:

«الثالث: إنّ النبى استخلف أبا بكر فى الصلاه أيّام مرضه، فثبت استخلافه فى الصلاه بالنقل الصحيح، و ما عزل النبى أبا بكر رضى اللّه عنه عن خلافته فى الصلاه، فبقى كون أبى بكر خليفهً فى الصلاه بعد وفاته، و إذا ثبت خلافه أبى بكر فى الصلاه بعد وفاته، ثبت خلافته بعد وفاته فى غير الصلاه، لعدم القائل بالفصل» (۳).

و قال النيسابورى صاحب التفسير، بتفسير آيه الغار:

«استدلّ أهل السُنّه بالآيه على أفضليّه أبى بكر و غايه اتّحاده و نهايه صحبته

۱- ۱) هذا كلام موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام قطعاً، و الذى جاء به . . . مرسلًا كما فى الاستيعاب ۳ / ۹۷ هو الحسن البصرى المعروف بالإرسال و التدليس و الانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام!!

۲- ۲) الأربعين فى اصول الدين ۲ / ۲۹۲.

۳- ۳) مطالع الأنظار فى شرح طوالع الأنوار، فى علم الكلام: ۲۳۳.

و موافقه باطنه ظاهره، و إلّا لم يعتمد الرسول عليه فى مثل تلك الحاله، و أنّه كان ثانى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى الغار. و فى العلم لقوله [صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم] ما صبّ فى صدرى شىء إلّا و صببته فى صدر أبى بكر (۱). و فى الدعوه إلى اللّه، لأنّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم عرض الإيمان أوّلاً على أبى بكر فآمن، ثمّ عرض أبو بكر الإيمان على طلحه و الزبير و عثمان بن عفّان و جماعه أُخرى من أجلّه الصحابه، و كان لا يفارق الرسول صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى الغزوات و فى أداء الجماعات و فى المجالس و المحافل.

و قد أقامه فى مرضه مقامه فى الإمامه . . .» (۲).

و قال الكرمانى بشرح الحديث:

«و فيه فضيله أبى بكر رضى اللّه عنه، و ترجيحه على جميع الصحابه، و تنبيه على أنّه أحقّ بخلافه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من غيره» (۳).

و قال العينى:

«(ذكر ما يستفاد منه)، و هو على وجوه: الأول: فيه دلاله على فضل أبى بكر رضى اللّه تعالى عنه. الثانى: فيه أنّ أبا بكر صلّى بالناس فى حياه النبى عليه الصلاه و السلام، و كانت فى هذه الإمامه التى هى الصغرى دلاله على الإمامه الكبرى. الثالث: فيه أنّ الأحقّ بالإمامه هو الأعلم» (۴).

و قال النووى:

«فيه فوائد: منها: فضيله أبى بكر الصديق رضى اللّه عنه و ترجيحه على جميع

۱- ۱) انظر: الرساله السابعه.

۲- ۲) غرائب القرآن و رغائب الفرقان ۳ / ۴۷۱.

۳- ۳) الكواكب الدرارى ۵ / ۵۲.

۴- ۴) عمده القارى ۵ / ۲۰۳.

الصحابه رضوان اللّه عليهم أجمعين و تفضيله و تنبيه على أنّه أحقّ بخلافه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من غيره، و منها: أنّ الإمام إذا عرض له عذر عن حضور الجماعه استخلف من يصلّى بهم، و أنّه لا يستخلف إلّا أفضلهم. و منها: فضيله (۱) عمر بعد أبى بكر لأن أبا بكر لم يعدل إلى غيره» (۲).

و قال المناوى بشرحه:

«تنبيه: قال أصحابنا فى الأُصول: يجوز أنْ يجمع عن قياس، كإمامه أبى بكر هنا، فإنّ الصحب أجمعوا على خلافته - و هى الإمامه العظمى - و مستندها القياس على الإمامه الصغرى، و هى الصلاه بالناس بتعيين المصطفى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم» (۳).

و فى «فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت» فى مبحث الإجماع.

«(مسأله: جاز كون المستند قياساً خلافاً للظاهريه) و ابن جرير الطبرى، (فبعضهم منع الجواز) عقلاً، (و بعضهم منع الوقوع) و إنْ جاز عقلاً (و الآحاد) أى أخبار الآحاد (قيل كالقياس) اختلافاً. (لنا: لا مانع . . . (و قد وقع قياس الإمامه الكبرى) و هى الخلافه العامه (على إمامه الصلاه . . . و الحقّ أنّ أمره صلّى اللّه عليه و على آله و أصحابه و سلّم إيّاه بإمامه الصلاه كان إشاره إلى تقدّمه فى الإمامه الكبرى على ما يقتضيه ما فى صحيح مسلم . . .» (۴).

لكنّك قد عرفت أنّ الحديث ليس له سند معتبر فى الصحاح فضلاً عن غيرها،

۱- ۱) و ذلك لأنّ أبا بكر قال لعمر: صلِّ للنّاس . . . و كأنّ أقوال أبى بكر و أفعاله حجّه؟! على أنّهم وقعوا فى إشكال فى هذه الناحيه، كما ستعرف!

۲- ۲) المنهاج - شرح صحيح مسلم ۴ / ۱۱۶.

۳- ۳) فيض القدير - شرح الجامع الصغير ۵ / ۶۶۵.

۴- ۴) فواتح الرّحموت بشرح مسلّم الثبوت ۲ / ۲۳۹ - ۲۴۰.

و مجرّد كونه فيها - و حتّى فى كتابى البخارى و مسلم - لا يغنى عن النظر فى سنده . . .

و على هذا، فلا أصل لجميع ما ذكروا، و لا أساس لجميع ما بنوا . . . فى العقائد و فى الفقه و فى علم الأُصول . . .

لا دلاله للاستخلاف فى إمامه الصلاه على الإمامه العامّه:

و على فرض صحّه حديث أمر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أبا بكر بالصلاه فى مقامه . . . فإنّه لا دلاله لذلك على الإمامه الكبرى و الخلافه العظمى . . . لأنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان إذا خرج عن المدينه ترك فيها من يصلّى بالناس . . . بل إنّه استخلف - فيما يروون - ابن أُمّ مكتوم للإمامه و هو أعمى، و قد عقد أبو داود فى «سننه» باباً بهذا العنوان، فروى فيه هذا الخبر . . . و هذه عبارته: «باب إمامه الأعمى - حدّثنا محمّد بن عبد الرحمن العنبرى أبو عبد اللّه، ثنا ابن مهدى، ثنا عمران القطّان، عن قتاده، عن أنس: أنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم استخلف ابن أُمّ مكتوم يؤمّ الناس و هو أعمى» (۱) . . . فهل يقول أحد بإمامه ابن أُمّ مكتوم لأنّه استخلفه فى الصلاه؟!

و لقد اعترف بما ذكرنا ابن تيميّه - الملقب ب«شيخ الإسلام» - حيث قال:

«فالاستخلاف فى الحياه نوع نيابه لا بدّ منه لكلّ ولىّ أمر، و ليس كلّ [من] يصلح للاستخلاف فى الحياه على بعض الأمّه يصلح أنْ يستخلف بعد الموت، فإنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم استخلف فى حياته غير واحد، و منهم من لا يصلح للخلافه بعد موته، كما استعمل ابن أُمّ مكتوم الأعمى فى حياته و هو لا يصلح للخلافه بعد موته، و كذلك بشير بن [عبد]المنذر و غيره» (۲).

۱- ۱) سنن أبى داود ۱ / ۲۰۳ كتاب الصلاه باب إمامه الأعمى الرقم ۵۹۵.

۲- ۲) منهاج السُنّه ۷ / ۳۳۹.

بـل لقـد رووا أنّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم صـلّى خلـف عبـد الرحمن بن عوف، و هو - لو صـحّ - لم يـدلّ على اسـتحقاقه الخلافه من بعـده، و لـذا لم يدّعها أحد له . . . لكنّه حديث باطل لمخالفته للضـروره القاضـيه بأنّ النبى لا يصـلّى خلف أحد من أُمّته . . .

فلا حاجه إلى النظر فى سنده.

و على الجمله، فـإنّه لا دلاله لحـديث أمر أبى بكر بالصـلاه، و لا لحـديث صـلاته صـلّى اللّه عليه و آله و سـلّم خلفه حتّى لو تمّ الحديثان سنداً . . .

و أمّا سـائر الـدلالات الاعتقـاديه منهـا و الفقهيه و الأُصوليه . . . التى يـذكرونها مسـتفيدين إيّاهـا من حـديث الأمر بالصـلاه فى الشـروح و التعاليق . . . فكلّها متوقّفه على ثبوت أصل القضـيه و تماميّه الأسانيد الحاكيه لها . . . و قد عرفت أنْ لا شىء من تلك الأسانيد بصحيح، فأمره صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى مرضه أبا بكر بالصلاه فى موضعه غير ثابت . . .

وجوه كذب أصل القضيّه:

بل الثابت عدمه . . . و ذلك لوجوه عديدهٍ يستخرجها الناظر المحقّق فى القضيّه و ملابساتها من خلال كتب الحديث و التاريخ و السيره . . . و هى وجوه قويّه معتمده، تفيد - بمجموعها - أنّ القضـيّه مختلقه من أصلها، و أنّ الذى أمر أبا بكر بالصلاه فى مقام النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى أيّام مرضه ليس النبى بل غيره . . .

فلنذكر تلك الوجوه باختصار:

۱ - كون أبى بكر فى جيش أُسامه:

لقد أجمعت المصادر على قضـيه سـريه أُسامه بن زيد، و أجمعت على أنّ النبى صـلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمر مشايخ القوم: أبا بكر و عمرو . . . بالخروج معه . . . و هذا

أمر ثابت محقّق . . . و به اعترف ابن حجر العسقلانی فی (شرح البخاری) و أكّده بشرح «باب بعث النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أُسامه بن زید فی مرضه الذی توفّی فیه فقال: «كان تجهیز أُسامه یوم السبت قبل موت النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بیومین . . . فبدأ برسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم وجعه فی الیوم الثالث، فعقد لأُسامه لواءً بیده، فأخذه أُسامه فدفعه إلی بریده و عسكر بالجرب، و كان ممّن ندب مع أُسامه كبار المهاجرین و الأنصار منهم: أبو بكر و عمر و أبو عبیده و سعد و سعید و قتاده بن النعمان و سلمه بن أسلم، فتكلّم فی ذلک قوم . . . ثمّ اشتدّ برسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم وجعه فقال: أنفذوا بعث أُسامه.

و قد روی ذلک عن الواقدی و ابن سعد و ابن إسحاق و ابن الجوزی و ابن عساكر . . .» (۱).

فالنبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أمر بخروج أبی بكر مع أُسامه، و قال فی آخر لحظهٍ من حیاته: «أنفذوا بعثَ أُسامه» بل فی بعض المصادر «لعن اللّه من تخلّف عن بعث أُسامه» (۲).

هذا أوّلاً.

و ثانیاً: لقد جاء فی صریح بعض الروایات كون أبی بكر غائباً عن المدینه. ففی (سنن أبی داود) عن ابن زمعه: «و كان أبو بكر غائباً، فقلت: یا عمر، قم فصلّ بالناس».

و ثالثاً: فی كثیر من ألفاظ الحدیث «فأرسلنا إلی أبی بكر» و نحو ذلک، ممّا هو ظاهر فی كونه غائباً.

۱- ۱) فتح الباری ۸ / ۱۹۲.

۲- ۲) شرح المواقف ۸ / ۳۷۶، الملل و النحل ۱ / ۱۴ لأبی الفتح الشهرستانی، المتوفّی سنه ۴۵۸ ه ، توجد ترجمته و الثناء علیه فی: وفیات الأعیان ۴ / ۲۷۳، تذكره الحفّاظ ۴ / ۱۳۱۳، طبقات الشافعیه للسبكی ۶ / ۱۲۸، شذرات الذهب ۴ / ۱۴۹، مرآه الجنان ۳ / ۲۸۹ - ۲۹۰ و غیرها.

و علی کلّ حال، فالنبی الـذی بعث أَسامه، و أکّد علی بعثه، بل لعن من تخلّف عنه . . . لا یعود فیأمر بعض من أمر بالخروج معه بالصـلاه بالنـاس، و قـد عرفت أنّه صـلّی اللّه علیه و آله و سـلّم کان إذا غاب أو لم یمکنه الحضور للصـلاه اسـتخلف واحـداً من المسلمین و إنْ کان ابن أُمّ مکتوم الأعمی.

۲ – التزامه بالحضور للصلاه بنفسه ما أمکنه:

و کما ذکرنا، فالنبی صـلّی اللّه علیه و آله و سـلّم ما کان یستخلف للصلاه إلّا فی حال خروجه عن المدینه، أو فی حالٍ لم یمکنه الخروج معها إلی الصـلاه . . . و إلّا، فقد کان صلّی اللّه علیه و آله و سلّم ملتزماً بالحضور بنفسه . . . و یدلّ علیه ما جاء فی بعض الأحادیث أنّه لَمّا ثقل قال: «أصـلّی الناس؟ قلنا: لا، هم ینتظرونک. قال: ضـعوا لی ماءً . . .» فوضـعوا له ماءً فاغتسل، فـذهب لینوء فأُغمی علیه (۱) و هکذا إلی ثلاث مرّات . . . و فی هذه الحاله صلّی أبو بکر بالناس، فهل کانت بأمرٍ منه؟!

بل فی بعض الأحادیث أنّه کان إذا لم یخرج لعارضٍ، حضره المسلمون إلی البیت فصلّوا خلفه:

فقد أخرج مسلم عن عائشه، قالت: «اشتکی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فدخل علیه ناس من أصحابه یعودونه، فصلّی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم جالساً فصلّوا بصلاته قیاماً».

و عن جابر قال: «اشتکی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فصلّینا وراءه و هو قاعد و أبو بکر یسمع الناس تکبیره» (۲).

۱- ۱) فی أنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یغمی علیه – بما للکلمه من المعنی الحقیقی – أو لا، کلاماً بین العلماء، لا نتعرّض له لکونه بحثاً عقائدیّاً لیس هذا محلّه.

۲- ۲) صحیح مسلم ۱ / ۳۹۱ کتاب الصلاه باب ائتمام المأموم بالإمام الأرقام ۴۱۲ و ۴۱۳.

و أخرج أحمد عن عائشه: «أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم صلّى فى مرضه و هو جالس فصلّى و خلفه قوم قياماً . . .» (۱).

و يشهد لِما ذكرنا - من ملازمته للحضور إلى المسجد و الصلاه بالمسلمين بنفسه - ما جاء فى كثير من أحاديث القصّه، من أنّ بلالاً ـ دعاه إلى الصلاه، أو آذنه بالصلاه، فهو كان يجىء متى حان وقت الصلاه إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و يعلمه بالصلاه، فكان يخرج بأبى هو و أُمّى بنفسه - و فى أىّ حالٍ من الأحوال كان - إلى الصلاه و يصلّى بالناس.

۳ – استدعاؤه عليّاً عليه السلام:

فأبو بكر و غيره كانوا بالجرف . . . الموضع الذى عسكر فيه أُسامه خارج المدينه . . .

و هو صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يصلّى بالمسلمين . . . و علىٌّ عنده . . . إذ لم يذكر أحد أنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمره بالخروج مع أُسامه . . .

حتّى اشتدّ به الوجع . . . و لم يمكنه الخروج . . . فقال بلال: «يا رسول اللّه، بأبى أنت و أُمى من يصلّى بالناس؟» (۲) . . . هنالك دعا عليّاً عليه السلام . . . قائلًا: «ابعثوا إلى على فادعوه» فقالت عائشه: «لو بعثت إلى أبى بكر» و قالت حفصه: «لو بعثت إلى عمر» . . . فما دُعى علىٌّ و لكن القوم حضروا أو أُحضروا!! «فاجتمعوا عنده جميعاً. فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: انصرفوا. فإنْ تك لى حاجه أبعث إليكم، فانصرفوا» (۳).

۱- ۱) مسند أحمد ۷ / ۸۶ حديث عائشه الرقم ۲۳۷۸۲.

۲- ۲) مسند أحمد ۴ / ۶۰ مسند أنس بن مالك الرقم ۱۲۶۸۰.

۳- ۳) تاريخ الطبرى ۲ / ۴۳۹.

إنّه كان يريد عليّاً عليه السلام و لا يريد أحداً من القوم، و كيف يريدهم و قد أمرهم بالخروج مع أَسامه، و لم يعدل عن أمره؟!

۴ – أمره بأنْ يصلّى بالمسلمين أحدهم:

فإذْ لم يحضر عليٌّ، و لم يتمكّن من الحضور للصلاه بنفسه، و المفروض خروج المشايخ و غيرهم إلى جيش أُسامه، أمر بأن يصلّى بالناس أحدهم . . . و ذاک ما أخرجه أبو داود عن ابن زمعه فقال:

«لما استعزّ برسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أنا عنده فى نفرٍ من المسلمين، دعاه بلال إلى الصلاه. فقال: مروا من يصلّى بالناس».

و فى حديث أخرجه ابن سعد عنه قال: «عدتُ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى مرضه الذى توفّى فيه، فجاءه بلال يؤذنه بالصلاه فقال لى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: مر الناس فليصلّوا.

قال عبد اللَّه: فخرجت فلقيت ناساً لا أُكلّمهم، فلمّا لقيت عمر بن الخطّاب لم أبغ من وراءه، و كان أبو بكر غائباً، فقلت له: صلِّ بالناس يا عمر. فقام عمر فى المقام . . . فقال عمر: ما كنت أظنّ حين أمرتنى إلّا أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أمرک بذلک، و لو لا ذلک ما صلّيت بالناس.

فقال عبد اللَّه: لمّا لم أر أبا بكر رأيتک أحقّ من غيره بالصلاه» (۱).

و فى خبر عن سالم بن عبيد الأشجعى قال: «إنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لمّا اشتدّ مرضه أُغمى عليه، كلّما أفاق قال: مروا بلالاً فليؤذّن، و مروا بلالاً فليصلّ بالناس» (۲).

ص:۲۴۵

۱- ۱) الطبقات الكبرى ۲ / ۱۷۰.

۲- ۲) بغيه الطلب فى تاريخ حلب ۹ / ۴۱۵۲، لكمال الدين ابن العديم الحنفى، المتوفّى سنه ۶۶۰. ترجم له الذهبى و اليافعى و ابن العماد فى تواريخهم و أثنوا عليه. و قال ابن شاكر الكتبى: «و كان محدّثاً حافظاً مؤرّخاً صادقاً فقيهاً مفتياً منشئاً بليغاً كاتباً مجوّداً . . . فوات الوفيات ۳ / ۱۲۶.

و قد كان من قبل، قد استخلف ابن أَمّ مكتوم - و هو مؤذّنه أيضاً - فى الصلاه بالناس كما عرفت.

۵ - قوله: إنّكنّ لصويحبات يوسف:

و جاء فى الأحاديث أنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قال لعائشه و حفصه: «إنّكنّ لصويحبات يوسف!» و هو يدلّ على أنّه قد وقع من المرأتين - مع الإلحاح الشديد و الحرص الأكيد - ما لا يرضاه النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم . . . فما كان ذلك؟ و متى كان؟

إنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لمّا عجز عن الحضور للصلاه بنفسه، و طلب عليّاً فلم يُدْع له - بل وجد الإلحاح و الإصرار من المرأتين على استدعاء أبى بكر و عمر - ثمّ أمر من يصلّى بالناس - و المفروض كون المشايخ فى جيش أُسامه - أُغمى عليه - كما فى الحديث - و ما أفاق إلّا و الناس فى المسجد و أبو بكر يصلّى بهم . . . فعلم أنّ المرأتين قامتا بما كانتا ملحّتين عليه . . . فقال: «إنّكنّ لصويحبات يوسف» ثمّ بادر إلى الخروج معجّلاً معتمداً على رجلين، و رجلاه تخطّان فى الأرض . . . كما سيأتى.

فمن تشبيه حالهنّ بحال صويحبات يوسف يعلم ما كان فى ضميرهنّ، و يستفاد عدم رضاه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بفعلهن مضافاً إلى خروجه . . .

فلو كان هو الذى أمر أبا بكر بالصلاه لما رجع باللوم عليهنّ، و لا بادر إلى الخروج و هو على تلك الحال . . .

و لكن شرّاح الحديث - اللّذين لا يريدون الاعتراف بهذه الحقيقه - اضطربوا فى

شرح الكلمه و مناسبتها للمقام:

قال ابن حجر: «إنّ عائشه أظهرت أنّ سبب إرادتها صرف الإمامه عن أبيها، كونه لا يسمع المأمومين القراءه لبكائه، و مرادها زياده على ذلك هو أن لا يتشاءم الناس به، و قد صرّحت هى فيما بعد بذلك . . . و بهذا التقرير يندفع إشكال من قال: إنّ صواحب يوسف لم يقع منهنّ إظهار يخالف ما فى الباطن» (۱).

قلت: لكنّه كلام بارد، و تأويل فاسد.

أمّا أوّلاً: ففيه اعتراف بأنّ قول عائشه: «إنّ أبا بكر رجل أسيف فمر عمر أن يصلّى بالناس» مخالفه للنبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و ردّ عليه منها، بحيث لم يتحمّله النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و قال هذا الكلام.

و أمّا ثانياً: فلأنّه لا يتناسب مع فصاحه النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و حكمته، إذ لم يكن صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يشبّه الشىء بخلافه و يمثّله بضدّه، و إنّما كان يضع المثل فى موضعه . . . و لا ريب أنّ صويحبات يوسف إنّما عصين اللّه بأنْ أرادت كلّ واحده منهنّ من يوسف ما أرادته الأُخرى، و فُتنت به كما فُتنت به صاحبتها، فلو كانت عائشه قد دفعت النبى عن أبيها و لم ترد شرف ذلك المقام الجليل له، و لم تفتتن بمحبّه الرئاسه و علوّ المقام، لكان النبى فى تشبيهها بصويحبات يوسف قد وضع المثل فى غير موضعه، و هو أجلُّ من ذلك، فإنّه نقص . . . و حينئذٍ يثبت أنّ ما قاله النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم إنّما كان لمخالفه المرأه و تقديمها بالأمر - بغير إذن منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم - لأبيها، لأنّها مفتونه بمحبّه الاستطاعه و الرغبه فى تحصيل الفضيله و اختصاصها و أهلها بالمناقب كما قدّمناه فى بيان طرف من أحوالها.

و أمّا ثالثاً: فقد جاء فى بعض الأخبار أنّه لمّا قالت عائشه: «إنّه رجل رقيق فمر

۱- ۱) فتح البارى ۲ / ۱۹۵.

عمر» لم یجبها بتلک الکلمه بل قال: «مروا عمر» (۱) و منه یظهر أنّ السبب فی قوله ذلک لم یکن قولها: «إنّه رجل أسیف».

و قال النووی بشرح الکلمه:

«أی: فی التظاهر علی ما تردن و کثره إلحاحکنّ فی طلب ما تردنه و تملْن إلیه، و فی مراجعه عائشه: جواز مراجعه ولیّ الأمر علی سبیل العرض و المشاوره و الإشاره بما یظهر أنّه مصلحه و تکون تلک المراجعه بعباره لطیفه، و مثل هذه المراجعه مراجعه عمر فی قوله: لا تبشّرهم فیتَّکلوا، و أشباهه کثیره مشهوره» (۲).

قلت: و هذا أسخف من سابقه، و جوابه یظهر ممّا ذکرنا حوله، و من الغریب استشهاده لعمل عائشه بعمل عمر و معارضته لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی مواقف کثیره!!

و ممّا یؤکّد ما ذکرناه من عدم تمامیّه ما تکلّفوا به فی بیان وجه المناسبه، أنّ بعضهم - کابن العربی المالکی - التجأ إلی تحریف الحدیث حتّی تتمّ المناسبه، فإنّه علی أساس تحریفه تتمّ بکلّ وضوح، لکنّ الکلام فی التحریف الذی ارتکبه . . .

و سنذکر نصّ عبارته فانتظر.

۶ - تقدیم أبی بکر عمر:

ثمّ إنّه قد جاء فی بعض تلک الأحادیث المذکوره تقدیم أبی بکر لعمر - بل ذکر ابن حجر أنّ إلحاح عائشه کان بطلبٍ من أبیها أبی بکر (۳) - . . . و قد وقع القول من أبی بکر - قوله لعمر: صلّ بالناس - موقع الإشکال کذلک، لأنّه لو کان الآمر بصلاه

۱- ۱) تاریخ الطبری ۲ / ۴۳۹.

۲- ۲) المنهاج شرح صحیح مسلم ۴ / ۱۱۸.

۳- ۳) فتح الباری ۲ / ۱۹۵.

أبی بکر هو النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فکیف یقول أبو بکر لعمر: صلّ بالناس؟! فذکروا فیه وجوهاً:

أحدها: ما تأوّله بعضهم علی أنّه قاله تواضعاً.

و الثانی: ما اختاره النووی - بعد الردّ علی الأوّل - و هو أنّه قاله للعذر المذکور، أی کونه رقیق القلب کثیر البکاء، فخشی أن لا یُسمع الناس!

و الثالث: ما احتمله ابن حجر، و هو: أن یکون فهم من الإمامه الصغری الإمامه العظمی، و علم ما فی تحمّلها من الخطر، و علم قوّه عمر علی ذلک فاختاره (۱).

و هذه الوجوه ذکرها الکرمانی قائلاً: «فإن قلت: کیف جاز للصدّیق مخالفه أمر الرسول صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و نصب الغیر للإمامه؟! قلت: کأنّه فهم أنّ الأمر لیس للإیجاب، أو أنّه قاله للعذر المذکور، و هو أنّه رجل رقیق کثیر البکاء لا یملک عینه.

و قد تأوّله بعضهم بأنّه قال تواضعاً» (۲).

قلت: أمّا الوجه الأوّل، فتأویل - و هکذا أوّلوا قوله عند ما استخلفه الناس و بایعوه:

«ولّیتکم و لست بخیرکم» (۳) - لکنّه - کما تری - تأویل لا یلتزم به ذو مسکه، و لذا قال النووی: «و لیس کذلک».

و أمّا الوجه الثانی، فقد عرفت ما فیه من کلام النبی.

و أمّا الوجه الثالث، فأظرف الوجوه، فإنّه احتمال أن یکون فهم أبو بکر!! الإمامه العظمی!! و علم ما فی تحمّلها من الخطر؟! علم قوه عمر علی ذلک فاختاره!! و لم یعلم النبی بقوّه عمر علی ذلک فلم یختره!! و إذا کان علم من عمر ذلک فعمر أفضل منه و أحقّ بالإمامه العظمی!!

۱- ۱) فتح الباری ۲ / ۱۹۵.

۲- ۲) الکواکب الدراری ۵ / ۷۰.

۳- ۳) طبقات ابن سعد ۳ / ۱۳۶.

لکنّ الوجه الوجيه أنّه کان يعلم بأنّ الأمر لم يکن من النبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم، و عمر کان يعلم - أيضاً - بذلک، و لذا قال له فی الجواب: «أنت أحقّ بذلک»، و قوله لعمر: «صلّ بالناس» يشبه قوله للناس فی السقيفه: «بايعوا أیّ الرجلين شئتم» يعنی: عمر و أبا عبيده . . .

٧ - خروجه معتمداً علی رجلين:

إنّه و إن لم يتعرّض فی بعض ألفاظ الحديث لخروج النبی إلی الصلاه أصلًا، و فی بعضها إشاره إليه و لکن بلا ذکرٍ لکيفيّه الخروج . . . إلّا أنّ فی اللفظ المفصّل - و هو خبر عبيد اللّه عن عائشه، حيث طلب منها أنْ تحدّثه عن مرض رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم - جاء: «ثمّ إنّ النبیّ صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم وجد من نفسه خفّهً، فخرج بين رجلين أحدهما العبّاس».

و فی حديث آخر عنها: «و خرج النبی يهادی بين رجلين، کأنّی أنظر إليه يخطّ برجليه الأرض».

و فی ثالث: «فلمّا دخل فی الصلاه وجد رسول اللّه فی نفسه خفّهً، فقام يهادی بين رجلين، و رجلاه تخطّان فی الأرض حتّی دخل المسجد».

و فی رابع: «فوجد رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم من نفسه خفّهً، فخرج و إذا أبو بکر يؤمّ الناس».

و فی خامس: «فخرج أبو بکر فصلّی بالناس، فوجد رسول اللّه من نفسه خفّهً، فخرج يهادی بين رجلين و رجلاه تخطّان فی الأرض».

أقول: هنا نقاط نلفت إليها الأنظار علی ضوء هذه الأخبار:

۱ – متى خرج أبو بكر إلى الصلاه؟

إنّه خرج إليها و النبى فى حال غشوهٍ، لأنّه لمّا وجد فى نفسه خفّهً خرج معتمداً على رجلين . . .

۲ – متى خرج رسول اللّه؟

إنّه خرج عند دخول أبى بكر فى الصلاه، فهل كانت الخفّه التى وجدها فى نفسه فى تلك اللحظات صدفهً، بأنْ رأى نفسه متمكّناً من الخروج فخرج على عادته، أو أنّه خرج عند ما علم بصلاه أبى بكر إمّا بإخبار مخبر، أو بسماع صوت أبى بكر؟ إنّه لا فرق بين الوجهين من حيث النتيجه، فإنّه لو كان قد أمر أبا بكر بالصلاه فى مقامه، لَما بادر إلى الخروج و هو على الحال التى وصفتها الأخبار!

۳ – كيف خرج رسول اللّه؟

لم يكن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بقادر على المشى بنفسه، و لا كان يكفيه الرجل الواحد، بل خرج معتمداً على رجلين، بل إنّهما أيضاً لم يكفياه، فرجلاه كانتا تخطّان فى الأرض، و إنّ خروجاً – كهذا – ليس إلّا لأمرٍ يهمّ الإسلام و المسلمين، و إلّا، فقد كان معذوراً عن الخروج للصلاه جماعهً، كما هو واضح . . . فإنْ كان خروج أبى بكر إلى الصلاه بأمرٍ منه فقد جاء ليعزله، كما كان فى قضيّه إبلاغ سوره التوبه حيث أمر أبا بكر بذلك ثمّ أمر بعزله، و ذاك من القضايا الثابته المتّفق عليها، لكنّه لم يكن بأمرٍ منه، للوجوه التى ذكرناها . . .

ص:۲۵۱

۴ – علی من کان معتمداً؟

و اختلفت الألفاظ التی ذکرناها فیمن کان معتمداً علیه – مع الاتّفاق علی کونهما اثنین – فمنها: «رجلین أحدهما العبّاس» و منها: «رجلین» و منها: «فقال: انظروا لی من أتّکی علیه، فجاءت بریره، و رجل آخر فاتّکأ علیهما». و هناک روایات فیها أسماء أشخاصٍ آخرین . . .

و من هنا اضطربت کلمات الشرّاح . . .

فقال النووی بشرح «فخرج بین رجلین أحدهما العبّاس»:

«و فسّر ابن عبّاس الآخر بعلیّ بن أبی طالب. و فی الطریق الآخر: فخرج و یدٌ له علی الفضل بن عباس و ید له علی رجلٍ آخر، و جاء فی غیر مسلم: بین رجلین أحدهما أُسامه بن زید. و طریق الجمع بین هذا کلّه: أنّهم کانوا یتناوبون الأخذ بیده الکریمه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم تارةً هذا و تارةً ذاک و ذاک، و یتنافسون فی ذلک و هؤلاء هم خواص أهل بیته الرجال الکبار، و کان العبّاس أکثرهم ملازمه للأخذ بیده الکریمه المبارکه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، أو أنّه أدام الأخذ، و إنّما یتناوب الباقون فی الید الأُخری. و أکرموا العبّاس باختصاصه بید و استمرارها له، لما له من السنّ و العمومه و غیرهما، و لهذا ذکرته عائشه مسمّیً و أبهمت الرجل الآخر، إذ لم یکن أحد الثلاثه الباقین ملازماً فی جمیع الطریق و لا معظمه، بخلاف العبّاس، و الله أعلم» (۱).

و فی خبر آخر عند ابن خزیمه عن سالم بن عبید: «فجاءوا ببریره و رجل آخر فاعتمد علیهما ثم خرج إلی الصلاه» (۲).

تری أنّ «الرجل الآخر» فی جمیع هذه الطرق غیر مذکور، فاضطرّ النووی إلی

۱– ۱) المنهاج شرح صحیح مسلم ۴ / ۱۱۷.

۲– ۲) عمده القاری ۵ / ۱۸۸.

ذكر توجيه لذلك، بعد أن ذكر طريق الجمع بين ذلك كلّه، لئلّا يسقط شيء منها عن الاعتبار!! بعد أن كانت القضيّه واحده . . .

و روى أبو حاتم أنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم خرج بين جاريتين، فجمع بين الخبرين بأنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم «خرج بين الجاريتين إلى الباب، و من الباب أخذه العبّاس و عليّ رضى اللّه عنهما، حتّى دخلا به المسجد» (۱).

لكنّ خبر خروجه بين جاريتين وهم صدر من الذهبى أيضاً (۲).

و ذكر العينى الجمع الذى اختاره النووى قائلًا:

«و زعم بعض الناس» ثمّ أشكل عليه بقوله: «فإنْ قلت: ليس بين المسجد و بيته صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم مسافه تقتضى التناوب» فأجاب بقوله: «قلت: يحتمل أن يكون ذلك لزيادهٍ فى إكرامه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، أو لالتماس البركه من يده» (۳).

و أنت تستشمّ من عبارته «و زعم بعض الناس» ثمّ من الإشكال و الجواب، عدم ارتضائه لما قاله النووى، و كذلك ابن حجر ردّ - كما ستعلم - على ما ذكره النووى فيما جاء فى روايه معمر: «و لكنّ عائشه لا تطيب نفساً له بخير» و روايه الزهرى: «و لكنّها لا تقدر على أنْ تذكره بخير».

و التحقيق: إنّ القضيّه واحده، و«الرجل الآخر» هو عليٌّ عليه السلام «و لكن عائشه . . .» أمّا ما ذكره النووى فقد عرفت ما فيه، و قد أورد العينى ما فى روايه معمر و الزهرى ثمّ قال: «و قال بعضهم: و فى هذا ردّ على من زعم أنّها أبهمت الثانى لكونه لم يتعيّن فى جميع المسافه و لا معظمها» قال العينى: «قلت: أشار بهذا إلى الردّ على

۱- ۱) عمده القارى ۵ / ۱۸۸.

۲- ۲) عمده القارى ۵ / ۱۹۰.

۳- ۳) عمده القارى ۵ / ۱۸۸.

النووی و لکنّه ما صرّح باسمه لاعتنائه به و محاماته له» (۱).

قلت: و العینی أیضاً لم یـذکر اسم القائل و هو ابن حجر، و لا نصّ عبارته لشـدّتها، و لنـذکرها کاملةً، فإنّه کما لم یصـرّح باسم النووی کذلک لم یصرّح باسم الکرمانی الذی اکتفی هنا بأنْ قال: «لم یکن تحقیراً أو عداوةً، حاشاها من ذلک» (۲).

و هی هذه بعد روایتی معمر و الزهری:

«و فی هـذا ردّ علی من تنطّع فقال لا یجوز أنْ یظنّ ذلک بعائشه، و ردّ علی من زعم أنّها أبهمت الثانی لکونه لم یتعیّن فی جمیع المسـافه . . . و فی جمیع ذلـک الرجل الآخر هو العبّاس، و اختصّ بـذلک إکراماً له. و هـذا توهّم ممّن قاله، و الواقع خلافه، لأنّ ابن عبّاس فی جمیع الروایات الصحیحه جازم بأنّ المبهم علیٌّ فهو المعتمد. و الله أعلم» (۳).

إلّا أنّ من القوم من حملته العصبیّه لعائشه علی أنْ ینکر ما جاء فی روایه معمر و الزهری، و قـد أجاب عن ذلک ابن حجر حاملاً الإنکار علی الصحّه فقال: «و لم یقف الکرمانی علی هذه الزیاده فعبّر عنها بعباره شنیعه» (۴).

۸ – حدیث صلاته خلف أبی بکر:

و حدیث أنّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أئتمّ فی تلک الصلاه بأبی بکر – بالإضافه إلی أنّه فی نفسه کذب کما سیأتی – دلیل آخر علی أنّ أصل القضیه – أعنی أمره أبا بکر بالصلاه – کذب . . . و بیان ذلک فی الوجوه الآتیه.

ص:۲۵۴

۱- ۱) عمده القاری ۵ / ۱۹۲.

۲- ۲) الکواکب الدراری ۵ / ۵۲.

۳- ۳) فتح الباری ۲ / ۱۹۸.

۴- ۴) فتح الباری ۲ / ۱۹۸.

۹ – وجوب تقديم الأقرأ:

هذا، و ينافى حديث الأمر بالصلاه منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ما ثبت عنه من وجوب تقديم الأقرأ فى الإمامه إذا استووا فى القراءه، و فى الصحاح أحاديث متعدّده دالّه على ذلك، و قد عقد البخارى «باب: إذا استووا فى القراءه فليؤمّهم أكبرهم» (۱).

و ذلك، لأنّ أبا بكر لم يكن الأقرأ بالإجماع . . . و هذا أيضاً من المواضع المشكله التى اضطربت فيها كلماتهم:

قال العينى «و اختلف العلماء فيمن هو أولى بالإمامه، فقالت طائفه: الأفقه و به قال أبو حنيفه و مالك و الجمهور، و قال أبو يوسف و أحمد و إسحاق: الأقرأ» و هو قول ابن سيرين و بعض الشافعيّه فأجاب عن الإشكال بعدم التعارض: «لأنّه لا يكاد يوجد إذ ذاك قارئ إلّا و هو فقيه» قال: «و أجاب بعضهم بأنّ تقديم الأقرأ كان فى أوّل الإسلام . . .» (۲).

و قال ابن حجر بشرح عنوان البخارى المذكور:

«هذه الترجمه . . . منتزعه من حديث أخرجه مسلم من روايه أبى مسعود الأنصارى مرفوعاً . . . و قد نقل ابن أبى حاتم فى العلل عن أبيه أنّ شعبه كان يتوقّف فى صحّه هذا الحديث. و لكن هو فى الجمله يصلح للاحتجاج به عند البخارى . . . قيل:

المراد به الأفقه. و قيل: هو على ظاهره.

و بحسب ذلك، اختلف الفقهاء، قال النووى قال أصحابنا: الأفقه مقدّم على الأقرأ . . .، و لهذا قدّم النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أبا بكر فى الصلاه على الباقين، مع أنّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم نصَّ على أنّ غيره أقرأ منه – كأنه عنى حديث: أقرؤكم

۱– ۱) صحيح البخارى ۱ / ۲۴۲.

۲– ۲) عمده القارى ۵ / ۲۰۳.

أبىّ – قال: و أجابوا عن الحديث: بأنّ الأقرأ من الصحابه كان هو الأفقه».

قال ابن حجر: «قلت: و هـذا الجواب يلزم منه أنّ من نصّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على أنّه أقرأ من أبى بكر كان أفقه من أبى بكر، فيفسد الاحتجاج بأنّ تقديم أبى بكر كان لأنّه الأفقه».

قال: «ثمّ قال النووى بعد ذلك: إنّ قوله فى حديث أبى مسعود: فإنْ كانوا فى القراءه سواء فأعلمهم بالسُنّه، فإنْ كانوا فى السنّه سواء فأقدمهم فى الهجره. يدلّ على تقديم الأقرأ مطلقاً. إنته».

قال ابن حجر: «و هو واضح للمغايره» (۱).

أقول: فانظر إلى اضطراباتهم و تمحّلاتهم فى الباب، و ما ذلك كلّه إلّا دليلاً على عجزهم عن حلّ الإشكال، و إلّا فأىّ وجهٍ لحمل حديث تقديم الأقرأ على «صدر الإسلام» فقط؟ أو حمله على أنّ المراد هو «الأفقه»؟! و هل كان أبو بكر الأفقه حقّاً؟!

و أمّا الوجه الآخر الذى نسبه النووى إلى أصحابه فقد ردّ عليه ابن حجر . . .

وتراهم بالتالى يعترفون بوجوب تقديم الأقرأ أو يسكتون!!

إنّ المتّفق عليه فى كتابى البخارى و مسلم أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان هو الإمام فى تلك الصلاه. و كذا جاء فى حديث غيرهما . . . فهذه طائفه من الأخبار صريحه فى ذلك . . .

و طائفه أُخرى فيها بعض الإجمال . . . كالحديث عند النسائى: «و كان النبى بين يدى أبى بكر، فصلّى قاعداً، و أبو بكر يصلّى بالناس، و الناس خلف أبى بكر». و الآخر عند ابن ماجه: «ثمّ جاء رسول اللّه حتّى جلس إلى جنب أبى بكر حتّى قضى أبو بكر صلاته».

۱– ۱) فتح البارى ۲ / ۲۱۷ – ۲۱۸.

و طائفه ثالثه ظاهره أو صريحه فى صلاته خلف أبى بكر، كالحديث عند النسائى و أحمد: «إنّ أبا بكر صلّى للناس و رسول اللّه فى الصفّ» و الحديث عند أحمد: «صلّى رسول اللّه خلف أبى بكر قاعداً» و عنده أيضاً: «و صلّى النبى خلفه قاعداً».

و من هنا كان هذا الموضع من المواضع المشكله عند الشرّاح، حيث اضطربت كلماتهم و اختلفت أقوالهم فيه . . . قال ابن حجر: «و هو اختلاف شديد» (۱).

فابن الجوزى و جماعه اسقطوا ما أفاد صلاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خلف أبى بكر عن الاعتبار، بالنظر إلى ضعف سنده، و إعراض البخارى و مسلم عن إخراجه (۲) قال ابن عبد البرّ: «الآثار الصحاح على أنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم هو الإمام» (۳) و قال النووى: «و إن كان بعض العلماء زعم أنّ أبا بكر كان هو الإمام و النبى مقتدٍ به، لكنّ الصواب أنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم كان هو الإمام و قد ذكره مسلم» (۴).

لكن فيه: أنّه إن كان دليل الردّ ضعف السند، فقد عرفت أنّ جميع ما دلّ على أمره أبا بكر بالصلاه ضعيف، و إن كان دليل الردّ إعراض الشيخين، فقد ثبت لدى المحقّقين أنّ إعراضهما عن حديث لا يوهنه، كما أنّ إخراجهما لحديث لا يوجب قبوله. نعم، خصوم ابن الجوزى و جماعته ملتزمون بذلك.

و عبد المغيث بن زهير و جماعه قالوا: كان أبو بكر هو الإمام، أخذاً بالأحاديث الصريحه فى ذلك، قال الضياء المقدسى و ابن ناصر: «صحّ و ثبت أنّه صلّى اللّه عليه

۱- ۱) فتح البارى ۲ / ۱۹۷.

۲- ۲) لابن الجوزى رساله فى هذا الباب أسماها «آفه أصحاب الحديث» نشرناها لأول مرّه بمقدّمه و تعاليق هامّه سنه ۱۳۹۸.

۳- ۳) عمده القارى ۵ / ۱۹۱.

۴- ۴) المنهاج، شرح صحيح مسلم ۴ / ۱۱۳.

[و آله] و سلّم صلّى خلفه مقتدياً به فى مرضه الذى توفّى فيه ثلاث مرّات، و لا ينكر ذلك إلّا جاهل لا علم له بالروايه» (١).

لكن فيه: أنّها أحاديث ضعيفه جدّاً، و من عمدتها ما رواه شبابه بن سوار المدلّس المجروح عند المحقّقين . . . على أنّ قولهما: «ثلاث مرّات» معارض بقول بعضهم «كان مرّتين» و به جزم ابن حبّان (٢)، و أمّا رمى المنكرين بالجهل فتعصّب . . .

و العينى و جماعه على الجمع بتعدّد الواقعه، قال العينى: «و روى حديث عائشه بطرقٍ كثيره فى الصحيحين و غيرهما، و فيه اضطراب غير قادح.

و قال البيهقى: لا تعارض فى أحاديثها، فإنّ الصلاه التى كان فيها النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم إماماً هى صلاه الظهر يوم السبت أو يوم الأحد، و التى كان فيها مأموماً هى صلاه الصبح من يوم الاثنين و هى آخر صلاهٍ صلّاها صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حتّى خرج من الدنيا.

و قال نعيم بن أبى هند: الأخبار التى وردت فى هذه القصه كلها صحيحه و ليس فيها تعارض، فإنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم صلّى فى مرضه الذى مات فيه صلاتين فى المسجد، فى إحداهما كان إماماً و فى الأُخرى كان مأموماً» (٣).

قلت:

أوّلًا: إنّ كلام البيهقى فى الجمع أيضاً مضطرب، فهو لا يدرى الصلاه التى كان فيها إماماً، أ هى صلاه الظهر يوم السبت أو يوم الأحد!؟ و كأنّ المهمّ عنده أن يجعل الصلاه الأخيره - يوم الاثنين - صلاته مأموماً كى تثبت الإمامه العظمى لأبى بكر بالإمامه الصغرى!!

١- ١) عمده القارى ٥ / ١٩١، لعبد المغيث رساله فى هذا الباب، ردّ عليها ابن الجوزى برسالته المذكوره.

٢- ٢) عمده القارى ٥ / ١٩١.

٣- ٣) عمده القارى ٥ / ١٩١.

و ثانیاً: إنّ نعیم بن أبی هند - الذی حکم بصحّه کلّ الأخبار، و جمع کالبیهقی بالتعدّد لکن من غیر تعیین، لجهله بواقع الأمر! - رجل مقدوح مجروح لا یعتمد علی کلامه کما تقدّم فی محلّه.

و ثالثاً: إنّه اعترف بوجود الاضطراب فی حدیث عائشه، و کذا اعترف بذلک ابن حجر، ثمّ ذکر الاختلاف، و ظاهره ترک المطلب علی حاله من دون اختیار، ثمّ أضاف أنّه «اختلف النقل عن الصحابه غیر عائشه، فحدیث ابن عبّاس فیه: أنّ أبا بکر کان مأموماً . . . و حدیث أنس فیه: أنّ أبا بکر کان إماماً. أخرجه الترمذی و غیره . . .» (۱).

و التحقیق:

إنّ القصّه واحده لا متعدّده، فالنبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم خرج فی تلک الواقعه إلی المسجد و نحّی أبا بکر عن المحراب، و صلّی بالناس بنفسه و کان هو الإمام و صار أبو بکر مأموماً . . .

هذا هو التحقیق بالنظر إلی الوجوه المذکوره، و فی متون الأخبار، و فی تناقضات القوم، و فی ملابسات القصّه . . . ثمّ وجدنا إمام الشافعیّه یصرّح بهذا الذی انتهینا إلیه . . .

قال ابن حجر:

«و قد صرّح الشافعی بأنّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لم یصل بالناس فی مرض موته فی المسجد إلّا مرّه واحده، و هی هذه التی صلّی فیها قاعداً، و کان أبو بکر فیها أوّلاً إماماً ثمّ صار مأموماً یُسمع الناس التکبیر» (۲).

ثمّ إنّ هذا الذی صرّح به الشافعی من أنّ أبا بکر «صار مأموماً یُسمع الناس

۱- ۱) فتح الباری ۲ / ۱۹۷ - ۱۹۸.

۲- ۲) فتح الباری ۲ / ۲۲۲ - ۲۲۳.

التكبير» ممّـا شقّ على كثيرٍ من القوم التصـريح به، فجعلوا يتّبعون أهواءهم فى روايه الخبر و حكـايه الحـال، فـانظر إلى الفرق بين عباره الشافعى و ما جاء مشابهاً لها فى بعض الأخبار، و عباره من قال:

«فكان أبو بكر يصلّى بصلاه رسول اللّه و هو جالس، و كان الناس يصلّون بصلاه أبى بكر».

و من قال:

«فكان أبو بكر يصلّى قائماً، و كان رسول اللّه يصلّى قاعداً، يقتدى أبو بكر بصلاه رسول اللّه، و الناس مقتدون بصلاه أبى بكر».

و من قال:

«فصلّى قاعداً و أبو بكر يصلّى بالناس، و الناس خلف أبى بكر».

و من قال:

فكان أبو بكر يأتمّ بالنبى و الناس يأتمون بأبى بكر».

و من قال:

«جاء رسول اللّه حتى جلس إلى جنب أبى بكر حتّى قضى أبو بكر صلاته».

إنّهم يقولون هكذا كى يوهموا ثبوت نوع إمامه لأبى بكر!! و تكون حينئذٍ كلماتهم مضطربه مشوّشه بطبيعه الحال!! و بالفعل فقد وقع التوهّم . . . و اختلف الشرّاح فى القضيّه و توهّم بعضهم فروعاً فقهيّه، كقولهم بصحّه الصلاه بإمامين!!:

فقـد عقـد البخارى: «باب الرجل يأتمّ بالإمام و يأتمّ الناس بالمأموم» و ذكر فيه الحـديث عن عائشه الـذى فيه: «و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يصلّى قاعـداً، يقتـدى أبو بكر بصـلاه رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و الناس مقتـدون بصلاه أبى بكر» (۱).

ص:۲۶۰

۱- ۱) صحيح البخارى ۱ / ۲۵۲ كتاب الجماعه و الإمامه باب الرجل يأتم بالإمام و يأتم الناس بالمأموم الرقم ۶۸۱.

و قال العینی بعد الحدیث: «قیل للأعمش: و کان النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یصلّی و أبو بکر یصلّی بصلاته و الناس یصلّون بصلاه أبی بکر؟ فقال برأسه:

نعم!».

قال: «استدلّ به الشعبی علی جواز ائتمام بعض المأمومین ببعضٍ و هو مختار الطبری أیضاً، و أشار إلیه البخاری - کما یأتی إن شاء اللّه تعالی - .

و ردّ: بأنّ أبا بکر کان مبلّغاً، و علی هذا فمعنی الاقتداء اقتداؤه بصوته، و الدلیل علیه أنّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم کان جالساً و أبو بکر کان قائماً، فکانت بعض أفعاله تخفی علی بعض المأمومین، فلأجل ذلک کان أبو بکر کالإمام فی حقهم» (1).

أقول: و لذا شرح السیوطی الحدیث فی الموطّأ بقوله:

«أی یتعرّفون به ما کان النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یفعله لضعف صوته عن أن یُسمع الناس تکبیر الانتقال، فکان أبو بکر یُسمعهم ذلک» (2).

و یشهد بذلک الحدیث المتقدّم عن جابر: «اشتکی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فصلّینا وراءه و هو قاعد، و أبو بکر یُسْمع الناس تکبیره».

بل لقد عقد البخاری نفسه: «باب من أسمع الناس تکبیر الإمام» و أخرج الحدیث تحته (3)!!

١٠ - لا یجوز لأحد التقدّم علی النبیّ:

هذا کلّه، بغضّ النظر عن أنّه لا یجوز لأحد أن یتقدّم علی النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، و أمّا بالنظر إلی هذه القاعده المسلّمه کتاباً و سُنّه، فجمیع أحادیث المسأله باطله.

١- ١) عمده القاری ٥ / ١٩٠.

٢- ٢) تنویر الحوالک علی موطأ مالک ١ / ١٥٦.

٣- ٣) صحیح البخاری ١ / ٢٥١ کتاب الجماعه و الإمامه باب من أسمع الناس تکبیر الإمام الرقم ٦٨٠.

و لقد نصّ على تلك القاعده كبار الفقهاء، منهم: إمام المالكيه و أتباعه، و عن القاضى عياض إنّه مشهور قول مالك و جماعه أصحابه، قال: هذا أوْلى الأقاويل . . . (۱).

و قال الحلبى بعد حديث تراجع أبى بكر عن مقامه: «و هذا استدلّ به القاضى عياض رحمه اللّه على أنّه لا يجوز لأحدٍ أن يؤمّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، لأنّه لا يصلح للتقدم بين يديه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، فى الصلاه و لا فى غيرها، لا لعذرٍ و لا لغيره، و لقد نهى اللّه المؤمنين عن ذلك، و لا يكون أحد شافعاً له صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و قد قال صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أئمّتكم شفعاؤكم. و حينئذٍ يحتاج الجواب عن صلاته صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خلف عبد الرحمن بن عوف ركعةً، و سيأتى الجواب عن ذلك» (۲).

قلت:

يشير بقوله: «و قد نهى اللّه المؤمنين عن ذلك» إلى قوله عزّ و جلّ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللّهِ وَ رَسُولِهِ » (۳) و قد تبع فى ذلك إمامه مالك بن أنس كما فى فتح البارى (۴) لكن من الغريب جدّاً قول ابن العربى المالكى: المسأله الخامسه: «قوله تعالى: «لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللّهِ وَ رَسُولِهِ » أصلٌ فى ترك التعرّض لأقوال النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و إيجاب أتّباعه و الاقتداء به، و لذلك قال النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى مرضه: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس. فقالت عائشه لحفصه: قولى له: إنّ أبا بكر رجلٌ أسيف، و إنّه متى يقم مقامك لا يسمع الناس من البكاء، فمر عليّاً (۵) فليصلّ

۱- ۱) نيل الاوطار ۳ / ۱۸۲.

۲- ۲) السيره الحلبيه ۳ / ۳۸۸.

۳- ۳) سوره الحجرات ۴۹ : ۱.

۴- ۴) فتح البارى ۲ / ۲۲۳، كتاب الصّلاه الباب ۵۱ إنّما جعل الإمام ليؤتمّ به.

۵- ۵) فكان الحديث بثلاثه ألفاظ ۱ - «فمر غيره» ۲ - «فمر عمر» ۳ - «فمر عليّاً» و هذا من جمله التعارضات الكثيره الموجوده بين ألفاظ هذه القضيّه الواحده!! لكنّا نغضّ النظر عن التعرّض له خوفاً من الإطاله . . . إلّا أنّه لا مناص من ذكر الأمر الأغرب من هذا الرجل! و هو التناقض و التعارض الموجود بين هذا الذى نقلناه عن كتابه (أحكام القرآن) و بين الموجود فى كتابه الآخر (العواصم من القواصم: ۱۹۲) حيث يقول فى سياق ردّه و طعنه على الإماميّه!!: «و لا تستغربوا هذا من قولهم، فهم يقولون إن النبى كان مدارياً لهم معيناً لهم على نفاقٍ و تقيه و أين أنت من قول النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حين سمع قول عائشه: مروا عمر فليصل بالناس - : انكن لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصلّ بالناس».

بالناس، فقال النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّکنّ لأنتنّ صواحب یوسف، مروا أبا بکر فلیصلّ بالناس.

یعنی بقوله: صواحب یوسف، الفتنه بالردّ عن الجائز إلی غیر الجائز» (۱).

أقول:

إنّ الرجل یعلم جیّداً بأن النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لم یتمثّل بقوله: «إنّکنّ صواحب یوسف» إلّا لوجود فتنهٍ من المرأتین، فحرّف الحدیث من «فمر عمر» إلی «فمر علیّاً» لیتمّ تشبیه النبی المرأتین بصویحبات یوسف، لأنّ المرأتین أرادتا الردّ عن الجائز «و هو صلاه أبی بکر!» إلی غیر الجائز «و هو صلاه علیّ!».

إذن، جمیع أحادیث المسأله باطله.

أمّا التی دلّت علی صلاه النبی خلف أبی بکر فواضح جدّاً.

و أمّا الّتی دلّت علی أنّه کان النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم هو الإمام، فلاشتمالها علی استمرار أبی بکر فی الصلاه، و قد صحّ عنه أنّه فی صلاته بالمسلمین عند ما ذهب رسول اللّه إلی بنی عمرو بن عوف لیصلح بینهم . . . لمّا حضر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و هو فی الصلاه «استأخر» ثمّ قال: «ما کان لابن أبی قحافه أن یصلّی بین یدی رسول اللّه» . . ..

۱- ۱) أحکام القرآن ۴ / ۱۴۵.

و هذا نصّ الحديث عن سهل بن سعد الساعدى:

«إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ذهب إلى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاه، فجاء المؤذّن إلى أبى بكر فقال: أ تصلّى للناس فأُقيم؟ قال: نعم.

فصلّى أبو بكر. فجاء رسول اللّه و الناس فى الصلاه، فتخلّص حتّى وقف فى الصفّ، فصفّق الناس، و كان أبو بكر لا يلتفت فى صلاته.

فلمّا أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، فأشار إليه رسول اللّه أن امكث مكانك. فرفع أبو بكر يديه فحمد اللّه على ما أمره به رسول اللّه من ذلك، ثمّ استأخر أبو بكر حتى استوى فى الصفّ، و تقدّم رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فصلّى.

فلمّا انصرف قال: يا أبا بكر ما منعك أنْ تثبت إذ أمرتك؟ فقال أبو بكر: ما كان لابن أبى قحافه أن يصلّى بين يدى رسول اللّه . . .».

و قد التفت ابن حجر إلى هذا التعارض فقال بشرح الحديث:

«فصلّى أبو بكر. أى: دخل فى الصلاه، و لفظ عبد العزيز المذكور: و تقدّم أبو بكر فكبّر. و فى روايه المسعودى عن أبى حازم: فاستفتح أبو بكر الصّلاه و هى عند الطبرانى.

و بهذا يُجاب عن الفرق بين المقامين، حيث امتنع أبو بكر هنا أنْ يستمرّ إماماً و حيث استمرّ فى مرض موته صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حين صلّى خلفه الركعه الثانيه من الصبح كما صرّح به موسى بن عقبه فى المغازى، فكأنّه لمّا أن مضى معظم الصلاه حسن الاستمرار، و لمّا أنْ لم يمض منها إلّا اليسير لم يستمرّ» (۱).

و هذا عجيب من ابن حجر!!

۱- ۱) فتح البارى ۲ / ۲۱۴.

فقد جاء فی الأحادیث المتقدّمه: «فصلّی» کما فی هذا الحدیث الذی فسّره ب«أی:

دخل فی الصلاه»: فانظر منها الحدیث الأوّل و الحدیث السابع من الأحادیث المنقوله عن صحیح البخاری.

بل جاء فی بعضها: «فلمّا دخل فی الصلاه وجد رسول اللّه فی نفسه خفّه» فانظر الحدیث الثامن من أحادیث البخاری.

لکنّ بعض الکذّابین روی فی هذا الحدیث أیضاً: «فصلّی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم خلف أبی بکر» قال الهیثمی: «رواه الطبرانی . . . و فی إسناد الطبرانی عبد اللَّه بن جعفر بن نجیح، و هو ضعیف جدّاً» (۱).

فظهر أن لا ـ فرق . . . و لا ـ یجوز لأبی بکر و لا ـ لغیره من أفراد الأُمّه التقدّم علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، لا فی الصلاه و لا فی غیرها . . .

۱۱ – خطبته بعد الصلاه:

ثمّ إنّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قام معتمداً علی علی و الفضل حتی جلس علی المنبر و علیه عصابه، فحمد اللّه و أثنی علیه، و أوصاهم بالکتاب و عترته أهل بیته، و نهاهم عن التنافس و التباغض، و ودّعهم (۲).

۱۲ – رأی أمیر المؤمنین فی القضیّه:

و بعد أن متون الأخبار و مدالیلها، و وجدنا التعارض و التکاذب فیما بینها، بحیث لا طریق صحیح للجمع بینها بعد کون القضیّه واحده . . . و استخلصنا أنّ صلاه أبی بکر

۱- ۱) مجمع الزوائد ۵ / ۳۳۰ کتاب الخلافه باب الخلفاء الأربعه الرقم ۸۹۳۲.

۲- ۲) جواهر العقدین: ۲۳۴.

فی مرض النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لم تکن بأمرٍ منه قطعاً . . . فلنرجع إلی مولانا أمیر المؤمنین علیه السلام، لنری رأیهُ فی أصل القضیّه، فیکون شاهداً علی ما استنتجناه، و لنری أیضاً أنّ صلاه أبی بکر بأمر من کانت؟

لقـد حکی ابن أبی الحدیـد المعـتزلی عن شـیخه أبی یعقـوب یوسف بن إسـماعیل اللمعـانی حول مـا کـان بین أمیر المؤمنین و عائشه، جاء فیه:

«فلمّا ثقل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی مرضه، أنفذ جیش أُسامه و جعل فیه أبا بکر و غیره من أعلام المهاجرین و الأنصـار، فکان علیٌّ علیه السـلام حینئـذٍ بوصوله إلی الأمر – إنْ حـدث برسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله حـدث – أوثق، و تغلّب علی ظنّه أنّ المدینه – لو مات – لخلت من منازع ینازعه الأمر بالکلیّه، فیأخذه صـفواً عفواً، و تتمّ له البیعه فلا یتهیّأ فسـخها لو رام ضـدٌّ منـازعته علیها. فکان من عود أبی بکر من جیش أُسامه بإرسالها إلیه و إعلامه بأنّ رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله یموت ما کان، و من حدیث الصلاه بالناس ما عرف.

فنسب علیٌّ علیه السـلام عائشه أنّها أمرت بلالاً – مولی أبیها – أن یأمره فلیصلّ بالناس، لأنّ رسول اللّه کما روی قال: «لیصلّ بهم أحدهم» و لم یعیّن، و کانت صـلاه الصـبح، فخرج رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و هو فی آخر رمق یتهادی بین علیّ و الفضل بن العبّاس، حتّی قـام فی المحراب – کمـا ورد فی الخبر – ثمّ دخل، فمات ارتفاع الضـحی، فجعل یوم صـلاته حجّهً فی صـرف الأمر إلیه، و قال: أیّکم یطیب نفساً أنْ یتقدّم قدمین قدّمهما رسول اللّه فی الصلاه؟! و لم یحملوا خروج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی الصـلاه لصـرفه عنها، بل لمحافظته علی الصـلاه مهما أمکن. فبویع علی هـذه النکته التی اتّهمها علیٌّ علیه السـلام علی إنّها ابتدأت منها.

و کان علیٌّ علیه السـلام یذکر هذا لأصـحابه فی خلواته کثیراً و یقول: إنّه لم یقل صلّی اللّه علیه و آله: إنّکنّ لصویحبات یوسف إلّا إنکاراً لهذه الحال و غضباً منها، لأنّها

و حفصه تبادرتا إلى تعيين أبويهما، و إنّه استدركها بخروجه و صرفه عن المحراب، فلم يُجد ذلك و لا أثّر، مع قوّه الداعى الذى كان يدعو إلى أبى بكر و يمهّد له قاعده الأمر و تقرّر حاله فى نفوس الناس و من اتّبعه على ذلك من أعيان المهاجرين و الأنصار . . .

فقلت له رحمه اللّه: أ فتقول أنت: إنّ عائشه عيّنت أباها للصلاه و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يعيّنه؟!

فقال: أمّا أنا فلا أقول ذلك، و لكنّ عليّاً كان يقوله، و تكليفى غير تكليفه، كان حاضراً، و لم أكن حاضراً . . .» (۱).

نتيجه البحث:

لقد استعرضنا أهمّ أحاديث القضيّه، و أصحّها، و نظرنا أوّلاً فى أسانيدها، فلم نجد حديثاً منها يمكن قبوله و الركون إليه فى مثل هذه القضيه، فرواه الأحاديث بين «ضعيف» و«مدلّس» و«ناصبىّ» و«عثمانىّ» و«خارجى» . . . و كونها فى الصحاح لا يجدى، و تلقّى الكلّ إياها بالقبول لا ينفع . . .

ثمّ نظرنا فى متونها و مداليلها بغضّ النظر عن أسانيدها، فوجدناها متناقضه متضاربهً يكذّب بعضها بعضاً . . . بحيث لا يمكن الجمع بينها بوجه . . . بعد أنْ كانت القضيّه واحدهً، كما نصّ عليه الشافعى و من قال بقوله من أعلام الفقه و الحديث . . .

ثمّ رأينا أنّ الأدلّه و الشواهد الخارجيّه القويمه تؤكّد على استحاله أنْ يكون النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم هو الذى أمر أبا بكر بالصلاه فى مقامه.

و خلاصه الأمر الواقع: أنّ النبى لمّا مرض، كان أبو بكر غائباً بأمر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم حيث كان مع أُسامه بن زيد فى جيشه، و كان النبى يصلّى بالمسلمين

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۹ / ۱۹۶ - ۱۹۸.

بنفسه، حتّی إذا کانت الصلاه الأخیره حیث غلبه الضعف و اشتدّ به المرض طلب علیّاً، فلم یُدعَ له، فأمر بأنْ یصلّی بالناس أحدهم، فلمّا التفت بأنّ المصلّی بهم أبو بکر خرج معتمداً علی أمیر المؤمنین و رجل آخر - و هو فی آخر رمقٍ من حیاته - لأنْ یصرفه عن المحراب و یصلّی بالمسلمین بنفسه - لا أنْ یقتدی بأبی بکر! - و یعلن بأنّ صلاته لم تکن بأمرٍ منه، بل من غیره!!

ثمّ رأینا أنّ أمیر المؤمنین علیه السلام کان یری أنّ الأمر کان من عائشه و«علیٌّ مع الحقّ و الحقّ مع علیّ» (1).

و صلّی اللّه علی رسوله الأمین، و علی علیّ أمیر المؤمنین و الأئمّه المعصومین، و الحمد للّه ربّ العالمین.

۱- ۱) کما فی الأحادیث الکثیره المتفق علیها بین المسلمین، أُنظر من مصادر أهل السُنّه المعتبره: سنن الترمذی ۵ / ۳۹۸ کتاب المناقب باب مناقب علیّ بن أبی طالب الرقم ۳۷۳۴، المستدرک ۳ / ۱۳۵ کتاب معرفه الصحابه (مناقب أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب) الرقم ۴۶۲۹، جامع الأُصول ۷ / ۱۷۶ کتاب الفضائل و المناقب باب فضائل الصحابه مجملاً الرقم ۶۳۸۲، مجمع الزوائد ۷ / ۴۷۶ - ۴۷۷ کتاب الفتن باب فیما کان فی الجمل وصفین و غیرهما الرقم ۱۲۰۳۱، تاریخ بغداد ۱۴ / ۳۲۲.

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۵- أحادیث تحریم متعه النساء

اشاره

تألیف

السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۲۶۹



بسم اللّه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، و الصّلاه و السلام على محمّد و آله الطاهرين.

و بعد . . . فإنّ البحث عن المتعتين قديم جدّاً، و كتابات السلف و الخلف عنهما من النواحى المختلفه كثيره جدّاً أيضاً.

و هذه رساله وجيزه كتبتها بمناسبه أحاديث رووها فى أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم هو الذى حرَّم متعه النساء، و عمدتها ما أخرجه البخارى و مسلم و غيرهما عن أمير المؤمنين الإمام علىّ بن أبى طالب عليه السلام . . .

منها: أنّه قال لابن عبّاس – و قد بلغه أنّه يقول بالمتعه، و اللفظ لمسلم – : «إنّك رجلٌ تائه، نهانا رسول اللّه عن متعه النساء يوم خيبر».

و هى أحاديث موضوعه مختلقه، يعترف بذلك كلُّ من ينظر فى أسانيدها و مداليلها و ينصف، و الله هو الموفَّق.

فنقول:

لا خلاف بين المسلمين فى نزول القرآن المبين بالمتعتين . . .

أمّا متعه الحجّ، فقد قال عزّ و جلّ:

«فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَهِ أَيّامٍ فِى الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَهٌ كامِلَهٌ ذٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِى الْمَسْجِدِ

اَلْحَرَامِ » (۱).

و أمّا متعه النساء، فقد قال عزّ و جلّ: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً » (۲).

و كان على ذلك عمل المسلمين . . .

حتّى قال عمر بعد شطرٍ من خلافته:

«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أنا أنهى عنهما و أُعاقب عليهما».

فوقع الخلاف . . .

و حار التابعون له، الجاعلون قوله أصلاً من الأُصول، كيف يوجّهونه و هو صريحٌ فى: قال اللّه . . . و أقول . . .؟!

۱- متعه الحجّ

اشاره

و متعه الحجّ: أن ينشىء الإنسان بالمتعه إحرامه فى أشهر الحجّ من الميقات، فيأتى مكّه، و يطوف بالبيت، ثمّ يسعى، ثمّ يقصِّر، و يحلّ من إحرامه، حتّى ينشىء فى نفس تلك السفره إحراماً آخر للحجّ من مكّه، و الأفضل من المسجد الحرام، و يخرج إلى عرفات، ثمّ المشعر . . . إلى آخر أعمال الحج . . .

فيكون متمتّعاً بالعمره إلى الحجّ.

و إنما سمّى بهذا الاسم لما فيه من المتعه أى اللّذه بإباحه محظورات الإحرام فى تلك المدّه المتخلّله بين الإحرامين . . .

۱- ۱) سوره البقره ۲ : ۱۹۶.

۲- ۲) سوره النساء ۴ : ۲۴.

و هذا ما حرّمه عمر و تبعه علیه عثمان و معاویه و غیرهما . . . و لکنّهم لم ینسبوا التحریم إلی النبی و لم ینقلوا عنه حدیثاً.

۱- موقف علی و کبار الصحابه من تحریمها:

و کان فی المقابل أمیر المؤمنین علیّ علیه السلام الحافظ للشریعه المطهِّره و الذابّ عن السُنّه المکرَّمه.

أخرج أحمد و مسلم عن عبد اللّه بن شقیق قال - و اللفظ للأوّل - : «کان عثمان ینهی عن المتعه، و علیّ یأمر بها، فقال عثمان لعلیّ: إنّک کذا و کذا. ثمّ قال (۱) علی: لقد علمت أنّا قد تمتّعنا مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم؟ فقال: أجل و لکنا کنا خائفین» (۲).

و عن سعید بن المسیّب، قال: «اجتمع علیٌّ و عثمان بعسفان، فکان عثمان ینهی عن المتعه و العمره. فقال له علیٌّ: ما ترید إلی أمر فعله رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم تنهی عنها؟! فقال عثمان: دعنا منک (۳).

و عن مروان بن الحکم، قال: «شهدت عثمان و علیّاً، و عثمان ینهی عن المتعه و أنْ یجمع بینهما. فلمّا رأی علیٌّ أهلّ بهما: لبّیک بعمرهٍ و حجّهٍ قال: ما کنت لأدع سُنّه النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لقول أحد» (۴).

۱- ۱) لقد أبهم الرواه ما قاله خلیفتهم عثمان لعلیّ علیه السلام، کما أبهموا جواب الإمام علیه السلام علی کلمات عثمان . . . و فی بعض المصادر: «فقال عثمان لعلیّ کلمهً».

۲- ۲) مسند أحمد ۱ / ۱۵۶ مسند علی بن أبی طالب الرقم ۷۵۸.

۳- ۳) صحیح البخاری ۲ / ۵۶۹ کتاب الحج باب التمتع و الاقران و الإفراد بالحج الرقم ۱۴۹۴ و صحیح مسلم ۳ / ۶۸ کتاب الحج باب جواز التمتع ذیل الرقم ۱۲۲۳، مسند أحمد ۱ / ۲۲۰ مسند علی بن أبی طالب الرقم ۱۱۵۰.

۴- ۴) صحیح البخاری ۲ / ۵۶۷ کتاب الحج باب التمتع و الإقران و الإفراد بالحج الرقم ۱۴۸۸، مسند أحمد ۱ / ۱۵۳ مسند علی بن أبی طالب الرقم ۷۳۵.

و علی ذلک کان أعلام الصحابه . . .

* کابن عبّاس . . . فقد أخرج أحمد أنّه قال: «تمتّع النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، فقال عروه بن الزبیر: نهی أبو بکر و عمر عن المتعه، فقال ابن عبّاس: ما یقول عُرَیّه (۱)!! قال: یقول: نهی أبو بکر و عمر عن المتعه.

فقال ابن عبّاس: أراهم سیهلکون، أقول قال النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم؛ و یقول نهی أبو بکر و عمر!» (۲).

* و سعد بن أبی وقّاص . . . فقد أخرج الترمذی بأسناده: «عن محمّد بن عبد اللّه بن الحارث بن نوفل أنّه سمع سعد بن أبی وقّاص و الضحّاک بن قیس - و هما یذکران التمتّع بالعمره إلی الحجّ - فقال الضحّاک بن قیس: لا یصنع ذلک إلّا من جهل أمر اللّه تعالی. فقال سعد: بئس ما قلت یا ابن أخی. فقال الضحّاک: فإنّ عمر بن الخطّاب قد نهی ذلک. فقال سعد: قد صنعها رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و صنعناها معه.

قال: هذا حدیث صحیح» (۳).

* و أبی موسی الأشعری . . . فقد أخرج أحمد: «أنّه کان یفتی بالمتعه فقال له رجل:

رویدک ببعض فُتیاک، فإنّک لا تدری ما أحدث أمیر المؤمنین فی النسک بعدک! حتی لقیه بعدُ فسأله، فقال عمر: قد علمت أنّ النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قد فعله و أصحابه و لکنی کرهت أنْ یظلّوا بهنّ معرّسین فی الأراک، ثم یروحون بالحج تقطر رؤوسهم» (۴).

۱- ۱) تصغیر «عروه» تحقیراً له.

۲- ۲) مسند أحمد ۱ / ۵۵۴ مسند عبد اللَّه بن عباس الرقم ۳۱۱۱.

۳- ۳) سنن الترمذی ۲ / ۲۲۴ کتاب الحجّ باب ما جاء فی التمتع الرقم ۸۲۴.

۴- ۴) مسند أحمد ۱ / ۸۱ مسند عمر بن الخطاب الرقم ۳۵۳.

* و جابر بن عبد اللَّه . . . فقد أخرج مسلم و غيره عن أبی نضره، قال: «كان ابن عبّاس يأمر بالمتعه، و كان ابن الزبير ينهی عنها. قال فذكرت ذلک لجابر بن عبد اللَّه . . . فقال: علی يدیّ دار الحديث. تمتعنا مع رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم فلمّا قام عمر (1) قال: إنّ اللّه كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء، و إنّ القرآن قد نزل منازله، فافصلوا حجّكم من عمرتكم، وأبتّوا (2) نكاح هذه النساء، فلنْ أوتی برجلٍ نكح امرأه إلی أجلٍ إلّا رجمته بالحجاره» (3).

* و عبد اللَّه بن عمر . . . فقد أخرج الترمذی: «أنّ عبد اللَّه بن عمر سئل عن متعه الحجّ. فقال: هی حلال. فقال له السائل: إنّ أباک قد نهی عنها. فقال: أ رأيت إنْ كان أبی نهی عنها و صنعها رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم أ أمر أبی يتبع أم أمر رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم؟! فقال الرجل: بل أمر رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم. فقال: لقد صنعها رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم» (4).

* و عمران بن حصين (5) - و كان شديد الإنكار لذلک حتّی فی مرض موته - فقد أخرج مسلم: «عن مطرف قال: بعث إلیَّ عمران بن حصين فی مرضه الذی توفّی فيه فقال: إنّی كنت محدّثک بأحاديث، لعلّ اللّه أن ينفعک بها بعدی. فإنْ عشت فاكتم

1- 1) أی بأمر الخلافه.

2- 2) أی: اقطعوا، اتركوا.

3- 3) صحيح مسلم 3 / 56 كتاب الحج باب فی المتعه بالحج و العمره الرقم 1217 و ذيله.

4- 4) سنن الترمذی 2 / 224 كتاب الحج باب ما جاء فی التمتع الرقم 825.

5- 5) ذكر كل من ابن عبد البرّ فی الاستيعاب 3 / 284 و ابن حجر فی الإصابه 4 / 584 أنه كان من فضلاء الصحابه و فقهائهم، بل نصّ ابن القيّم فی زاد المعاد علی كونه أعظم من عثمان، و ذكروا أنه كان يری الملائكه و تسلّم عليه و هو ما أشار إليه فی الحديث بقوله: «قد سلّم علی» توفی سنه 52 بالبصره.

عنّى (۱) و إنْ متّ فحدّث بها إنْ شئت. إنّه قد سُلِّم عليَّ. و اعلم أنّ نبيّ اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قد جمع بين حجّ و عمره، ثم لم ينزل فيها كتاب اللّه، و لم ينه عنها نبيّ اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم. فقال رجل برأيه فيها ما شاء» (۲).

قال النووى بشرح أخبار إنكاره: «و هذه الروايات كلّها متّفقه على أنّ مراد عمران أنّ التمتّع بالعمره إلى الحجّ جائز، و كذلك القِران، و فيه التصريح بإنكاره على عمر بن الخطّاب منع التمتّع» (۳).

۲- دفاع ابن تيميّه ثمّ إقراره بالخطأ:

و ذكر شيخ إسلامهم ابن تيميّه فى الدفاع عن عمر وجوهاً، كقوله: «إنّما كان مراد عمر أن يأمر بما هو أفضل» و استشهد له بما رواه عن ابنه من أنّه «كان عبد اللَّه بن عمر يأمر بالمتعه، فيقولون له: إنّ أباك نهى عنها. فيقول: إنّ أبى لم يرد ما تقولون» و حاصل كلامه ما صرّح به فى آخره حيث قال: «فكان نهيه عن المتعه على وجه الاختيار، لا على وجه التحريم، و هو لم يقل: «أنا أُحرّمهما».

قلت: أمّا أنّ مراده كان الأمر بما هو أفضل، فتأويل باطل، و أمّا ما حكاه عن ابن عمر فتحريف لِما ثبت عنه فى الكتب المعتبره، و قال ابن كثير: «و كان ابنه عبد اللَّه يخالفه فيقال له: إنّ أباك كان ينهى عنها! فيقول: لقد خشيت أنْ يقع عليكم حجاره من السماء! قد فعلها رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، أ فسُنّه رسول اللّه تتّبع أم سُنّه عمر بن الخطّاب؟!» (۴).

ص:۲۷۸

۱- ۱) لاحظ إلى أين بلغت التقيّه!!

۲- ۲) صحيح مسلم ۳ / ۷۰ - ۷۱ كتاب الحج باب جواز التمتّع ذيل الرقم ۱۲۲۶. و فى الباب من صحيح البخارى ۲ / ۵۶۹ كتاب الحج باب التمتع الرقم ۱۴۹۶ و سنن ابن ماجه ۴ / ۴۵۴ كتاب المناسك باب التمتع بالعمره إلى الحج الرقم ۲۹۷۸، و هو عند أحمد فى المسند ۵ / ۶۰۰ حديث عمران بن حصين الرقم ۱۹۳۹۴.

۳- ۳) المنهاج ۸ / ۱۶۸.

۴- ۴) تاريخ ابن كثير ۵ / ۱۵۹.

و العمده إنكاره قول عمر: «و أنا أَحرّمهما». و سنذكر جمعاً ممّن رواه!

هذا، و كأنّ ابن تيميّه يعلم بأنْ لا فائده فيما تكلّفه فی توجيه تحريم عمر و الدفاع عنه، فاضطرّ إلی أن يقول:

«فأهل السُنّه متّفقون علی أنّ كلّ واحدٍ من الناس يؤخذ من قوله و يترك إلّا رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم، أنّ عمر أخطأ فی مسأله، فهم لا ينزّهون عن الإقرار علی الخطأ إلّا رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم» (1).

لكنّه ليس «خطأ» من عمر، بل هو «إحداث» كما جاء فی الحديث المتقدّم عن أبی موسی الأشعری . . . و قد قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم:

«أنا فرطكم علی الحوض، و ليرفعنّ رجال منكم ثم ليختلجنّ دونی، فأقول: يا ربّ أصحابی! فيقال: إنّك لا تدری ما أحدثوا بعدك!» (2).

و لقائل أن يقول: إنّ الغرض الأصلی من التحريم هو إحياء سُنّه الجاهليّه، فإنّهم «كانوا يرون أنّ العمره فی أشهر الحجّ من أفجر الفجور فی الأرض» (3).

قال البيهقی: «و الله ما أعمر رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم عائشه فی ذی الحجّه إلّا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك» (4).

و لذا صحّ عنه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم: «لو استقبلت من أمری ما استدبرت ما أهديت، و لو لا أنّ معی الهدی لأحللت. فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: يا

1- 1) منهاج السُنّه 4 / 182 - 183.

2- 2) أخرجه الحفاظ فی باب الحوض منهم البخاری فی الصحيح 5 / 2405 كتاب الرقاق باب فی الحوض الرقم 6205.

3- 3) أخرجه البخاری فی الصحيح 2 / 567 كتاب الحج باب التمتع و الإقران و الإفراد بالحج الرقم 1489 و مسلم فی الصحيح 3 / 81 - 82 كتاب الحج باب جواز العمره فی أشهر الحج الرقم 1240 و غيرهما.

4- 4) سنن البيهقی 4 / 563 كتاب الحج باب العمره فی أشهر الحج الرقم 8732.

رسول اللّه هی لنا أو للأبد؟ فقال: لا، بل للأبد». أخرجه أرباب الصحاح کافّه، و عقد له البخاری فی صحیحه باباً.

۲- متعه النساء

اشاره

و البحث عن متعه النساء هـو الموضوع الأصـلی فی هـذه الرسـاله، لأنـهم ینسـبون الحرمه إلی النّبی صلّی اللّه علیه و آله و أمیر المؤمنین، دون متعه الحج.

و هی أنْ تزوّج المرأه الحرّه الکـامله نفسـها من الرجـل المسـلم بمهرٍ مسـمّیً إلی أجـلٍ مسـمّیً، فیقبل الرجل ذلک، فهـذا نکاح المتعه، أو الزواج الموقّت، و یعتبر فیه جمیع ما یعتبر فی النکاح الدائم، من کون العقد جامعاً لجمیع شـرائط الصحّه، و عدم وجود المانع من نسبٍ أو سببٍ و غیرهما، و یجوز فیه الوکاله کما تجوز فی الدائم، و یلحق الولد بالأب کما یلحق به فیه، و تترتّب علیه سائر الآثار المترتّبه علی النکاح الدائم، من الحرمه و المحرمیه و العدّه . . ..

إلّا أنّ الافتراق بینهما یکون لا بالطلاق بل بانقضاء المدّه أو هبتها من قبل الزوج، و أنّ العدّه - إنْ لم تکن فی سنّ الیأس الشرعی - قرءان إن کانت تحیض، و إلّا فخمسه و أربعون یوماً، و أنّه لا توارث بینهما، و لا نفقه لها علیه، و هذه أحکام دلّت علیها الأدلّه الخاصّه، و لا تقتضی أن یکون متعه النساء شیئاً فی مقابل النکاح مثل ملک الیمین.

۱- ثبوتها بالکتاب و السُنّه و الإجماع:

و قد دلّ علی مشروعیّه هذا النکاح و ثبوته فی الإسلام:

۱ - الکتاب، فی قوله عزّ و جلّ: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ . . .» (۱). و قد روی عن

۱- ۱) سوره النساء: ۲۴.

جماعه من كبار الصحابه و التابعين – المرجوع إليهم فى قراءه القرآن و أحكامه – التصريح بنزول هذه الآيه المباركه فى المتعه، حتّى أنّهم كانوا يقرأونها: «فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل . . .»، و كانوا قد كتبوها كذلك فى مصاحفهم، فهى – حينئذٍ – نصّ فى المتعه، و من هؤلاء:

عبد اللَّه بن عبّاس، و أُبى بن كعب، و عبد اللّه بن مسعود، و جابر بن عبد اللَّه و أبو سعيد الخدرى، و سعيد بن جبير، و مجاهد، و السدّى، و قتاده (١).

بل ذكروا عن ابن عبّاس قوله: «و الله لأنزلها اللّه كذلك – ثلاث مرّات».

و عنه و عن أُبى التصريح بكونها غير منسوخه.

بل نصّ القرطبى على أنّ دلالتها على نكاح المتعه هو قول الجمهور، و هذه عبارته: «و قال الجمهور: المراد نكاح المتعه الذى كان فى صدر الاسلام» (٢).

٢ – السنّه: و فى السُنّه أحاديث كثيره دالّه على ذلك، نكتفى منها بواحدٍ ممّا أخرجه البخارى و مسلم و أحمد و غيرهم عن عبد اللَّه بن مسعود قال:

«كنّا نغزو مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ليس لنا نساء. فقلنا: ألا نستخصى؟ فنهانا عن ذلك، ثمّ رخّص لنا أن ننكح المرأه بالثوب إلى اجل، ثمّ قرأ عبد اللَّه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَ لاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » (٣).

١- ١) راجع التفاسير: الطبرى و القرطبى و ابن كثير و الكشّاف و الدرّ المنثور. كلّها بتفسير الآيه. و راجع أيضاً: أحكام القرآن – للجصّاص – ٢ / ٢٠٨، سنن البيهقى ٧ / ٣٣٥، المنهاج للنووى ٩ / ١٥٣، المغنى لابن قدامه ٧ / ٥٧١.

٢- ٢) تفسير القرطبى ٥ / ١٣٠.

٣- ٣) صحيح البخارى ٥ / ١٩٥٣ كتاب النكاح باب ما يكره من التبتل و الخصاء الرقم ٤٧٨٧ و ٤ / ١٦٨٧ كتاب التفسير (تفسير سوره المائده) الرقم ٤٣٣٩، صحيح مسلم ٣ / ١٩٣ كتاب النكاح، باب نكاح المتعه الرقم ١٤٠٤، مسند أحمد ١ / ٦٩٢ مسند عبد اللَّه بن مسعود الرقم ٣٩٧٦.

و لا يخفى ما يقصده ابن مسعود من قراءه الآيه المذكوره بعد نقل الحديث، فإنّه كان ممّن أنكر على من حرّم المتعه.

۳ - الإجماع: فإنّه لا خلاف بين المسلمين فى أنّ «المتعه» نكاح. نصّ على ذلك القرطبى، و ذكر طائفةً من أحكامها، حيث قال:

«لم يختلف العلماء من السلف و الخلف أنّ المتعه نكاح إلى أجل، لا ميراث فيه، و الفرقه تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق» ثمّ نقل عن ابن عطيّه كيفيّه هذا النكاح و أحكامه (۱).

و كذا الطبرى، فنقل عن السدّى: «فهذه المتعه، الرجل ينكح المرأه بشرطٍ إلى أجل مسمّى . . .» (۲).

و عن ابن عبد البرّ فى «التمهيد»: «أجمعوا أنّ المتعه نكاح، لا إشهاد فيه و لا ولىّ، و أنّه نكاح إلى أجلٍ، تقع فيه الفرقه بلا طلاق و لا ميراث بينهما» (۳).

۲- تحريم عمر:

و كانت متعه النساء - كمتعه الحجّ - حتّى وفاه النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و زمن أبى بكر، و فى شطرٍ من خلافه عمر بن الخطّاب، حتّى قال:

«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه و أنا أنهى عنهما و أُعاقب عليهما» و قد وردت قولته هذه فى كتب الفقه و الحديث و التفسير و الكلام. أُنظر منها: تفسير الرازى

۱- ۱) تفسير القرطبى ۵ / ۱۳۲.

۲- ۲) تفسير الطبرى ۵ / ۱۸.

۳- ۳) التمهيد ۱۱ / ۱۰۲.

۲ / ۱۶۷، شرح معانی الآثار ۳۷۴، سنن البیهقی ۷ / ۲۰۶، بدایه المجتهد ۱ / ۳۴۶ المحلّی ۷ / ۱۰۷، أحکام القرآن - للجصّاص - ۱ / ۲۷۹، شرح التجرید للقوشجی الأشعری، تفسیر القرطبی ۲ / ۳۷۰، المغنی ۷ / ۵۲۷، زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲ / ۲۰۵، الدرّ المنثور ۲ / ۱۴۱، کنز العمّال ۸ / ۲۹۳، وفیات الأعیان ۵ / ۱۹۷.

و منهم من نصّ علی صحّته کالسرخسی، و منهم من نصّ علی ثبوته کابن قیّم الجوزیه. و فی المحاضرات للراغب الأصبهانی: «قال یحیی بن أکثم لشیخ بالبصره:

بمن اقتدیت فی جواز المتعه؟ قال: بعمر بن الخطّاب. فقال: کیف هذا و عمر کان أشدّ الناس فیها؟! قال: لأنّ الخبر الصحیح قد أتی أنّه صعد المنبر فقال: إنّ اللّه و رسوله أحلّا لکم متعتین و إنّی احرمهما علیکم و أُعاقب علیهما؛ فقبلنا شهادته و لم نقبل تحریمه».

و فی بعض الروایات: أنّ النهی کان عن المتعتین وَ حیّ علی خیر العمل (۱).

و عن عطاء، عن جابر بن عبد اللَّه: «استمتعنا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أبی بکر و عمر، حتی إذا کان فی آخر خلافه عمر استمتع عمرو بن حریث بامرأه - سمّاها جابر فنسیتها - فحملت المرأه، فبلغ ذلک عمر، فدعاها فسألها فقالت: نعم، قال من أشهد؟ قال عطاء: لا أدری قال: أُمّی أمْ ولیّها. قال فهلّا غیرها؟!

فذلک حین نهی عنها» (۲).

و مثله أخبار أُخری، و فی بعضها التهدید بالرجم (۳).

۱- ۱) کذا فی شرح التجرید للقوشجی (مطاعن عمر): ۴۸۴.

۲- ۲) صحیح مسلم ۳ / ۱۹۴ کتاب النکاح باب نکاح المتعه ذیل الرقم ۱۴۰۵، مسند أحمد ۴ / ۲۳۷، مسند جابر بن عبد اللَّه الرقم ۱۳۸۵۶، سنن البیهقی ۷ / ۳۸۸ کتاب الصداق باب ما یجوز أن یکون مهراً الرقم ۱۴۳۶۸ و القصه هذه فی المصنف لعبد الرزاق ۷ / ۴۹۷ باب المتعه الرقم ۱۴۰۲۱.

۳- ۳) بل عنه أنّه قال: «لا أؤتی برجلٍ تزوّج امرأهً إلی أجلٍ إلّا رجمته و لو أدرکته میّتاً لرجمت قبره المبسوط - للسرخسی ۵ / ۱۵۳.

فالذی نهی عن المتعه هو عمر بن الخطّاب . . ..

و فی خبرٍ: أنّ رجلاً قدم من الشام، فمکث مع امرأةٍ إلی ما شاء اللّه أن یمکث، ثمّ إنّه خرج، فأُخبر بذلک عمر بن الخطّاب، فأرسل إلیه فقال: ما حملک علی الذی فعلته؟ قال: فعلته مع رسول اللّه، ثمّ لم ینهانا عنه حتّی قبضه اللّه. ثمّ مع أبی بکر فلم ینهانا حتی قبضه اللّه، ثمّ معک، فلم تُحدث لنا فیه نهیاً. فقال عمر: أما و الذی نفسی بیده لو کنت تقدّمت فی نهیٍ لرجمتک» (1).

و من هنا تری أنّه فی جمیع الأخبار ینسبون النهی إلی عمر، یقولون: «فلمّا کان عمر نهانا عنهما» و«نهی عنها عمر» و«قال رجل برأیه ما شاء» و نحو ذلک، فلو کان ثمّه نهی عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لما کان لنسبه النهی و ما ترتّب علیه من الآثار الفاسده إلی عمر وجه کما هو واضح. و قد جاء عن أمیر المؤمنین علیه السلام قوله: «لو لا أنّ عمر نهی عن المتعه ما زنی إلّا شقی» (2) و عن ابن عبّاس: «ما کانت المتعه إلّا رحمهً من اللّه تعالی رحم بها عباده، و لو لا نهی عمر عنها ما زنی إلّا شقی» (3).

و من هنا جعل تحریم المتعه من أوّلیّات عمر بن الخطّاب (4).

بل إنّ عمر نفسه یقول: «کانتا علی عهد رسول اللّه، و أنا أنهی عنهما» فلا یخبر عن نهی لرسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، بل ینسب النهی إلی نفسه و یتوعّد بالعقاب. بل إنّه لم یکذّب الرجل الشامی لمّا أجابه بما سمعت، بل لمّا قال له: «ثمّ معک

1- 1) کنز العمّال 16 / 218 کتاب النکاح باب المتعه الرقم 45718.

2- 2) المصنّف - لعبد الرزّاق بن همام - 7 / 500 باب المتعه الرقم 14029، تفسیر الطبری 5 / 19، الدرّ المنثور2 / 251، تفسیر الرازی 10 / 52.

3- 3) تفسیر القرطبی 5 / 130. و منهم من رواه بلفظ «شفی» أی قلیل. أُنظر: النهایه 2 / 437 و تاج العروس 19 / 578 و غیرهما من کتب اللغه.

4- 4) تاریخ الخلفاء - للسیوطی - : 137.

فلم تُحدِثْ لنا فيه نهياً» اعترف بعدم النهی مطلقاً حتی تلک الساعه. و لا یخفی ما تدلّ علیه کلمه «تحدث».

۳- موقف علیّ و کبار الصحابه من تحریمها:

ثم إنّه و إنْ تابع عمر فی تحریمه بعض القوم کعبد اللّه بن الزبیر، لکنْ ثبت علی القول بحلّیّه المتعه - تبعاً للقرآن و السُنّه - أعلام الصحابه، و علی رأسهم مولانا أمیر المؤمنین و أهل البیت علیهم السلام . . . قال ابن حزم:

«و قد ثبت علی تحلیلها بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم جماعه من السلف رضی اللّه عنهم، منهم من الصحابه رضی اللّه عنهم: أسماء بنت أبی بکر الصدیق و جابر بن عبد اللّه و ابن مسعود و ابن عبّاس و معاویه بن أبی سفیان و عمرو بن حریث و أبو سعید الخدری و سلمه و معبد أبناء أُمیّه بن خلف.

و رواه جابر بن عبد اللّه عن جمیع الصحابه مدّه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و مدّه أبی بکر و عمر إلی قرب آخر خلافه عمر . . ..

قال: «و من التابعین: طاووس و عطاء و سعید بن جبیر و سائر فقهاء مکّه أعزّها اللّه . . .» (۱).

و لم یذکر ابن حزم عمران بن حصین و بعض الصحابه الآخرین، و ذکر ذلک القرطبی و أضاف عن ابن عبد البرّ: «أصحاب ابن عبّاس من أهل مکّه و الیمن کلّهم یرون المتعه حلالاً علی مذهب ابن عبّاس . . .» (۲).

و من أشهر فقهاء مکّه المکرّمه القائلین بحلّیّه المتعه: عبد الملک بن عبد العزیز،

۱- ۱) المحلّی ۹ / ۱۲۹.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۵ / ۱۳۳.

المعروف بـابن جريـج المكّى، المتـوفّى سـنه ۱۴۹، و هـو مـن كبـار الفقهـاء و أعلاـم التـابعين و ثقـات المحـدّثين و مـن رجـال الصحيحين، فقد ذكروا أنّه تزوّج نحواً من تسعين امرأه بنكاح المتعه.

و ذكر ابن خلّكـان أنّ المـأمون أمر أيّام خلافته أنْ يُنادى بحلّيه المتعه. قال: فـدخل عليه محمّـد بن منصور و أبو العيناء، فوجـداه يسـتاك و يقول – و هو مغتـاط – : متعتـان كانتا على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم و عهـد أبى بكر و أنا أنهى عنهما. قال:

و من أنت يـا جُعَل حتى تنهى عمّا فعله رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم و أبو بكر؟! فأراد محمّـد بن منصور أنْ يكلّمه، فأومـأ إليه أبو العينـاء و قـال: رجل يقول فى عمر بن الخطّاب ما يقول، نكلّمه نحن؟! و دخل عليه يحيى بن أكثم فخلا به و خوّفه من الفتنه، و لم يزل به حتى صرف رأيه» (۱).

۴– الأقوال فى الدفاع عن عمر:

و جـاء دور المـدافعين و الموجّهين الّـذين يتعبون أنفسـهم فى هـذا السبيل . . . كما هو شأنهم فى كلّ قضـيّه من هـذا القبيل . . . حيث الحكم ثابت بالكتاب و السُنّه . . .

و بالضروره من الدين . . . و الخليفه يخالف بكلّ صراحهٍ . . . حكم ربّ العالمين . . ..

لكنّهم اختلفوا إلى طوائف . . . بين قائل بأن النبى صـلّى اللّه عليه و آله و سلّم هو الذى حرّمها، و قائل بأنّ عمر هو الذى حرّمها . . . و قائل بأنْ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم هو الذى نسخ حكم الإباحه لكن لم يعلم به إلّا عمر!!

أمّا القول الأخير، فهو للفخر الرازى، فقد قال:

«فلم يبق إلّا أن يقال: كان مراده أنّ المتعه كانت مباحهً فى زمن الرسول صلّى اللّه

۱– ۱) وفيات الأعيان ۶ / ۱۴۹ – ۱۵۰ بترجمه يحيى بن أكثم.

عليه [و آله] و سلّم، و أنا أنهى عنها، لِما ثبت عندى أنّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم نسخها» (۱).

و قال النووى بعد قوله عمر:

«هذا محمول على أنّ الذى استمتع فى عهد أبى بكر و عمر لم يبلغه النسخ» (۲).

و أمّا القولان الأوّلان، فقد ذكرهما ابن قيّم الجوزيّه (۳).

لكن اختلف أصحاب القول الأول فى وقت تحريم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم إلى أقوال سبعه (۴):

۱ - أنّه يوم خيبر. و هذا قول طائفهٍ، منهم الشافعى.

۲ - أنّه فى عمره القضاء.

۳ - أنّه عام فتح مكّه. و هذا قول ابن عيينه و طائفه.

۴ - أنّه فى أوطاس.

۵ - أنّه عام حنين. قال ابن القيّم: و هذا فى الحقيقه هو القول الثانى، لاتّصال غزاه حنين بالفتح.

قلت: و سأذكر الحديث فيه.

۶ - أنّه عام تبوك: و سأذكر الحديث فيه.

۷ - أنّه عام حجّه الوداع. قال ابن القيّم: «و هو وهم من بعض الرواه، سافر فيه وهمه من فتح مكّه إلى حجّه الوداع . . . و سفر الوهم من زمان إلى زمان، و من مكان إلى مكان،

۱- ۱) تفسير الرازى ۱۰ / ۵۶.

۲- ۲) المنهاج شرح صحيح مسلم ۹ / ۱۵۷.

۳- ۳) زاد المعاد ۲ / ۱۸۴ - ۱۸۵ و سنذكر عبارته.

۴- ۴) ذكر منها ابن القيّم أربعه هى: خيبر، الفتح، حنين حجّه الوداع، انظر كتاب زاد المعاد فى هدى خير العباد ۲ / ۱۸۳، و الثلاثه أُخرى من فتح البارى فى شرح البخارى ۹ / ۲۱۰.

و من واقعه إلی واقعه، کثیراً ما یعرض للحفاظ فمن دونهم» (۱).

و عمده ما ذکره أصحاب القول الثانی فی وجه تحریم ما أحلّه اللّه و رسوله و بقی الحکم کذلک حتی ذهاب رسول اللّه إلی ربّه جَلّ و عَلا - و قد تقرّر أنْ لا نسخ بعده صلّی اللّه علیه و آله و سلّم - هو: «أنّ عمر هو الذی حرّمها و نهی عنها، و قد أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون» (۲).

فهذه هی الأقوال التی یستخلصها المتتبع المنقب من خلال کلماتهم المضطربه و أقوالهم المتعارضه . . ..

۵- نقد القول بأنَّ النسخ من النبیّ و لم یعلم به إلّا عمر:

أمّا القول الثالث - و هو أنّ النسخ کان من النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم نفسه، و لکن لم یعلم به غیر عمر - فقد کان الأولی بإمامهم!! الفخر الرازی أنْ لا یتفوّه به! إذ کیف یثبت النسخ عند عمر فقط و لا یثبت عند علیّ علیه السلام و جمهور الصحابه؟! و لما ذا خصّه النبیّ بالعلم به دونهم؟! و هلّا أخبر هو عن هذا النسخ - الثابت عنده! - حین قال له ناصحه، و هو عمران بن سواد: «عابت أُمّتک منک أربعاً . . . و ذکروا أنّک حرّمت متعه النساء و قد کانت رخصهً من اللّه، نستمتع بقبضهٍ و نفارق عن ثلاث. قال: إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أحلّها فی زمان ضروره، ثم رجع الناس إلی السعه . . .» (۳).

و لما ذا لم تقبل الأمّه منه ذلک و بقی الخلاف حتی الیوم؟!

ص:۲۸۸

۱- ۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲ / ۱۸۳.

۲- ۲) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲ / ۱۸۴.

۳- ۳) تاریخ الطبری - حوادث سنه ۲۳ - ۳ / ۲۹۰.

۶- نقد القول بأنّ التحريم من عمر و يجب اتّباعه:

اشاره

قال ابن القيّم: «فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم فى صحيحه عن جابر بن عبد اللَّه قال: كنّا نستمتع بالقبضه من التمر و الدقيق الأيّام على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أبى بكر، حتى نهى عنها عمر فى شأن عمرو بن حريث. و فيما ثبت عن عمر أنّه قال: متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنا أنهى عنهما: متعه النساء و متعه الحجّ؟

قيل: الناس فى هذا طائفتان:

طائفه تقول: إنّ عمر هو الذى حرّمها و نهى عنها، و قد أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون. و لم تر هذه الطائفه تصحيح حديث سبره بن معبد فى تحريم المتعه عام الفتح، فإنّه من روايه عبد الملك بن الربيع بن سبره عن أبيه عن جدّه. و قد تكلّم فيه ابن معين. و لم ير البخارى إخراج حديثه فى صحيحه مع شدّه الحاجه إليه و كونه أصلًا من أُصول الإسلام. و لو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجه و الاحتجاج به. قالوا: و لو صحّ حديث سبره لم يخف على ابن مسعود، حتّى يروى أنّهم فعلوها و يحتجّ بالآيه.

و أيضاً: و لو صحّ لم يقل عمر إنّها كانت على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و أنا أنهى عنها و أُعاقب عليها، بل كان يقول إنّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حرّمها و نهى عنها. قالوا: و لو صحّ لم تفعل على عهد الصدّيق و هو عهد خلافه النبوّه حقّاً.

و الطائفه الثانيه، رأت صحّه حديث سبره، و لو لم يصحّ فقد صحّ حديث علىّ رضى اللّه عنه عنه أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حرّم متعه النساء.

فوجب حمل حديث جابر على أنّ الذى أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم، و لم

يكن قد اشتهر حتى كان زمان عمر، فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها و اشتهر.

و بهذا تأتلف الأحاديث الوارده فيها. و باللّه التوفيق» (۱).

أقول: فالقـائلون بهـذا القول يلتزمون بـأنّ التحريم كان من عمر لا من اللّه و رسوله، لكنّهم يوجّهون تحريم عمر، بل ينسـبونه إلى اللّه و رسوله باعتبار أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمر باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون.

هـذا عمـده دليلهم . . . فـإذا لم يثبت «أنّ رسول اللّه أمر باتّباع ما سـنّه الخلفاء الراشـدون» لم يبق مناص من الاعتراف بأن ما فعله عمر كان «إحداثاً فى الدين» كما قال غير واحدٍ من الصحابه!

إنّ قوله: «و قد أمر رسول اللّه باتّباع ما سنّه الخلفاء» اشاره إلى ما يروونه عنه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه قال: «عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدى و عضّوا عليها بالنواجذ»!

لكنّ هذا الحديث من أحاديث (الرسائل العشر) هذه.

إنّه حـديث باطل بجميع أسانيـده و طرقه، و لقد أفصح عن بطلانه بعض كبار الأئمّه كالحافظ بن القطّان، المتوفّى سـنه ۶۲۸، قال ابن حجر بترجمه عبـد الرحمن السـلمى: «له فى الكتب حـديث واحد فى الموعظه صـحّحه الترمذى، قلت: و ابن حبّان و الحاكم فى المستدرک.

و زعم ابن القطّان الفاسى: أنّه لا يصحّ، لجهاله حاله» (۲).

و قد ترجم لابن القطّان و أثنى عليه كبار العلماء (۳).

و بقى القول بأن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم هو الّذى حرّمها . . . و قد عرفت أنّ

۱- ۱) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۲ / ۱۸۴ - ۱۸۵.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۶ / ۲۱۵.

۳- ۳) أُنظر: تذكره الحفّاظ ۴ / ۱۴۰۷ و طبقات الحفّاظ: ۴۹۸.

القائلین به اختلفوا علی أقوال:

أمّا القول بأنّه کان عام حجّه الوداع، فقد قال ابن القیّم: «هو وهم من بعض الرواه . . .».

و أمّا القول بأنّه کان عام حنین، فقد قال ابن القیّم: «هذا فی الحقیقه هو القول الثانی، لاتّصال غزاه حنین بالفتح».

و أما القول بأنه کان فی غزوه أوطاس، فقد قال السهیلی: «و من قال من الرواه کان فی غزوه أوطاس فهو موافق لمن قال عام الفتح» (۱).

و أمّا القول بأنّه کان فی عمره القضاء، فقد قال السهیلی: «فأغرب ما روی فی ذلک روایه من قال فی غزوه تبوک، ثمّ روایه الحسن أنّ ذلک کان فی عمره القضاء» (۲). و قال ابن حجر: «و أمّا عمره القضاء فلا یصحّ الأثر فیها، لکونه من مرسل الحسن، و مراسیله ضعیفه، لأنّه کان یأخذ عن کلّ أحد، و علی تقدیر ثبوته، فلعلّه أراد أیّام خیبر لأنّهما کانا فی سنهٍ واحده، کما فی الفتح و أوطاس سواء» (۳).

قال ابن القیّم: «و الصحیح أنّ المتعه إنّما حرّمت عام الفتح» (۴).

و قال ابن حجر: «و الطریق التی أخرجها مسلم مصرّحه بأنّها فی زمن الفتح أرجح، فتعین المصیر إلیها و الله أعلم».

قال هذا بعد أن ذکر روایات الأقوال الأخری، و تکلّم علیها بالتفصیل . . . حتی قال: «فلم یبق من المواطن - کما قلنا - صحیحاً صریحاً سوی غزوه خیبر و غزوه الفتح.

۱- ۱) فتح الباری ۹ / ۲۱۰.

۲- ۲) فتح الباری ۹ / ۲۱۰.

۳- ۳) فتح الباری ۹ / ۲۱۱.

۴- ۴) زاد المعاد ۲ / ۱۸۳.

و فی غزوه خیبر من کلام أهل العلم ما تقدّم» (۱).

بل لقد نسب السهیلی هذا القول إلی المشهور (۲).

۱ – حدیث التحریم عام الفتح:

قلت: و هذا نصّ الحدیث عند مسلم بسنده:

«حدّثنا إسحاق بن إبراهیم، أخبرنا یحیی بن آدم، حدّثنا إبراهیم بن سعد، عن عبد الملک بن الربیع بن سبره الجهنی، عن أبیه، عن جدّه، قال: أمرنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بالمتعه عام الفتح حین دخلنا مکّه، ثمّ لم نخرج منها حتی نهانا عنها» (۳).

۲ – حدیث التحریم فی غزوه تبوک:

و رووا حدیث التحریم فی غزوه تبوک عن:

۱ – أمیر المؤمنین علیه السلام.

۲ – جابر بن عبد اللّٰه.

۳ – أبی هریره.

أمّا الحدیث عن أمیر المؤمنین علیه السلام فقد ذکره النووی قائلًا:

«و ذکر غیر مسلم عن علیّ أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نهی عنها فی غزوه تبوک، من روایه إسحاق بن راشد، عن الزهری، عن عبد اللّٰه بن محمّد بن علیّ،

۱- ۱) فتح الباری ۹ / ۲۱۲ – ۲۱۳.

۲- ۲) فتح الباری ۹ / ۲۱۰.

۳- ۳) صحیح مسلم ۳ / ۱۹۶ کتاب النکاح باب نکاح المتعه ذیل الرقم ۱۴۰۶.

عن أبيه، عن عليّ» (۱).

و أمّا الحديث عن جابر، فأخرجه الحازمی.

و أمّا الحديث عن أبی هريره، فأخرجه ابن راهويه و ابن حبّان من طريقه، و قد أوردهما ابن حجر (۲). و لا حاجه إلی ذكرهما اكتفاءً بما سنذكره فی نقدهما.

۳ – حديث التحريم فی غزوه حنين:

و رووا حديث التحريم فی غزوه حنين عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كذلک . . . فقد أخرج النسائی قائلًا:

«أخبرنا عمرو بن عليّ و محمّد بن بشّار و محمّد بن المثّنی، قالوا: أخبرنا عبد الوهّاب، قال: سمعت يحيی بن سعيد، يقول: أخبرنی مالک بن أنس أنّ ابن شهاب أخبره أنّ عبد اللّه و الحسن ابنی محمّد بن عليّ أخبراه أنّ أباهما محمّد بن عليّ أخبرهما أن عليّ بن أبی طالب رضی اللّه عنه قال: نهی رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم يوم خيبر عن متعه النساء. قال ابن المثّنی: يوم حنين، و قال: هكذا حدّثنا عبد الوهّاب من كتابه» (۳).

۴ – حديث التحريم فی يوم خيبر:

و رووا فی الصحاح و غيرها حديث التحريم فی يوم خيبر عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلک، لكن باختلافٍ فی اللفظ كما ستری، و نكتفی هنا بما جاء عند البخاری و مسلم:

۱- ۱) المنهاج شرح صحيح مسلم ۹ / ۱۵۴.
۲- ۲) فتح الباری ۹ / ۲۱۰ – ۲۱۱.
۳- ۳) سنن النسائی ۶ / ۴۳۶ كتاب النكاح (تحريم المتعه) الرقم ۳۳۶۷.

أخرج البخاری: «حدّثنا مالک بن إسماعیل، حدّثنا ابن عیینه أنّه سمع الزهری یقول: أخبرنی الحسن بن محمّد بن علی و أخوه عبد اللَّه عن أبیهما إنّ علیّاً رضی اللّه عنه قال لابن عبّاس: إنّ النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نهی عن المتعه و عن لحوم الحمر الأهلیه زمن خیبر» (۱).

و أخرج مسلم: «حدّثنا یحیی بن یحیی، قال: قرأت علی مالک، عن ابن شهاب، عن عبد اللَّه و الحسن ابنی محمّد بن علیّ، عن أبیهما، عن علیّ بن أبی طالب أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نهی عن متعه النساء یوم خیبر و عن أکل لحوم الحمر الإنسیه.

و حدّثناه عبد اللَّه بن محمّد بن أسماء الضبعی، حدّثنا جویریه، عن مالک بهذا الإسناد و قال: سمع علیّ بن أبی طالب یقول لفلان: إنّک رجل تائه، نهانا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. بمثل حدیث یحیی بن یحیی عن مالک.

حدّثنا أبو بکر بن أبی شیبه و ابن نمیر و زهیر بن حرب جمیعاً، عن ابن عیینه، قال زهیر: حدّثنا سفیان بن عیینه، عن الزهری، عن الحسن و عبد اللّه ابنی محمّد بن علیّ، عن أبیهما، عن علیّ: أن النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نهی عن نکاح المتعه یوم خیبر و عن لحوم الحمر الأهلیه.

و حدّثنا محمّد بن عبد اللَّه بن نمیر، حدّثنا أبی، حدّثنا عبید اللّه، عن ابن شهاب، عن الحسن و عبد اللّه ابنی محمّد بن علیّ، عن أبیهما، عن علیّ إنّه سمع ابن عبّاس یلیّن فی متعه النساء فقال: مهلاً یا ابن عبّاس، فإنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نهی عنها یوم خیبر و عن لحوم الحمر الإنسیه.

و حدّثنی أبو الطاهر و حرمله بن یحیی، قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرنی یونس،

۱- ۱) صحیح البخاری ۵ / ۱۹۶۶ کتاب النکاح باب نهی رسول اللّه عن نکاح المتعه آخراً الرقم ۴۸۲۵.

عن ابن شهاب، عن الحسن و عبد اللّه ابنى محمّد بن علىّ بن أبى طالب، عن أبيهما أنّه سمع علىّ بن أبى طالب يقول لابن عبّاس: نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم عن متعه النساء يوم خيبر و عن أكل لحوم الحمر الإنسيه» (1).

أقول:

و فى جميع أحاديث الباب نقود مشتركه، توجب القول ببطلانها جميعاً، حتى لو صحّت كلّها سنداً . . ..

فنذكر تلك النقود المشتركه بإيجاز، ثمّ نتعرّض لنقد حديث فتح مكّه لكونه القول المشهور كما عرفت، و لنقد حديث خيبر بالتفصيل لكونه المشهور عندهم عن أمير المؤمنين عليه السلام، و هو من أحاديث الصحيحين!!

و إنّما تعرضنا - من بين الأحاديث الأخرى - لحديثى تبوك و حنين . . . لأنّهم رووهما عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك.

۷- نقود مشتركه:

و أوّل ما فى هذه الأحاديث تكاذب البعض منها مع البعض الآخر، الأمر الذى حار القوم و اضطربوا و تضاربت كلماتهم فى حلّه (2)، فاضطرّ بعضهم إلى القول بأنّ المتعه أُحلّت ثم حُرّمت ثمّ أُحلّت ثمّ حُرّمت . . . حتّى عنون مسلم فى صحيحه: «باب نكاح المتعه و بيان أنّه أُبيح ثمّ نسخ ثمّ أُبيح ثم نسخ، و استقرّ تحريمه إلى يوم القيامه» (3).

لكن الأخبار لم تنته بذلك، بل جاءت بالتحليل و التحريم حتى سبعه مواطن كما

۱- ۱) صحيح مسلم ۳ / ۱۹۸ - ۱۹۹ كتاب النكاح باب نكاح المتعه الرقم ۱۴۰۷ و ذيوله.
۲- ۲) راجع إن شئت الوقوف على طرفٍ منها: المنهاج للنووى ۹ / ۱۵۵، و فتح البارى - لابن حجر - ۹ / ۲۱۲.
۳- ۳) صحيح مسلم ۳ / ۱۹۲.

قال القرطبى (۱).

إلّا أنّ ابن القيّم ينصّ على أنّ النسخ لا يقع فى الشريعه مرّتين، فكيف بالأكثر؟! و هذه عبارته حيث اختار التحريم فى عام الفتح: «و لو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرّتين، و هذا لا عهد بمثله فى الشريعه ألبتّه و لا يقع مثله فيها» (۲).

ثم تكذيب قوله عمر: «متعتان كانتا على عهد رسول اللّه، و أنا أنهى عنهما . . .» لجميعها: فإنّه فى هذا القول الثابت عنه - معترف بأنّه هو الذى حرّم ما كان حلالاً على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

ثم قول الأصحاب - قبل عمر و فى زمانه و بعده - بحلّيّه المتعه، و أنّ عمر هو الذى حرّمها، و أنّه لو لا تحريمه لما زنى إلّا شقى . . .

۸- نقد حديث عام الفتح

أمّا حديث عام الفتح، فقد عرفت من كلام ابن القيّم عدم صحّته، قال: «فإنّه من روايه عبد الملك بن الربيع بن سبره، عن أبيه، عن جدّه و قد تكلّم فيه ابن معين، و لم ير البخارى إخراج حديثه فى صحيحه».

أقول: نكتفى هنا من ترجمه الرجل بما ذكره ابن حجر العسقلانى و أشار فى كلامه إلى هذا الحديث، و هذا نصّ عبارته: «قال أبو خيثمه: سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جدّه فقال: ضعاف. و حكى ابن الجوزى عن ابن معين أنّه قال: عبد الملك ضعيف. و قال أبو الحسن بن القطّان: لم تثبت عدالته، و إنْ كان مسلم أخرج له فغير محتجّ به إنته.

ص:۲۹۶

۱- ۱) تفسير القرطبى ۵ / ۱۳۱.

۲- ۲) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۲ / ۱۸۳.

و مسلم إنّما أخرج له حديثاً واحداً فی المتعه متابعهً. و قد نبّه علی ذلک المؤلّف» (۱).

۹- نقد حدیث حنین

و أمّا حدیث التحریم یوم حنین، الذی رواه النسائی عن أمیر المؤمنین علیه السلام فسنتکلّم علیه عند ما نتعرّض لما رووه عنه.

قلت: هذا مضافاً إلی أنّهم رووا عن الربیع بن سبره نفسه أنّ التحریم کان فی حجّه الوداع:

أخرج أبو داود: «حدّثنا مسدّد بن مسرهد، ثنا عبد الوارث، عن إسماعیل بن أُمیّه، عن الزهری، قال: کنّا عند عمر بن عبد العزیز، فتذاکرنا متعه النساء. فقال [له] رجل یقال له ربیع بن سبره: أشهد علی أبی أنّه حدّث أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم نهی عنها فی حجّه الوداع» (۲).

۱۰- نقد حدیث غزوه تبوک

و أمّا حدیث غزوه تبوک . . . فالذی عن أمیر المؤمنین علیه السلام سنذکره کذلک.

و أمّا الذی عن جابر بن عبد اللَّه، فقد نصّ ابن حجر العسقلانی علی أنّه «لا یصح، فإنّه من طریق عبّاد بن کثیر، و هو متروک» (۳).

أقول: ذکر ابن حجر فی تهذیب التهذیب: «عبّاد بن کثیر الثقفی البصری» و«عبّاد بن کثیر الرملی الفلسطینی» و کلاهما «متروک» «یروی أحادیث موضوعه»،

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۶ / ۳۴۵.

۲- ۲) سنن أبی داود ۲ / ۹۲ کتاب النکاح باب فی نکاح المتعه الرقم ۲۰۷۲.

۳- ۳) فتح الباری ۹ / ۲۱۱.

«كذّاب». و عن أبى حاتم بترجمه الثانى - : «ظننت أنّه أحسن حالاً ـ من عبّاد بن كثير البصرى فإذا هو قريب منه، ضعيف الحديث» (۱).

هذا، و كأنّ واضعه وضعه ليقابل به الحديث الصحيح الثابت عنه الدالّ على بقائه على الإباحه حتى آخر لحظهٍ من حياته.

كما وضعوا الأحاديث العديده فى رجوع ابن عبّاس . . . كما سنشير.

و كما وضعوا عن أمير المؤمنين عليه السلام . . . كما ستعلم!

و الذى عن أبى هريره قال ابن حجر: «إنّ فى حديث أبى هريره مقالاً، فإنّه من روايه مؤمّل بن إسماعيل عن عكرمه بن عمّار، و فى كلّ منهما مقال» (۲).

أقول: فإنْ شئت تفصيل ذلك فراجع ترجمتهما (۳).

۱۱- نقد حديث يوم خيبر

اشاره

و أهمّ أحاديث المسأله . . . ما وضع على لسان أمير المؤمنين عليه السلام . . . لأنّ أمير المؤمنين أهمُّ المعارضين . . . فلتبذل الهمم من الّذين أُشربوا فى قلوبهم . . .

حسبهً . . . و تزلّفاً إلى الحكّام و الولاه المتسلّطين.

لكن الأحاديث الموضوعه على لسانه متكاذبه متهافته لتكثّر القالّه عليه و تعدّد الأيدى المختلقه . . . و هذه آيه من آيات علوّ الحقّ . . ..

لقد وضعوا الحديث على لسان أحفاده عن ابنه محمّد بن الحنفيّه . . . و لم يضعوه على لسان أولاد الحسنين . . . عنهما . . . عن أمير المؤمنين . . . لأنّهم يعلمون أنّ مثل هذه التهمه لا تلتصق بهم . . ..

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۵ / ۹۰ - ۹۲.

۲- ۲) فتح البارى ۹ / ۲۱۱.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۱۰ / ۳۳۹ - ۳۴۰ و ۷ / ۲۲۶ - ۲۲۷.

وضعوه . . . على لسانه عليه السلام. يخاطب ابن عمّه عبد اللّه بن العبّاس . . . و قد بلغه أنّه يقول بالمتعه . . . يخاطبه بلهجهٍ حادّه . . .

و لقد كان بالإمكان أنْ تنطلى الحقيقه على خواصّ الناس فضلاً عن عوامّهم . . .

لو لا اختلاف الاختلاق!

فلنشرع فى شرح القضيّه ببعض التفصيل فى فصول:

۱ – تعارض الحديث عن علىّ فى وقت التحريم:

لقـد روى هـذا الحديث عن الزهرى، عن الحسن بن محمّد بن علىّ و أخيه عبد اللّه بن محمّد بن علىّ، عن أبيهما، عن علىّ عليه السلام أنّه قال لابن عبّاس:

نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم عن متعه النساء يوم خيبر و عن أكل لحوم الحمر الإنسيه» (۱).

و عن الزهرى، عنهما، عن أبيهما، عن علىّ . . . «يوم حنين» (۲).

و عـن الزهرى، عن عبـد اللّه بن محمّـد بن علىّ، عن أبيه، عن علىّ: «إنّ النـبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم نهى عنهـا فى غزوه تبوك» (۳).

و عن . . . محمّد بن الحنفيه أنّه قال عليه السلام قال لابن عبّاس:

«إنّك إمرؤ تائه، إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم نهى عن متعه النساء فى حجّه الوداع» (۴).

و عن الشافعى عن مالك بإسناده عن علىّ:

۱- ۱) صحيح مسلم ۳ / ۱۹۹ كتاب النكاح باب النكاح المتعه ذيل الرقم ۱۴۰۷.

۲- ۲) سنن النسائى ۶ / ۴۳۶ كتاب النكاح (تحريم المتعه) الرقم ۳۳۶۷.

۳- ۳) المنهاج شرح صحيح مسلم ۹ / ۱۵۴.

۴- ۴) مجمع الزوائد ۴ / ۴۸۷ كتاب النكاح باب نكاح المتعه الرقم ۷۳۹۱.

«إنّ رسول اللّه صلّى اللّه تعالى عليه [و آله] و سلّم نهى يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهليه» و لم يزد على ذلك، و سكت عن قصّه المتعه . . .» (۱).

فهذه أخبارهم بالسند الواحد عن أمير المؤمنين عليه السلام حول أمر واحدٍ . . .!!

فإن قلت: ليس كلّها بصحيحٍ عندهم.

قلت: أمّا الأوّل، فقد اتّفقوا على صحّته و استندوا إليه فى بحوثهم.

و أمّا الثانى، فهو عند النسائى، و كتابه من صحاحهم.

و أمّا الرابع، الذى رواه الطبرانى، فقد أورده الهيثمى و قال: «رجاله رجال الصحيح» (۲).

نعم، الثالث ذكره النووى ثم قال نقلاً! عن القاضى عياض: «لم يتابعه أحد على هذا، و هو غلط منه» (۳).

و قال ابن حجر: «و أغرب من ذلك روايه إسحاق بن راشد عن الزهرى عنه بلفظ:

نهى فى غزوه تبوك عن نكاح المتعه، و هو خطأ أيضاً» (۴).

أمّا الخامس، فتتعلق به نقاط:

إنّه لو كان قد ثبت عنده نهى عن المتعه يوم خيبر لما سكت عن القصّه، لأنّه تدليس قبيح كما لا يخفى.

لكنّ الشافعى نفسه ممّن يرى أنّ التحريم من النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و فى يوم خيبر (۵).

۱- ۱) عمده القارى ۱۷ / ۲۴۷.

۲- ۲) مجمع الزوائد ۴ / ۴۸۷ کتاب النکاح باب نکاح المتعه الرقم ۷۳۹۱.

۳- ۳) المنهاج - شرح صحيح مسلم - ۹ / ۱۵۴.

۴- ۴) فتح البارى ۹ / ۲۰۹.

۵- ۵) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۲ / ۱۸۳.

مضافاً إلى أنّ الحديث عن مالک، و هو یروی فی الموطّأ: عن الزهری، عن عبد اللَّه و الحسن، عن أبیهما محمّد بن الحنفیه، عن أبیه علی أنّه قال: «نادی منادی رسول اللّه، نادی یوم خیبر: ألا إنّ اللّه تعالی و رسوله صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ینهاکم عن المتعه» (۱).

۲ – تلاعب القوم فی لفظ حدیث خیبر:

و إذ عرفت أنّ الصحیح عندهم ممّا رووا عن أمیر المؤمنین فی هذا الباب حدیث التحریم یوم خیبر، و عمدته حدیث الزهری عن ابنی محمّد بن الحنفیه عنه علیه السلام . . . فلا بأس بأن تعلم بأنّ القوم رووه بألفاظ مختلفه:

قال ابن تیمیّه: «رواه الثقات فی الصحیحین و غیرهما عن الزهری، عن عبد اللَّه، و الحسن ابنی محمّد بن الحنفیّه عن أبیهما محمّد بن الحنفیّه، عن علیّ بن أبی طالب رضی اللّه عنه أنّه قال لابن عبّاس رضی اللّه عنه [لمّا أباح المتعه]: إنّک امرؤ تائه! إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم حرّم المتعه و لحوم الحمر الأهلیه [عام خیبر].

رواه عن الزهری أعلم أهل زمانه بالسُنّه و أحفظهم لها، أئمّه الإسلام فی زمنهم، مثل:

مالک بن أنس و سفیان بن عیینه و غیرهما ممّن اتّفق المسلمون علی علمهم و عدلهم و حفظهم، و لم یختلف أهل العلم بالحدیث فی أنّ هذا الحدیث صحیح متلقّی بالقبول، لیس فی أهل العلم من طعن فیه» (۲).

و فی البخاری و مسلم و الترمذی و أحمد عن الزهری: «أخبرنی الحسن بن محمّد بن علیّ و أخوه عبد اللَّه، عن أبیهما أنّ علیّاً قال لابن عبّاس: إنّ النبی نهی عن

۱- ۱) الموطّأ ۲ / ۵۴۲ کتاب النکاح باب نکاح المتعه الرقم ۴۱.

۲- ۲) منهاج السُنّه ۴ / ۱۸۹.

المتعه و عن لحوم الحمر الأهليّه زمن خيبر».

و فی مسلم: «سُمع علیّ بن أبی طالب یقول لفلان: إنّک رجل تائه».

و فیه: «سمع ابن عبّاس یلیّن فی المتعه فقال: مهلًا یا ابن عبّاس».

و فی النسائی: «عن أبیهما: أنّ علیّاً بلغه أنّ رجلاً ـ لا ـ یری بالمتعه بأساً، فقال: إنّک تائه، إنّه نهانی رسول اللّه عنها و عن لحوم الحمر الأهلیّه یوم خیبر».

و فی الموطّأ: رواه عن علیّ بلفظ: «نادی منادی رسول اللّه یوم خیبر . . .».

أمّا الشافعی: فروی حدیث خیبرٍ، لکنْ سکت عن قصّه المتعه، لِما علم فیها من الاختلاف!

و أمّا الطبرانی: فروی الحدیث بلفظ: «تکلّم علیّ و ابن عبّاس فی متعه النساء، فقال له علیّ: إنّک رجل تائه، إنّ رسول اللّه نهی عن متعه النساء فی حجّه الوداع» فروی الحدیث، لکن جعل زمن التحریم حجّه الوداع!

۳ – نظرات فی دلاله حدیث خیبر:

ثمّ إنّ هذا الحدیث فی متنه و دلالته صریح فی الأمور التالیه:

أولاًـ إنّ أمیر المؤمنین علیه السلام کان یری حرمه نکاح المتعه، حتی أنّه خاطب ابن عبّاس القائل بالحلیّه بقوله: «إنّک رجل تائه».

و هذا کذبٌ، فالکلّ یعلم أنّ الإمام علیه السلام کان علی رأس المنکرین لتحریم نکاح المتعه، کما کان علی رأس المنکرین لتحریم متعه الحجّ، و لکن لا غرابه فی وضع القوم الحدیث علی لسانه فی باب متعه النساء کما وضعوه فی باب متعه الحجّ . . . و هو أیضاً عن لسان ولدی محمّد عن أبیهما عنه . . . فقد روی البیهقی: «عن عبد اللّه و الحسن ابنی محمّد بن علیّ عن أبیهما: أنّ علیّ بن أبی طالب رضی اللّه عنه، أنّه قال: یا بنی أفرد

بالحجّ فإنّه أفضل» (۱).

و ثانیاً: إنّ تحریم متعه النساء کان یوم خیبر . . . و هذا ما غلّطه و کذّبه کبار الحفّاظ، ثمّ حاروا فی توجیهه:

قال ابن حجر بشرحه عن السهیلی: «و یتّصل بهذا الحدیث تنبیه علی إشکال، لأنّ فیه النهی عن نکاح المتعه یوم خیبر، و هذا شیء لا یعرفه أحد من أهل السیر و رواه الأثر» (۲).

و قال العینی بشرحه: «قال ابن عبد البرّ: و ذکر النهی عن المتعه یوم خیبر غلط» (۳).

و قال القسطلانی بشرحه: «قال السهیلی: لا یعرفه أحد من أهل السیر و لا رواه الأثر» (۴).

و قال ابن القیّم: «قصّه خیبر لم یکن فیها الصحابه یتمتّعون بالیهودیّات، و لا استأذنوا فی ذلک رسول اللّه، و لا نقله أحد قطّ فی هذه الغزوه، و لا کان للمتعه فیها ذکر ألبتّه، لا فعلاً و لا تحریماً» (۵).

و قال ابن کثیر: «و قد حاول بعض العلماء أنْ یجیب عن حدیث علیّ رضی اللّه عنه بأنّه وقع فیه تقدیم و تأخیر . . . و إلی هذا التقریر کان میل شیخنا الحافظ أبی الحجّاج المزی . . . و مع هذا ما رجع ابن عبّاس عمّا کان یذهب إلیه من إباحتها» (۶).

۱- ۱) سنن البیهقی ۵ / ۸ کتاب الحج باب من اختار الإفراد و رآه أفضل الرقم ۸۸۱۸.

۲- ۲) فتح الباری ۹ / ۲۱۰.

۳- ۳) عمده القاری ۱۷ / ۲۴۶.

۴- ۴) إرشاد الساری ۱۱ / ۳۹۷ و ۹ / ۲۳۲.

۵- ۵) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲ / ۱۸۴.

۶- ۶) تاریخ ابن کثیر ۴ / ۲۲۰.

و ثالثاً: إنّ ابن عبّاس كان على خلاف أمير المؤمنين عليه السلام فی مثل هذه المسأله.

و هذا ممّا لا نصدّقه، فابن عبّاس كان تبعاً لأمير المؤمنين عليه السلام لا سيّما فی مثل هذه المسأله التی تعدّ من ضروريّات الدين الحنيف.

و لو تنزّلنا عن ذلک، فهل يصدّق بقاؤه على رأيه بعد أن بلّغه الإمام عليه السلام حكم اللّه و رسوله فی المسأله؟!

كلّا و الله، و لذا اضطرّ الكذّابون إلى وضع حديثٍ يحكی رجوعه . . . قال ابن تيميّه: «و قد روی عن ابن عبّاس أنّه رجع عن ذلک لمّا بلغه حديث النهی» (۱).

لكنّه خبر مكذوب عليه، قال ابن حجر العسقلانی عن ابن بطّال: «و روی عنه الرجوع بأسانيد ضعيفه» (۲) و لذا قال ابن كثير: «. . . و مع هذا ما رجع ابن عبّاس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها».

نعم، لم يرجع ابن عبّاس حتى آخر لحظهٍ من حياته:

أخرج مسلم عن عروه بن الزبير أنّ عبد اللّه بن الزبير قام بمكّه فقال: إنّ ناساً أعمى اللّه قلوبهم - كما أعمى أبصارهم - يفتون بالمتعه، يعرّض برجل. فناداه فقال: إنّک لجلف جاف، فلعمری لقد كانت المتعه تفعل على عهد إمام المتّقين - يريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم - . فقال له ابن الزبير: فجرّب بنفسک (۳)، فو اللّه لئن فعلتها لأرجمنّک بأحجارک» (۴).

و ابن عبّاس هو الرجل المعرَّض به، و قد كان قد كُفّ بصره، فلذا قال:

«أعمى اللّه قلوبهم كما أعمى أبصارهم». و قد وقع التصريح باسمه فی حديث

۱- ۱) منهاج السُنّه ۴ / ۱۹۰.

۲- ۲) فتح الباری ۹ / ۲۱۶.

۳- ۳) رواه بعضهم بلفظ: «فجرت نفسک».

۴- ۴) صحيح مسلم ۳ / ۱۹۷ كتاب النكاح باب نكاح المتعه ذيل الرقم ۱۴۰۶.

أبی نضره الذی أخرجه مسلم أیضاً و أحمد.

فهذا حال ابن عبّاس و حکمه فی زمن ابن الزبیر بمکّه . . . فابن عبّاسٍ کان مستمرّ القول علی جواز المتعه، و تبعه فقهاء مکّه کما عرفت، و من الواضح عدم جواز نسبه القول بما یخالف اللّه و رسوله و الوصیّ إلی ابن عبّاس، لو کان النبیّ قد حرّم المتعه و أبلغه الإمام به حقّاً؟

۴ – نظراتٌ فی سند ما روی عن علیّ علیه السلام:

هذا، و قد رأیت أنّ الأحادیث المتعارضه المرویّه عن أمیر المؤمنین علیه السلام فی تحریم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم نکاح المتعه مرویه کلّها بسند واحد . . .

فکلّها عن الزهری عن ابنی محمّد عن أبیه . . ..

و بغضّ النظر عمّا ذکروا بترجمه عبد اللّه و الحسن ابنی محمّد بن الحنفیّه . . .

و عمّا جاء فی خبر الحسن بن محمّد عن سلمه بن الأکوع و جابر بن عبد اللّه من «أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أتانا فأذن لنا فی المتعه» (۱) من الدلاله علی عدم قولهما بالحرمه، إذ لا یعقل أن یروی الرجل عن هذین الصحابیین حکم التحلیل و لا یروی عنهما – أو لم یخبراه – النسخ بالتحریم لو کان.

بغضّ النظر عن ذلک . . ..

و بغضّ النظر عن التکاذب و التعارض الموجود فیما بینها . . ..

فإنّ مدار هذه الأحادیث علی «الزهری».

---

۱ – ۱) صحیح مسلم ۳ / ۱۹۳ کتاب النکاح باب نکاح المتعه ذیل الرقم ۱۴۰۵، صحیح البخاری ۵ / ۱۹۶۷ کتاب النکاح باب نهی رسول اللّه عن نکاح المتعه آخراً الرقم ۴۸۲۷، و مسند أحمد ۴ / ۶۴۴ حدیث ابن الأکوع الرقم ۱۶۰۹۹.

۱۲– موجز ترجمه الزهری:

و هذا موجز من ترجمه «الزهری» الذی وضع الأحادیث المختلفه المتعارضه علی مولانا أمیر المؤمنین علیه السلام:

۱ – کان من أشهر المنحرفین عن أمیر المؤمنین علیه السلام، و کان یجالس عروه بن الزبیر فینالان منه.

۲ – کان یری الروایه عن عمر بن سعد بن أبی وقّاص، قاتل الإمام الحسین بن علیّ علیهما السلام.

۳ – کان من عمال الحکومه الأمویّه و مشیّدی أرکانها، حتّی أنکر علیه کبار العلماء ذلک.

۴ – قدح فیه الإمام یحیی بن معین حین قارن بینه و بین الأعمش.

۵ – کتب إلیه الإمام علیّ بن الحسین زین العابدین علیه السلام یوبّخه و یؤنّبه علی کونه فی قصور الظلمه . . . و لکن لم ینفعه ذلک!!

و إنْ شئت التفصیل فراجع رسالتنا حول صلاه أبی بکر.

۱۳– نتیجه البحث فی نکاح المتعه:

و یتخلّص البحث فی خصوص نکاح المتعه فی خطوط:

۱ – إنّه من أحکام الإسلام الضروریه بالکتاب و السُنّه و الإجماع، و کان علی ذلک المسلمون قولاً و فعلاً.

۲ – و إنّ عمر بن الخطاب حرّمه بعد شطرٍ من خلافته.

۳ – و اختلف القوم – بعد الإقرار بالأمرین المذکورین – و اضطربوا فی توجیه تحریم عمر:

فمنهم من قال بأنّ النسخ كان من النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و لم يعلم به غير عمر، و هذا من البطلان بمكان.

و منهم من قال بأنّ التحريم كان من عمر نفسه لكن يجب اتّباعه، لقول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «عليكم بسُنّتى و سُنّه الخلفاء الراشدين». و لكن هذا الحديث من أحاديث (الرسائل العشر) هذه.

و منهم من قال بأنّ المحرِّم هو النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم نفسه . . . ثمّ اختلفوا فى وقت هذا التحريم على أقوالٍ، و استندوا إلى أحاديث . . . لكنّها أحاديث موضوعه . . ..

۴ - و إذا كانت حليّه المتعه من أحكام الإسلام، و الأحاديث فى تحريم النبى موضوعه، و إنّ عمر هو الذى حرّم، و أنّ الحديث المستدلّ به لوجوب اتّباعه باطلٌ، فما هو إلّا«حدث» و قد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم «إيّاكم و محدّثات الأمور . . .».

أقول:

هذا ما توصّلت إليه فى هذا البحث الوجيز الذى وضعته فى حدود الأحاديث و الأقوال الوارده فيه، من غير تعرّض للأبعاد المختلفه و الجوانب المتعدّده التى طرحها الباحثون من فقهاء و متكلّمين فى كتبهم المفصّله المطوّله . . ..

و الله أسأل أن يوفّقنا لتحقيق الحقّ و اتّباعه، و أن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم، و أن يحشرنا فى زمره محمّد و آله و أشياعه، إنّه هو البرّ الرحيم.

ص:۳۰۷

۶- حدیث خطبه علی بنت أبی جهل

اشاره

تألیف

السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۳۰۹

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، و الصّلاه و السلام على محمّد و آله الطاهرين، و لعنه اللّه على أعدائهم أجمعين من الأولين و الآخرين.

و بعد . . .

فإنّ السنّه النبويه و أخبار الرسول الكريم و أصحابه، و حوادث صدر الإسلام . . .

المنعكسه فى كتب الحديث و التواريخ و السِّيَر . . . بحاجه ماسّه إلى التحقيق و التمحيص و الدراسه العميقه الدقيقه . . . لِما لها من الأهمّيّه الفائقه فى حياتنا العقائديه و العمليه . . . تحقيقاً و تمحيصاً بعيداً عن الأغراض و التعصّبات و الأهواء و الانحيازات . . . و هذه هى أُولى الخطوات الواجب اتّخاذها فى سبيل خدمه تراثنا، و إحيائه و نشره . . ..

لقد ولّت عصور التعصّب، و تفتّحت العيون، و تنوّرت الأفكار، و توفّرت الإمكانيات، و انتشرت الكتب . . . فلا يسعنا التهاون فى هذا الواجب ثم إلقاء عبء القيام به على الآخرين، أو القول بصحّه كلّ ما جاء فى هذا الكتاب أو ذاك من كتب الأقدمين . . ..

صحيح أنّ المحدِّثين لم يدوِّنوا جميع ما رووه و وعوه، بل أودعوا فى «المصنَّفات» و«الصحاح» و«السنن» و«المسانيد» و«المعاجم» . . . ما توصّلوا باجتهادهم إلى ثبوته و نقّحوه و صحّحوه . . . لكنّ ذلك لا يغنينا عن النظر فى أحاديثهم،

و لا یکون عذراً لنا ما دمنا غیر مقلّدین لهم فی آرائهم . . ..

و حدیث خِطبه أمیر المؤمنین علیه السلام ابنه أبی جهل علی حیاه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و عنده الزهراء الطاهره سلام اللّه علیها من أوضح الشواهد و أتمّ المصادیق لما ذکرنا . . ..

لقد راجعنا هذا الحدیث المتعلّق بالنبی و الإمام و الزهراء . . . فی جمیع مظانّه، و لاحظنا أسانیده و متونه، فتدبّرنا فی أحوال رواته علی ضوء کلمات أعلام الجرح و التعدیل، و أمعنّا النظر فی مدلوله علی أساس القواعد المقرّره فی کتب علوم الحدیث . . . و بالاستناد إلی ما ذکره المحقّقون من شرّاح الأخبار . . . فوجدناه حدیثاً موضوعاً، و قضیّهً مختلَقه، و حکایهً مفتعله . . . یقصد من ورائه التنقیص من النبی فی الدرجه الأُولی، ثم من علیّ و الصدّیقه الکبری . . ..

إنّه حدیث اتّفقوا علی إخراجه فی الکتب . . . لکنّه ممّا یحب إخراجه من السُنّه!!

هذه نتیجه التحقیق الذی قمت به حول هذا الحدیث، الذی لم أقف علی من بحث حوله کما بحثت، و ما توفیقی إلّا باللّه و علیه توکّلت . . . و إلیک التفصیل:

۱– مُخرِّجوا الحديث و أسانيده

اشاره

قد أشرنا إلى أنّ الحديث متّفق عليه، لا بين البخارى و مسلم فحسب، بل بين أرباب الكتب الستّه كلّهم . . . و أخرجه أيضاً أصحاب المسانيد و السنن . . . و غيرهم، ممّن تقدّم عليهم و تأخّر عنهم . . . إلّا القليل منهم.

و نحن نستعرض أوّلاً ما ورد فى أهمّ الكتب الموصوفه بالصحّه عندهم، ثم ما أخرجه الحاكم فى المستدرک على الصحيحين، ثم نتبعه بما رواه الآخرون.

روايه البخارى:

أخرج البخارى هذا الحديث فى غير موضع من كتابه:

۱ – فقد جاء فى كتاب الخمس: «حدّثنا سعيد بن محمّد الجرمى، حدّثنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا أبى، أنّ الوليد بن كثير حدّثه، عن محمّد بن عمرو بن حلحله الدؤلى، حدّثه أنّ ابن شهاب حدّثه: أنّ علىّ بن حسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينه من عند يزيد بن معاويه مقتل حسين بن علىّ رحمه اللّه عليه، لقيه المسور بن مخرمه فقال له: هل لک إلىَّ من حاجهٍ تأمرنى بها؟ فقلت له: لا. فقال له: فهل أنت معطىَّ سيف رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم؟ فإنّى أخاف أن يغلبک القوم عليه؟ و أيم اللّه، لئن أعطيتنيه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسى.

إنّ علىّ بن أبى طالب خطب ابنه أبى جهل على فاطمه عليها السلام، فسمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يخطب الناس فى ذلک على منبره هذا – و أنا يومئذٍ محتلم – فقال: إنّ فاطمه منّى، و أنا أتخوّف أنْ تفتن فى دينها. ثم ذكر صهراً له من

بنی عبد شمس، فأثنی علیه فی مصاهرته إیّاه، قال: حدّثنی فصدقنی، و وعدنی فوفی لی، و إنّی لست أَحرّم حلالاً و لا أَحلّ حراماً، و لکنْ - و الله - لا تجتمع بنت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و بنت عدوّ اللّه أبداً» (۱).

۲- و جاء فی کتاب النکاح: «حدّثنا قتیبه، حدّثنا اللیث، عن ابن أبی ملیکه، عن المسور بن مخرمه، قال: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یقول - و هو علی المنبر - : إنّ بنی هشام بن المغیره استأذنوا فی أنْ ینکحوا ابنتهم علیّ بن أبی طالب.

فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن، إلّا أن یرید ابن أبی طالب أنْ یطلّق ابنتی و ینکح ابنتهم، فإنّما هی بضعه منّی، یریبنی ما أرابها، و یؤذینی ما آذاها» (۲).

۳ - و جاء فی کتاب فضائل الصحابه: «حدّثنا أبو الیمان، أخبرنا شعیب، عن الزهری، قال: حدّثنی علیّ بن حسین أنّ المسور بن مخرمه قال: إنّ علیّاً خطب بنت أبی جهل، فسمعت بذلک فاطمه، فأتت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقالت:

یزعم قومک أنّک لا تغضب لبناتک، و هذا علیٌّ ناکح بنت أبی جهل.

فقام رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فسمعته حین تشهّد یقول: أمّا بعد، أنکحتُ أبا العاص بن الربیع فحدّثنی و صدقنی، و إنّ فاطمه بضعه منّی، و إنّی أکره أن یسوءها، و الله لا تجتمع بنت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و بنت عدوّ اللّه عند رجل واحد.

فترک علیٌّ الخطبه.

و زاد محمّد بن عمرو بن حلحله: عن ابن شهاب، عن علیّ بن الحسین، عن مسور: سمعت النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و ذکر صهراً له من بنی عبد شمس،

۱- ۱) صحیح البخاری ۳ / ۱۱۳۲ أبواب الخمس باب ما ذکر من درع النبیّ و عصاه و سیفه و قدحه و خاتمه الرقم ۲۹۴۳.

۲- ۲) صحیح البخاری ۵ / ۲۰۰۴ کتاب النکاح باب ذبّ الرجل عن ابنته فی الغیره و الإنصاف الرقم ۴۹۳۲.

فأثنى عليه فى مصاهرته إيّاه فأحسن. قال: حدّثنى فصدقنى، و وعدنى فوفى لى» (۱).

۴ - و جاء فی باب الشقاق من كتاب الطلاق: «حدّثنا أبو الوليد، حدّثنا الليث، عن ابن أبى مليكه، عن المسور بن مخرمه الزهرى، قال: سمعت النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يقول: إنّ بنى المغيره استأذنوا فى أنْ ينكح علىٌّ ابنتهم، فلا آذن» (۲).

روایه مسلم:

و أخرجه مسلم فى باب فضائل فاطمه فقال:

۱ - «حدّثنا أحمد بن عبد اللَّه بن يونس و قتيبه بن سعيد، كلاهما عن الليث ابن سعد، قال ابن يونس: حدّثنا ليث، حدّثنا عبد اللَّه بن عبيد اللّه بن أبى مليكه القرشى التيمى: أنّ المسور بن مخرمه حدّثه، أنّه سمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على المنبر و هو يقول: إنّ بنى هشام بن المغيره استأذنوا أنْ ينكحوا ابنتهم . . .».

۲ - «حدّثنى أحمد بن حنبل، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا أبى، عن الوليد بن كثير، حدّثنى محمّد بن عمرو بن حلحله الدؤلى، أنّ ابن شهاب حدّثه: أنّ علىَّ بن الحسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينه . . .».

۳ - «حدّثنا عبد اللَّه بن عبد الرحمن الدارمى، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى علىّ بن حسين: أنّ المسور بن مخرمه أخبره: أنّ علىّ بن أبى طالب خطب . . .».

۴ - «و حدّثنيه أبو معن الرقاشى، حدّثنا وهب - يعنى: ابن جرير - ، عن أبيه، قال:

سمعت النعمان - يعنى: ابن راشد - يحدّث عن الزهرى بهذا الإسناد، نحوه» (۳).

ص:۳۱۷

۱- ۱) صحيح البخارى ۳ / ۱۳۶۴ - ۱۳۶۵ كتاب فضائل الصحابه باب ذكر أصهار النبىّ، أبو العاص بن الربيع الرقم ۳۵۲۳.

۲- ۲) صحيح البخارى ۵ / ۲۰۲۲ كتاب الطلاق باب الشقاق و هل يشير بالخلع عند الضروره الرقم ۴۹۷۴.

۳- ۳) صحيح مسلم ۵ / ۵۳ - ۵۵ كتاب فضائل الصحابه باب فضائل فاطمه بنت النبى الرقم ۲۴۴۹ و ذيوله.

روایه الترمذی:

و أخرجه الترمذی بقوله:

١ - «حدّثنا قتیبه: حدّثنا اللیث عن ابن أبی ملیکه، عن المسور بن مخرمه، قال:

سمعت النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یقول - و هو علی المنبر - : إنّ بنی هشام بن المغیره استأذنونی فی أن ینکحوا . . . ..

قال أبو عیسی: هذا حدیث حسن صحیح.

و قد رواه عمرو بن دینار، عن ابن أبی ملیکه، عن المسور بن مخرمه، نحو هذا».

٢ - «حدّثنا أحمد بن منیع، أخبرنا إسماعیل بن علیه، عن أیّوب، عن ابن أبی ملیکه، عن عبد اللَّه بن الزبیر: أنّ علیّاً ذکر بنت أبی جهل . . . .

قال أبو عیسی: هذا حدیث حسن صحیح.

هکذا قال أیّوب، عن ابن أبی ملیکه، عن ابن الزبیر. و قال غیر واحد عن ابن أبی ملیکه، عن المسور بن مخرمه. و یحتمل أن یکون ابن أبی ملیکه روی عنهما جمیعاً» (١).

روایه ابن ماجه:

و أخرجه ابن ماجه بقوله:

١ - «حدّثنا عیسی بن حمّاد المصری، قال: أنبأنا اللیث بن سعد، عن عبد اللَّه بن أبی ملیکه، عن المسور بن مخرمه، قال: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و هو علی المنبر یقول: إنّ بنی هشام بن المغیره استأذنونی أن ینکحوا ابنتهم . . .».

٢ - «حدّثنا محمّد بن یحیی قال: حدثنا أبو الیمان، قال: أنبأنا شعیب، عن الزهری،

١- ١) سنن الترمذی ٥ / ۴۶۴ - ۴۶۵ کتاب المناقب باب فضل فاطمه الأرقام ٣٨٩٣ و ٣٨٩٥.

قال: أخبرنی علیّ بن الحسین: أنّ المسور بن مخرمه أخبره: أنّ علیّ بن أبی طالب خطب . . . فنزل علیّ عن الخطبه» (۱).

روایه أبی داود:

و أخرجه أبو داود فی کتاب النکاح قائلاً:

۱ - «حدّثنا أحمد بن محمّد بن حنبل، ثنا یعقوب بن إبراهیم بن سعد، حدّثنی أبی عن الولید بن کثیر، حدّثنی محمّد بن عمرو بن حلحله الدؤلی: أنّ ابن شهاب حدّثه أنّ علیّ بن الحسین [رضی اللّه عنهما] حدّثه: أنّهم حین قدموا المدینه . . .».

۲ - «حدّثنا محمّد بن یحیی بن فارس، ثنا عبد الرزّاق، أخبرنا معمر، عن الزهری، عن عروه و عن أیّوب، عن ابن أبی ملیکه بهذا الخبر. قال: فسکت علی [رضی اللّه عنه] عن ذلک النکاح».

۳ - «حدّثنا أحمد بن یونس و قتیبه بن سعید المعنی (۲) قال أحمد: ثنا اللیث، حدّثنی عبد اللَّه بن عبید اللّه بن أبی ملیکه القرشی التیمی: أنّ المسور بن مخرمه حدّثه أنّه سمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم علی المنبر یقول: إنَّ بنی هشام بن المغیره استأذنونی أن ینکحوا ابنتهم من علیّ بن أبی طالب، فلا آذن ثم لا آذن ثمّ لا آذن، إلّا أن یرید ابن أبی طالب أن یطلّق ابنتی و ینکح ابنتهم، فإنّما ابنتی بضعه منّی، یریبنی ما أرابها، و یؤذینی ما آذاها» (۳).

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۳ / ۴۱۲ - ۴۱۳ کتاب النکاح باب الغیره الأرقام ۱۹۹۸ و ۱۹۹۹.

۲- ۲) کذا. و الصحیح: الثقفی.

۳- ۳) سنن أبی داود ۲ / ۹۱ - ۹۲ کتاب النکاح باب ما یکره أن یجمع بینهن من النساء الأرقام ۲۰۶۹ - ۲۰۷۱.

روایه الحاکم:

و قال الحاکم:

۱ - «أخبرنـا أحمـد بن جعفر القطیعی، ثنا عبـد اللّه بن أحمـد بن حنبل، حـدّثنی أبی، ثنا یحیی بن زکریّا بن أبی زائـده، أخبرنی أبی، عن الشعبی، عن سوید بن غفله، قال:

خطب علیّ ابنه أبی جهل إلی عمّها الحارث بن هشام، فاستشار النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: أ عَن حَسَبِها تسألنی؟ قال علیّ: قد أعلم ما حسبها و لکن أ تأمرنی بها؟ فقال: لا، فاطمه مضغه منّی، و لا أحسب إلّا و أنّها تحزن أو تجزع. فقال علیّ: لا آتی شیئاً تکرهه.

هذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین، و لم یخرجاه بهذه السیاقه».

۲ - «أخبرنا أبو العبّاس محمّد بن أحمد المحبوبی، ثنا سعید بن مسعود، ثنا یزید بن هارون.

و أخبرنـا أحمـد بن جعفر القطیعی، ثنا عبـد اللّه بن أحمـد بن حنبل، حـدّثنی أبی، ثنا یزیـد بن هارون، أخبرنا إسـماعیل بن أبی خالـد، عن أبی حنظله - رجل من أهل مکّه (۱) - أنّ علیّاً خطب ابنه أبی جهـل، فقـال له أهلها: لا نزوّجک علی ابنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. فبلغ ذلـک رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: إنّما فاطمه مضـغه منّی، فمن آذاها فقد آذانی».

۳ - «حدّثنا بکر بن محمّد الصیرفی، ثنا موسی بن سهل بن کثیر، ثنا إسماعیل بن علیّه، ثنا أیوب السختیانی، عن ابن أبی ملیکه، عن عبد اللّه بن الزبیر: أنّ علیاً رضی اللّه عنه ذکر ابنه أبی جهل، فبلغ ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: إنّما

۱- ۱) کذا. و ستعرف ما فیه.

فاطمه بضعه منّى، يؤذينى ما آذاها، و ينصبنى ما أنصبها.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه» (۱).

روايه ابن أبى شيبه:

و رواه أبو بكر ابن أبى شيبه بقوله: «حدّثنا محمّد بن بشر، عن زكريّا، عن عامر، قال: خطب علىّ بنت أبى جهل إلى عمّها الحارث بن هشام، فاستأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فيها. فقال: عن حسبها تسألنى؟ قال علىّ: قد أعلم ما حَسَبُها، و لكن تأمرنى بها؟ قال: لا، فاطمه بضعه منّى، و لا أُحبّ أن تجزع. فقال علىّ: لا آتى شيئاً تكرهه» (۲).

روايه أحمد بن حنبل:

و أخرجه أحمد فى (مسنده) و فى (فضائل الصحابه).

فقد جاء فى المسند ما نصّه:

۱ - «حدّثنا عبد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبى، قال: سمعت النعمان يحدّث عن الزهرى عن علىّ بن حسين عن المسور بن مخرمه: أنّ عليّاً خطب . . .».

۲ - «حدّثنا عبد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا أبو اليمان، أنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى علىّ بن حسين: أنّ المسور بن مخرمه أخبره: أنّ علىّ بن أبى طالب خطب . . .».

۳ - «حدّثنا عبد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا يعقوب - يعنى ابن إبراهيم - ، ثنا أبى، عن

۱- ۱) المستدرک على الصحيحين ۳ / ۱۷۳ کتاب معرفه الصحابه (ذکر مناقب فاطمه بنت رسول اللّه الأرقام ۴۷۴۹ - ۴۷۵۱.

۲- ۲) المصنّف ۷ / ۵۲۷، کتاب الفضائل، ما ذکر فى فضل فاطمه الرقم ۶.

الوليـد بن كثير، حـدّثنى محمّد بن عمرو، حدّثنى ابن حلحله الدؤلى (۱): أنّ ابن شـهاب حدّثه: أنّ علىّ بن الحسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينه من عند يزيد بن معاويه مقتل حسين بن علىّ، لقيه المسور بن مخرمه فقال . . . أنّ علىّ بن أبى طالب خطب . . .».

۴ - «حـدّثنا عبـد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا الليث - يعنى ابن سـعد - ، قال: حدّثنى عبد اللّه بن عبيد اللّه بن أبى مليكه، عن المسور بن مخرمه قال: سـمعت رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم - و هو على المنبر - يقول: إنّ بنى هشام بن المغيره استأذنونى فى أن ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب . . .» (۲).

۵ - «حـدّثنا عبـد اللّه، حدّثنى أبى، ثنا إسـماعيل بن إبراهيم قال: أنا أيّوب، عن عبد اللّه بن أبى مليكه، عن عبد اللّه بن الزبير: أنّ علياً ذكر ابنه أبى جهـل، فبلغ النبى صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم فقـال: إنّهـا فـاطمه بضـعه منّى، يؤذينى ما آذاها، و ينصـبنى ما أنصبها» (۳).

و جاء فى فضائل فاطمه بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من كتاب فضائل الصحابه:

۶ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، نا يحيى بن زكريّا، قال: أخبرنى أبى، عن الشعبى، قال: خطب علىّ عليه السلام . . .».

۷ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنا أبى، نا يزيد، قال: أنا إسـماعيل، عن أبى حنظله، أنّه أخبره رجل من أهل مكّه: أنّ عليّاً خطب . . .».

۱- ۱) كذا هنا، حيث جاء «محمّد بن عمرو» غير «ابن حلحله الدؤلى».
۲- ۲) مسند أحمد، ۵ / ۴۲۷ - ۴۳۰ حديث المسور بن مخرمه الأرقام ۱۸۴۳۲، ۱۸۴۳۳، ۱۸۴۳۴، ۱۸۴۴۷.
۳- ۳) مسند أحمد ۴ / ۵۷۱ حديث عبد اللّه بن الزبير الرقم ۱۵۶۹۱.

٨ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، نا سفيان، عن عمرو، عن محمّد بن علىّ: أنّ عليّاً عليه السّلام أراد أن ينكح ابنه أبى جهل، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه[و آله] و سلّم - و هو على المنبر - : إنّ عليّاً أراد أن ينكح العوراء بنت أبى جهل، و لم يكن ذلك له أنْ يجمع بين ابنه عدوّ اللّه و بين ابنه رسول اللّه، و إنّما فاطمه بضعه منّى».

٩ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أنا أيّوب، عن عبد اللّه (١) بن أبى مليكه، عن عبد اللّه بن الزبير: أنّ عليّاً ذكر ابنه أبى جهل فبلغ ذلك النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فقال: إنّما فاطمه بضعه منّى، يؤذينى ما آذاها، و ينصبنى ما أنصبها».

١٠ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، نا هاشم بن القاسم، قثنا الليث، قال:

حدّثنى عبد اللّه بن عبيد اللّه بن أبى مليكه، عن المسور بن مخرمه، قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم - و هو على المنبر - يقول: إنّ بنى هشام بن المغيره استأذنونى فى أنْ ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب . . .».

١١ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى علىّ بن حسين، أنّ المسور بن مخرمه أخبره: أنّ علىّ بن أبى طالب خطب ابنه أبى جهل و عنده فاطمه . . . قال: فنزل علىٌّ عن الخطبه».

١٢ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، قال: أنا عبد الرزّاق، قال: أنا معمر، عن الزهرى، عن عروه و عن أيّوب، عن ابن أبى مليكه: أنّ علىّ بن أبى طالب خطب ابنه أبى جهل حتى وعد النكاح . . . قال فسكت على عن ذلك النكاح و تركه».

١٣ - «حدّثنا عبد اللّه، قال: حدّثنى أبى، نا وهب بن جرير، نا أبى، قال: سمعت النعمان يحدّث عن الزهرى، عن علىّ بن الحسين، عن المسور بن مخرمه، أنّ عليّاً عليه السلام خطب . . . فرفض على ذلك» (٢).

١- ١) كذا.

٢- ٢) فضائل الصحابه ٢ / ٧٥۴ - ٧٥٩.

فی المسانید و المعاجم

روی الهیثمی:

«عن ابن عبّاس: أنّ علیّ بن أبی طالب کرم اللّه وجهه خطب بنت أبی جهل، فقال النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنْ کنت تزوّجها فردّ علینا ابنتنا.

إلی هاهُنا انته حدیث خالد [الحذاء]، و فی الحدیث زیاده: قال: فقال النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: و الله لا تجتمع بنت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و بنت عدوّ اللّه تحت رجل.

رواه الطبرانی فی الثلاثه و اختصره فی الکبیر، و البزّار باختصار أیضاً.

و فیه: (عبید اللّه بن تمام) و هو ضعیف» (۱).

و روی ابن حجر العسقلانی:

«علیّ بن الحسین: أنّ علیّ بن أبی طالب أراد أنْ یخطب بنت أبی جهل، فقال ناس:

أ ترون رسول اللّه یجد من ذلک؟! فقال ناس: و ما ذلک؟! إنّما هی امرأه من النساء. و قال ناس: لیجدنَّ من هذا، یتزوّج ابنه عدوّ اللّه علی ابنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم!؟

فبلغ ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، فحمد اللّه و أثنی علیه ثم قال:

أمّا بعد، فما بال أقوام یزعمون أنّی لا أجد لفاطمه، و إنّما فاطمه بضعه منّی، إنّه لیس لأحدٍ أنْ یتزوّج ابنه عدوّ اللّه علی ابنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم.

هذا مرسل. و أصل الحدیث فی الصحیح من حدیث المسور أنّه حدّث به

۱- ۱) مجمع الزوائد ۹ / ۳۲۷ کتاب المناقب باب مناقب فاطمه بنت رسول اللّه الرقم ۱۵۲۰۱.

عليّ بن الحسين» (۱).

قلت: و حدّث به عليٌّ بن الحسين الزهريَّ!!

و روى المتّقى:

«عن الشعبى، قال: جاء عليّ إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يسأله عن ابنه أبى جهل و خطبتها إلى عمّها الحارث بن هشام. فقال النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: عن أىّ بالها تسألنى؟ أ عَن حسبها؟ فقال: لا، و لكن أُريد أن أتزوّجها، أ تكره ذلك؟ فقال النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: إنّما فاطمه بضعه منّى، و أنا أكره أن تحزن أو تغضب. فقال عليّ: فلن آتى شيئاً ساءك. عب» . . ..

«عن ابن أبى مليكه: أنّ عليّ بن أبى طالب خطب ابنه أبى جهل حتى وُعد النكاح، فبلغ ذلك فاطمه، فقالت لأبيها: يزعم الناس أنّك لا تغضب لبناتك، و هذا أبو الحسن قد خطب ابنه أبى جهل و قد وُعد النكاح.

فقام النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خطيباً، فحمد اللّه و أثنى بما هو أهله، ثم ذكر أبا العاص بن الربيع، فأثنى عليه فى صهره، ثم قال: إنّما فاطمه بضعه منّى، و إنّى أخشى أن تفتنوها، و الله لا تجتمع بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و بنت عدوّ اللّه تحت رجل. فسكت عن ذلك النكاح و ترك. عب» (۲).

۱- ۱) المطالب العاليه بزوائد المسانيد الثمانيه ۴ / ۶۸ كتاب المناقب باب فضل فاطمه و ابنيها الرقم ۳۹۸۱.

۲- ۲) عب: رمز لعبد الرزّاق بن همام الصنعانى. كنز العمّال ۱۳ / ۲۹۱ - ۲۹۲ كتاب الفضائل باب فضائل أهل البيت و من ليسوا بالصحابه الأرقام ۳۷۷۳۴ و ۳۷۷۳۶.

۲- نظرات فی أسانید الحدیث

اشاره

استعرضنا طرق هذا الحدیث . . . فی الصحاح و المسانید و غیرها . . . فوجدنا أنّها تنتهی إلی:

۱ - المسور بن مخرمه.

۲ - عبد اللَّه بن العبّاس.

۳ - علی بن الحسین.

۴ - عبد اللَّه بن الزبیر.

۵ - عروه بن الزبیر.

۶ - محمّد بن علیّ.

۷ - سوید بن غفله.

۸ - عامر الشعبی.

۹ - ابن أبی ملیکه.

۱۰ - رجل من أهل مکّه.

ابن عبّاس:

و لم أجده إلّا عند أبی بکر البزّار و الطبرانی، کما فی مجمع الزوائد، و قد عرفت أنّ الهیثمی قال بعده: «و فیه: عبید اللّه بن تمام، و هو ضعیف».

قلت: ذکره ابن حجر و ذکر هذا الحدیث من مناکیره. قال: «ضعّفه الدارقطنی و أبو حاتم و أبو زرعه و غیرهم . . .، و قال أبو حاتم: لیس بالقویّ. روی أحادیث

ص:۳۲۶

منكَره . . . و قال الساجى: كذّاب يحدِّث بمناكير. و ذكره ابن الجارود و العقيلى فى الضعفاء و أورد له عن خالد عن عكرمه عن ابن عباس: أنّ علياً خطب بنت أبى جهل فبعث إليه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: إن كنت متزوِّجاً فردّ علينا ابنتنا» (۱).

عليّ بن الحسين:

رواه ابن حجر العسقلانى، ثم قال: «و أصل الحديث فى الصحيح من حديث المسور أنّه حدّث به على بن الحسين».

و فى هامشه: «قال البوصيرى: رواه الحارث بسندٍ منقطع ضعيف، لضعف عليّ ابن زيد بن جدعان. و أصله فى الصحيح من حديث المسور».

قلت: سنتكلّم على حديث المسور بالتفصيل.

عبد اللّه بن الزبير:

رواه الترمذى و أحمد و الحاكم و أبو نعيم (۲)، عن أيّوب السختيانى، عن ابن أبى مليكه عنه.

قال الترمذى: يحتمل أن يكون ابن أبى مليكه سمعه من المسور و عبد اللّه بن الزبير جميعاً.

قال ابن حجر: «و رجّح الدارقطنى و غيره طريق المسور، و الأول أثبت بلا ريب، لأنّ المسور قد روى فى هذا الحديث قصه مطوّله قد تقدّمت فى باب أصهار النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

۱- ۱) لسان الميزان ۴ / ۱۱۷.

۲- ۲) حليه الأولياء ۲ / ۵۰.

نعم، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعه فقط، أو سمعها من المسور فأرسلها» (۱).

قلت: إنْ كان قد سمعها من المسور، فستتكلّم على حديث مسور بالتفصيل، و إنْ كان هو الراوى للحديث بأنْ يكون قد سمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و هو طفل - لأنّه ولد سنه احدى من الهجره (۲) - فحاله فى البغض لعلىّ و أهل البيت بل للنبىّ نفسه معلوم.

ثم إنّ الراوى عنه «ابن أبى مليكه» مؤذّنه كما ستعرف.

عروه بن الزبير:

أخرجه أبو داود بسنده عن الزهرى عنه.

و لم أجده عند غيره.

و هو منكر، لأنّه مرسل، لأنّ عروه ولد فى خلافه عمر.

و لأنّ عروه كان من المشهورين بالبغض و العداء لأمير المؤمنين عليه السلام كما ستعرف فى خبر حول الزهرى، و حتى أنّه حضر يوم الجمل مع أصحابه على صغر سنّه (۳).

و وضع حديثاً فى فضل زينب بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم جاء فيه:

«فكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يقول: هى خير بناتى أصيبت فىّ.

فبلغ ذلك علىّ بن حسين، فانطلق إلى عروه فقال: ما حديث بلغنى عنك أنّك تحدّثه تنتقص حقَّ فاطمه؟!

۱- ۱) فتح البارى ۷ / ۱۳۲.

۲- ۲) أُنظر ترجمته.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۷ / ۱۶۱.

فقال عروه: لا أَحدِّث به أبداً».

قال الهیثمی: و رجاله رجال الصحیح (۱).

و لأنّ الراوی عنه هو «الزهری» و ستعرفه.

محمّد بن علیّ:

و هو ابن الحنفیه. رواه أحمد، عن سفیان بن عیینه، عن عمرو بن دینار، عنه . . .

و هذا لم أجده إلّا فی الفضائل لأحمد، فلم یَرْوه غیره و لا هو فی مسنده فیما أعلم . . ..

و قد ذکر محقّق الفضائل فی هامشه: إنّه مرسل، و محمّد بن الحنفیه لم یسنده.

قلت: و ذلک لأنّ عمرو بن دینار لم یسمع من محمّد بن علیّ؛ و لذا لم یذکروا محمّداً فیمن روی عنه عمرو، بل نصّوا علی عدم سماعه مِن بعض مَن عُدّ منهم، فابن عبّاس مثلاً أوّل من ذکره ابن حجر فیمن روی عنه، ثم نقل عن الترمذی أنّه قال:

قال البخاری: لم یسمع عمرو بن دینار من ابن عبّاس حدیثه عن عمر فی البکاء علی المیّت. قال ابن حجر: قلت: و مقتضی ذلک أنْ یکون مدلّساً (۲).

هذا من جهه إرساله . . ..

و محمّد بن علیّ علیه السلام لم یکن من الصحابه، و قد تزوّج أمیر المؤمنین علیه السلام بأُمّه بعد وفاه الزهراء علیها السلام بزمن.

سوید بن غفله:

أخرج حدیثه الحاکم عن أحمد بسنده عن الشعبی عنه، و لم أجده عند غیره

۱- ۱) مجمع الزوائد ۹ / ۳۴۲ کتاب المناقب باب ما جاء فی فضل زینب بنت رسول اللّه الرقم ۱۵۲۳۱.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۸ / ۲۵ - ۲۶.

و قد صحّحه.

لكن قال الذهبى فى تلخيصه: مرسَلٌ قوىّ.

و ذلك، لأنّ سويداً لم يدرك النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، فإنّه قدم المدينه حين نفضت الأيدى من دفن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

فالعجب من الحاكم كيف صحّحه؟!

و من الذهبى أيضاً، إذ يرويه عن أحمد بسنده عن الشعبى عن سويد بن غفله . . .

ساكتاً عنه! (۱).

و من ابن حجر القسطلانى أيضاً، كيف وافقا الحاكم على صحّه سنده، مع تصريحهما بأنّ سويداً لم يلق النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم! (۲).

و كذا من العينى! (۳).

عامر الشعبى:

أخرجه عنه عبد الرزّاق بن همام - كما فى كنز العمّال - و ابن أبى شيبه فى المصنّف كما تقدّم، إذ هو المراد من قوله: «. . . عن عامر» و أحمد فى الفضائل.

و من المعلوم أنّ الشعبى مات بعد المائه، و المشهور أنّ مولده كان لستّ سنين خلت من خلافه عمر (۴).

فالحديث بهذا السند مرسَل.

و لعلّه يرويه عن سويد بن غفله، و هكذا أخرجه الحاكم و أحمد كما تقدّم عن

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۲ / ۱۲۴ - ۱۲۵.

۲- ۲) إرشاد السارى ۱۱ / ۵۱۷، فتح البارى ۹ / ۴۱۰.

۳- ۳) عمده القارى ۲۰ / ۲۱۲.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۵ / ۶۲.

الذهبی، و قد عرفت أنّه مرسَل کذلک.

هذا بغضّ النظر عن قوادح الشعبی، و التی أهَمّها کونه من الوضّاعین علی أهل البیت علیهم السلام، فقد رووا عنه أنّه قال: «صلّی أبو بکر الصدّیق علی فاطمه بنت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فکبّر علیها أربعاً» (۱) و أنّه قال: «إنّ فاطمه لَمّا ماتت دفنها علیّ لیلاً و أخذ بضبعی أبی بکر فقدّمه فی الصلاه علیها (۲). فإنّ هذا کذب بلا ریب، حتی اضطر ابن حجر إلی أن یقول: «فیه ضعف و انقطاع» (۳).

و کونه من حکّام و قضاه سلاطین الجور، کعبد الملک بن مروان و غیره المعادین لأهل البیت الطاهرین.

و أنّه روی عن جماعهٍ کبیرهٍ من الصحابه، و فیهم من نصّوا علی أنّه لم یلقهم و لم یسمع منهم، کعَلیّ علیه السلام و أبی سعید الخدری و زید بن ثابت و عبد اللّه بن عمر و أُمّ سلمه و عائشه!

ثم إنّ الراوی عنه «زکریّا بن أبی زائده» قال ابن أبی لیلی: ضعیف.

و قال أبو زرعه: صویلح یدلّس کثیراً عن الشعبی.

و قال أبو حاتم: لیّن الحدیث کان یدلّس . . .، و قال: إنّ المسائل التی کان یرویها عن الشعبی لم یسمعها منه.

و قال أبو داود: یدلّس.

و قال ابنه یحیی بن زکریّا: لو شئت سمّیت لک مَن بین أبی و بین الشعبی!» (۴).

و الراوی عنه ولده یحیی: مات بالمدائن قاضیاً لهارون. و قال أبو زرعه: یحیی

۱- ۱) طبقات ابن سعد ۸ / ۲۴.

۲- ۲) کنز العمّال ۱۳ / ۲۹۵ کتاب الفضائل باب فضائل أهل البیت و من لیسوا بالصحابه الرقم ۳۷۷۵۶.

۳- ۳) الإصابه ۸ / ۲۶۷.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۳ / ۲۹۳.

قلما يخطئ، فإذا أخطأ أتى بالعظائم. و عن أبى نعيم: و ما هو بأهلٍ أن يحدَّث عنه (1).

ابن أبى مليكه:

رواه عنه عبد الرزّاق بن همام كما فى كنز العمّال.

لكنّه مرسَل.

و هو يرويه إمّا عن المسور، و إمّا عن عبد اللّه بن الزبير، و إمّا عن كليهما جميعاً كما احتمل بعضهم . . ..

أمّا حديث ابن الزبير فساقط بسقوطه نفسه، و أمّا حديث المسور فسنتكلّم عليه.

رجل من أهل مكّه:

الذى عند أحمد: «عن أبى حنظله أنّه أخبره رجل من أهل مكّه».

و الذى عند الحاكم: «عن أبى حنظله رجل من أهل مكّه».

فمن «أبو حنظله»؟ و من «الرَجل من أهل مكّه»؟

أمّا الحاكم فقد رواه ساكتاً عنه!

لكنّ الذهبى تعقّبه بقوله: «قلت: مرسل»!

ثم إنّ الراوى عنه بواسطه إسماعيل بن أبى خالد الأحمسى هو: «يزيد بن هارون» . . . قال يحيى بن معين: «يزيد ليس من أصحاب الحديث، لأنّه لا يميّز و لا يبالى عَمّن روى» (2).

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۸۴ - ۱۸۵.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۳۲۱.

مِسْوَر:

لكن الطريق الذى اتّفق عليه أصحاب الصحاح كلّهم هو الأول، و هو وحده الذى أخرجه البخارى و مسلم و النسائى (۱) و ابن ماجه، و انفرد الترمذى بروايته عن ابن الزبير، و قد عرفت تنبيهه على ذلك، و انفرد أبو داود بروايته عن عروه، و قد عرفت ما فيه.

فالمعتمد و الأصحّ عندهم جميعاً هو حديث المسور بن مخرمه . . .!

ثم إنّ روايات القوم عن مسور تنتهى إلى:

۱ - على بن الحسين. و هو الإمام زين العابدين عليه السلام.

۲ - عبد اللَّه بن عبيد اللّه بن أبى مليكه.

و الراوى عن الإمام زين العابدين عليه السلام ليس إلّا:

محمّد بن شهاب الزهرى.

و الراوى عن ابن أبى مليكه:

۱ - الليث بن سعد.

۲ - أيّوب بن أبى تميمه السختيانى.

ثم إنّ الدارمى (۲) و البخارى و مسلماً و أحمد و ابن ماجه . . . يروونه عن أبى اليمان عن شعيب عن الزهرى.

و يرويه البخارى و مسلم و أبو داود و أحمد . . . عن الوليد بن كثير عن محمّد بن عمرو بن حلحله عن الزهرى.

۱- ۱) خصائص أمير المؤمنين علىّ: ۱۸۳ - ۱۸۴ ذكر الأخبار المأثوره بأن فاطمه بضعه من رسول اللّه الأرقام ۱۳۳ و ۱۳۴.

۲- ۲) مرّ وقوعه فى سند الروايه الثالثه مِمّا رواه مسلم. فراجع.

و يرويه مسلم عن النعمان عن الزهرى.

و نحن لا يهمّنا البحث عن أبى اليمان - و هو الحكم بن نافع - و روايته عن شعيب - و هو ابن حمزه كاتب الزهرى و راويته (۱) - مع أنّ العلماء تكلّموا فى ذلك، حتى قال بعضهم: لم يسمع أبو اليمان من شعيب و لا كلمةً (۲)، و إنّ الرجلين كانا من أهل حمص، و هم من أشدّ الناس على أمير المؤمنين عليه السلام فى تلك العصور، و يضرب بحماقتهم المثل (۳).

و لا يهمّنا البحث عن الوليد بن كثير و كان إباضيّاً (۴).

و لا عن أيّوب، و لا عن الليث الذى كان أهل مصر ينتقصون عثمان حتى نشأ فيهم فحدّثهم بفضائل عثمان فكفّوا! (۵).

و لا عن النعمان - و هو ابن راشد الجزرى - الذى ضعّفه يحيى القطّان جدّاً. و قال أحمد: مضطرب الحديث روى أحاديث مناكير. و قال ابن معين: ضعيف و قال مره:

ليس بشىء. و قال البخارى و أبو حاتم: فى حديثه وهمٌ كثير. و قال ابن أبى حاتم: أدخله البخارى فى الضعفاء. و قال أبو داود: ضعيف؛ و كذا قال النسائى و العقيلى (۶).

إنّما نتكلّم فى ابن أبى مليكه و الزهرى.

أمّا الأوّل، فيكفينا أنْ نعلم أنّه كان قاضىَ عبد اللّٰه بن الزبير و مؤذّنه (۷).

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۴ / ۳۱۸ - ۳۱۹.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲ / ۳۹۶ و ۳۹۷.

۳- ۳) معجم البلدان ۲ / ۳۴۹.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۳۱.

۵- ۵) تهذيب التهذيب ۸ / ۴۰۴.

۶- ۶) تهذيب التهذيب ۱۰ / ۴۰۴.

۷- ۷) تهذيب التهذيب ۵ / ۲۷۲.

و أمّا الثانی، فهو العمده فی عمده أخبار المسأله، و هو الذی یروی الخبر عن الإمام زین العابدین علیه السلام!! فلنفصّل فیه الکلام:

إنّ الزهری کان من أشهر المنحرفین عن أمیر المؤمنین و أهل بیته الطاهرین علیهم السلام.

قال ابن أبی الحدید المعتزلی: «و کان الزهری من المنحرفین عنه علیه السلام.

و روی جریر بن عبد الحمید عن محمّد بن شیبه قال: شهدت مسجد المدینه، فإذا الزهری و عروه بن الزبیر جالسان یذکران علیّاً علیه السلام فنالا منه. فبلغ ذلک علیّ بن الحسین علیه السلام فجاء حتی وقف علیهما فقال: أمّا أنت یا عروه، فإنّ أبی حاکَمَ أباک إلی اللّه فحکم لأبی علی أبیک؛ و أمّا أنت یا زهریّ، فلو کنت بمکّه لأریتک کیر أبیک».

و قال: «و روی عاصم بن أبی عامل البجلی، عن یحیی بن عروه، قال: کان أبی إذا ذکر علیّاً نال منه» (1).

و یؤکّد هذا سعیه وراء إنکار مناقب أمیر المؤمنین علیٍّ علیه السلام، کمنقبه سبقه إلی الإسلام؛ قال ابن عبد البرّ: «و ذکر معمر فی جامعه عن الزهری قال: ما علمنا أحداً أسلمَ قبل زید بن حارثه. قال عبد الرزّاق: و ما أعلم أحداً ذکره غیر الزهری» (2).

و روایته عن عمر بن سعد اللعین قاتلِ الحسین بن علی أمیر المؤمنین علیهما السلام، قال الذهبی: «عمر بن سعد بن أبی وقّاص، عن أبیه. و عنه: إبراهیم و أبو إسحاق.

و أرسل عنه الزهری و قتاده. قال ابن معین: کیف یکون من قتل الحسین ثقه؟!» (3).

و کونه من عمّال بنی أُمیّه و مشیّدی سلطانهم، حتی أنکر علیه ذلک العلماء و الزهّاد، فقد ذکر العلّامه عبد الحقّ الدهلوی بترجمته من «رجال المشکاه»: «إنّه قد

1- 1) شرح نهج البلاغه 4 / 102.
2- 2) الاستیعاب، ترجمه زید بن حارثه 2 / 117.
3- 3) الکاشف 2 / 301.

ابتلی بصحبه الأمراء بقلّه الدیانه، و کان أقرانه من العلماء و الزهّاد یأخذون علیه و ینکرون ذلک منه، و کان یقول: أنا شریک فی خیرهم دون شرّهم! فیقولون: ألا تری ما هم فیه و تسکت!؟».

و من هنا قدح فیه ابن معین فقد «حکی الحاکم عن ابن معین أنّه قال: أجود الأسانید: الأعمش، عن إبراهیم، عن علقمه، عن عبد اللَّه؛ فقال له إنسان الأعمش مثل الزهری!! فقال: ترید من الأعمش أنْ یکون مثل الزهری؟!! الزهری یری العرض و الإجازه، و یعمل لبنی أُمیّه؛ و الأعمش فقیر صبور، و مجانب للسلطان، ورعٌ عالم بالقرآن» (1).

و بهذه المناسبه کتب له الإمام زین العابدین علیه السلام کتاباً یعظه فیه و یذکّره اللّه و الدار الآخره و ینبّهه علی الآثار السیّئه المترتّبه علی کونه فی قصور السلاطین، من ذلک قوله: «. . . و اعلم أنّ أدنی ما کتمت و أخفَّ ما احتملتَ أنْ آنستَ وحشه الظالم، و سهّلت له طریق الغیّ . . . أو لیس بدعائه إیّاک حین دعاک جعلوک قطباً أداروا بک رحی مظالمهم، و جسراً یعبرون علیک إلی بلایاهم، و سُلّماً إلی ضلالتهم، داعیاً إلی غیّهم، سالکاً سبیلهم . . . احذَرْ فقد نُبِّئْتَ، و بادِرْ فقد أُجِّلْتَ . . . و لا تحسب أنّی أردت توبیخک و تعنیفک و تعییرک، لکنّی أردت أن ینعش اللّه ما [قد] فات من رأیک، و یردّ إلیک ما عزب من دینک . . . أما تری ما أنت فیه من الجهل و الغره، و ما الناس فیه من البلاء و الفتنه؟! . . . أمّا بعد فأعْرِض عن کلّ ما أنت فیه حتی تلحق بالصالحین الّذین دفنوا فی أسمالهم، لاصقه بطونهم بظهورهم . . . ما لک لا تنتبه من نعستک و تستقیل من عثرتک فتقول: و الله ما قمتُ للّه مقاماً واحداً أحییتُ به له دیناً، أو أمَتُّ له فیه باطلاً؟! . . .» (2).

۱- ۱) تهذیب التهذیب - ترجمه الأعمش - ۴ / ۲۰۴.

۲- ۲) تحف العقول عن آل الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم: ۲۷۴ - ۲۷۷، لابن شعبه الحرّانی، من أعلام الإمامیه فی القرن الرابع الهجری. و قد رواه الغزّالی فی إحیاء علوم الدین ۲ / ۱۴۳ لکنّه قال: «و لَمّا خالط الزهری السلطان کتب أخٌ له فی الدین إلیه . . .»!! و کم له من نظیر! و بشر الحافی تاب علی ید الإمام موسی الکاظم علیه السلام فی قضیّه معروفه، رواها المناوی فی الکواکب الدُّرِّیَّه: ۱ / ۲۰۸، إلّا أنّه لم یصرّح باسم الإمام!! هکذا یریدون إخفاء فضائل آل اللّه و إطفاء نور اللّه، و هکذا یأبی اللّه.

هـذا، و لقـد ورث الزهرى العـداء للإسـلام و النبى و أهل بيته، من آبائه، فقد ذكر ابن خلّكان بترجمته: «و كان أبو جدّه عبد اللّه بن شـهاب شـهد مع المشـركين بدراً، و كان أحد النفر الّذين تعاقدوا يوم أُحد لئن رأوا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ليقتلنّه أو ليقتلنَّ دونه، و روى أنّه قيـل للزهرى: هـل شـهد جَدّك بـدراً؟ فقال: نعم، و لكن من ذلك الجانب. يعنى أنّه كان فى صفّ المشـركين. و كان أبوه مسـلم مع مصـعب بن الزبير. و لم يزل الزهرى مع عبـد الملك ثم مع هشام بن عبد الملك. و كان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه» (۱).

و إذْ عرفت حال الزهرى و موقف الإمام علىّ بن الحسـين عليه السـلام منه . . . فهل تصدّق أن يكون الإمام عليه السلام قد حدّثه بهكذا حديثٍ فيه تنقيص على جدّه الرسول الأمين و أُمّه الزهراء و أبيه أمير المؤمنين عليهم السلام؟!

لكنّه الزهرى! عند ما يضع الحديث على النبى و العتره و مذهبهم، يضعه على لسان واحدٍ منهم كى يسهل على الناس قبوله!!

خـذ لـذلك مثالاً . . . ما وضـعه على لسان ابنى محمّد بن علىّ عنه عن أبيه أمير المؤمنين عليه السـلام أنّه قال لابن عبّاس - و قد بلغه أنّه يقول بالمتعه - : «إنّك رجل تائه، إنّ رسول اللّه نهى عنها يوم خيبر و عن أكل لحوم الحمر الإنسيه» هذا الحديث

۱- ۱) وفيات الأعيان - ترجمه الزهرى ۴ / ۱۷۸.

الـذی حکم ببطلانه کبار أئمّتهم، کالبیهقی و ابن عبد البرّ و السـهیلی و ابن القیّم و القسـطلانی و ابن حجر العسـقلانی، و غیرهم من شرّاح الحدیث (۱).

لکنّه وضعه علی لسان أفراد من أهل البیت، عن سیّدهم أمیر المؤمنین علیه السلام، فی الردّ علی ابن عبّاس و بهذا التعبیر!!

و لا تحسـبنّ أنّ الوضع علی لسان رجال أهل البیت یختصّ بالزهری - و إنْ کان من أشـهرهم بهذا الصـنیع الشـنیع!! - فهذا أحد محـدِّثی القوم: عبد اللّه بن محمّد بن ربیعه بن قدامه القدامی، یقول الذهبی و ابن حجر بترجمته: «أحد الضـعفاء، أتی عن مالک بمصـائب، منهـا: عن جعفر بن محمّـد، عن أبیه، عن جـدّه، قال: توفّیت فاطمه رضـی اللّه عنها لیلاً، فجاء أبو بکر و عمر و جماعه کثیره، فقال أبو بکر لعلیٍّ: تقدَّم فصلِّ، قال:

لا و الله لا تقدِّمت و أنت خلیفه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. فتقدِّم أبو بکر و کبَّر أربعاً» (۲).

و قال ابن حجر: «و قد روی بعض المتروکین عن مالک، عن جعفر بن محمّد، عن أبیه نحوه. و وهّاه الدارقطنی و ابن عدیّ» (۳).

إنّهم یریدون بتلک المساعی التغطیّه علی ما جنوا، و إصلاح ما أفسدوا، و لکن «لا یصلح العطّار ما أفسده الدهر»!!

و بقی الکلام فی (مسور) نفسه، و یکفینا أنْ نعلم:

أولاً: إنّه وُلد بعد الهجره بسـنتین، فکم کانت سِنّی عمره فی وقت خطبه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم؟! و هذا ما سنتکلّم علیه بعدُ أَیضاً.

و ثانیاً: إنّه کان مع ابن الزبیر، و کان ابن الزبیر لا یقطع أمراً دونه، و قد قتل فی قضیّه

۱- ۱) انظر: الرساله الخامسه من هذه الرسائل.

۲- ۲) لسان المیزان ۳ / ۳۹۲.

۳- ۳) الإصابه ۸ / ۲۶۷.

رمى الكعبه بالمنجنيق، بعد أنْ قاتل الشاميّين، و ولى ابن الزبير غسله.

و ثالثاً: إنّه كان مِمّن يلزم عمر بن الخطّاب.

و رابعاً: إنّه كان إذا ذكر معاويه صلّى عليه.

و خامساً: إنّه كانت الخوارج تغشاه و ينتحلونه (۱).

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۳ / ۳۹۰ - ۳۹۴، تهذيب التهذيب ۱۰ / ۱۳۸.

۳– تأمّلات فی متن الحدیث و مدلوله

اشاره

و بعـد، فـإنّه لا ـ بُـدّ من التأمّل فی متن الحـدیث و مـدلوله . . . فلا بُـدّ من النظر إلی المتن . . . لأنّه فی کلّ موردٍ یختلف فیه متن الحـدیث و الأسانیـد معتبره، یلجأ العلمـاء إلی القول بتعـدّد الواقعه . . . و أمّا حیث لا یمکن الالتزام بتعـدّدها و تعـذّر الجمع بین ألفاظ الحدیث . . . فذلک عندهم قرینه قویّه علی أنْ لا واقعیّه للقضیّه . . ..

هذا ما قرّره العلماء . . . و بنوا علیه فی کثیر من الأحادیث الفقهیّه و أخبار القضایا التاریخیّه . . . و نحو ذلک . . ..

و لا بُدّ من النظر فی الدلاله . . . فقد یکون الحدیث صحیحاً سنداً و لکنّه یخالف – من حیث الدلاله – الضرورهَ العقلیه أو محکم الکتاب أو قطعیّ السُنّه أو واقع الحال . . ..

و نحن ننظر فی متن هذا الحدیث و مدلوله، بعد فرض صحّه سنده و قبوله . . . فی فصول:

تأمّلات فی خصوص حدیث المسور:

۱ – لقد جاء عن مسور: سـمعت النبیّ صـلّی اللّه علیه و آله و سـلّم «و أنا محتلم» قال ابن حجر بشرح البخاری: «فی روایه الزهری عن علیّ بن حسـین عن المسور – الماضـیه فی فرض الخمس – : (یخطب الناس علی منبره هذا و أنا یومئذٍ محتلم). قال ابن سیّد الناس: هـذا غلط. و الصواب ما وقع عنـد الإسـماعیلی بلفظ (کالمحتلم). أخرجه من طریق یحیی بن معین عن یعقوب بن إبراهیم بسنده المذکور إلی علیّ بن الحسین.

ص:۳۴۰

قال: و المسور لم يحتلم فى حياه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، لأنّه ولد بعد ابن الزبير، فيكون عمره عند وفاه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ثمان سنين» (۱).

و قال بترجمه المسور: «و وقع فى صحيح مسلم (۲) من حديثه فى خطبه علىّ لابنه أبى جهل، قال المسور: سمعت النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أنا محتلم يخطب الناس، فذكر الحديث. و هو مشكل المأخذ، لأنّ المؤرّخين لم يختلفوا أنّ مولده كان بعد الهجره، و قصّه خطبه علىّ كانت بعد مولد المسور بنحو من ستّ سنين أو سبع سنين، فكيف يسمّى محتلماً؟!» (۳).

أقول: فهذا إشكال فى المتن! و لربّما أمكن الإشكال من هذه الناحيه فى السند! و العجب من الذهبى كيف توهّم من هذا الحديث كونه محتلماً يومذاك (۴).

۲ - ذكر المسور قصّه خطبه بنت أبى جهل عند طلبه للسيف من علىّ بن الحسين عليه السلام . . . و قد وقع الإشكال عندهم فى مناسبه ذلك، و ذكروا وجوهاً اعترفوا بكون بعضها تكلّفاً و تعسّفاً، لكنَّ الحقّ أنّ جميعها كذلك كما سترى:

قال الكرمانى: «فإنْ قلت: ما وجه مناسبه هذه الحكايه لطلب السيف؟ قلت: لعلّ غرضه منه أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم كان يحترز ممّا يوجب الكدوره بين الأقرباء، و كذلك أنت أيضاً ينبغى أنْ تحترز منه، و تعطينى هذا السيف حتى لا يتجدّد بسببه كدوره أُخرى.

أو: كما أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يراعى جانب بنى أعمامه العبشميه، أنت راعِ جانب بنى أعمامك النوفليه؛ لأنّ المسور نوفلىّ.

۱- ۱) فتح البارى ۹ / ۴۰۹.

۲- ۲) قد عرفت أنّه وقع فى صحيح البخارى أيضاً، فلما ذا خصّه بمسلم؟!

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۱۰ / ۱۳۸.

۴- ۴) سير أعلام النبلاء ۳ / ۳۹۳.

أو: كمـا أنّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم يحبّ رفاهيّه خاطر فاطمه، أنا أيضاً أَحبّ رفاهيه خاطرك، فأعطنيه حتى أحفظه لك» (۱)

هذه هى الوجوه التى ذكرها الكرمانى لدفع الإشكال، و قد ذكرها ابن حجر و قال - بعد أن أشكل على الثانى بأنّ المسور زهرى لا نوفلى - : «و هذا الأخير هو المعتمد، و ما قبله ظاهر التكلّف» و قال: «و سأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك فى كتاب المناقب» (۲).

و كأنَّ العينى لم يرتضِ هـذا الوجه المعتمد! فقال: «إنّما ذكر المسور قصّه خطبه علىّ بنتَ أبى جهل، ليعلم علىّ بن الحسـين زين العابدين بمحبّته فى فاطمه و فى نسلها لِما سمع من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم» (۳).

قلت: إذا كـان ذكر القصّه ليعلم أنّه يحبّ رفاهيّه خاطره، أو ليعلم بمحبّته فى فاطمه و نسـلها . . . فأىّ خصوصـيّه للسـيف؟! و هل كـانت الرفـاهيّه لخـاطره حاصـله من جميع الجهـات، و هو قادم من العراق مع تلك النسوه و الأطفال بتلك الحال، و بقى خاطره مشوّشاً من طرف السيف، فأراد رفاهيّه خاطره، أو إعلامه بمحبّته له، كى يعطيه السيف؟!

۳ - و هل من المعقول أنْ يذكر الإنسان لمن يريد أن يعلم بمحبّته له و رفاهيّه خاطره ما يكدِّر خاطره و يجرح عواطفه؟!

و هـذا هو الإشـكال الـذى أشـار إليه ابن حجر فى عبارته الآنفه. ثم قال فى كتاب المناقب: «و لا أزال أتعجّب من المسور، كيف بالغ فى تعصّبه لعَلىّ بن الحسـين، حتى قال: إنّه لو أودع عنده السـيف لا يُمَكِّن أحداً منه حتى تزهق روحه، رعايةً لكونه ابن ابن فاطمه، و لم يراعِ خاطره فى أنّ فى ظاهر سياق الحديث غضاضه على علىّ بن

۱- ۱) الكواكب الدرارى ۱۳ / ۸۸ - ۸۹ .

۲- ۲) فتح البارى ۶ / ۲۶۴.

۳- ۳) عمده القارى ۱۵ / ۳۴.

الحسين، لِما فيه من إيهام غضٍّ من جدّه عليّ بن أبى طالب، حيث أقدم على خطبه بنت أبى جهل على فاطمه، حتى اقتضى أن يقع من النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى ذلك من الإنكار ما وقع؟!

بل أتعجّب من المسور تعجّباً آخر أبلغ من ذلك، و هو أنْ يبذل نفسه دون السيف رعايةً لخاطر ولد ابن فاطمه، و ما بذل نفسه دون ابن فاطمه نفسه - أعنى الحسين والد عليّ الذى وقعت له معه القصّه - حتى قتل بأيدى ظلمه الولاه؟!!» (۱).

ثم إنّ ثمّه شيئاً آخر . . . و هو أنّ المسور بن مخرمه لَمّا خطب الحسن بن الحسن ابنته: «حمد اللّه و أثنى عليه و قال: أمّا بعد، و الله ما من نسبٍ و لا سببٍ و لا صهر أحبّ إلَيَّ من سببكم و صهركم، و لكنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال: فاطمه مضغه منى، يقبضنى ما قبضها، و يبسطنى ما بسطها، و إنّ الأنساب يوم القيامه تنقطع غير نسبى و سببى و صهرى، و عندك ابنته، و لو زوَّجتك لقبضها ذلك، فانطلق الحسن عاذراً إليه (۲).

و لو كان مسور يروى قصّه خطبه أبى جهل لاستشهد بها و حكى الحديث كاملًا، لشدّه المناسبه بين خطبه عليّ ابنه أبى جهل و عنده فاطمه، و خطبه الحسن بن الحسن ابنه المسور و عنده بنت عمه!

فهذه إشكالات حار العلماء الفحول فى حلّها الحلّ المعقول . . ..

۱- ۱) فتح البارى ۹ / ۴۰۹.

۲- ۲) مسند أحمد ۵ / ۴۲۳ حديث المسور بن مخرمه الرقم ۱۸۴۲۸، المستدرك ۳ / ۱۷۲ كتاب معرفه الصحابه ذكر مناقب فاطمه بنت رسول اللّه الرقم ۴۷۴۷، سنن البيهقى ۷ / ۱۰۲ كتاب النكاح باب الأنساب كلّها منقطعه يوم القيامه إلّا نسبه الأرقام ۱۳۳۹۵ و ۱۳۳۹۶.

تأمّلات فی ألفاظ الحدیث:

و هنا أسئله:

الأول: هل خطب علیٌّ ابنه أبی جهلٍ حقّاً؟

الملاحظ أنّ فی حدیث اللیث، عن ابن أبی ملیکه، عن المسور: «سمعت النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یقول: إنّ بنی المغیره استأذنونی فی أن ینکح علیٌّ ابنتهم . . .».

و فی أغلب طرق حدیث الزهری - و بعض الأحادیث الأُخری - عن علیّ بن الحسین، عن المسور: «أنّ علیَّ بن أبی طالب خطب . . .».

و فی حدیث عبد اللَّه بن الزبیر: «أنّ علیّاً ذکر بنت أبی جهل . . .».

و هذا لیس اختلافاً فی التعبیر فحسب . . ..

الثانی: هل وُعد علیٌّ النکاح؟

صریح بعض الأحادیث عن الزهری: «وعد النکاح» و هو ظاهر الأحادیث الأُخری - عن الزهری أیضاً - التی فیها قول فاطمه للنبی: «هذا علیٌّ ناکحاً» أو «نکح»، فإنّه بعد رفع الید عن ظهوره فی تحقّق النکاح، فلا بُدّ من وقوع الخطبه و الوعد بالنکاح.

لکن فی حدیث أبی حنظله: «فقال له أهلها: لا نزوِّجک علی ابنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم».

الثالث: هل وقع الاستئذان من النبی؟

صریح الحدیث عن اللیث عن المسور أنّه سمع النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یعلن أنّه قد استؤذِن فی ذلک و أنّه لا یأذن. لکن صریح الحدیث عن الزهری عن المسور، أنّه سمعه تشهّد ثم قال: «أمّا بعد، أنکحتُ أبا العاص بن الربیع، فحدّثنی و صدقنی . . .» أو نحو ذلک مِمّا فیه التعریض بِعَلیٍّ، و لیس فیه تعرّض للمشوره

و الاستئذان منه! و كـذا الحديث عن أيّوب عن ابن الزبير، لا تعرّض فيه للاستئذان، لكن بلا تعريض، فجاء فيه: «فبلغ ذلك النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فقال: إنّما فاطمه بضعه منّى . . .».

الرابع: من الذى استأذن؟

قد عرفت خلوّ حديث الزهرى عن الاستئذان مطلقاً.

ثم إنّ كثيراً من الأحـاديث تنصّ على استئـذان أهـل المرأه. و فى بعضـها: أنّه اسـتأذن بنفسه و قـال له: «أ تـأمرنى بهـا؟ فقال: «لا، فاطمه مضغه منّى . . . فقال: لا آتى شيئاً تكرهه».

الخامس: من الذى أبلغ النبى؟

فى حديث أيّوب عن ابن الزبير: «فبلغ ذلك . . .».

و فى حديث الليث عن ابن أبى مليكه عن المسور: أنّهم أهل المرأه حيث جاءوا إليه ليستأذنوه . . ..

و فى حديث سويد بن غفله: أنّه عليٌّ نفسه، حيث جاء ليستأذنه . . .

لكنْ فى حـديث الزهرى: إنّها فاطمه! . . . إنّها لَمّا سـمعت بـذلك خرجت من بيتها و أتت النبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و جَعَلت تخاطبه بما لا يليق! يقول الزهرى: «إنّ عليّاً خطب بنت أبى جهل، فسـمعت بذلك فاطمه، فأتت رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم فقالت: يزعم قومك أنّك لا تغضب لبناتك، و هـذا عليٌّ ناكح بنت أبى جهل، فقام رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم . . .».

بل فى حديثٍ يرويه، مفادُه شـيوع الخبر بين الناس!! يقول: «فقال الناس: أ ترون أنّ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يجد من ذلك؟! فقال ناسٌ . . . و قال ناسٌ . . .».

و هناك أسئله أُخرى . . ..

فألفاظ الحديث متناقضه جدّاً، و القضـيّه واحده، و قد تحيّر الشـرّاح هنا أيضاً و اضـطربت كلماتهم، و لم يوفّقوا للجمع بينها و إن حاولوا و تمحّلوا!!

تأمّلات فی مدلوله:

ثم إنّه یجب النظر فی هذه الأحادیث من الناحیه الفقهیه و الناحیه الأخلاقیه و العاطفیه . . . بعد فرض ثبوت القضیّه . . ..

فما ذا صنع علیّ؟ و ما فعلت فاطمه؟ و أیّ شیءٍ صدر من النبی؟

لقد خطب علیٌّ ابنه أبی جهل، فتأذّت الزهراء، فصعد النبی المنبر و قال . . .

فهل کان یحرم علی علیٍّ التزوّج علی فاطمه أو لا؟

و علی الأول، هل کان علی علمٍ بذلک أو لا؟

لا ریب فی أنّ علیّاً لا یقدم علی هذا الأمر المحرَّم علیه مع علمه بالحرمه، فإمّا أن لا تکون حرمه، و إمّا أن لا یکون له علم بها.

لکنّ الثانی لا یجوز نسبته إلی سائر الناس، فکیف بباب مدینه علم النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم؟!

فهو إذن حین فعل ذلک لم یکن فاعلاً لمحرَّم فی الشریعه، لأنّ حاله حال سائر المسلمین الجائز علیهم نکاح الأربع، و لو کان بالنسبه إلیه خاصهً حکم دون رجال المسلمین لعلمه!

و حینئذٍ، فهل من الجائز خروج الصدّیقه الطاهره - بمجرّد سماعها الخبر - إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لتشکو بعلها و تخاطب أباها بتلک الکلمات القارصه؟!

إنّه لم یفعل محرَّماً حتی تکون قد أرادت النهی عن المنکر، فهل أنّ شأنها شأن غیرها من النساء، و یکون لها من الغیره ما یکون لسواها؟! و هل کانت غیرتها لإقدام علیٍّ علی النکاح أو لکون المخطوبه بنت أبی جهل؟!

و النبی . . . یصعد المنبر . . . بعد أن یری فاطمه منزعجه . . . أو بعد أنْ یستأذنه القوم

ص:۳۴۶

فی أن ینکحوا ابنتهم . . . فیخاطب الناس؟!

و ما ذا قال؟!

قد اشتملت خطبته علی ما یلی:

۱ – الثناء علی صهرٍ له من بنی عبد شمس!

۲ – الخوف من أن تفتن فاطمه فی دینها!

۳ – إنّه لیس یحرِّم حلالاً و لا یحلّ حراماً . . . و لکنْ لا یأذن!

۴ – إنّه لاـ تجتمع بنت رسول اللّه و بنت عـدوّ اللّه! و فی لفـظٍ: إنّه لیس لأحـدٍ أنْ یتزوَّج ابنه عـدوّ اللّه علی ابنه رسول اللّه! و فی ثالث: لم یکن ذلک له أن یجمع . . .!

۵ – إلّا أنْ یرید ابن أبی طالب أن یطلِّق ابنته صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و ینکح ابنتهم! و فی لفظٍ: إن کنت تزوّجتها فردَّ علینا ابنتنا . . .!

أ تری من الجائز کلّ هذا؟!

لقـد حـار الشـرّاح – و هم یقولون بأنَّ علیّاً خطب و لم یکن بمحرَّم علیه، و بأنَّ فاطمه تعتریها الغیره کسائر النساء! – فی توجیه ما جاءت به الأحادیث عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی هذه الواقعه . . ..

إنّ علیّاً کان قد أخذ بعموم الجواز.

و فاطمه الزهراء لیست بالتی تُفتن عن دینها أو یعتریها ما یعتری النسوه و قد نزلت فیها آیه التطهیر من السـماء، و کانت لعصـمتها و کمالاتها سیّده النساء، و علی فرض ذلک – کما تقول هذه الأحادیث – فلا خصوصیّه لابنه أبی جهل.

و النبی یعترف فی خطبته بأنّ علیّاً ما فعل حراماً، و لکنْ لا یأذن. فهل إذنه شرط؟! و هل یجوز حمل الصهر علی طلاق زوجته إن تزوّج بأُخری علیها؟!

کلّ هذا غیر جائز و لا کائن . . ..

سلّمنا، أنّ فاطمه أخـذتها الغيره (۱)، و النبى صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم أخـذته الغيره لابنته (۲)، فلما ذا صـعد المنبر و أعلن القصه و شهَّر؟!

يقول ابن حجر: «و إنّما خطب النبى صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم ليشيع الحكم المذكور بين الناس و يأخذوا به، إمّا على سبيل الإيجاب، و إمّا على سبيل الأوْلويّه» (۳).

و تبعه العينى (۴).

و المراد بـالحكم: حكم: «الجمع بين بنت رسول اللّه و بنت عـدوّ اللّه» لكنّ ألفـاظ الحـديث مختلفه، ففى لفظٍ: «لا تجتمع . . .» و فى آخر: «ليس لأحدٍ . . .» و فى ثالث: «لم يكن ذلك له». و لذا اختلفت كلمات العلماء فى الحكم!

قال النووى: «قال العلماء: فى هذا الحديث تحريم إيذاء النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بكلّ حال و على كلّ وجه، و إنْ تولّد ذلك الإيـذاء مِمّا كان أصله مباحاً و هو حَىّ. و هـذا بخلاف غيره. قالوا: و قـد أعلم صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم بإباحه نكاح بنت أبى جهـل لعلىّ بقوله صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم: لست أُحرِّم حلالاً و لكن نهى عن الجمع بينهمـا لعلّتين منصوصتين، إحـداهما: أنّ ذلـك يؤدّى إلى أذى فـاطمه فيتـأذّى حينئـذٍ النبى صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم فيهلك من أذاه. فنهى عن ذلك لكمال شفقته على علىٍّ و على فاطمه. و الثانيه: خوف الفتنه عليها بسبب الغيره.

و قيل: ليس المراد به النهى عن جمعهما، بل معناه: أعلم من فضل اللّه أنّهما

ص:۳۴۸

۱- ۱) و من هنا ذكر ابن ماجه الحديث فى باب الغيره سنن ابن ماجه ۳ / ۴۱۲ - ۴۱۳ كتاب النكاح الأرقام ۱۹۹۸ - ۱۹۹۹.

۲- ۲) و من هنـا عنون البخـارى: «بـاب ذبّ الرجـل عن ابنته فى الغيره و الإنصـاف» و لم يـذكر فيه إلّا هـذا الحـديث!! صـحيح البخارى ۵ / ۲۰۰۴ كتاب النكاح الرقم ۴۹۳۲.

۳- ۳) فتح البارى ۷ / ۱۰۸.

۴- ۴) عمده القارى ۱۶ / ۲۳۰.

لا تجتمعان، كما قال أنس بن النضر: و الله لا تكسر ثنيّه الربيع.

و يحتمل أنّ المراد: تحريم جمعهما، و يكون معنى لا أُحرِّم حلالاً، أى: لا أقول شيئاً يخالف حكم اللّه، فإذا أحَلَّ شيئاً لم أُحرِّمه، و إذا حرّمه لم أُحِلّه و لم أسكت عن تحريمه، لأنّ سكوتى تحليل له، و يكون من جمله محرّمات النكاح الجمع بين بنت نبى اللّه و بنت عدوّ اللّه» (١).

و قال العينى: «نهى عن الجمع بينها و بين فاطمه ابنته لعلّتين منصوصتين . . .» (٢).

أقول:

أمّا «لا تجتمع . . .» فليس صريحاً فى التحريم، و لذا قيل: «ليس المراد به النهى عن جمعهما، بل معناه: أعلم من فضل اللّه أنّهما لا تجتمعان».

و أمّا «ليس لأحدٍ . . .» فظاهر فى الحرمه لعموم المسلمين، فيكون حكماً مخصّصاً لعموم أدلّه الجواز، لكن لا يفتى به أحد . . . بل يكذّبه عمل عمر بن الخطّاب، حيث خطب - فيما يروون - ابنه أمير المؤمنين الإمام علىّ عليه السلام و عنده غير واحدهٍ من بنات أعداء اللّه، كما لا يخفى على من راجع تراجمه.

و أمّا «لم يكن ذلك له» فصريح فى اختصاص الحكم بعلىٍّ، فهل هو نهى تنزيهى أو تحريمى؟ إنْ كان الثانى فلا بُدّ أن يفرض مع جهل علىٍّ به، لكنّ المستفاد من النووى و غيره هو الأوّل، فهو صلّى اللّه عليه و آله و سلّم نهى عن الجمع للعلّتين المذكورتين.

أمّا الثانيه، فلا تُتصوَّر فى حقّ كثير من النساء المؤمنات، فكيف بالزهراء الطاهره المعصومه!!

و أمّا الأُولى، فيردّها: أنّ صعود المنبر، و الثناء على صهر آخر، ثم القول بأنّه «إلّا أن

١- ١) المنهاج شرح صحيح مسلم ١٦ / ٣.

٢- ٢) عمده القارى ١٥ / ٣٤.

يريد ابن أبى طالب أن يطلّق . . .» . . . ينافى كمال شفقته على علىّ و فاطمه . . ..

و لعلّ ما ذكرناه هو وجه الأقوال الأُخرى فى المقام.

و قال ابن حجر بشرح: «إلّا أن يريد ابن أبى طالب . . .»: «هذا محمول على أنّ بعض من يبغض عليّاً وشى به أنّه مصمّم على ذلك، و إلّا فلا يظنّ به أنّه يستمرّ على الخطبه بعد أن استشار النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فمنعه. و سياق سويد بن غفله يدلّ على أنّ ذلك وقع قبل أنْ تعلم به فاطمه، فكأنّه لَمّا قيل لها ذلك و شكت إلى النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بعد أن أعلمه علىٌّ أنّه ترك، أنكر عليه ذلك.

و زاد فى روايه الزهرى: و إنّى لست أُحَرِّم حلالاً و لا أُحلّل حراماً، و لكن - و الله - لا تُجمع بنت رسول اللّه و بنت عدوّ اللّه عند رجلٍ أبداً. و فى روايه مسلم: مكاناً واحداً أبداً. و فى روايه شعيب: عند رجل واحدٍ أبداً.

قال ابن التين: أصحّ ما تحمل عليه هذه القصّه: أنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حرّم على علىٍّ أن يجمع بين ابنته و بين ابنه أبى جهل، لأنّه علّل بأنّ ذلك يؤذيه، و أذّيته حرام بالاتّفاق، و معنى قوله: لا أُحرّم حلالاً، أى: هى له حلال لو لم تكن عنده فاطمه. و أمّا الجمع بينهما الذى يستلزم تأذّى النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لتأذّى فاطمه به فلا.

و زعم غيره: أنّ السياق يشعر بأنّ ذلك مباح لعلىّ، لكنّه منعه النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم رعايةً لخاطر فاطمه، و قبل هو ذلك امتثالاً لأمر النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

و الذى يظهر لى: أنّه لا يبعد أن يعدّ فى خصائص النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أن لا يُتَزَوَّج على بناته.

و يحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمه عليها السلام» (۱).

أقول: لا يخفى الاضطراب فى كلماتهم . . . و لا يخفى ما فى كلّ وجهٍ من هذه الوجوه . . ..

و لو ذكرنا التناقضات الأُخرى الموجوده بينهم لطال بنا المقام . . ..

و من طرائف الأُمور: جعل البخارى كلام النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خلعاً، و لذا ذكر الحديث فى باب الشقاق من كتاب الطلاق . . .!! لكنّ القوم لم يرتضوا ذلك فحاروا فيه:

قال العينى: «قال ابن التين: ليس فى الحديث دلاله على ما ترجم.

أراد: أنّه لا مطابقه بين الحديث و الترجمه.

و عن المهلب: حاول البخارى بإيراده أن يجعل قول النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: (فلا آذن) خلعاً.

و لا يقوى ذلك، لأنّه قال فى الخبر: (إلّا أن يريـد ابن أبى طالب أن يطلّق ابنتى) فـدلّ على الطلاق. فإنْ أراد أنْ يسـتدلّ بالطلاق على الخلع فهو ضعيف.

و قيل: فى بيان المطابقه بين الحـديث و الترجمه بقوله: يمكن أن تؤخذ من كونه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم أشار بقوله: (فلا آذن) إلى أنّ عليّاً رضى اللّه تعالى عنه يترك الخطبه، فإذا ساغ جواز الإشاره بعدم النكاح، التحق به جواز الإشاره بقطع النكاح.

انته.

و أحسن من هذا و أوجه ما قاله الكرمانى بقوله: أورد هذا الحديث هنا، لأنّ فاطمه رضى اللّه تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك، و كان الشقاق بينها و بين علىٍّ رضى اللّه تعالى عنه متوقِّعاً، فأراد صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم دفع وقوعه. انته.

ص:۳۵۱

۱- ۱) فتح البارى ۹ / ۴۱۰ - ۴۱۱.

و قيل: يحتمل أن يكون وجه المطابقه من باقى الحديث، و هو: (إلّا أن يريد علىّ أن يطلّق ابنتى) فيكون من باب الإشاره بالخلع.

و فيه تأمّل» (۱).

و قال القسطلانى: «و استشكل وجه المطابقه بين الحديث و الترجمه. و أجاب فى الكواكب فأجاد: بأنّ كون فاطمه ما كانت ترضى بذلك، فكان الشقاق بينها و بين علىٍّ متوقَّعاً، فأراد النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم دفع وقوعه بمنع علىٍّ من ذلك بطريق الإيماء و الإشاره.

و قيل غير ذلك مِمّا فيه من تكلّف و تعسّف» (۲).

أقول: و هل ما ذكره الكرمانى فى الكواكب و استحسنه العينى و القسطلانى، خالٍ من التكلّف و التعسّف؟!

إنّه يبتنى على احتمالين، أحدهما: أن لا ترضى فاطمه بذلك. و الثانى: أنْ ينجرّ ذلك إلى الشقاق بينهما . . .!!

و هل كان منعه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم عليّاً من ذلك - دفعاً لوقوع الشقاق - بطريق الإيماء و الإشاره؟! أو كان بالخُطبه و التنقيص و الغضّ و التهديد؟!

نتيجه التأمّلات:

و نتيجه التأمّلات فى ألفاظ هذا الحديث:

۱ - إنّ قول المسور «و أنا محتلم» يورث الشكّ فى سماعه الحديث من النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و كذا عدم المناسبه المعقوله بين طلبه للسيف من الإمام زين العابدين عليه السلام و إخباره بالقصّه، ثم إلحاحه فى طلب السيف لأنّ النبى صلّى

۱- ۱) عمده القارى ۲۰ / ۲۶۵.

۲- ۲) إرشاد السارى ۱۲ / ۴۶.

اللّه علیه و آله و سلّم قال: فاطمه بضعه منّی . . .!

٢ - إنّ ألفاظ الحـدیث مختلفه و معانیها متفاوته جدّاً، بحیث لم یتمکّن شـرّاحه من بیان وجهٍ معقول للجمع بین تلک الألفاظ. و لَمّا کانت الحال هذه و القصّه واحده، فلا محاله یقع الشکّ فی أصل الحدیث . . ..

٣ - إنّ مـدلول الحدیث لا یتناسب و شأن أمیر المؤمنین و الزهراء علیهما السـلام، و فوق ذلک لا یتناسب و شأن النبی صـلّی اللّه علیه و آله و سلّم صاحب الشریعه الغرّاء.

و حتی لو فعل علیٌّ ما لا یجوز . . . لِما ثبت من أنّه:

«کان إذا بلغه عن الرجل الشیء لم یقل: ما بال فلان یقول. و لکن یقول: ما بال أقوامٍ یقولون: کذا و کذا».

و: «کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قلّ ما یواجه رجلاً فی وجهه بشیءٍ یکرهه».

و قال: «من رأی عورهً فسترها کان کمن أحیی موؤُده» (١).

و قـد التفت ابن حجر إلی هذه الناحیه حیث قال: «و کان النبی صـلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم قلّ أن یواجه أحداً بما یعاب به» ثم اعتذر قائلاً: «و لعلّه إنّما جهر بمعاتبه علیٍّ مبالغهً فی رضا فاطمه علیها السلام . . .» (٢).

لکنّه کما تری.

أمّا أولاً: فلم یرتکب علیٌّ عیباً.

و أمّا ثانیاً: فإنّ الذی صدر من النبی ما کان معاتبهً.

و أمّا ثالثاً: فإنّ المبالغه فی رضا فاطمه علیها السلام إنّما تحسن ما لم تستلزم هتکاً

١- ١) هذه الأحادیث متّفق علیها، و قد أخرجها أصـحاب الصـحاح کلّهم فی کتاب الأدب و غیره. أُنظر منها: سـنن أبی داود ٣ / ٢٧٨ کتاب الأدب باب فی الستر علی المسلم الأرقام ۴٨٩١ و ۴٨٩٢.

٢- ٢) فتح الباری ٧ / ١٠٨.

لمؤمن فکیف بعلیٍّ، و لیس دونها عنده إنْ لم یکن أعزّ و أحبّ.

۴ - و کما أنّ هذا الحدیث تکذّبه أحکام الشریعه الإسلامیه و السنن النبویّه و الآداب المحمّدیّه . . . کذلک تکذّبه الأخبار الصحیحه فی أنّ اللّه هو الذی اختار علیّاً لنکاح فاطمه، و أنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم ردّ کبار الصحابه و قد خطبوها (۱).

و من المعلوم أنّ اللّه لا یختار لها من یؤذیها بشیء مطلقاً.

۵ - و تکذّبه أیضاً سیره الإمام علیّ علیه السلام و أحواله مع أخیه المصطفی منذ نعومه أظفاره، حتی آخر لحظه من حیاه النبی الکریمه، فلم یُرَ منه شیء یخالف الرسول أو یکرهه.

تنبیهان:

۱ - لقد کانت فاطمه الزهراء سلام اللّه علیها بضعه النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم حقّاً، و لقد کرّر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قوله: «فاطمه بضعه منّی . . .» غیر مرّه، تأکیداً علی تحریم أذاها، و أنّ سخطها و غضبها سخطه و غضبه، و سخطه سخط اللّه و غضبه . . . و بألفاظ مختلفه متقاربه فی المعنی.

و قد روی عنه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم هذا الحدیث غیر واحدٍ من الصحابه، منهم أمیر المؤمنین علیه السلام نفسه . . . قال ابن حجر: «و عن علیّ بن الحسین عن أبیه، عن علیٍّ، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لفاطمه: إنّ اللّه تعالی یرضی لرضاک و یغضب لغضبک» (۲).

۱- ۱) أُنظر: مجمع الزوائد ۹ / ۳۲۹ - ۳۳۰ کتاب المناقب باب مناقب فاطمه بنت رسول اللّه، باب منه فی فضلها و تزویجها بعلی الأرقام ۱۵۲۰۷ و ۱۵۲۰۸، کنز العمّال ۱۳ / ۲۹۴ - ۲۹۵ کتاب الفضائل باب فضائل أهل البیت و من لیسوا بالصحابه الأرقام ۳۷۷۵۲ - ۳۷۷۵۴، ذخائر العقبی: ۶۹ - ۷۲، الریاض النضره ۳ / ۱۴۲ - ۱۴۶، الصواعق ۱۴۱ - ۱۴۲.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۲ / ۳۹۲، الإصابه ۸ / ۲۶۵.

قال: «و أخرج ابن أبى عاصم، عن عبد اللّه بن عمرو بن سالم المفلوج، بسندٍ من أهل البيت، عن عليٍّ أنّ النبى صلّى اللّه تعالى عليه و آله و سلّم قال لفاطمه: إنّ اللّه يغضب لغضبك و يرضى لرضاك» (1).

و لسنا - الآن - بصدد ذكر رواه هذا الحديث و أسانيده عن الصحابه . . . و بيان قول النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ذلك فى مناسباتٍ متعدّده . . . فذاك أمر معلوم . . .

كما أنّ ترتيب المسلمين الأثرَ الفقهى عليه منذ عهد الصحابه و إعطائهم فاطمه ما كان للنبى من حكمٍ، معلوم.

فالسهيلى الحافظ حكم بكفر من سبّها، و أنّ من صلّى عليها فقد صلّى على أبيها، و كذا الحافظ البيهقى، و قال شرّاح الصحيحين بدلالته على حرمه أذاها (2) و قال الزرقانى المالكى: «إنّها تغضب ممّن سبّها، و قد سوّى بين غضبها و غضبه، و من أغضبه كفر» (3).

و قال المناوى: «استدلّ به السهيلى على أن من سبّها كفر لأنه يغضبه، و أنها أفضل من الشيخين . . . قال الشريف السمهودى: و معلوم أنّ أولادها بضعه منها، فيكونون بواسطتها بضعه منه . . .» (4).

و من قبلهم أبو لبابه الأنصارى نزّلها منزله النبى بأمر من النبى . . . قال الحافظ السهيلى: «إنّ أبا لبابه رفاعه بن المنذر ربط نفسه فى توبهٍ، و إنّ فاطمه أرادت حلّه حين نزلت توبته، فقال: قد أقسمت ألّا يحلّنى إلّا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم.

1- 1) الإصابه 8 / 266.

2- 2) فتح البارى 7 / 132 و 9 / 411، إرشاد السارى 8 / 245 و 11 / 517، عمده القارى 16 / 249 و 20 / 212،المنهاج 16 / 3 . . . و غيرها.

3- 3) شرح المواهب اللدنيّه 3 / 205.

4- 4) فيض القدير 4 / 554.

فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّ فاطمه بضعه منّی. فصلّی اللّه علیه و علی فاطمه. فهذا حدیث یدلّ علی أنّ من سبّها فقد کفر، و من صلّی علیها فقد صلّی علی أبیها».

لیس المقصود ذلک.

بل المقصود هو: أنّ هذا الحدیث جاء فی الصحیحین و غیرهما عن «المسور بن مخرمه» - فی باب فضائل فاطمه - مجرّداً عن قصّه خطبه علیٍّ ابنه أبی جهل، قال ابن حجر: «و فی الصحیحین عن المسور بن مخرمه: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم علی المنبر یقول: فاطمه بضعه منّی، یؤذینی ما آذاها، و یریبنی ما رابها» (۱)رویاه عن سفیان بن عیینه، عن عمرو بن دینار، عن ابن أبی ملیکه، عن المسور بن مخرمه.

بل لم نجده عند البیهقی و الخطیب التبریزی إلّا مجرّداً کذلک (۲)، و کذا فی الجامع الصغیر، حیث لا تعرّض للقصّه لا فی المتن و لا فی الشرح (۳).

و الملاحظ: أنّه لا یوجد فی هذا السند المجرَّد واحد من ابنی الزبیر و لا الزهری و الشعبی و اللیث . . . و أمثالهم . . ..

و نحن نحتجّ بهذا الحدیث . . . کسائر الأحادیث . . . و إنْ جرحنا «المسور» و«ابن أبی ملیکه» لأنّ «الفضل ما شهدت به الأعداء».

لکن أغلب الظنّ أنّ القوم وضعوا قصّه الخطبه، و ألصقوها بالمسور و روایته . . .

ص:۳۵۶

۱- ۱) الإصابه ۸ / ۲۶۵.

۲- ۲) سنن البیهقی ۷ / ۱۰۲ کتاب النکاح باب الأنساب کلها منقطعه یوم القیامه إلّا نسبه الرقم ۱۳۳۹۵و ۱۰ / ۳۴۰ کتاب الشهادات باب من قال لا تجوز شهاده الوالد لولده و الولد لوالدیه الرقم ۲۰۸۶۲، مشکاه المصابیح ۳ / ۳۶۹ و قال: متفق علیه.

۳- ۳) فیض القدیر - شرح الجامع الصغیر - ۴ / ۵۵۴.

لغرضٍ فی نفوسهم، و مرضٍ فی قلوبهم . . . حتی جاء ابن تیمیّه المجدِّد لآثار الخوارج، و المشیِّد للأباطیل علی موضوعاتهم لیقول:

«فإنّ هذا الحدیث لم یرو بهذا اللفظ بل [روی] بغیره، کما روی فی سیاق حدیث خطبه علیٍّ لابنه أبی جهل لَمّا قام النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم خطیباً، فقال: إنّ بنی هشام بن المغیره . . . رواه البخاری و مسلم [فی الصحیحین] من روایه علیّ بن الحسین و المسور بن مخرمه، فسبب الحدیث خطبه علیٍّ رضی اللّه عنه لابنه أبی جهل . . .» (۱).

لکنّ الحقیقه لا تنطلی علی أهلها، و الله الموفّق.

۲ - قد أشرنا فی مقدّمه البحث أنّ وجود الحدیث - أیّ حدیث کان - فی کتابی البخاری و مسلم و غیرهما من الکتب المعروفه بالصحاح، لا یلزمنا القول بصحّته، و لا یغنینا عن النظر فی سنده، فلا یغرّنّک إخراجهم الحدیث فی تلک الکتب، و لا یهولنّک الحکم ببطلان حدیث مخرّج فیها . . . و هذا ممّا تنبّه إلیه المحقّقون من أهل السُنّه و بحث عنه غیر واحدٍ من علماء الحدیث و الکُتّاب المعاصرین . . . و لنا فی هذا الموضوع بحوثٌ مشبّعه (۲).

تتمّه:

و کأنّ القوم لم یکفهم وضع حدیث خطبه ابنه أبی جهلٍ، فوضعوا حدیثاً آخر، فیه أنّ أمیر المؤمنین علیه السلام خطب أسماء بنت عمیس! . . . لکنّه واضح العوار جدّاً، فلذا لم یخرجه أصحاب صحاحهم، بل نصَّ المحقِّقون منهم علی سقوطه:

قال ابن حجر: «أسماء بنت عمیس قالت: خطبنی علیٌّ، فبلغ ذلک فاطمه، فأتت النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقالت: إنّ أسماء متزوِّجه علیّاً! فقال رسول اللّه صلّی

۱- ۱) منهاج السُنّه ۴ / ۲۵۰ - ۲۵۱.

۲- ۲) انظر کتاب: الصحیحان فی المیزان، و کتاب استخراج المرام من استقصاء الإفحام.

اللّه علیه [و آله] و سلّم: ما کان لها أن تؤذی اللّه و رسوله» (1).

و قال الهیثمی: «رواه الطبرانی فی الکبیر و الأوسط.

و فیهما من لم أعرفه» (2).

و نحن لا نتکلّم علی هذا الموضوع الآخر، سوی أنْ نشیر إلی أنّ واضعه قال:

«فأتت النبی فقالت: إنّ أسماء متزوّجه علیّاً» و لیس: «هذا علیٌّ ناکح ابنه أبی جهل».

فزعم أن النبی قال لفاطمه: «ما کان لها أن تؤذی اللّه و رسوله» و لم یزعم أنّه صعد المنبر و خطب و قال: «ما کان له . . .»!!

کلمه الختام:

قد استعرضنا - بعون اللّه تعالی - جمیع طرق هذا الحدیث، و دقّقنا النظر فی رجاله و أسانیده، و فی ألفاظه و مدالیله . . . فوجدناه حدیثاً مختلقاً من قبل آل الزبیر، فإنّ رواته:

«عبد اللَّه بن الزبیر».

و«عروه بن الزبیر».

و«المسور بن مخرمه» و کان من أعوان «عبد اللَّه» و أنصاره و المقتولین معه فی الکعبه، و کان من الخوارج، و کان . . ..

و«عبد اللَّه بن أبی ملیکه» و هو قاضی الزبیر و مؤذّنه.

و«الزهری» و هو الذی کان یجلس مع «عروه بن الزبیر» و ینالان من أمیر المؤمنین علیه السلام . . . و کان . . ..

و«شعیب بن راشد» و هو راویه «الزهری».

1- 1) المطالب العالیه 4 / 67 کتاب المناقب باب فضل فاطمه و ابنیها الرقم 3979.

2- 2) مجمع الزوائد 9 / 328 کتاب المناقب باب مناقب فاطمه بنت رسول اللّه الرقم 15202.

و«أبو اليمان» و هو راويه شعيب . . ..

هؤلاء رؤوس الواضعين لهذه الأُكذوبه البيّنه . . . و قد عرفتهم واحداً واحداً . . ..

و كلّ هؤلاء على مذهب إمامهم «عبد اللّه بن الزبير» الذى اشتهر بعدائه لأهل البيت عليهم السلام، و تلك أخباره فى واقعه الجمل و غيرها، ثم حصره بنى هاشم فى الشِّعْب بمكّه فإمّا البيعه له و إمّا القتل، ثم إخراجه محمّد بن الحنفيه من مكّه و المدينه و ابن عبّاس إلى الطائف . . . و عدائه للنبى الأكرم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم نفسه . . .

حتى قطع ذِكْرَه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم جُمُعاً كثيره، فاستعظم الناس ذلك، فقال: إنّى لا أرغب عن ذكره، و لكن له أُهيل سوء، إذا ذكرتُه أتلعوا أعناقهم، فأنا أُحبّ أنْ أكبتهم!! مذكوره فى التاريخ.

و قد قال أمير المؤمنين عليه السلام كلمته القصيره المعروفه: «ما زال الزبير رجلاً منّا أهلَ البيت حتى نشأ ابنه المشؤوم عبد اللّه» (1).

فليهذّب السُنّه الشريفه حماتُها الغيارى من هذه الافتراءات القبيحه، و الله أسأل أنْ يوفّق المخلصين للعلم و العمل، و أن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم، إنّه هو البَرّ الرحيم.

* * *

۱- ۱) نهج البلاغه - فهرسه صبحى الصالح - : ۵۵۵، الاستيعاب: ۳ / ۴۰ إلّا أنّه لم يذكر لفظه «المشؤوم».

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۷- الأحادیث المقلوبه فی مناقب الصحابه

اشاره

تألیف السیّد علی الحسینی المیلانی

ص:۳۶۱

بسم اللّه الرّحمٰن الرّحيم

الحمـد للّه ربّ العالمين، و الصّلاه و السـلام على سـيّدنا محمّـد و آله الطاهرين، و لعنه اللّه على أعـدائهم أجمعين من الأولين و الآخرين.

و بعـد . . . فهـذه رساله موضوعها «الأحاديث المقلوبه فى فضائل الصـحابه» كتبتها حول هذا الجانب من أحاديث أهل السـنّه فى كتبهم المعتمده، . . . كشفت فيها عن نوع من التلاعب الواقع فى الأحاديث المرويّه عن سيّد البريّه لأغراضٍ سياسيّه . . ..

و قد تعرضت فيها لعددٍ من الأحاديث من هذا القبيل على سبيل التفصيل . . .

و على هذه فقس ما سواها . . . و الله الهادى إلى سواء السبيل.

ص:۳۶۵

۱- الحديث الأوّل حديث المنزله

اشاره

لقـد اتّفق المسـلمون على روايه حديث المنزله فى حقّ أمير المؤمنين عليه الصـلاه و السـلام . . . و أخرجه من علماء أهل السُّـنّه: البخارى و مسلم و غيرهما من أرباب الصحاح، و كذا رواه أصحاب المسانيد و المعاجم . . . و غيرهم من كبار المحدّثين . . .

القدماء و المتأخّرين . . . و إليك نصّ الحديث كما فى الصحاح:

حديث المنزله بشأن أمير المؤمنين:

أخرج البخارى قائلًا:

«حدّثنا محمّد بن بشّار، حدّثنا غندر، حدّثنا شـعبه، عن سعد، قال: سمعت إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال: قال النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لعليٍّ: أما ترضى أن تكون منّى بمنزله هارون من موسى» (۱).

و قال: «حدّثنا مسدّد، حدّثنا يحيى، عن شـعبه، عن الحكم، عن مصـعب بن سعد، عن أبيه: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خرج إلى تبوك و استخلف عليّاً فقـال: أ تخلّفنى فى الصبيـان و النسـاء؟ قـال: ألاـ ترضـى أن تكون منّى بمنزله هارون من موسى إلّا أنّه ليس نبيٌّ بعدى» (۲).

و أخرج مسلم، قال:

۱- ۱) صحيح البخارى ۳ / ۱۳۵۹ كتاب فضائل الصحابه باب مناقب على بن أبى طالب الرقم ۳۵۰۳.

۲- ۲) صحيح البخارى ۴ / ۱۶۰۲ كتاب المغازى باب غزوه تبوك الرقم ۴۱۵۴.

(۱) «حدّثنا یحیی بن یحیی التمیمی و أبو جعفر محمّد بن الصباح و عبید اللّه القواریری و سریج بن یونس، کلّهم عن یوسف بن الماجشون، - و اللفظ لابن الصباح - حدّثنا یوسف أبو سلمه الماجشون، حدّثنا محمّد بن المنکدر، عن سعید بن المسیّب، عن عامر بن سعد بن أبی وقّاص، عن أبیه، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لعلیٍّ: أنت منّی بمنزله هارون من موسی إلّا أنّه لا نبیَّ بعدی.

قال سعید: فأحببت أن أُشافه بها سعداً، فلقیت سعداً فحدّثته بما حدّثنی به عامر، فقال: أنا سمعته، قلت: أنت سمعته؟! قال: فوضع إصبعیه علی أُذنیه فقال: نعم و إلّا فاسْتُکّتا.

(۲) و حدّثنا أبو بکر بن أبی شیبه، حدّثنا غندر، عن شعبه.

ح و حدّثنا محمّد بن المثنّی و ابن بشّار، قالا: حدّثنا محمّد بن جعفر، حدّثنا شعبه، عن الحکم، عن مصعب بن سعد بن أبی وقّاص عن سعد بن أبی وقّاص، قال:

خلّف رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم علیَّ بن أبی طالب فی غزوه تبوک، فقال:

یا رسول اللّه تخلّفنی فی النساء و الصبیان؟ فقال صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: أما ترضی أنْ تکون منّی بمنزله هارون من موسی غیر أنّه لا نبیَّ بعدی.

حدّثنا عبید اللّه بن معاذ، حدّثنا أبی، حدّثنا شعبه، فی هذا الإسناد.

(۳) حدّثنا قتیبه بن سعید و محمّد بن عبّاد - و تقاربا فی اللفظ - قالا: حدّثنا حاتم - و هو ابن إسماعیل - عن بکیر بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبی وقّاص، عن أبیه، قال: أمر معاویه بن أبی سفیان سعداً فقال: ما منعک أن تسبَّ أبا التّراب؟! فقال: أما ما ذکرت ثلاثاً قالهنّ له رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فلن أسبّه، لأن تکون لی واحده منهنَّ أحبّ إلیّ من حمر النعم: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم یقول له، - خلّفه فی بعض مغازیه، فقال له علیّ: یا رسول اللّه! خلّفتنی مع النساء و الصبیان؟ فقال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: أ ما ترضی أن تکون منّی بمنزله هارون من موسی، إلّا أنّه لا نبوّه بعدی.

و سـمعته يقول يوم خيبر: لأعطينّ الرايه رجلاً يحبّ اللّه و رسوله و يحبّه اللّه و رسوله. قـال: فتطاولنا لها، فقال صـلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أُدعوا لى عليّاً، فأُتى به أرمد، فبصق فى عينيه و دفع الرايه إليه، ففتح اللّه عليه.

و لَمّا نزلت هـذه الآيه: «فَقُلْ تَعَالَوْا نَـدْعُ أَبْنَاءَنَا وَ أَبْنَاءَكُمْ » دعا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم عليّاً و فاطمه و حسـناً و حسيناً، فقال: اللّهمّ هؤلاء أهلى.

(۴) حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبه، حدّثنا غندر، عن شعبه.

ح و حدّثنا محمّد بن المثنّى و ابن بشّار، قالا: حدّثنا محمّد بن جعفر، حدّثنا شعبه، عن سعد بن إبراهيم، سمعت إبراهيم بن سعد، عن سعد، عن النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أنّه قال لعلىٍّ: أما ترضى أن تكون منّى بمنزله هارون من موسى» (۱).

المحاولات السقيمه فى ردّ حديث المنزله:

ثم إنّ القوم لَمّا رأوا صـحّه هـذا الحـديث سـنداً، بـل تواتره من طرقهم المعتبره عنـدهم، التجـأوا إلى التشـكيك فى دلالـته على أفضليّه أمير المؤمنين و خلافته عن رسول ربّ العالمين . . . فراجع كتب الحديث و الكلام.

فجاء آخرون و انتبهوا إلى سـقوط تلك التشـكيكات، فاضطرّوا إلى القدح فى سنده، و إن كان متّفقاً عليه بين أرباب الصحاح و غيرهم من أئمّه الحديث . . . كما لا يخفى على من راجع كتاب «الصواعق المحرقه».

و هناك من رأى أنْ لا جـدوى فى الطعن بالسـند و الـدلاله، فعمـد إلى لفظ الحديث و حرّفه بما لا يتفوّه به مسـلم . . . فقال بأنّ لفظه: علىٌّ منّى بمنزله قارون من موسى . . .!!! كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال بترجمه «حريز بن عثمان».

۱- ۱) صحيح مسلم ۵ / ۲۲ - ۲۴ كتاب فضائل الصحابه باب من فضائل على بن أبى طالب الرقم ۲۴۰۴ و ذيوله.

قلب حديث المنزله:

و قلب آخرون الحديثَ إلى الشيخين:

قال الخطيب: «أخبرنا الطاهرى، أخبرنا أبو القاسم علىّ بن الحسن بن علىّ بن زكريّا الشاعر، حدّثنا أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرى، حدّثنا بشر بن دحيه، حدّثنا قزعه بن سويد، عن ابن أبى مليكه، عن ابن عبّاس:

أنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال: أبو بكر و عمر منّى بمنزله هارون من موسى» (۱).

و قال المتّقى:

«أبو بكر و عمر منّى بمنزله هارون من موسى.

خط، و ابن الجوزى - فى الواهيات - عن ابن عبّاس» (۲).

و كذا قال المناوى (۳).

نظرات فى سنده:

أقول:

و هذا السند فى غايه السقوط، ففيه:

۱ - ابن أبى مليكه:

و قد عرفته فى بحثنا حول حديث «خطبه علىّ ابنه أبى جهل» الموضوع الباطل (۴).

۱- ۱) تاريخ بغداد ۱۱ / ۳۸۳.

۲- ۲) كنز العمّال ۱۱ / ۲۵۹ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابه و فضلهم الرقم ۳۲۶۷۹.

۳- ۳) كنوز الحقائق ۱ / ۱۳ حرف الهمزه الرقم ۸۴.

۴- ۴) و هو موضوع الرساله السادسه من هذه الرسائل.

۲ – قزعه بن سوید:

روی ابن أبی حاتم عن أحمد: «مضطرب الحدیث» و عن ابن معین: «ضعیف» و عن أبیه أبی حاتم الرازی: «لا یحتجّ به» (۱).

و ذکر ابن حجر عن البخاری: «لیس بـذاک القویّ» و عن أبی داود و العنبری و النسائی: «ضـعیف» و عن ابن حبّان: «کثیر الخطأ، فاحش الوهم، فلمّا کثر ذلک فی روایته، سقط الاحتجاج بأخباره» (۲).

و ذکره الذهبی فی «المیزان» و قال: «و له حدیث منکَر عن ابن أبی ملیکه . . .» (۳).

و ستأتی کلمه ابن الجوزی.

۳ – بشر بن دحیه:

قـال ابن حجر: «بشـر بن دحیه، عن قزعه بن سویـد، و عنه محمّـد بن جریر الطـبری، ضـعّفه المؤلّف فی ترجمه عمّـار بن هـارون المستملی فی أصل المیزان . . .».

أقول: و ستقف علی نصّ العباره و فیها عن الذهبی: «هذا کذب، و هو من بشر».

و فیها قول ابن حجر: «فشیخ الطبری [یعنی بشراً] ما عرفته، فیجوز أن یکون هو المقبری» (۴).

۴ – علیّ بن الحسن الشاعر:

و هذا الرجل کذّبه غیر واحد، بل هو المتّهم بوضع هذا الحدیث عند بعضهم کما ستعرف.

ص:۳۷۱

۱- ۱) الجرح و التعدیل ۷ / ۱۸۸.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۸ / ۳۲۶.

۳- ۳) میزان الاعتدال ۵ / ۴۷۲ – ۴۷۳.

۴- ۴) لسان المیزان ۴ / ۲۵۹.

تصريحاتٌ حوله:

و لقد نصّ جماعه من نقّاد الحديث على أنّه حديث كذب موضوع، و منهم:

ابن عدیّ و ابن الجوزی و الذهبی و ابن حجر العسقلانی، و نحن فی هذا المقام ننقل عباره ابن الجوزی ثم عبارات ابن حجر، و فیها الکفایه:

قال ابن الجوزی:

«أخبرنا أبو منصور القزّاز، قال: أنا أبو بکر بن ثابت، قال: أخبرنا علیّ بن عبد العزیز الطاهری، قال: نا أبو القاسم علیّ بن الحسن بن علیّ بن زکریّا الشاعر، قال: نا أبو جعفر محمّد بن جریر الطبری، قال: نا بشر بن دحیه، قال: نا قزعه بن سوید، عن ابن أبی ملیکه، عن ابن عبّاس: أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: أبو بکر و عمر منّی بمنزله هارون من موسی.

قال المؤلّف: هذا حدیث لا یصحّ، و المتّهم به الشاعر، و قد قال أبو حاتم الرازی، لا یحتجّ بقزعه بن سوید؛ و قال أحمد: هو مضطرب الحدیث» (۱).

و قال ابن حجر بترجمه بشر بن دحیه:

«بشر بن دحیه، عن قزعه بن سوید، و عنه محمّد بن جریر الطبری. ضعّفه المؤلّف فی ترجمه عمّار بن هارون المستملی فی أصل المیزان، فذکر عن ابن عدیّ أنّه قال: [حدثنا] محمّد بن نوح، [قال] حدثنا جعفر بن محمّد الناقد، [قال] حدثنا عمّار بن هارون المستملی، أخبرنا قزعه بن سوید، عن ابن أبی ملیکه، عن ابن عبّاس رفعه: ما نفعنی مال ما نفعنی مال أبی بکر. الحدیث، و فیه: و أبو بکر و عمر منّی بمنزله هارون من موسی.

۱- ۱) العلل المتناهیه ۱ / ۱۹۹.

قال ابن عدیّ: و حدّثناه ابن جریر الطبری، [قال] حدثنا بشر بن دحیه، حدثنا قزعه بنحوه.

قال الذهبی: هذا کذب، و هو من بشر.

قال: ثم قال ابن عدیّ: و رواه مسلم بن إبراهیم عن قزعه.

قال الذهبی: و قزعه لیس بشیء.

قلت: فبرئ بشر من عهدته، و سیأتی فی ترجمه علیّ بن الحسن بن علیّ بن زکریّا الشاعر: أنّ المؤلف اتّهمه به و أنّه بریء من عهدته» (۱).

و قال ابن حجر بترجمه الشاعر:

«علیّ بن الحسن بن علیّ [بن زکریّا] الشاعر، عن محمّد بن جریر الطبری، بخبرٍ کذب هو المتّهم به، متنه: أبو بکر (۲) منّی بمنزله هارون من موسی. إنته. و لا ذنب لهذا الرجل فیه کما سأُبیّنه.

قال الخطیب فی تاریخه: أخبرنا علیّ بن عبد العزیز الطاهری، أخبرنا أبو القاسم علیّ بن الحسن بن علیّ بن زکریّا الشاعر، حدّثنا أبو جعفر محمّد بن جریر الطبری، حدّثنا بشر بن دحیه، حدّثنا قزعه بن سوید، عن ابن أبی ملیکه، عن ابن عبّاس - رضی اللّه عنهما - بهذا الحدیث.

فشیخ الطبری ما عرفته، فیجوز أن یکون هو المفتری، و قد قدّمت کلام المؤلّف فیه فی ترجمته، و أنّ ابن عدیّ أخرج الحدیث المذکور بأتمّ من سیاقه عن ابن جریر الطبری بسنده. فبرئ ابن الحسن من عهدته» (۳).

* * *

۱- ۱) لسان المیزان ۲ / ۳۰ - ۳۱.

۲- ۲) کذا.

۳- ۳) لسان المیزان ۴ / ۲۵۹.

۲- الحدیث الثانی حدیث المباهله

اشاره

و من فضائل أهل البیت «حدیث المباهله» . . . فإنّه لمّا نزلت الآیه المبارکه: «فَمَنْ حَاجَّکَ فِیهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَکَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَ أَبْنَاءَکُمْ وَ نِسَاءَنَا وَ نِسَاءَکُمْ وَ أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَکُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللّهِ عَلَى الْکَاذِبِینَ » (۱) خرج رسول اللّه صلّى اللّه علیه و آله و سلّم بعلیٍّ و فاطمه و الحسنین علیهم السلام إلى المباهله . . ..

حدیث المباهله بأهل البیت:

قال السیوطی: «و أخرج ابن أبی شیبه و سعید بن منصور و عبد بن حمید و ابن جریر و أبو نعیم عن الشعبی قال: کان أهل نجران أعظم قوم من النصارى قولاً فی عیسى بن مریم. فکانوا یجادلون النبی صلّى اللّه علیه [و آله] و سلّم فیه. فأنزل اللّه هذه الآیات فی سوره آل عمران: «إِنَّ مَثَلَ عِیسَى عِنْدَ اللّهِ » إلى قوله: «فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللّهِ عَلَى الْکَاذِبِینَ » . فأمر بملاعنتهم، فواعدوه لغدٍ، فغدا النبی صلّى اللّه علیه [و آله] و سلّم و معه علیّ و الحسن و الحسین و فاطمه، فأبوا أن یلاعنوه و صالحوه على الجزیه. فقال النبی صلّى اللّه علیه [و آله] و سلّم: لقد أتانی البشیر بهلکه أهل نجران حتى الطیر على الشجر لو تمّوا على الملاعنه» (۲).

و قال: «و أخرج مسلم و الترمذی و ابن المنذر و الحاکم و البیهقی فی سننه عن

۱- ۱) سوره آل عمران ۳ : ۶۱.

۲- ۲) الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور ۲ / ۶۹.

سعد بن أبی وقّاص قال: لَمّا نزلت هذه الآیه: «فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ » دعا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم علیّاً و فاطمه و حسناً و حسیناً، فقال: اللّهمّ هؤلاء أهلی» (۱).

و قال: «و أخرج الحاکم و صحّحه، و ابن مردویه و أبو نعیم فی الدلائل عن جابر قال: قدم علی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم العاقب و السید . . . فغدا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أخذ بید علیّ و فاطمه و الحسن و الحسین، ثم أرسل إلیهما فأبیا أن یجیباه و أقرّا له. فقال: و الذی بعثنی بالحقّ لو فعلا لأمطر الوادی علیهما ناراً.

قال جابر: فیهم نزلت: «تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ . . .» الآیه. قال جابر: أنفسنا و أنفسکم: رسول اللّه و علیّ. و أبناءنا: الحسن و الحسین. و نساءنا: فاطمه» (۲).

قال: «و أخرج ابن جریر عن غلباء بن أحمر الیشکری قال لمّا: نزلت هذه الآیه:

«فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ . . .» الآیه. أرسل رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إلی علیّ و فاطمه و ابنیهما الحسن و الحسین، و دعا الیهود لیلاعنهم. فقال شابّ من الیهود: ویحکم، أ لیس عهدکم بالأمس إخوانکم الّذین مسخوا قرده و خنازیر! لا تلاعنوا! فانتهوا» (۳).

فمِن رواه الحدیث:

۱ - أبو بکر ابن أبی شیبه.

۲ - سعید بن منصور.

۳ - عبد بن حمید.

۱- ۱) الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور ۲ / ۷۰.

۲- ۲) الدرّ المنثور ۲ / ۶۸.

۳- ۳) الدرّ المنثور ۲ / ۷۰.

۴ - مسلم بن الحجّاج.

۵ - أبو عيسى الترمذى.

۶ - أبو عبد اللَّه الحاكم.

۷ - ابن المنذر.

۸ - محمّد بن جرير الطبرى.

۹ - أبو بكر البيهقى.

۱۰ - أبو نعيم الأصفهانى.

۱۱ - جلال الدين السيوطى.

و أخرجه أحمد، قال:

«ثنا قتيبه بن سعيد، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يقول له و خلّفه فى بعض مغازيه، فقال علىّ رضى اللّه عنه: أ تخلّفنى مع النساء و الصبيان؟ قال: يا علىّ، أما ترضى أنْ تكون منّى بمنزله هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبوّه بعدى.

و سمعته يقول يوم خيبر: لأُعطينّ الرايه رجلًا يحبّ اللّه و رسوله و يحبّه اللّه و رسوله، فتطاولنا لها. فقال: ادعوا لى عليّاً - رضى اللّه عنه - فأُتى به أرمد، فبصق فى عينه، و دفع الرايه إليه ففتح اللّه عليه.

و لمّا نزلت هذه الآيه: «نَدْعُ أَبْنٰاءَنٰا وَ أَبْنٰاءَكُمْ » دعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم عليّاً و فاطمه و حسناً و حسيناً - رضوان اللّه عليهم أجمعين - فقال: اللّهمّ هؤلاء أهلى» (۱).

أقول: لا يخفى أنّ هذا الحديث هو نفس الحديث الذى أخرجه مسلم، و قد تقدّم

ص:۳۷۶

۱- ۱) المسند ۱ / ۳۰۱ - ۳۰۲ مسند سعد بن أبى وقاص الرقم ۱۶۱۱.

نصّه فی الحدیث الأول، فقارن بین هذا اللفظ و اللفظ المتقدّم لتعرف ما فی لفظ أحمد من التحریف و التصرّف.

و قد ذکر المفسّرون خبر المباهله بذیل الآیه المبارکه، فلاحظ تفاسیر:

الزمخشری، الفخر الرازی، البیضاوی، الخازن، الجلالین، الآلوسی . . . و غیرهم.

قلب حدیث المباهله:

فلمّا رأی بعض المتعصّبین اختصاص هذه الفضیله بأهل البیت علیهم السلام، لا سیّما و أنّها تدلّ علی عصمه أمیر المؤمنین علیه السلام و إمامته، و علی أنّ الحسنین علیهما السلام ابنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کما نصّ علیه الفخر الرازی و غیره فی تفسیر الآیه . . . عمد إلی وضع حدیثٍ لیقلب تلک المنقبه إلی غیر أهل البیت و لیقابل به حدیث المباهله:

قال ابن عساکر: «أخبرنا أبو عبد اللّه محمّد بن إبراهیم، أنبأ أبو الفضل بن الکُریدی، أنبأ أبو الحسن العتیقی، أنا أبو الحسن الدارقطنی، نا أبو الحسین أحمد بن قاج، نا محمّد بن جریر الطبری إملاءً، نا سعید بن عنبسه الرازی، نا الهیثم بن عدیّ، قال:

سمعت جعفر بن محمّد عن أبیه فی هذه الآیه: «تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَکُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَکُمْ » قال: فجاء بأبی بکر و ولده و بعمر و ولده و بعثمان و ولده و بعلیّ و ولده» (۱).

و عنه السیوطی بتفسیر الآیه کذلک (۲).

۱- ۱) تاریخ دمشق - ترجمه عثمان بن عفان - : ۴۱ / ۱۱۵.

۲- ۲) الدرّ المنثور ۲ / ۷۰.

نظرات فی سنده:

و هذا الحدیث کذبٌ محضٌ، باطلٌ سنداً و متناً . . . و نحن نکتفی بالنظر فی سنده . . . ففیه:

١ - سعید بن عنبسه الرازی

و هذا الرجل ذکره ابن أبی حاتم الرازی فقال:

«سعید بن عنبسه أبو عثمان الخزّاز الرازی . . . سمع منه أبی و لم یحدّث عنه و قال:

فیه نظر.

حدّثنا عبد الرحمن، قال: سمعت علیّ بن الحسن بن الجنید، قال: سمعت یحیی بن معین - و سئل عن سعید بن عنبسه الرازی - فقال: لا أعرفه.

فقیل: إنّه حدّث عن أبی عبیده الحدّاد حدیث والان؟ فقال: هذا کذّاب.

حدّثنا عبد الرحمن، قال: سمعت علیّ بن الحسین بن الجنید یقول: سعید بن عنبسه کذّاب.

سمعت أبی یقول: کان لا یصدق» (١).

٢ - الهیثم بن عدی

و قد اتّفقوا علی أنّه کذّاب . . . قال ابن أبی حاتم: «سئل یحیی بن معین عن الهیثم بن عدیّ فقال: کوفیّ لیس بثقه، کذّاب.

سألت أبی عنه فقال: متروک الحدیث» (٢).

و ذکره ابن حجر فذکر الکلمات فیه:

البخاری: «لیس بثقه، کان یکذب».

١- ١) الجرح و التعدیل ۴ / ۵١.

٢- ٢) الجرح و التعدیل ٩ / ١٠۶.

یحییٰ بن معین: «لیس بثقه کان یکذب».

أبو داود: «کذّاب».

النسائی و غیره: «متروک الحدیث».

ابن المدینی: «و لا أرضاه فی شیء».

و قال أبو حاتم: «متروک الحدیث».

أبو زرعه: «لیس بشیء».

العجلی: «کذّاب».

الساجی: «و کان یکذب».

أحمد: «کان صاحب أخبار و تدلیس».

الحاکم و النقّاش: «حدّث عن الثقات بأحادیث منکره».

و قال أبو نعیم: «یوجد فی حدیثه المناکیر».

محمود بن غیلان: «أسقطه أحمد و یحیی بن معین و أبو خیثمه».

«و ذکره ابن السکن و ابن شاهین و ابن الجارود و الدارقطنی فی الضعفاء».

و کذّب الحدیث، لکون الهیثم فیه، جماعه منهم: الطحاوی فی مشکل الحدیث، و البیهقی فی السنن، و النقّاش و الجوزجانی فی ما صنّفا من الموضوعات و غیرهم (1).

* * *

1- 1) لسان المیزان 6 / 275 - 276.

۳- الحديث الثالث حديث سياده أهل الجنّه

اشاره

من الأحـاديث المرويّه عن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله و سـلّم و الثـابته عنه لـدى المسـلمين . . . فى فضل الإمامين السـبطين الطاهرين، الحسن و الحسين . . . هو قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «الحسن و الحسين سيّدا شباب أهل الجنّه»:

الحسن و الحسين سيّدا شباب أهل الجنّه:

و قد رواه من أهل السُنّه علماء و محدِّثون لا يحصى عددهم كثرةً:

فقد أخرج الترمذى بسـنده عن أبى سـعيد الخدرى، قال: قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم: «الحسن و الحسـين سـيّدا شباب أهل الجنّه» (۱).

و أخرج ابن ماجه بسـنده عن عبد اللَّه بن عمر، قال: «قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم: الحسن و الحسين سيّدا شباب أهل الجنّه، و أبوهما خير منهما» (۲).

و أخرج أحمد بإسـناده عن حذيفه، قال: قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم: «ملك من الملائكه لم يهبط الأرض قبل هذه الليله، فاستأذن ربّه أن يسـلّم علىَّ و يبشّـرنى أنّ الحسن و الحسين سيّدا شباب أهل الجنّه، و أنّ فاطمه سيّده نساء أهل الجنّه رضى اللّه عنهم» (۳).

ص:۳۸۰

۱- ۱) سنن الترمذى ۵ / ۴۲۶ كتـاب المنـاقب بـاب مناقب أبى محمّـد الحسن بن على بن أبى طالب و الحسـين بن على بن أبى طالب الرقم ۳۷۹۳.

۲- ۲) سنن ابن ماجه ۱ / ۱۳۴ - ۱۳۵ باب فى فضائل أصحاب رسول اللّه (فضل على بن أبى طالب) الرقم ۱۱۸.

۳- ۳) مسند أحمد ۶ / ۵۴۲ حديث حذيفه بن اليمان الرقم ۲۲۸۱۸.

و أخرج الحاكم بسنده عن حذيفه عن النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال:

«أتانی جبریل علیه الصلاه و السلام فقال: إنّ الحسن و الحسین سیّدا شباب أهل الجنّه.

ثم قال لی رسول اللّه: غفر اللّه لک و لأُمّک یا حذیفه» (۱).

و صحّحه الذهبی فی تلخیصه.

و من رواته أیضاً:

ابن حبّان فی صحیحه کما فی موارد الظمآن: ۵۵۱.

و النسائی فی خصائص أمیر المؤمنین: ۳۶.

و الخطیب البغدادی فی تاریخ بغداد ۹ / ۲۳۱.

و أبو نعیم فی حلیه الأولیاء ۴ / ۱۹۰.

و ابن حجر العسقلانی فی الإصابه ۱ / ۲۶۶.

و ابن الأثیر فی أُسد الغابه ۵ / ۵۷۴.

و ذکره الزرکشی فی «التذکره فی الأحادیث المشتهره» و السیوطی فی «الدرر المنتثره فی الأحادیث المشتهره» و السخاوی فی «المقاصد الحسنه فی الأحادیث المشتهره علی الألسنه» بل أورده الزبیدی فی کتابه «لقط اللآلی المتناثره فی الأحادیث المتواتره».

قلب الحدیث:

هذا هو الحدیث کما فی کتب القوم مصرِّحین بصحّته . . . فَقَلَبَهُ بعض الکذّابین إلی لفظ: «أبو بکر و عمر سیّدا کهول أهل الجنّه»:

قال الترمذی:

۱- ۱) المستدرک علی الصحیحین ۳ / ۴۲۹ کتاب معرفه الصحابه (ذکر مناقب حذیفه بن الیمان) الرقم ۵۶۳۰.

۱- «حدّثنا الحسن بن الصباح البزّار، حدّثنا محمّد بن كثير العبدی، عن الأوزاعی، عن قتاده، عن أنس، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لأبی بکر و عمر: هذان سیّدا کهول أهل الجنّه من الأوّلین و الآخرین إلّا النبیّین و المرسلین، لا تخبرهما یا علی.

قال: هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه.

۲ - حدّثنا علیّ بن حجر، حدّثنا الولید بن محمّد الموقری، عن الزهری، عن علیّ بن الحسین، عن علیّ بن أبی طالب، قال: کنت مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إذ طلع أبو بکر و عمر، فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: هذان سیّدا کهول أهل الجنّه من الأوّلین و الآخرین إلّا النبیّین و المرسلین؛ یا علیّ لا تخبرهما.

قال: هذا حدیث غریب من هذا الوجه. و الولید بن محمّد الموقری یضعَّف فی الحدیث، و لم یسمع علیّ بن الحسین من علیّ بن أبی طالب.

و قد روی هذا الحدیث عن علیّ من غیر هذا الوجه.

و فی الباب عن أنس و ابن عبّاس.

۳ - «حدّثنا یعقوب بن إبراهیم الدورقی، حدّثنا سفیان بن عیینه، قال: ذکر داود، عن الشعبی، عن الحارث، عن علیّ، عن النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: أبو بکر و عمر سیّدا کهول أهل الجنّه من الأوّلین و الآخرین ما خلا النبیّین و المرسلین؛ لا تخبرهما یا علیّ» (۱).

و قال ابن ماجه:

«حدّثنا هشام بن عمّار، قال: حدّثنا سفیان، عن الحسن بن عماره، عن فراس، عن الشعبی، عن الحارث، عن علیّ، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم:

۱- ۱) سنن الترمذی ۵ / ۳۷۵ - ۳۷۶ کتاب المناقب باب فی مناقب أبی بکر و عمر کلیهما الأرقام ۳۶۸۴ - ۳۶۸۶.

أبو بكر و عمر سيّدا كهول أهل الجنّه من الأوّلين و الآخرين إلّا النبيّين و المرسلين؛ لا تخبرهما يا عليّ ما داما حيّين» (۱).

و قال: «حدّثنا أبو شعيب صالح بن الهيثم الواسطی، قال: حدّثنا عبد القدّوس بن بكر بن خنيس، قال: حدّثنا مالك بن مغول، عن عون بن أبی جحيفه، عن أبيه، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم: أبو بكر و عمر سيّدا كهول أهل الجنّه من الأوّلين و الآخرين إلّا النبيّين و المرسلين» (۲).

و قال عبد اللَّه بن أحمد:

«حدّثنی وهب بن بقيه الواسطی، ثنا عمرو بن يونس - يعنی اليمامی - ، عن عبد اللَّه بن عمر اليمامی، عن الحسن بن زيد بن حسن، حدّثنی أبی، عن أبيه، عن عليّ رضی اللّه عنه، قال: كنت عند النبی صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم فأقبل أبو بكر و عمر، فقال: يا عليّ، هذان سيّدا كهول أهل الجنّه و شبابها بعد النبيّين و المرسلين» (۳).

نظرات فی سنده:

أقول: قد ذكرنا أهمّ أسانيد هذا الحديث فی أهمّ كتبهم، فالترمذی يرويه بسنده عن أنس بن مالك، و هو و ابن ماجه و عبد اللّه بن أحمد يروونه عن أمير المؤمنين عليه السلام . . . و ابن ماجه يرويه عن أبی جحيفه . . . و ربّما روی فی خارج الصحاح عن بعض الصحابه لكنْ بأسانيد اعترفوا بعدم اعتبارها (۴).

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۱ / ۱۱۵ باب فی فضائل أصحاب رسول اللّه (فضل أبی بكر الصديق) الرقم ۹۵.

۲- ۲) سنن ابن ماجه ۱ / ۱۱۹ باب فی فضائل أصحاب رسول اللّه (فضل أبی بكر الصديق) الرقم ۱۰۰.

۳- ۳) المسند ۱ / ۱۲۹ مسند علی بن أبی طالب الرقم ۶۰۳.

۴- ۴) مجمع الزوائد ۹ / ۴۰ - ۴۱ كتاب المناقب باب فيما ورد من الفضل لأبی بكر و عمر و غيرهما من الخلفاء و غيرهم الأرقام ۱۴۳۵۹ - ۱۴۳۶۱، فيض القدير ۱ / ۱۱۸.

و أوّل ما فی هـذا الحـدیث اعراض البخاری و مسـلم عنه، فإنّهما لم یخرجاه فی کتابیهما، و قـد تقرّر عنـد کثیر من العلماء ردّ ما اتّفقا علی ترکه، بل إنّ أحمـد بن حنبل لم یخرجه فی مسـنده أیضاً، و إنّما أورده ابنه عبـد اللّه فی زوائـده (۱)، و قد نصَّ أحمد علی أنّ ما لیس فی المسـند فلیس بحجّه، حیث قال فی وصف کتابه: «إنّ هذا الکتاب قد جمعته و انتقیته من أکثر من سبعمائه و خمسین ألفاً، فما اختلف فیه المسـلمون من حدیث رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فارجعوا إلیه، فإنْ کان فیه و إلّا لیس بحجّهٍ» (۲).

ثم إنّه بجمیع طرقه المذکوره ساقط عن الاعتبار:

أمّا الحدیث عن علیّ:

فقد رواه عنه الترمذی بطریقین، و عبد اللّه بن أحمد بطریقٍ ثالث.

أمّا الطریق الأوّل فقد نبّه علی ضعفه الترمذی:

أولاً: بأنّ علیّ بن الحسین لم یسمع من علیّ بن أبی طالب، و الواسطه بینهما غیر مذکور، و هذا قادح علی مذهب أهل السُنّه.

و ثانیاً: بأنَّ الولید بن محمّد الموقّری یُضعَّف فی الحدیث:

قال ابن المدینی: ضعیف لا یکتب حدیثه.

و قال الجوزجانی: کان غیر ثقه، یروی عن الزهری عدّه أحادیث لیس لها أُصول.

و قال أبو زرعه الرازی: لیّن الحدیث.

و قال أبو حاتم: ضعیف الحدیث.

۱- ۱) لم یـذکر فی ماده «کهل» من معجم ألفاظ الحـدیث النبوی ۶ / ۷۰ إلّا هـذا المورد، و هو من حـدیث عبد الله بن أحمد و لیس لأحمد نفسه.

۲- ۲) لاحظ ترجمه أحمد فی طبقات الشافعیه الکبری للسبکی ۲ / ۳۱.

و قال النسائی: لیس بثقه، منکر الحدیث.

و قال مرهً: متروک الحدیث.

و قال الترمذی: یضعف فی الحدیث.

و قال ابن خزیمه: لا یحتجّ به.

و قال ابن حبّان: روی عن الزهری أشیاء موضوعه . . ..

و قال أبو داود: ضعیف.

بل قال ابن معین – فی روایه عنه – : کذّاب. و کذا قال غیره (۱)قلت:

و هذا الحدیث عن الزهری.

و أمّا «الزهری»، فقد ترجمنا له فی بعض بحوثنا السابقه فلا نعید.

و أمّا الطریق الثانی:

فهو عن الشعبی عن الحارث عن علیّ . . . عند الترمذی . . ..

و کذا . . . عند ابن ماجه . . ..

أمّا الشعبی، فقد ترجمنا له فی بعض البحوث السابقه.

و أمّا الحارث، و هو «الحارث بن عبد اللّه الأعور» فإلیک بعض کلماتهم فیه:

قال أبو زرعه: لا یحتجّ بحدیثه.

و قال أبو حاتم: لیس بقویّ و لا ممّن یحتجّ بحدیثه.

و قال النسائی: لیس بالقویّ.

۱– ۱) تهذیب التهذیب ۱۱ / ۱۳۱ – ۱۳۲.

و قال الدارقطنى: ضعيف.

و قال ابن عدىّ: عامّه ما يرويه غير محفوظ.

بل وصفه غير واحدٍ منهم بالكذب!

بل عن الشعبى - الراوى عنه - : كان كذّاباً!! و قد وقع هذا عندهم موقع الإشكال! كيف يكذّبه ثم يروى عنه؟! إنّ هذا يوجب القدح فى الشعبى نفسه!

فقيل: إنّه كان يكذّب حكاياته لا فى الحديث. و إنّما نقم عليه إفراطه فى حبّ علىّ! (۱).

قلت: إن كان كذلك فقد ثبت القدح للشعبى، إذ الإفراط فى حبّ علىّ لا يوجب القدح و لا يجوّز وصفه بالكذب، و من هنا ترى أنّ غير واحدٍ ينصّ على وثاقه الحارث . . ..

هذا، و لا حاجه إلى النظر فى حال رجال السندين حتى الشعبى، و إلّا، فإنّ «الحسن بن عماره» عند ابن ماجه:

قال الطيالسى: قال شعبه: ائت جرير بن حازم، فقل له: لا يحلّ لك أنْ تروى عن الحسن بن عماره فإنّه يكذب . . ..

و قال ابن المبارك: جرحه عندى شعبه و سفيان، فبقولهما تركت حديثه.

و قال أبو بكر المروزى عن أحمد: متروك الحديث.

و قال ابن معين: لا يكتب حديثه. و قال مرةً: ضعيف. و قال مرّةً: ليس حديثه بشىءٍ.

و قال عبد اللّه بن المدينى عن أبيه: كان يضع.

و قال أبو حاتم و مسلم و النسائى و الدارقطنى: متروك الحديث.

۱- ۱) لاحظ ذلك كلّه بترجمه الحارث من تهذيب التهذيب ۲ / ۱۳۴ - ۱۳۵.

و قال النَسائى أيضاً: ليس بثقه و لا يكتب حديثه.

و قال الساجى: ضعيف متروك، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه.

و قال الجوزجانى: ساقط.

و قال جزره: لا يكتب حديثه.

و قال ابن المبارك عن ابن عيينه: كنت إذا سمعت الحسن بن عماره يحدّث عن الزهرى، جعلت إصبعىَّ فى أُذنىَّ.

و قال ابن سعد: كان ضعيفاً فى الحديث.

و قال يعقوب بن شيبه: متروك الحديث.

و قال ابن حبان: كان بليه الحسن التدليس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء . . ..

و قال السهيلى: ضعيف بإجماع منهم (۱).

قلت: فهذا حال هذا الرجل الذى روى عنه ابن ماجه! و روى عنه سفيان مع علمه بهذه الحال! و إذا كان سفيان جارحاً له فكيف يروى عنه؟! ألا يوجب ذلک القدح فى سفيان كذلک و سقوط جميع رواياته عنه؟! و هذا الحديث من ذلک!

و أمّا الطريق الثالث:

فهو روايه عبد اللّٰه، و فيه:

أوّلاً: إنّه ممّا أعرض عنه أحمد بناءً على ما تقدَّم.

و ثانياً: إنّ فيه «الحسن بن زيد» . . . قال ابن معين: ضعيف. و قال ابن عدىّ:

«أحاديثه عن أبيه أنكر ممّا روى عن عكرمه» (۲).

۱- ۱) لاحظ هذه الكلمات و غيرها بترجمته من تهذيب التهذيب ۲ / ۲۷۷ - ۲۸۰.

۲- ۲) تهذيب التهذيب ۲ / ۲۵۶.

قلت: و هذا الحديث من ذاک!

و ثالثاً: إنّ لفظه یشتمل علی «و شبابها» و هذا یختصّ بهذا السند و هو کذب قطعاً.

و أمّا الحدیث عن أنس:

فهو الذی أخرجه الترمذی، و فیه:

«قتاده» و کان مدلِّساً، یرمی بالقدر، رأساً فی بدعهٍ یدعو إلیها، حاطب لیل، حدّث عن ثلاثین رجلاً لم یسمع منهم . . . إلی غیر ذلک ممّا قیل فیه (۱).

و«أنس بن مالک» نفسه لا یجوز الاعتماد علیه، لا سیّما فی مثل هذا الحدیث، فقد ثبت کذبه فی حدیث الطائر المشویّ (۲) و کتمه للشهاده بالحقّ حتی دعا علیه علیٌّ علیه السلام، و هو مع الحقّ (۳).

و أمّا حدیث أبی جحیفه:

فهو الذی أخرجه ابن ماجه، و فیه:

«عبد القدّوس بن بکر بن خنیس» قال ابن حجر: «و ذکر محمود بن غیلان عن أحمد و ابن معین و أبی خیثمه أنّهم ضربوا علی حدیثه» (۴).

۱- ۱) لاحظ ترجمته فی تهذیب التهذیب ۸ / ۳۰۷ - ۳۰۹.
۲- ۲) حدیث الطائر المشویّ من أشهر الأحادیث الدالّه علی أفضلیّه أمیر المؤمنین علیه السلام و خلافته،أخرجه عشرات الأئمّه و العلماء الأعلام فی کتبهم، منهم: الترمذی و الحاکم و الطبرانی و أبو نعیم و الخطیب و ابن عساکر و ابن الأثیر . . . راجع منها المستدرک ۳ / ۱۴۱ - ۱۴۳ کتاب معرفه الصحابه باب (مناقب أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب) الأرقام ۴۶۵۰ و ۴۶۵۱.
۳- ۳) کان ذلک فی قضیّه مناشده أمیر المؤمنین علیه السلام الناس فی رحبه الکوفه بأنّ من شهد منهم غدیر خُمّ فلیقم و یشهد، فشهد جماعه من الحاضرین و امتنع أنس فی نفرٍ منهم . . . فدعا علیهم الإمام علیه السلام . . . روی ذلک: ابن قتیبه و البلاذری و ابن عساکر و آخرون . . . راجع کتاب الغدیر ۱ / ۳۸۷.
۴- ۴) تهذیب التهذیب ۶ / ۳۲۴.

تتمّه:

إنّه لا يخفى اختلاف لفظ آخر الحديث عن عليّ، ففى لفظ: «لا تخبرهما يا عليّ» و فى آخر: «لا تخبرهما يا عليّ ما داما حيّين» و فى ثالثٍ لم يذكر هذا الذيل أصلاً . . .!

أما فى الحديث عن أنس، فلا يوجد أصلاً . . ..

و لما ذا نهى عليّاً من أنْ يخبرهما؟! و لما ذا لم ينه أنس عن ذلك، بل بالعكس أمره بأن يبشّرهما - و عثمان - فى حديثٍ يروونه عنه، و سيأتى نصّه فى كلام العينى . . ..

لم أجد - فى ما بيدى من المصادر - لذلك وجهاً . . . إلّا عند ابن العربى المالكى . . .

فإنّه قال: «قال ذلك لعليٍّ ليقرّر عند تقدّمهما عليه»!! و أنّه «نهاه أن يخبرهما لئلّا يعلما قرب موتهما فى حال الكهوله»!! (1).

و هل كان يحتاج عليٌّ إلى الإقرار إن كان تقدّمهما عليه بحقّ؟!

و هل كان يضرّهما العلم بقرب موتهما فى حال الكهوله؟! و هل كانا يخافان الموت؟! و لما ذا؟!

* * *

ص:389

1- 1) عارضه الأحوذى 13 / 132 - 133.

۴- الحديث الرابع حديث سدّ الأبواب

اشاره

و من الأحـاديث الصـحيحه الثابته المشـهوره، بل المتواتره . . . الوارده عن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله و سـلّم فى شأن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام . . . حديث «سدّوا الأبواب إلّا باب على» . . . و هذه نصوصٌ مِن ألفاظه:

حديث سدّ الأبواب إلّا باب عليّ:

أخرج الترمذى بسنده عن ابن عبّاس: «أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أمر بسدّ الأبواب إلّا باب عليّ» (۱).

و أخرج عن أبى سعيد قال: «قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لعليٍّ: يا عليّ، لا يحلّ لأحد أن يجنب فى هذا المسجد غيرى و غيرك.

قال عليّ بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هذا الحديث؟ قال: لا يحلّ لأحدٍ يستطرقه جنباً، غيرى و غيرك» (۲).

و أخرج أحمد بسنده عن عبد اللّه بن الرقيم الكنانى، قال: «خرجنا إلى المدينه زمن الجمل، فلقينا سعد بن مالك بها فقال: أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بسدّ الأبواب الشارعه فى المسجد، و ترك باب عليّ» (۳).

۱- ۱) سنن الترمذى ۵ / ۴۱۰ كتاب المناقب باب مناقب على بن أبى طالب الرقم ۳۷۵۳.

۲- ۲) سنن الترمذى ۵ / ۴۰۸ - ۴۰۹ كتاب المناقب باب مناقب على بن أبى طالب الرقم ۳۷۴۸.

۳- ۳) مسند أحمد ۱ / ۲۸۵ مسند سعد بن أبى وقاص الرقم ۱۵۱۴.

و أخرجه أحمد كذلك بأسانيد مختلفه عن غير واحدٍ من الصحابه (١).

و أخرج الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم قال: «كانت لنفرٍ من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أبواب شارعه فى المسجد. فقال يوماً: سدّوا هذه الأبواب إلّا باب علىّ.

قال: فتكلّم فى ذلك ناس، فقام رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فحمد اللّه و أثنى عليه ثم قال: أمّا بعد، فإنّى أُمرت بسدّ هذه الأبواب غير باب علىّ، فقال فيه قائلكم، و الله ما سددت شيئاً و لا فتحته، و لكن أُمرت بشىءٍ فاتّبعته.

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يُخرجاه» (٢).

و أخرج بسنده عن أبى هريره قال: «قال عمر بن الخطّاب: لقد أُعطى علىّ بن أبى طالب ثلاث خصال، لأن تكون لى خصله منها أحبّ إلىَّ من أنْ أُعطى حمر النعم.

قيل: و ما هنّ يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوّجه فاطمه بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و سكناه المسجد مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يحلّ له فيه ما يحلّ له، و الرايه يوم خيبر.

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه» (٣).

و أخرج النسائى بسنده عن الحارث بن مالك قال: «أتيت مكّه فلقيت سعد بن أبى وقّاص فقلت له: هل سمعت لعلىٍّ منقبه؟ قال: كنّا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه

١- ١) راجع المسند ١ / ٢٨٥، مسند سعد بن أبى وقاص الرقم ١٥١٤ و ١ / ٥۴٥، مسند عبد اللّٰه بن عباس الرقم ٣٠٥٢ و ٢ / ١٠۴، مسند عبد اللّٰه بن عمر الرقم ۴٧٨٢ و ٥ / ۴٩۶ حديث زيد بن ارقم الرقم ١٨٨٠١.

٢- ٢) المستدرک على الصحيحين ٣ / ١٣٥ كتاب معرفه الصحابه (ذكر مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب) الرقم ۴۶٣١.

٣- ٣) المستدرک على الصحيحين ٣ / ١٣٥ كتاب معرفه الصحابه (ذكر مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب) الرقم ۴۶٣٢.

[و آله] و سلّم فی المسجد فنودی فینا لیلاً: لیخرج من [فی] المسجد إلّا آل رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و آل علیّ. قال: فخرجنا، فلمّا أصبح أتاه عمّه فقال: یا رسول اللّه أخرجت أصحابک و أعمامک و أسکنت هذا الغلام؟! فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: ما أنا أمرت بإخراجکم و لا بإسکان هذا الغلام. إنّ اللّه هو أمر به.

قال أبو عبد الرحمن: قال فطر: عن عبد اللّه بن شریک، عن عبد اللّه بن الرقیم، عن سعد: إنّ العباس أتی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: سددت أبوابنا إلّا باب علیّ؟! فقال: ما أنا فتحتها و لا سددتها» (۱).

هذه بعض ألفاظ الحدیث کما أخرجها الأئمّه، و لو أردنا استقصاء طرقه و ألفاظه المختلفه عن الصحابه الّذین رووه لطال بنا المقام، و ربّما نقف علی بعضها أیضاً فی خلال البحث . . . و بالجمله، فإنّ الخبر قد تعدی الروایه و بلغ حدّ الدرایه . . . و نحن إنّما ذکرنا طرفاً من ذلک تمهیداً لما أُخرج فی الصحیحین من حدیث الخوخه، و ما ترتّب علی ذلک من نظرات و بحوث عند الشرّاح و کبار أئمّه الحدیث.

قلب الحدیث:

لقد قلبوا حدیث «سدّ الأبواب» عن «علیّ» إلی «أبی بکر» و وضعوا أیضاً «حدیث الخوخه» و أخرجه البخاری و مسلم فی کتابیهما و الترمذی و أحمد . . . و غیرهم ممّن تقدّم و تأخّر . . ..

و العمده ما جاء فی کتابَی البخاری و مسلم . . . فإذا درسناه و توصّلنا إلی واقع الحال فیه، أغنانا عن النظر فی غیره . . . و لربّما تعرّضنا لغیره فی خلال البحث.

۱- ۱) خصائص علیّ بن أبی طالب: ۷۰ - ۷۱ ذکر قول النبیّ: ما أنا أدخلته و أخرجتکم الرقم ۴۰.

الحديث المقلوب عند البخاری:

و البخاری أخرجه فی أکثر من باب . . . .

ففی «باب الخوخه و الممرّ فی المسجد» قال: «حدّثنا عبد اللَّه بن محمّد الجعفی، قال: حدّثنا وهب بن جریر، قال: حدّثنا أبی قال: سمعت یعلی بن حکیم، عن عکرمه، عن ابن عبّاس، قال: قال: خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی مرضه الذی مات فیه عاصباً رأسه بخرقهٍ، فقعد علی المنبر، فحمد اللّه و أثنی علیه ثم قال: إنّه لیس من الناس أحد أمنّ علیَّ فی نفسه و ماله من أبی بکر بن أبی قحافه؛ و لو کنت متّخذاً من الناس خلیلاً لاتّخذت أبا بکر خلیلاً، و لکن خلّه الإسلام أفضل؛ سدّوا عنّی کلّ خوخه فی هذا المسجد غیر خوخه أبی بکر» (۱).

و فی «باب هجره النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أصحابه إلی المدینه» قال:

«حدّثنا إسماعیل بن عبد اللّه، قال: حدّثنی مالک، عن أبی النضر مولی عمر بن عبید اللّه عن عبید - یعنی ابن حنین - عن أبی سعید الخدری: أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم جلس علی المنبر فقال: إنّ عبداً خیّره اللّه بین أن یؤتیه من زهره الدنیا ما شاء و بین ما عنده، فاختار ما عنده، فبکی أبو بکر و قال: فدیناک بآبائنا و أُمّهاتنا، فعجبنا له و قال الناس: أُنظروا إلی هذا الشیخ، یخبر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم عن عبدٍ خیّره اللّه بین أن یؤتیه من زهره الدنیا و بین ما عنده، و هو یقول: فدیناک بآبائنا و أُمّهاتنا. فکان رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم هو المخیَّر و کان أبو بکر هو أعلمنا به.

و قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّ من أمنّ الناس علیَّ فی صحبته

۱- ۱) صحیح البخاری ۱ / ۱۷۸ أبواب المساجد باب الخوخه و الممر فی المسجد الرقم ۴۵۵.

و ماله أبا بكر، و لو كنت متّخذاً خليلاً من أَمّتى لاتّخذت أبا بكر، إلّا خُلّه الإسلام، لا يبقينّ فى المسجد خوخه إلّا خوخه أبى بكر» (۱).

الحديث المقلوب عند مسلم:

و أخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابه فقال:

«حدّثنا عبد اللّه بن جعفر بن يحيى بن خالد، حدّثنا معن، حدّثنا مالك، عن أبى النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبى سعيد: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم جلس على المنبر فقال: عبد خيّره اللّه بين أنْ يؤتيه زهره الدنيا و بين ما عنده فاختار ما عنده؛ فبكى أبو بكر و بكى فقال: فديناك بآبائنا و أُمّهاتنا.

قال: فكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم هو المخيَّر و كان أبو بكر أعلمنا به.

و قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: إنّ أمنّ الناس عليَّ فى ماله و صحبته أبو بكر، و لو كنت متّخذاً خليلاً لاتّخذت أبا بكر خليلاً و لكنْ أُخوّه الإسلام؛ لا تبقين فى المسجد خوخه إلّا خوخه أبى بكر.

حدّثنا سعيد بن منصور، حدّثنا فليح بن سليمان، عن سالم أبى النضر، عن عبيد بن حنين و بسر بن سعيد، عن أبى سعيد الخدرى، قال: خطب رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم الناسَ يوماً. بمثل حديث مالك» (۲).

تحريف البخارى الحديثَ المقلوب:

ثم إنّ البخارى بعد أن أخرج الحديث عن ابن عبّاس فى «باب الخوخه و الممرّ فى المسجد» كما عرفت، حرّفه فى «باب المناقب» حيث قال: «باب قول النبى صلّى

۱- ۱) صحيح البخارى ۳ / ۱۴۱۷ كتاب فضائل الصحابه باب هجره النبىّ و أصحابه إلى المدينه الرقم ۳۶۹۱.

۲- ۲) صحيح مسلم ۵ / ۷ - ۸ كتاب فضائل الصحابه باب من فضائل أبى بكر الصديق الرقم ۲۳۸۲ و ذيله.

اللّه علیه [و آله] و سلّم: سدّوا الأبواب إلّا باب أبی بکر. قاله ابن عبّاس عن النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم».

فاضطرب الشرّاح فی توجیه هذا التحریف، فاضطرّوا إلی حمل ذلک علی أنّه نقل بالمعنی:

قال ابن حجر: «وصله المصنّف فی الصلاه بلفظ: سدّوا عنی کلّ خوخه، فکأنّه ذکره بالمعنی» (۱).

و قال العینی: «هذا وصله البخاری فی الصلاه بلفظ: سدّوا عنّی کلّ خوخه فی المسجد، و هذا هنا نقل بالمعنی . . .» (۲).

و هل یصدق علی أنّ نقل «الخوخه» إلی «الباب» نقل بالمعنی؟! علی أنّ ابن حجر نفسه غیر جازم بذلک فیقول: «کأنّه . . .»!

و کما حرّف الحدیث عن ابن عبّاس، کذلک حرّف حدیث أبی سعید الذی أخرجه فی «باب هجره النبی» کما عرفت، فقال فی «باب المناقب»:

«حدّثنی عبد اللّه بن محمّد، حدّثنی أبو عامر، حدّثنا فلیح، قال: حدّثنی سالم أبو النضر، عن بسر بن سعید، عن أبی سعید الخدری، قال:

خطب رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و قال: إنّ اللّه خیّر عبداً بین الدنیا و بین ما عنده فاختار ذلک العبد ما عند اللّه؛ قال: فبکی أبو بکر؛ فعجبنا لبکائه أن یخبر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم عن عبد خُیِّر، فکان رسول اللّه هو المخیَّر و کان أبو بکر أعلمنا.

فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّ من أَمَنِّ الناس علیَّ فی صحبته

ص:۳۹۵

۱- ۱) فتح الباری ۷ / ۱۴.

۲- ۲) عمده القاری ۱۶ / ۱۷۴.

و ماله أبا بكر، و لو كنت متّخذاً خليلاً غير ربّى، لاتّخذت أبا بكر خليلاً و لكن أَخوّه الإسلام و مودّته؛ لا يبقينَّ فى المسجد باب إلّا سدَّ إلّا باب أبى بكر».

و هنا أيضاً اضطرب الشرّاح، فراجع كلماتهم.

نظرات فى سند حديث الخوخه فى الصحيحين

قدّمنا حديث الخوخه بسنده و لفظه فى الصحيحين . . . و قد عرفت أنّ البخارى و مسلماً يرويانه عن ابن عبّاس و أبى سعيد الخدرى . . . لكنّه ساقط عن درجه الاعتبار عن كليهما:

أمّا الحديث عن ابن عبّاس:

فهو عند البخارى فقط . . . و يكفى فى سقوطه - بعد غضّ النظر عن بعض الكلام فى «وهب بن جرير» (۱)، و عمّا قيل فى أبيه «جرير بن حازم» فإنّ البخارى يقول: «ربّما يهم فى الشىء . . .» و يقول يحيى بن معين: «هو عن قتاده ضعيف» و الذهبى يقول:

«تغيّر قبل موته فحجبه ابنه وهب» (۲) - إنّ راويه عن ابن عبّاس هو «عكرمه البربرى» مولاه، و إليك طرفاً من أوصاف هذا الرجل:

موجز ترجمه عكرمه مولى ابن عبّاس:

۱ - إنّه كان يرى رأى الخوارج و كان داعيهً إليه، و قد أخذ كثيرون من أهل أفريقيه رأى الصفريه من عكرمه. قال الذهبى: قد تكلّم الناس فى عكرمه لأنّه كان يرى رأى الخوارج.

۱- ۱) تهذيب التهذيب ۱۱ / ۱۴۲.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۲ / ۱۱۷ - ۱۱۸، المغنى فى الضعفاء ۱ / ۲۰۳.

۲ - و كان يطعن فى الدين و يستهزئ بالأحكام، فقد نقلوا عنه قوله: إنّما أنزل اللّه متشابه القرآن ليضلّ به.

و قال فى وقت الموسم: وددت أنّى اليوم بالموسم و بيدى حربه فأعترض بها من شهد الموسم يميناً و شمالاً.

و وقف على باب مسجد النبى و قال: ما فيه إلّا كافر.

۳ - و كان كـذّاباً، حتّى أوثقه علىّ بن عبـد اللّٰه بن عبّاس على باب كنيف الـدار، فقيل له: تفعلون هـذا بمولاكم؟! فقال: إنّ هذا يكذب على أبى، و اشتهر قول عبد اللّٰه بن عمر لمولاه نافع: اتّق اللّه، لا تكذب علىَّ كما كذب عكرمه على ابن عبّاس. و عن ابن سيرين و يحيى بن معين و مالك و جماعه غيرهم: كذّاب.

۴ - و عكوفه على أبواب الأُمراء للدنيا مشهور، حتّى قيل له: تركتَ الحرمين و جئتَ إلى خراسان؟! فقال: أسعى على بناتى. و قال الآخر: قدمت آخذ من دنانير ولاتكم و دراهمهم.

۵ - و لأجل هذه الأُمور و غيرها، ترك الناس جنازته، فما حمله أحد، و اكتروا له أربعه رجال من السودان (۱).

و أمّا الحديث عن أبى سعيد الخدرى:

فقد رواه البخارى عن: إسماعيل بن أبى أُويس، عن مالك، عن أبى النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبى سعيد الخدرى . . ..

و رواه مسلم - فى طريقه الأول - عن عبد اللّٰه بن جعفر بن يحيى بن خالد، عن

---

۱ - ۱) ذكرنا ترجمته فى كتابنا: التحقيق فى نفى التحريف ۲۷۰ - ۲۷۴ عن: تهذيب الكمال ۲۰ / ۲۶۴، و تهذيب التهذيب ۷ / ۲۲۸، و طبقات ابن سعد ۵ / ۲۱۹، و وفيات الأعيان ۳ / ۲۶۵، و ميزان الاعتدال ۵ / ۱۱۶، و المغنى فى الضعفاء ۲ / ۶۷، و الضعفاء الكبير ۳ / ۳۷۳، و سير أعلام النبلاء ۵ / ۱۲.

معن، عن مالک . . ..

و رواه الترمذی عن أحمد بن الحسن، عن عبد اللّٰه بن مسلمه، عن مالک . . . و قال:

هذا حدیث حسن صحیح (۱).

فمداره علی «مالک بن أنس».

و مالک بن أنس و إنْ کان أحد الأئمّه الأربعه، تقلّده طائفه کبیره من أهل السُنّه . . .

فهو لا یعتمد علی روایاته، خاصّهً فی مثل هذا المقام . . . لعقیدته التی انفرد بها حول الإمام علیه السلام . . . و التی خرج بها عن إجماع أهل الإسلام . . .!!

ترجمه مالک

اشاره

و قد اقتضی هذا المقام أنْ نفصّل الکلام فی ترجمه مالک بن أنس:

۱ – کونه من الخوارج:

فأوّل ما فیه کونه یری رأی الخوارج . . . قال المبرّد فی بحثٍ له حول الخوارج:

«و کان عدّه من الفقهاء یُنسبون إلیه، منهم: عکرمه مولی ابن عبّاس، و کان یقال ذلک فی مالک بن أنس.

و یروی الزبیریّون: أنّ مالک بن أنس المدینی کان یذکر عثمان و علیّاً و طلحه و الزبیر فیقول: و الله ما اقتتلوا إلّا علی الثرید الأعفر» (۲).

۲ – رأیه الباطل فی مسأله التفضیل:

و کان مالک یری مساواه الإمام أمیر المؤمنین علیه السلام لسائر الناس، فکان

۱– ۱) سنن الترمذی ۵ / ۳۷۳ – ۳۷۴ کتاب المناقب باب مناقب أبی بکر الصدیق الرقم ۳۶۸۰.

۲– ۲) الکامل – للمبرّد – ۳ / ۱۱۸.

يقول بأنّ أفضل الأمّه هم أبو بكر و عمر و عثمان ثم يقف و يقول: هنا يتساوى الناس! (۱).

و كان فى هـذا الرأى تبعاً لابن عمر فى رأيه حيث قال: كنّا نقول على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت. يعنى فلا نفاضل.

هـذا الرأى الـذى ذكره ابن عبد البرّ و أنكره جدّاً، قال: «و هو الذى أنكر ابن معين و تكلّم فيه بكلام غليظ، لأنّ القائل بذلک قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السُنّه من السلف و الخلف من أهل الفقه و الأثر: أنّ عليّاً أفضل الناس بعد عثمان، و هذا ممّا لم يختلفوا فيه، و إنّما اختلفوا فى تفضيل علىّ و عثمان، و اختلف السلف أيضاً فى تفضيل علىّ و أبى بكر. و فى إجماع الجميع الذى وصفنا دليل على أنّ حديث ابن عمر وهمٌ و غلطٌ، و أنّه لا يصحّ معناه و إنْ كان إسناده صحيحاً . . .» (۲).

۳ – تركه الروايه عن أمير المؤمنين عليه السلام:

ثمّ إنّه لانحرافه عن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخرج عنه شيئاً فى كتابه «الموطّأ»! . . . الأمر الذى استغرب منه هارون الرشيد، فلمّا سأله عن السبب اعتذر بأنّه:

لم يكن فى بلدى و لم ألق رجاله!! (۳).

هذا مع روايته عن معاويه و عبد الملك بن مروان . . . و استناده إلى آرائهما . . .!

و روايته عن هشام بن عروه مع قوله: هشام بن عروه كذّاب!! (۴).

۱– ۱) ترتيب المدارک، ترجمه مالک ۱ / ۱۷۵.

۲– ۲) الاستيعاب ۳ / ۲۱۴.

۳– ۳) تنوير الحوالک ۱ / ۷، شرح الموطّأ – للزرقانى – ۱ / ۴۳.

۴– ۴) تاريخ بغداد ۱ / ۲۳۹، الكاشف ۳ / ۲۱۱، تهذيب الكمال ۲۴ / ۴۱۵، سير اعلام النبلاء ۷ / ۳۸.

و قال بعضهم: نهانی مالک عن شیخین من قریش، و قد أکثر عنهما فی الموطّأ (۱).

۴ - کان مدلّساً:

و هو - مضافاً إلی ذلک - کان مدلِّساً:

قال عبد اللّه بن أحمد:

«سمعت أبی یقول: لم یسمع مالک بن أنس من بکیر بن عبد اللّه شیئاً، و قد حدّثنا وکیع عن مالک عن بکیر بن عبد اللّه، قال أبی: یقولون: إنّها کتب ابنه» (۲).

و قال الخطیب فی ذکر شیء من أخبار بعض المدلّسین:

«و یقال: إنّ ما رواه مالک بن أنس عن ثور بن زید عن ابن عبّاس، کان ثور یرویه عن عکرمه عن ابن عبّاس، و کان مالک یکره الروایه عن عکرمه، فأسقط اسمه من الحدیث و أرسله.

و هذا لا یجوز، و إنْ کان مالک یری الاحتجاج بالمراسیل، لأنّه قد علم أنّ الحدیث عمّن لیس بحجّهٍ عنده. و أمّا المرسل فهو أحسن حالهً من هذا، لأنّه لم یثبت من حال من أرسل عنه أنّه لیس بحجّه» (۳).

۵ - اجتماعه بالأُمراء و سکوته عن منکراتهم:

و کان مالک فی غایه الفقر و الشدّه، حتی ذکروا أنّه باع خشبه سقف بیته (۴).

و لکنّ حاله تبدّلت و تحسّنت، منذ أنْ أصبح بخدمه السلطات و الحکّام، فکانت

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۹ / ۳۵.

۲- ۲) العلل و معرفه الرجال - لأحمد بن حنبل - ۱ / ۲۱۹.

۳- ۳) الکفایه فی علم الروایه: ۳۶۵.

۴- ۴) ترتیب المدارک، ترجمته ۱ / ۱۱۹، الدیباج المذهّب: ۶۳.

الدنانير تدرّ عليه بكثره، حتى أنّه أخذ من هارون ألف دينار و تركها لورّاثه (۱).

و من الطبيعی حينئذٍ أنْ يكون مطيعاً للسلاطين، مشيّداً لسياستهم، ساكتاً عن منكراتهم و مظالمهم . . ..

قال عبد اللَّه بن أحمد:

«سمعت أبی يقول: كان ابن أبی ذئب و مالك يحضران عند الأُمراء، فيتكلّم ابن أبی ذئب يأمرهم و ينهاهم و مالك ساكت. قال أبی: ابن أبی ذئب خير من مالك و أفضل» (۲).

أقول: فهو فی هذه الحاله مثل شيخه الزهری، فيتوجّه إليه ما ذكره الإمام السجّاد عليه السلام فی كتابه إلی الزهری (۳).

۶ – حمل الحكومه الناسَ علی الموطّأ و فتاوی مالک:

و كان من الطبيعی أيضاً أن يقابَل من قبل الحكّام بالمثل:

فقد قال له المنصور: اجعل هذا العلم علماً واحداً . . . ضع للناس كتاباً أحملهم عليه . . . نضرب عليه عامّتهم بالسيف، و نقطع عليه ظهورهم بالسياط . . . (۴).

و قال له: لئن بقيت لأكتبنَّ قولك كما يكتب المصاحف، و لأبعثنَّ به إلی الآفاق فأحملهم عليه (۵) أن يعملوا بما فيها و لا يتعدّوه إلی غيرها (۶).

۱- ۱) العقد الفريد ۱ / ۲۹۴.

۲- ۲) العلل و معرفه الرجال ۱ / ۵۱۱.

۳- ۳) لاحظ ترجمه الزهری فی بحوثنا.

۴- ۴) الديباج المذهّب: ۷۲، شرح الزرقانی علی الموطّأ ۱ / ۴۳، الوافی بالوفيات - ترجمته ۲۵ / ۴۱.

۵- ۵) تذكره الحفّاظ ۱ / ۲۰۹.

۶- ۶) كشف الظنون ۲ / ۷۲۵ عن طبقات ابن سعد.

و لَمّـا أراد الرشـيد الشـخوص إلى العراق قال لمالك: ينبغى أنْ تخرج معى، فإنّى عزمت أنْ أحمل الناس على الموطّأ كما حمل عثمان الناس على القرآن (۱).

ثم أراد هارون أن يعلّق الموطّأ على الكعبه! (۲).

و نادى منادى الحكومه: «ألا لا يفتى الناسَ إلّا مالك بن أنس» (۳).

و من الطبيعى أن لا يُعامَل غيره هذه المعامله:

فقـد قدم ابن جريج على أبى جعفر [المنصور] فقال له: إنّى قد جمعت حديث جدّك عبد اللّه بن عبّاس و ما جمعه أحد جمعى. فلم يعطه شيئاً (۴).

و لـذا لَمّـا قيـل لشـيخه ربيعه الرأى: «كيف يحظى بك مالك و لم تحظ أنت بنفسك؟!» قال: «أما علمتم أنّ مثقالاً من دولهٍ خير من حِمْلَى علم» (۵).

۷ – كان يتغنّى بالآلات:

و اشتهر مالك بن أنس بالغناء، و هذا ما نصّ عليه غير واحد (۶).

و قد ذكر القرطبى أنّه «لا تقبل شهاده المغنّى و الرقّاص» (۷).

و قال الشوكانى: «استماع الملاهى معصيه، و الجلوس عليها فسق، و التلذّذ بها كفر» (۸).

۱- ۱) مفتاح السعاده ۲ / ۸۷ .

۲- ۲) كشف الظنون ۲ / ۷۲۵ عن حليه الأولياء.

۳- ۳) وفيات الأعيان ۴ / ۱۳۵، مرآه الجنان ۱ / ۳۷۵.

۴- ۴) العلل و معرفه الرجال ۲ / ۳۱۲.

۵- ۵) طبقات الفقهاء - لأبى إسحاق الشيرازى - : ۵۴.

۶- ۶) نهايه الأرب ۴ / ۲۲۹، الأغانى ۲ / ۲۳۱.

۷- ۷) تفسير القرطبى ۱۴ / ۵۶.

۸- ۸) نيل الأوطار ۸ / ۱۰۴.

۸ – جهله بالمسائل الشرعیه:

و ممّا یجلب الانتباه ما ذکره المترجمون له، من أنّه کان إذا سئل عن مسألهٍ تهرّب من الإجابه، أو قال: لا أدری . . . (۱).

فقد ذکروا أنّه سئل عن ثمان و أربعین مسأله فقال فی اثنین و ثلاثین منها:

لا أدری!! (۲).

و سأله عراقیّ عن أربعین مسأله فما أجابه إلّا عن خمس!! (۳).

و سأله رجل عن مسائل فلم یجبه بشیء أصلاً (۴).

و کان مالک یصرّح بأنّه أدرک سبعین من المشایخ یحدّثون عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، فلم یأخذ من أحدهم شیئاً!! (۵).

۹ – بکاؤه علی الفتیا بالرأی:

و أجمع المؤرّخون علی روایه خبر بکائه فی مرض موته و قوله: «لیتنی جُلدت بکلّ کلمهٍ تکلّمت بها فی هذا الأمر بسوط» (۶).

و لا بُدّ له أن یبکی . . . و من أحقّ منه بالبکاء کما قال؟! و هل ینفعه؟!

فقد قال اللیث بن سعد: «أحصیت علی مالک بن أنس سبعین مسأله، کلّها مخالفه لسُنّه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ممّا قال فیها برأیه. قال: و لقد کتبت إلیه

۱- ۱) حلیه الأولیاء ۶ / ۳۵۳.

۲- ۲) الدیباج المذهّب: ۶۹، شرح الزرقانی علی الموطّأ ۱ / ۳۵.

۳- ۳) الإنتقاء – لابن عبد البرّ – : ۳۸.

۴- ۴) العقد الفرید ۲ / ۱۹۹.

۵- ۵) حلیه الأولیاء ۶ / ۳۵۲، الدیباج المذهب: ۶۴.

۶- ۶) وفیات الأعیان ۴ / ۱۳۷ – ۱۳۸، جامع بیان العلم ۲ / ۱۰۷۲، شذرات الذهب ۱ / ۲۹۲.

[أعطه] فى ذلك» (۱).

۱۰ - تكلّم الأعلام فيه:

هذا . . . و قد تكلّم فى مالك و عابه جماعه من أعلام الأئمّه:

قال الخطيب: «عابه جماعه من أهل العلم فى زمانه» (۲) ثمّ ذكر: ابن أبى ذئب، و عبد العزيز الماجشون، و ابن أبى حازم، و محمّد بن إسحاق (۳).

و قال يحيى بن معين: «سفيان الثورى أحبّ إلىَّ من مالك فى كلّ شىء».

و قال سفيان فى مالك: «ليس له حفظ» (۴).

و قال ابن عبد البرّ: «و قد تكلّم ابن أبى ذئب فى مالك بن أنس بكلامٍ فيه جفاء و خشونه كرهت ذكره» (۵).

و تكلّم فى مالك إبراهيم بن سعد، و كان يدعو عليه.

و كذلك تكلّم فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم و ابن أبى يحيى (۶).

و ناظره عمر بن قيس - فى شىءٍ من أمر الحجّ بحضره هارون - فقال عمر لمالك:

«أنت أحياناً تخطئ و أحياناً لا تصيب. فقال: كذاك الناس» (۷).

۱- ۱) جامع بيان العلم ۲ / ۱۰۸۰.

۲- ۲) تاريخ بغداد ۱ / ۲۳۹.

۳- ۳) تاريخ بغداد ۱ / ۲۳۹.

۴- ۴) تاريخ بغداد ۹ / ۱۶۴.

۵- ۵) جامع بيان العلم ۲ / ۱۱۱۵.

۶- ۶) جامع بيان العلم ۲ / ۱۱۱۵.

۷- ۷) تهذيب التهذيب ترجمه عمر بن قيس ۷ / ۴۱۶.

ترجمه ابن أبی أَویس:

و الراوی عن مالک - عند البخاری - هو «إسماعیل بن أبی أُویس» و هو ابن أخت مالک - :

قال النسائی: «ضعیف» (۱).

و قال یحیی بن معین: «هو و أبوه یسرقان الحدیث».

و قال الدولابی فی الضعفاء: «سمعت النضر بن سلمه المروزی یقول: کذّاب».

و قال الـذهبی بعـد نقل ما تقدّم: «و ساق له ابن عدیّ ثلاثه أحادیث، ثم قال: و روی عن خاله مالک غرائب لا یتابعه علیها أحد» (۲).

و قال إبراهیم بن الجنید عن یحیی: «مخلّط، یکذب، لیس بشیء» (۳).

و قال ابن حزم فی «المحلّی»: قال أبو الفتح الأزدی: حدّثنی سیف بن محمّد: «أنّ ابن أبی أُویس کان یضع الحدیث» (۴).

و قال العینی: «أقرّ علی نفسه بالوضع کما حکاه النسائی عن سلمه بن شعیب عنه» (۵).

و رواه مسلم بطریقٍ آخر لیس فیه «مالک» بل هو: «عن فلیح بن سلیمان، عن أبی النضر عن عبید بن حنین و بسر بن سعید عن أبی سعید الخدری».

۱- ۱) الضعفاء و المتروکون: ۵۱.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۱ / ۳۷۹ - ۳۸۰.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱ / ۲۸۰.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۱ / ۲۸۱.

۵- ۵) عمده القاری، الفائده السابعه ۱ / ۸ .

ترجمه فُلَيح بن سليمان:

لكن فيه: «فليح بن سليمان»:

قال النسائى: «ليس بالقوىّ» (۱).

و كذا قال أبو حاتم و يحيى بن معين (۲).

و قال يحيى عن أبى كامل مظفّر بن مدرك: «ثلاثه يتّقى حديثهم: محمّد بن طلحه بن مصرف، و أيّوب بن عتبه، و فليح بن سليمان» (۳).

و قال الرملى عن أبى داود: «ليس بشىء» (۴).

و قال ابن أبى شيبه: قال علىّ بن المدينى: «كان فليح و أخوه عبد الحميد ضعيفين» (۵).

و ذكره كلّ من العقيلى و الدارقطنى و الذهبى فى الضعفاء، و ذكره ابن حبّان فى المجروحين . . ..

النظر فى سند الحديث المحرَّف

قد عرفت أنّ البخارى حرَّف حديث الخوخه الذى أخرجه هو و غيره عن ابن عبّاس و أبى سعيد.

أمّا تحريفه حديث ابن عبّاس، فلم يذكر له سنداً، و أمّا تحريفه حديث أبى سعيد فهو بالسند التالى:

ص:۴۰۶

۱- ۱) الضعفاء و المتروكون: ۱۹۷.

۲- ۲) ميزان الاعتدال ۵ / ۴۴۲، تهذيب التهذيب ۸ / ۲۶۴.

۳- ۳) ميزان الاعتدال ۵ / ۴۴۳، تهذيب التهذيب ۹ / ۲۰۵.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۸ / ۲۶۴ - ۲۶۵.

۵- ۵) تهذيب التهذيب ۸ / ۲۶۴.

«حدّثنی عبد اللَّه بن محمّد، حدّثنی أبو عامر، حدّثنی فلیح، قال: حدّثنی سالم أبو النضر، عن بسر بن سعید، عن أبی سعید الخدری . . .».

کذا فی «باب المناقب».

و فی «باب الخوخه و الممرّ فی المسجد»: «حدّثنا محمّد بن سنان، قال: حدّثنا فلیح، قال: حدّثنا أبو النضر، عن عبید بن حنین، عن بسر بن سعید، عن أبی سعید الخدری».

و مداره علی «فلیح بن سلیمان» و قد عرفتَه فی النظر فی الطریق الثانی من روایه مسلم، و علمتَ أنّ لفظه عند مسلم عن الرجل «الخوخه» لا «الباب»، فما عند البخاری محرَّف، و قد تقدّم محاوله بعض الشرّاح توجیهه.

ثمّ إنّ فی سند البخاری هنا فی «باب الخوخه و الممرّ» مشکله أُخری، فقد جاء فیه «عن عبید بن حنین، عن بسر بن سعید» مع أنّ «عبیداً» المذکور لا یروی عن «بسر» . . .

و هذا ما اضطرب القوم فی توجیهه کذلک:

فقال ابن حجر: «قال الدارقطنی: هذا السیاق غیر محفوظ، و اختلف فیه علی فلیح، فرواه محمّد بن سنان هکذا، و تابعه المعافی بن سلیمان الحرّانی، و رواه سعید بن منصور و یونس بن محمّد المؤذّن و أبو داود الطیالسی عن فلیح، عن أبی النضر، عن عبید بن حنین و بسر بن سعید جمیعاً، عن أبی سعید.

قلت: أخرجه مسلم عن سعید، و أبو بکر بن أبی شیبه عن یونس، و ابن حبّان فی صحیحه من حدیث الطیالسی.

و رواه أبو عامر العقدی عن فلیح، عن أبی النضر، عن بسر بن سعید، عن أبی سعید. و لم یذکر عبید بن حنین. أخرجهما البخاری فی مناقب أبی بکر.

فهذه ثلاثه أوجه مختلفه».

ثمّ شرع فی الجواب عن هذا الاعتراض و الدفاع عن البخاری» (۱).

۱- ۱) هدی الساری مقدّمه فتح الباری، الحدیث الرابع من الأحادیث التی اعترض فیها علی البخاری: ۵۰۷.

و كذلك تعرّض للموضوع بشرح الحديث و حاول تصحيحه: بأنّ الحديث عند «أبى النضر» عن شيخين يعنى «بسراً» و«عبيداً»، و أنّ «فليحاً» كان يجمعهما مرّةً و يقتصر على أحدهما مرّةً، و لكنّه اعترف بالخطأ فقال: «و لم يبق إلّا أنّ محمّد بن سنان أخطأ فى حذف الواو العاطفه، مع احتمال أن يكون الخطأ من فليح حال تحديثه له به!» (١).

زياده باطله فى الحديث المقلوب

ثمّ إنّ بعض الوضّاعين شاء أن يزيد فى حديث أنس صراحةً فى الدلاله على الفضيله و الخصيصه!! فزاد عليه جملةً . . . لكن الخطيب البغدادى و ابن الجوزى و السيوطى . . . نصّوا على أنّ الزياده وهمٌ، و أصل الحديث منقطع، فقد جاء فى «اللآلى المصنوعه»:

«أنبأنا محمّد بن عبد الباقى البزّار، أنبأنا أبو محمّد الجوهرى، أنبأنا عمر بن أحمد الواعظ، حدّثنا الحسن بن حبيب بن عبد الملك، حدّثنا فهد بن سليمان، حدّثنا عبد اللّه بن صالح، حدّثنا الليث بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن أنس:

أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم خطب الناس فقال: سدّوا هذه الأبواب الشارعه فى المسجد إلّا باب أبى بكر. فقال الناس: سدّ الأبواب كلّها إلّا باب خليله! فقال: إنّى رأيت على أبوابهم ظلمةً و رأيت على باب أبى بكر نوراً، فكانت الآخره عليهم أعظم من الأُولى.

قال الخطيب: هذا وهمٌ، و الليث روى صدره عن يحيى بن سعيد منقطعاً، و رواه كلّه عن معاويه بن صالح منقطعاً» (٢).

ص:۴۰۸

١- ١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٧٣۵، و لاحظ أيضاً: عمده القارى للعينى الحنفى ۴ / ٢۴٣ - ٢۴۴.

٢- ٢) اللآلى المصنوعه ١ / ٣٢٢.

الاستدلال بالحدیث المقلوب بکلمات مضطربه

و لمّا کان حـدیث «الخوخه» یـدلّ بزعمهم علی فضل لأبی بکر، لا سیّما و أنّه مخرّج فی الکتابین الصـحیحین عنـد أکثرهم . . . فقد جعلوا هذه القضیه خصیصهً لأبی بکر و فضیله دالّهً علی إمامته و خلافته:

قال النووی: «و فیه فضیله و خصیصه ظاهره لأبی بکر رضی اللّه عنه» (۱).

و قال ابن حجر: «قال الخطّابی و ابن بطّال و غیرهما: فی هـذا الحدیث اختصاص ظاهر لأبی بکر، و فیه إشاره قویّه إلی استحقاقه للخلافه، و لا سیّما و قـد ثبت أنّ ذلک کان فی آخر حیاه النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سـلّم، فی الوقت الذی أمرهم فیه أن لا یؤمّهم إلّا أبو بکر.

و قد ادّعی بعضهم: أنّ الباب کنایه عن الخلافه، و الأمر بالسدّ کنایه عن طلبها، کأنّه قال: لا یطلبنّ أحد الخلافه إلّا أبا بکر فإنّه لا حرج علیه فی طلبها.

و إلی هـذا جنـح ابن حبّان، فقال بعـد أن أخرج هـذا الحـدیث: فی هذا دلیل علی أنّه الخلیفه بعد النبی صـلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، لأنّه حسم بقوله: (سدّوا عنّی کلّ خوخهٍ فی المسجد) أطماع الناس کلّهم عن أن یکونوا خلفاء بعده.

و قوّی بعضـهم ذلک: بأنّ منزل أبی بکر کان بالسـنح من عوالی المـدینه - کما سـیأتی قریباً بعد باب - فلا یکون له خوخه إلی المسجد.

و هذا الاسـتناد ضـعیف، لأنّه لا یلزم من کون منزله کان بالسـنح، أن لا یکون له دار مجاوره للمسجد، و منزله الذی کان بالسنح هو منزل أصـهاره من الأنصار، و قد کان له إذ ذاک زوجه أُخری - و هی أسماء بنت عمیس - بالاتّفاق، و أُمّ رومان علی القول بأنّها کانت باقیه یومئذٍ.

۱- ۱) المنهاج شرح صحیح مسلم ۱۵ / ۱۲۴.

و قد تعقّب المحبّ الطبری کلام ابن حبّان فقال: و قد ذکر عمر بن شبّه فی أخبار المدینه: أنّ دار أبی بکر التی أذن له فی إبقاء الخوخه منها إلی المسجد کانت ملاصقهً للمسجد، و لم تزل بید أبی بکر حتی احتاج إلی شیء یعطیه لبعض من وفد علیه فباعها . . .» (۱).

و قال العینی - بعد الحدیث فی کتاب الصلاه - : «(ذکر ما یستفاد منه من الفوائد):

الأُولی: ما قاله الخطابی و هو: أنّ أمره صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بسدّ الأبواب غیر الباب الشارع إلی المسجد إلّا باب أبی بکر، یدلّ علی اختصاص شدید لأبی بکر و إکرام له، لأنّهما کانا لا یتفرقان.

الثانیه: فیه دلاله علی أنّه قد أفرده فی ذلک بأمرٍ لا یشارک فیه، فأوْلی ما یصرف إلیه التأویل فیه أمر الخلافه، و قد أکثر الدلاله علیها بأمره إیّاه بالإمامه فی الصلاه التی بنی لها المسجد.

قال الخطابی: لا أعلم أنّ إثبات القیاس أقوی من إجماع الصحابه علی استخلاف أبی بکر مستدلّین فی ذلک باستخلافه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إیّاه فی أعظم أُمور الدین و هو الصلاه، فقاسوا علیها سائر الأُمور، و لأنّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم کان یخرج من باب بیته و هو فی المسجد للصلاه، فلمّا غلّق الأبواب إلّا باب أبی بکر، دلّ علی أنّه یخرج منه للصلاه، فکأنّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أمر بذلک علی أنّ من بعده یفعل ذلک هکذا» (۲).

و فی باب المناقب، أورد کلام الخطّابی و ابن بطّال و ابن حبّان الذی ذکره ابن حجر و أضاف: «و عن أنس قال: جاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فدخل

۱- ۱) فتح الباری ۷ / ۱۷.

۲- ۲) عمده القاری ۴ / ۲۴۵.

بستاناً و جاء آتٍ فدقّ الباب. فقال: یا أنس، افتح له و بشّره بالجنّه و بشّره بالخلافه بعدی.

قال: فقلت: یا رسول اللّه أُعلمه؟ قال: أعلمه؛ فإذا أبو بکر. فقلت: أبشر بالجنّه و بالخلافه من بعد النبی علیه الصلاه و السلام.

قال: ثمّ جاء آتٍ فقال: یا أنس، افتح له و بشّره بالجنّه و بالخلافه من بعد أبی بکر.

قلت: أُعلمه؟ قال: نعم؛ قال: فخرجت فإذا عمر فبشّرته.

ثمّ جاء آتٍ فقال: یا أنس، افتح له و بشّره بالجنّه و بشّره بالخلافه من بعد عمر و أنّه مقتول. قال: فخرجت فإذا عثمان. قال: فدخل إلی النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: إنّی و الله ما نسیت و لا تمنّیت و لا مسستُ ذکری بید بایعتک! قال: هو ذاک.

رواه أبو یعلی الموصلی من حدیث المختار بن فلفل عن أنس و قال: هذا حدیث حسن» (۱).

و فی باب هجره النبی صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بشرحه: «فأمر الشارع بسدّها کلّها إلّا خوخه أبی بکر، لیتمیّز بذلک فضله. و فیه إیماء إلی الخلافه» (۲).

و الکرمانی أورد کلمات القوم فی دلالته علی الإمامه مرتضیاً إیّاها (۳).

و القسطلانی قال بشرحه فی الصلاه: «و فیه دلاله علی الخصوصیه لأبی بکر الصدّیق بالخلافه بعده علیه الصلاه و السلام و الإمامه دون سائر الناس، فأبقی خوخته دون خوخه غیره، و هو یدلّ علی أنّه یخرج منها إلی المسجد للصلاه. کذا قرّره ابن المنیر» (۴).

و فی المناقب: «قیل: و فیه تعریض بالخلافه، لأنّ ذلک إنْ أُرید به الحقیقه فذاک،

۱- ۱) عمده القاری ۱۶ / ۱۷۶ - ۱۷۷.

۲- ۲) عمده القاری ۱۷ / ۳۹.

۳- ۳) الکواکب الدراری ۴ / ۱۲۹.

۴- ۴) إرشاد الساری ۲ / ۱۲۸ - ۱۲۹.

لأنّ أصحاب المنازل الملاصقه للمسجد كان لهم الاستطراق منها إلى المسجد، فأمر بسدّها سوى خوخه أبى بكر، تنبيهاً للناس على الخلافه، لأنّه يخرج منها إلى المسجد للصلاه. و إنْ أُريد به المجاز فهو كنايه عن الخلافه و سدّ أبواب المقاله دون التطرّق و التطلّع إليها.

قال التوربشتى: و أرى المجاز أقوى، إذ لم يصحّ عندنا أن أبا بكر كان له منزل بجنب المسجد، و إنّما كان منزله بالسنح من عوالى المدينه. انته.

و تعقّبه فى الفتح: بأنّه استدلال ضعيف، لأنّه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاوره للمسجد، و منزله الذى كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار . . .» (1).

و فى هجره النبى: «فأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بسدّها كلّها إلّا خوخه أبى بكر، تكريماً له و تنبيهاً على أنّه الخليفه بعده، أو المراد المجاز فهو كنايه عن الخلافه و سدّ أبواب المقاله دون التطرّق، و رجّحه الطيّبى محتجّاً بأنّه لم يصحّ عنده أنّ أبا بكر كان له بيت بجنب المسجد، و إنّما كان منزله بالسنح من عوالى المدينه» (2).

هذه كلمات شرّاح الحديث.

و فى الكتب المؤلّفه فى العقائد . . . تجد الاستدلال بحديث الخوخه فى باب الفضائل المزعومه لأبى بكر، و فى أدلّه إمامته و خلافته بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم . . . و لا حاجه إلى ذكر نصوص عباراتهم، و لربّما أشرنا إلى بعضها فى غضون البحث.

۱- ۱) إرشاد السارى ۸ / ۱۴۶ - ۱۴۷.

۲- ۲) إرشاد السارى ۸ / ۳۷۳.

أقول:

لا- يخفى الاضطراب و الاختلاف بين القوم فى كيفيّه الاستدلال، بل إنّ الباحث المحقّق يجد كلمات الواحد منهم فى موضع تختلف عن كلماته فى الموضع الآخر . . .

و نحن نلخّص ما قالوا و نعلّق عليه باختصار حتى يتبيّن الحال:

أمّا النووى . . . فما قال إلّا أنّ «فيه فضيله و خصيصه ظاهره لأبى بكر» فلم يتعرّض للإمامه و الخلافه، و لم يدّع دلاله الحديث عليها لا بالصراحه و لا بالكنايه . . ..

و نقول: أمّا «الفضيله» فتتوقّف على ثبوت القضيّه، و أمّا كونها «خصيصه» فتتوقّف – بالإضافه إلى الثبوت – على عدم ورود مثل ذلك فى حقّ غيره.

و أمّا الخطّابى و غيره . . . فزعموا «الخصيصه» و«الإشاره القويّه إلى استحقاقه للخلافه، و لا سيّما و قد ثبت أنّ ذلك كان فى آخر حياه النبى، فى الوقت الذى أمرهم فيه أن لا يؤمّهم إلّا أبو بكر» بل جعل بعضهم «الباب» كنايةً عن «الخلافه» و الأمر بالسدّ كنايةً عن طلبها . . ..

و نقول: أمّا «الخصيصه» فقد عرفت ما فى دعواها. و أمّا «الإشاره القويّه . . .» فلا دليل عليها إلّا ما زعمه من القرينه الحاليه . . . لكنّ القول بأنّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمر أبا بكر بالصلاه كذب (۱).

و هل هذه «الإشاره القويّه» مبتيّه على إراده الحقيقه أو المجاز؟ قولان . . ..

و القسطلانى . . . بعد أن زعم الدلاله فى موضع، نسبها فى موضعٍ آخر إلى «قيل» و ذكر القولين من الحمل على الحقيقه أو المجاز، و اكتفى بنقل الخلاف فقال: «قيل:

و فيه تعريض بالخلافه له، لأنّ ذلك إنْ أُريد به الحقيقه فذاك . . . و إنْ أُريد به المجاز فهو كنايه عن الخلافه . . .» و قد عرفتَ أنّ الأصل فى الكلام حمله على الحقيقه، لكنّ الدلاله

۱- ۱) انظر: الرساله الرابعه من هذه الرسائل.

على الخلافه متوقّفه على ثبوت أصل القضيّه، ثمّ ثبوت عدم ورود مثلها فى حقّ غيره!!

فالعجب من مثل ابن حجر العسقلانى . . . كيف يسكت على دعوى دلاله الحديث على الإمامه - إنْ لم نقل بكونه من القائلين بذلك - بعد ردّه على دعوى المجاز كما عرفت، و إثباته ورود مثل الحديث فى حقّ عليٍّ عليه السلام كما ستعرف؟!

استشهاد بعضهم بحديث مختلَق:

و كأنّ العينى التفت إلى أنّ الحديث - مع ذلک كلّه - قاصر عن «الإشاره» فضلاً عن «الدلاله» على الخلافه، فقال: «و قد ادّعى بعضهم أنّ الباب كنايه عن الخلافه . . . و إلى هذا مال ابن حبّان . . .» ثمّ قال: «و عن أنس قال: جاء رسول اللّه فدخل بستاناً . . .» إلى آخر الحديث، و قد تقدّم . . ..

فإنّ ذكر هذا الحديث فى هذا المقام بعد كلمه «و قد ادّعى . . .» ظاهر فى عدم الموافقه على ما قيل، و لذا التجأ إلى الاستدلال - أو الاستشهاد - للمدّعى بحديثٍ آخر.

لكنّه حديث باطل سنداً و متناً، و الاستدلال به من العينى فى هذا الموضع بشرح البخارى عجيب جدّاً . . . لكنّه الاضطرار و ضيق الخناق!!

و إنْ كنتَ فى ريبٍ ممّا قلنا . . . فإليک عباره ابن حجر فى الحديث و رجاله:

«الصقر بن عبد الرحمن أبو بهز سبط مالک بن مغول. حدّث عن عبد اللّه بن إدريس، عن مختار بن فلفل، عن أنس بحديث كذب: قم يا أنس فافتح لأبى بكر و بشّره بالخلافه من بعدى، و كذا فى عمر و عثمان.

قال ابن عدىّ: كان أبو يعلى إذا حدّثنا عنه ضعّفه.

و قال أبو بكر بن أبى شيبه: كان يضع الحديث.

و قال أبو علىّ جزره: كذّاب . . ..

و قد قال عبد اللّه بن علىّ بن المدينى: سألت أبى عن هذا الحديث فقال:

کذب موضوع».

ثمّ روی ابن حجر الحدیث . . . و قال:

«و إلّا لو صحّ هذا لَما جعل عمر الخلافه فی أهل الشوری، و کان یعهد إلی عثمان بلا نزاع. و الله المستعان» (۱).

و أقول:

و إنّ کلّ حدیث جاء فی مناقب الخلفاء و ذکرت أسامیهم علی الترتیب حدیث موضوع بلا ریب . . ..

ثمّ إنّا نجد أنساً فی هذا الحدیث یقوم کلّ مرّه و یفتح الباب بکلّ سرعه، و لا یقابلهم بما قابل به أمیر المؤمنین علیه السلام فی حدیث الطیر حیث ردّه غیر مرّه، و لمّا غضب علیه النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم اعتذر بأنّه کان یرجو أن یکون - الذی سأل النبی حضوره - رجلًا من الأنصار!!

إفراط البعض فی التعصّب:

ثمّ إنّ بعضهم لم یقنع بروایه الحدیث المختلق المقلوب و الاستدلال به، حتی جعل یقدح فی الحدیث الأصل . . . قال العینی بشرح حدیث الخوخه:

«(فإن قلت): روی عن ابن عبّاس أنّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم. قال: سدّوا الأبواب إلّا باب علیّ.

(قلت): قال الترمذی: هو غریب. و قال البخاری: حدیث إلّا باب أبی بکر أصحّ.

و قال الحاکم: تفرّد به مسکین بن بکیر الحرّانی عن شعبه. و قال ابن عساکر: و هو وهم.

۱- ۱) لسان المیزان ۳ / ۲۲۷ - ۲۲۸.

و قال صاحب التوضيح: و تابعه إبراهيم بن المختار» (۱).

بل تجاوز بعضهم عن هذا الحدّ . . . حتّی زعم أنّ الحدیث الأصل من وضع الرافضه:

قال ابن الجوزی - بعد أن رواه فی بعض طرقه - : «فهذه الأحادیث کلّها من وضع الرافضه قابلوا بها الحدیث المتّفق علی صحّته فی: «سدّوا الأبواب إلّا باب أبی بکر» (۲).

و قال ابن تیمیّه: «فإنّ هذا ممّا وضعته الشیعه علی طریق المقابله» (۳).

و قال ابن کثیر: «و من روی إلّا باب علیّ - کما وقع فی بعض السنن - فهو خطأ، و الصواب ما ثبت فی الصحیح» (۴).

قلت:

لا شکّ فی أنّ الأمر بسدّ أبواب الصحابه إلّا باب واحدٍ منهم فضیله و خصیصه . . .

و لَمّا رأی المناوئون لأمیر المؤمنین علیه السلام المنکرون فضائله و خصائصه - کمالک ابن أنس و نظائره - حدیث «سدّوا الأبواب إلّا باب علیّ» و لم یتمکّنوا من إنکاره لصحّه طرقه، عمدوا إلی قلبه إلی أبی بکر و جعل حدیث الخوخه فی حقّه . . . ثمّ اختلفت مواقف المحدّثین و الشرّاح تجاه الحدیثین.

فمنهم: من لم یتعرّض لحدیث «سدّوا الأبواب إلّا باب علیّ» لا نفیاً و لا إثباتاً . . .

کالنووی و الکرمانی فی شرحیهما علی مسلم و البخاری، و ابن سیّد الناس فی سیرته . . ..

۱- ۱) عمده القاری ۴ / ۲۴۵.

۲- ۲) الموضوعات ۱ / ۲۷۴.

۳- ۳) منهاج السُنّه ۵ / ۳۵.

۴- ۴) تفسیر ابن کثیر ۱ / ۵۱۳.

و منهم: من تعرّض له و اختلف كلامه، كالعينى . . . فظاهره فى موضع طرحه أو ترجيح حديث الخوخه عليه، و فى آخر الجمع بما ذكره الطحاوى و غيره.

و منهم: من حكم بوضعه . . . كابن الجوزى و من تبعه . . ..

و منهم: من اعترف بصحّته و ثبوته، و ردّ على القول بوضعه أو ضعفه . . . و حاول الجمع بين الحديثين . . . كالطحاوى و ابن حجر العسقلانى و من تبعهما . . ..

أمّا السكوت و عدم التعرّض، فلعدم الجرأه على ردّ حديث «إلّا باب علىّ»، و عدم تماميّه وجهٍ للجمع بين الحديثين . . . بعد فرض صحّه حديث الخوخه لكونه فى الصحيحين . . ..

و أمّا الطعن فى حديث «إلّا باب علىّ»، فلأنّ الفضيله و الخصيصه لا تتمّ لأبى بكر إلّا بالطعن فى ذاك الحديث، بعد فرض عدم تماميه وجهٍ للجمع بينهما.

ردّ البعض على البعض:

لكنّ الطعن فى حديث «إلّا باب علىّ» مردود عند أكابر المحدّثين و شرّاح الحديث، بل نصّوا على أنّه تعصّب قبيح . . ..

قال ابن حجر بشرحه: «تنبيه: جاء فى سدّ الأبواب التى حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب.

منها: حديث سعد بن أبى وقّاص قال: أمرنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بسدّ الأبواب الشارعه فى المسجد و ترك باب علىّ. أخرجه أحمد و النسائى.

و إسناده قوىّ.

و فى روايه للطبرانى فى الأوسط - رجالها ثقات - من الزياده: فقالوا: يا رسول اللّه سددت أبوابنا! فقال: ما أنا سددتها و لكنّ اللّه سدّها.

و عن زيد بن أرقم قال: كان لنفرٍ من الصحابه أبواب شارعه فى المسجد، فقال

رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: سدّوا هذه الأبواب إلّا باب علیّ. فتکلّم ناس فی ذلک فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: إنّی و الله ما سددت شیئاً و لا فتحته و لکن أُمرت بشیء فاتّبعته. أخرجه أحمد و النسائی و الحاکم، و رجاله ثقات.

و عن ابن عبّاس قال: أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بأبواب المسجد فسدّت إلّا باب علیّ. و فی روایهٍ: و أمر بسدّ الأبواب غیر باب علیّ، فکان یدخل المسجد و هو جنب لیس له طریق غیره. أخرجهما أحمد و النسائی، و رجالهما ثقات.

و عن جابر بن سمره قال: أمرنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بسدّ الأبواب کلّها غیر باب علیّ، فربّما مرّ فیه و هو جنب. أخرجه الطبرانی.

و عن ابن عمر قال: کنّا نقول فی زمن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم:

رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم خیر الناس ثمّ أبو بکر ثمّ عمر. و لقد أعطی علیّ بن أبی طالب ثلاث خصال لأنْ تکون لی واحده منهنّ أحبّ إلیّ من حمر النعم:

زوّجه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم ابنته و ولدت له، و سدّ الأبواب إلّا بابه فی المسجد، و أعطاه الرایه یوم خیبر. أخرجه أحمد و إسناده حسن.

و أخرج النسائی من طریق العلاء بن عرار – بمهملات – قال: فقلت لابن عمر:

أخبرنی عن علیّ و عثمان. فذکر الحدیث و فیه: و أمّا علیّ فلا تسأل عنه أحداً و انظر إلی منزلته من رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، قد سدّ أبوابنا فی المسجد و أقرّ بابه.

و رجاله رجال الصحیح إلّا العلاء و قد وثّقه یحیی بن معین و غیره.

و هذه الأحادیث یقوّی بعضها بعضاً، و کلّ طریقٍ منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها.

و قد أورد ابن الجوزی هذا الحدیث فی الموضوعات، أخرجه من حدیث سعد بن أبی وقّاص و زید بن أرقم و ابن عمر، مقتصراً علی بعض طرقه عنهم، و أعلّه ببعض من تکلّم فیه من رواته، و لیس ذلک بقادح، لما ذکرت من کثره الطرق.

ص:۴۱۸

و أعلّه أيضاً: بأنّه مخالف للأحاديث الصحيحه الثابته فى باب أبى بكر، و زعم أنّه من وضع الرافضه قابلوا به الحديث الصحيح فى باب أبى بكر. انته.

و أخطأ فى ذلك خطأً شنيعاً، فإنّه سلك فى ذلك ردّ الأحاديث الصحيحه بتوهّمه المعارضه، مع أنّ الجمع بين القصّتين ممكن . . .» (۱).

و لابن حجر كلام مثله فى كتابه «القول المسدّد» (۲).

و قد أورد السيوطى كلام ابن حجر فى معرض الردّ على ابن الجوزى حيث قال:

«قلت: قال الحافظ ابن حجر فى القول المسدّد فى الذبّ عن مسند أحمد: قول ابن الجوزى فى هذا الحديث إنّه باطل و إنّه موضوع، دعوى لم يستدلّ عليها إلّا بمخالفه الحديث الذى فى الصحيحين، و هذا إقدام على ردّ الأحاديث الصحيحه بمجرّد التوهّم، و لا ينبغى الإقدام على حكم بالوضع إلّا عند عدم إمكان الجمع، و لا يلزم من تعذّر الجمع فى الحال أنّه لا يمكن بعد ذلك، لأنّ فوق كلّ ذى علمٍ عليم.

و طريق الورع فى مثل هذا: أن لا يحكم على الحديث بالبطلان، بل يتوقّف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له، و هذا الحديث من هذا الباب، هو حديث مشهور له طرق متعدّده، كلّ طريق منها على انفراده لا تقصر عن رتبه الحسن، و مجموعها ممّا يقطع بصحّته على طريقه كثير من أهل الحديث.

و أمّا كونه معارضاً لما فى الصحيحين فغير مسلّم، ليس بينهما معارضه . . ..

و ها أنا أذكر بقيّه طرقه ثمّ أُبيّن كيفيّه الجمع بينه و بين الذى فى الصحيحين . . .».

ثمّ قال بعد ذكر طرقٍ للحديث:

«فهذه الطرق المتضافره بروايات الثقات تدلّ على أنّ الحديث صحيح ذو دلاله

۱- ۱) فتح البارى ۷ / ۱۷ - ۱۸.

۲- ۲) القول المسدّد فى الذبّ عن مسند أحمد: ۵۲ - ۵۸.

قويّه. و هـذه غايه نظر المحدّث . . . فكيف يدّعى الوضع على الأحاديث الصحيحه بمجرّد هذا التوهّم؟! و لو فتح هذا الباب لردّ الأحاديث، لأدّى فى كثير من الأحاديث الصحيحه البطلان، و لكن يأبى اللّه ذلك و المؤمنون . . .» (۱).

و قال القسطلانى بشرح حديث الخوخه: «و عورض بما فى الترمذى من حديث ابن عبّاس: سدّوا الأبواب إلّا باب علىّ.

و أُجيب: بأنّ الترمذى قال: إنّه غريب، و قال ابن عساكر: إنّه وهم.

لكن للحديث طرق يقوّى بعضها بعضاً، بل قال الحافظ ابن حجر فى بعضها:

إسناده قوىّ، و فى بعضها: رجاله ثقات» (۲).

و قال بعد ذكر طرقٍ لحديث «إلّا باب علىّ»: «و بالجمله فهى - كما قاله الحافظ ابن حجر - : أحاديث يقوّى بعضها بعضاً، و كلّ طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها» (۳).

و قال ابن عراق الكنانى بعد كلام ابن الجوزى: «تعقّبه الحافظ ابن حجر الشافعى فى القول المسدّد فقال: هذا إقدام على ردّ الأحاديث الصحيحه بمجرّد التوهّم، و لا معارضه بينه و بين حديث الصحيحين، لأنّ هذه قصّه أُخرى، فقصّه علىٍّ فى الأبواب الشارعه و قد كان أذن له أن يمرّ فى المسجد و هو جنب، و قصّه أبى بكر فى مرض الوفاه فى سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها، كذا جمع القاضى إسماعيل فى أحكامه و الكلاباذى فى معانيه و الطحاوى فى مشكله . . .» (۴).

۱- ۱) اللآلى المصنوعه ۱ / ۳۱۸ - ۳۲۰.

۲- ۲) إرشاد السارى ۲ / ۱۲۹.

۳- ۳) إرشاد السارى ۸ / ۱۴۷.

۴- ۴) تنزيه الشريعه المرفوعه ۱ / ۳۸۴.

الاضطراب فی حلّ المشکل: ...

قد ظهر إلی الآن اضطراب القوم فی حلّ المشکل ...

لکنّ السکوت عن وجود حدیث «إلّا باب علیّ» ظلم، «وما اللَّه بغافل عمّا یعمل الظالمون ... » وإنّ إبطاله أمر یأباه اللَّه والمؤمنون ...

فإمّا الاعتراف باختلاق حدیث «الخوخه» ... لکنّ الحقیقه مرّه ...

وإمّا الجمع بین الحدیثین بطریقٍ یرتضیه ذوو الأفکار الحرّه ... !!

وقد سلک ابن حجر وجماعه ممّن تقدّم وتأخّر مسلک الجمع ... لکنّها کلمات متناقضه ... ومحاولات یائسه ...

ص: ۴۲۱

كلام ابن روزبهان: ...

قال ابن روزبهان: «كان المسجد فى عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم متّصلًا ببيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وكان على ساكن بيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لمكان ابنته، وكان الناس من أبوابهم فى المسجد يتردّدون ويزاحمون المصلّين، فأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب إلّا باب عليّ. وقد صحّ فى الصحيحين: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أمر بسدّ كلّ خوخهٍ فى المسجد إلّاخوخه أبى بكر. والخوخه الباب الصغير.

فهذا فضيله وقرب حصل لأبى بكر وعليّ» (١).

أقول: فى هذا الكلام نقاط:

الأُولى: إنّ عليّاً عليه السلام كان يسكن بيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله]

ص: ۴۲۲

۱- إبطال نهج الباطل/ فى ردّ «نهج الحقّ» للعلّامه الحلى، ضمن كتاب دلائل الصدق ۲/ ۴۰۳.

وسلّم ولم يكن له هنالك بيت.

وهذا إنكار للحقيقه الراهنه التى تدلّ عليها أخبار الباب، ولذا لم نجد أحداً يدّعى هذه الدعوى. نعم، هناك غير واحدٍ منهم ينفى أن يكون لأبى بكر بيت إلى جنب المسجد، أمّا بالنسبه إلى أمير المؤمنين عليه السلام فالأمر بالعكس ... وفى عباره ابن كثير الآتيه تصريح بذلك.

والثانيه: إنّه كان الناس من أبوابهم فى المسجد يتردّدون ويزاحمون المصلّين.

فأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب إلّاباب علىّ.

ومحصّل هذا: أنّ السبب للأمر بسدّ الأبواب مزاحمه المصلّين. وهذا ممّا لا شاهد عليه فى الأخبار، بل مفاد الأخبار فى هذا الباب وغيره أنّ السبب الذى من أجله أمر بسدّ الأبواب عن المسجد هو تنزيه المسجد عن الأرجاس وتجنيبه عن الأدناس ... واستثنى نفسه وعليّاً وأهل بيته لكونهم طاهرين مطهّرين، أذهب اللّه عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً.

والثالثه: جمعه بين حديث «باب علىّ» و «خوخه أبى بكر» بأنّ هذا فضيله وقرب حصل لكليهما ... والمقصود من هذا الجمع- وإنْ لم يشتمل على زعم دلاله حديث الخوخه على خلافه أبى بكر كما تقدّم عن بعضهم- إنكار اختصاص هذه الفضيله بأمير المؤمنين عليه السلام ... وستعرف الإشكال فيه من كلام الحلبى ...

كلام ابن كثير

وقال ابن كثير بشرح حديث «إلّا باب علىّ»: «وهذا لا ينافى ما ثبت فى صحيح البخارى من أمره عليه السلام فى مرض الموت بسدّ الأبواب الشارعه إلى المسجد إلّا باب أبى بكر الصدّيق، لأنّ نفى هذا فى حقّ علىّ كان فى حال حياته، لاحتياج فاطمه إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها، فجعل هذا رفقاً بها. وأمّا بعد وفاته فزالت هذه العلّه،

فاحتیج إلی فتح باب الصدّیق لأجل خروجه إلی المسجد لیصلّی بالناس، إذ کان الخلیفه علیهم بعد موته علیه السلام، وفیه إشاره إلی خلافته» (۱).

أقول:

۱- فیه تصریح بأنّه کان لعلیٍّ علیه السلام هناک بیت غیر بیت النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم! ... وإعراض عمّا قاله المتقدّمون علیه فی مقام الجمع!

۲- جعل السبب فی إبقاء باب علیّ مفتوحاً «احتیاج فاطمه إلی المرور من بیتها إلی بیت أبیها» ولم یذکر السبب فی سدّ سائر الأبواب!

۳- إذا کان السبب لترک بابها مفتوحاً هو «المرور من بیتها إلی بیت أبیها» فلماذا لم یترک باب أبی بکر رفقاً بعائشه!! کی تمرّ من «بیتها إلی بیت أبیها»؟!

۴- وإذ «احتیج إلی فتح باب الصدّیق ... » فهل سدّ باب علیٍّ من تلک الساعه أو لا؟! إنْ کان یدّعی سدّه فأین الدلیل؟! وکیف ولیس له إلّاباب واحد؟! لکنّه لا- یدّعی هذا، بل ظاهر العباره بقاؤه مفتوحاً غیر إنّه فتح باب أبی بکر ... فأین الإشاره إلی الخلافه؟!

۵- ثمّ إنّ هذا کلّه یتوقّف علی أنْ یکون لأبی بکر بیت إلی جنب المسجد ... وهذا غیر ثابت ...

۶- هذا، وابن کثیر نفسه یروی عن أُمّ سلمه:

«خرج النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم فی مرضه حتّی انتهی إلی صرحه المسجد فنادی بأعلی صوته: أنّه لا- یحلّ المسجد لجنبٍ ولا لحائض إلّالمحمّد وأزواجه وعلیّ وفاطمه بنت محمّد، ألا هل بیّنت لکم الأسماء أن تضلّوا» (۲).

۱- ۱. البدایه والنهایه ۷/ ۳۷۹.

۲- ۲. البدایه والنهایه ۷/ ۳۷۹.

وهذا الحديث يبيّن السبب فى سدّ الأبواب إلّاباب عليّ عليه السلام، ويبطل جميع ما ذكره ابن كثير ... ومن الطبيعى والحال هذه أن يقدح فى سنده!

كلام ابن حجر

وقال ابن حجر: «إنّ الجمع بين القصّتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزّار فى مسنده فقال: ورد من روايات أهل الكوفه بأسانيد حسان فى قصّه عليّ، وورد من روايات أهل المدينه فى قصّه أبى بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفه، فالجمع بينهما بما دلّ عليه حديث أبى سعيد الخدرى، يعنى الذى أخرجه الترمذى أنّ النبى صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: لا يحلّ لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيرى وغيرك.

والمعنى: أنّ باب عليّ كان إلى جهه المسجد ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسدّه.

ويؤيّد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضى فى أحكام القرآن من طريق المطّلب بن عبداللّه بن حنطب أنّ النبى صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لم يأذن لأحد أن يمرّ فى المسجد وهو جنب إلّالعليّ بن أبى طالب، لأنّ بيته كان فى المسجد.

ومحصّل الجمع: أنّ الأمر بسدّ الأبواب وقع مرّتين، ففى الأُولى: استثنى عليٌّ لما ذكره، وفى الأُخرى استثنى أبو بكر. ولكن لا يتمّ ذلك إلّابأنْ يحمل ما فى قصّه عليّ على الباب الحقيقى، وما فى قصّه أبى بكر على الباب المجازى، والمراد به الخوخه، كما صرّح به فى بعض طرقه. وكأنّهم لَمّا أُمروا بسدّ الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأُمروا بعد ذلك بسدّها.

فهذه طريقه لا بأس بها فى الجمع بين الحديثين، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوى فى (مشكل الآثار) وهو فى أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذى فى (معانى الأخبار) وصرَّح بأنّ بيت أبى بكر كان له باب من خارج

المسجد وخوخه إلى داخل المسجد، وبيت عليّ لم يكن له باب إلّامن داخل المسجد.

واللّه أعلم» (١).

وكذا قال فى «القول المسدّد» وأورده السيوطى ووافقه (٢) وذكر القسطلانى ملخّصه فى مقام الجمع بين الحديثين (٣).

أقول:

١- إنّ هذا الجمع الذى ذكره يبتنى- كغيره- على أن يكون لأبى بكر بيت إلى جنب المسجد، وقد عرفت أنّ غير واحدٍ من محقّقيهم ينفى ذلك، ومن هنا حمل البعض الحديث على أنّه كنايه عن الخلافه! وابن حجر، وإنْ ضعّف القول المذكور قائلًا: «وهذا الاستناد ضعيف» لكنّه لم يذكر لدعواه مستنداً قويّاً، وما ذكره من خبر ابن شبّه ضعيف سنداً (۴).

٢- إنّ هذا الجمع الذى ذكره عن الطحاوى وغيره ممّا قد وقف عليه النووى وأمثاله قطعاً، وإذ لم يتعرّضوا لهذا الجمع فهم معرضون عنه وغير معتمدين عليه ...

وهذا هو الصحيح، وستعرف بعض الوجوه الدالّه على سقوطه.

٣- فيما نقله ابن حجر عن البزّار نقاط:

الأُولى: إنّ رواه قصّه عليّ «كوفيّون» ورواه قصّه أبى بكر «مدنيّون» وهذا ما لم نتحقّقه.

والثانيه: إنّ روايات قصّه عليّ «بأسانيد حسان». وهذا ما يخالف الواقع ولا يوافق

١- ١. فتح البارى ٧/ ١٨.

٢- ٢. اللآلى المصنوعه ١/ ٣١٨- ٣٢١.

٣- ٣. إرشاد السارى ٨/ ١۴٧.

۴- ۴. تاريخ المدينه المنوّره- لابن شبّه- ١/ ٢۴٢.

عليه ابن حجر ... وقد تقدّمت عبارته فی ردّه علی کلام ابن الجوزی.

والثالثه: تشکیکه فی روایات قصّه علیّ بقوله: «إنْ ثبتت» وهذا تشکیک فی الحقیقه الواقعه، ولا یوافق علیه ابن حجر کذلک.

والرابعه: کون معنی «لا یحلّ لأحد أن یطرق المسجد جنباً غیری وغیرک» هو «إنّ باب علیّ کان إلی جهه المسجد ولم یکن لبیته باب غیره فلذلک لم یؤمر بسدّه» باطل جدّاً.

أمّا أوّلًا: فلأنّ الحدیث المذکور لا یدلّ إلّاعلی اختصاص هذا الحکم بهما علیهما السلام، فأین الدلاله علی المعنی المذکور؟!

وأمّا ثانیاً: فلأنّه لو کان السبب فی أنّه لم یؤمر بسدّ بابه أنّه «لم یکن لبیته باب غیره» لم یکن وجه لاعتراض الناس وتضجّرهم ممّا فعل رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم لا سیّما عمّه حمزه حیث جاء- فیما یروون- وعیناه تذرفان بالدموع ... !

ولکان الأجدر برسول اللَّه أن یعتذر بأنّه: لیس له باب غیره فلذا لم أسدّ بابه وأنتم لبیوتکم بابان باب من داخل وباب من خارج، لا أن یسند سدّ الأبواب إلّابابه إلی اللَّه قائلًا: «ما أنا سددت شیئاً ولا فتحته، ولکنْ أُمرت بشی ء فاتّبعته»!

ولکان لمن سأل ابن عمر عن علیّ- فأجابه بقوله: أمّا علیّ فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلی منزلته من رسول اللَّه: قد سدّ أبوابنا فی المسجد وأقرّ بابه- أن یقول له: وأیّ منزلهٍ هذه منه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم و «لم یکن لبیته باب غیره»؟!

ولکان لقائل أن یقول له: کیف تکون هذه الخصله أحبّ إلیک من حمر النعم، وتجعلها کتزویجه من بضعته الزهراء، وإعطائه الرایه فی خیبر، وقد کان من الطبیعی أن لا یسدّ بابه لأنّه «لم یکن لبیته باب غیره»؟!

ولو کان کذلک، لم یبق معنی لقول بعضهم: «ترکه لقرابته. فقالوا: حمزه أقرب منه وأخوه من الرضاعه وعمّه»! ولا لقول آخرین: «ترکه من أجل بنته»! حتی بلغت

أقاويلهم رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم فخرج إليهم ... فى حديث ننقله بكامله لفوائده:

«بينما الناس جلوس فى مسجد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم إذ خرج مناد فنادى: أيّها الناس، سدّوا أبوابكم، فتحسحس الناس لذلك ولم يقم أحد. ثمّ خرج الثانيه فقال: أيّها الناس، سدّوا أبوابكم. فلم يقم أحد. فقال الناس: ما أراد بهذا؟ فخرج فقال: أيّها الناس، سدّوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب. فخرج الناس مبادرين وخرج حمزه بن عبدالمطّلب يجرّ كساءه حين نادى: سدّوا أبوابكم.

قال: ولكلّ رجل منهم باب إلى المسجد، أبو بكر وعمر وعثمان، وغيرهم.

قال: وجاء عليٌّ حتّى قام على رأس رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم. فقال:

ما يقيمك؟ إرجع إلى رحلك ولم يأمره بالسدّ.

فقالوا: سدَّ أبوابنا وترك باب عليٍّ وهو أحدثنا! فقال بعضهم: تركه لقرابته. فقالوا:

حمزه أقرب منه، وأخوه من الرضاعه وعمّه! وقال بعضهم: تركه من أجل ابنته.

فبلغ ذلك رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم فخرج إليهم بعد ثالثه، فحمد اللَّه وأثنى عليه محمرّاً وجهه- وكان إذا غضب احمرَّ عِرقٌ فى وجهه- ثمّ قال: أمّا بعد ذلكم، فإنّ اللَّه أوحى إلى موسى أن اتّخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلا هو وهارون وأبناء هارون شبراً وشبيراً، وإنّ اللَّه أوحى إلىَّ أن أتّخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلّاأنا وعليّ وأبناء عليّ حسن وحسين، وقد قدمت المدينه واتّخذت بها مسجداً، وما أردت التحوُّل إليه حتّى أُمرت، وما أعلم إلّاما عُلِّمت، وما أصنع إلّاما أُمرت، فخرجت على ناقتى، فلقينى الأنصار يقولون: يا رسول اللَّه انزل علينا. فقلت: خلّوا الناقه، فإنّها مأموره، حتّى نزلت حيث بركت.

واللَّه ما أنا سددت الأبواب وما أنا فتحتها، وما أنا أسكنت عليّاً، ولكنّ

اللّه أسكنه» (۱).

۴- ما ذكره بعد قوله: «ومحصّل الجمع ... » ليس محصّلًا لما ذكره قبله، فقد تأمّلتُ فيه فوجدتُه وجهاً مغايراً للوجه السابق ... !

ثمّ وجدت السمهودى ينصّ على ذلك فيقول بعد نقل العباره: «قلت: والعباره تحتاج إلى تنقيح، لأنّ ما ذكره بقوله: (ومحصّل الجمع) طريقه أُخرى فى الجمع غير الطريقه المتقدّمه، إذ محصّل الطريقه المتقدّمه أنّ البابين بقيا، وأنّ المأمورين بالسدّ هم الّذين كان لهم أبواب إلى غير المسجد مع أبواب من المسجد. وأمّا علىّ فلم يكن بابه إلّا من المسجد، وأنّ الشارع صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم خصّه بذلك، وجعل طريقه إلى بيته المسجدَ لما سبق، فباب أبى بكر هو المحتاج إلى الاستثناء، ولذلك اقتصر الأكثر عليه، ومن ذكر باب علىٍّ فإنّما أراد بيان أنّه لم يسدّ، وأنّه وقع التصريح بإبقائه أيضاً.

والطريقه الثانيه تعدّد الواقعه، وأنّ قصّه علىّ كانت متقدّمه على قصّه أبى بكر.

ويؤيّد ذلك ما أسنده يحيى من طريق ابن زباله وغيره عن عبداللّه بن مسلم الهلالى، عن أبيه، عن أخيه، قال: لَمّا أمر بسدّ أبوابهم التى فى المسجد، خرج حمزه بن عبدالمطّلب يجرّ قطيفهً له حمراء وعيناه تذرفان يبكى يقول: يا رسول اللّه أخرجت عمّك وأسكنت ابن عمّك! فقال: ما أنا أخرجتك ولا أسكنته، ولكن اللّه أسكنه.

فذكر حمزه فى القصّه يدلّ على تقدّمها ... » (۲).

۵- وفى الجمع الثانى- وهو وقوع الأمر بسدّ الأبواب مرّتين- نقطتان، التفت

۱- ۱. وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ۲/ ۴۷۸- ۴۷۹.

۲- ۲. وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ۲/ ۴۷۷.

إليهما ابن حجر نفسه:

إحداهما: أنّ هذا الجمع لا ـ يتمّ إلّابأنْ يحمل ما فى قصّه على على الباب الحقيقى، وما فى قصّه أبى بكر على الباب المجازى، والمراد به الخوخه كما صرّح به فى بعض طرقه.

والثانيه: ما أشار إليه بقوله: وكأنّهم لَمّا أُمروا بسدّوا الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً ...

أقول:

أمّا فى الأولى، فلقد تقدّم أنّ البخارى هو الّذى حرّف الحديث من «الخوخه» إلى «الباب»، وقد ذكرنا هناك توجيه ابن حجر ذلك بأنّه نقل بالمعنى، ولا يخفى التنافى بين كلامه هناك وكلامه هنا.

وأمّا فى الثانيه: فإنّ الوجه فى قوله: «وكأنّهم ... » هو أنّ قصّه حديث «إلّا باب علىّ» متقدّمه على قصّه «حديث الخوخه» بزمنٍ طويل. فتلك كانت قبل أُحُدٍ كما عرفت، وهذه فى أيّام مرضه الذى توفّى فيه كما ذكروا، فإذا كان قد أمر بسدّ الأبواب، فأىّ معنى للأمر بسدّ الخوخ؟! فلا ـ بُدّ من أن يدّعى أنّهم أطاعوا أمره بسدّ الأبواب لكنّهم أحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها! لكنّ ابن حجر يقول: «وكأنّهم ... » فهو غير جازم بهذا ...

وأقول:

١- هل من المعقول أنْ يأمر بسدّ الأبواب ويأذن بإحداث خوخٍ يستقربون الدخول إلى المسجد منها؟! إنْ كانت الخوخ المستحدَثه يستطرق منها إلى المسجد فما معنى الأمر بسدّ الأبواب؟!

٢- إنّه لا يوجد فى شى ء من ألفاظ حديث «سدّ الأبواب إلّاباب علىّ» ما يدلّ على

إذن النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم ...

٣- هناک فی غیر واحدٍ من الأحادیث تصریح بالمنع عن إحداث الخوخ بعد الأمر بسدّ الأبواب ...

ففی حدیث: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم: «سدّوا أبواب المسجد إلّا باب علیّ. فقال رجل: أُترک لی قدر ما أخرج وأدخل؟ فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: لم أؤمر بـذلک. قال: أُترک بقـدر ما أُخرج صدری یا رسول اللَّه؟! فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: لم أُؤمر بذلک. وانصرف. قال رجل: فبقدر رأسی یا رسول اللَّه؟ فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: لم أؤمر بذلک.

وانصرف واجداً باکیاً حزیناً، فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: لم أُؤمر بذلک، سدّوا الأبواب إلّاباب علیّ» (١).

وفی آخر: «قال له رجل من أصحابه: یـا رسول اللَّه دع لی کوّه أنظر إلیک منها حین تغـدو وحین تروح. فقال: لا واللَّه ولا مثل ثقب الإبره» (٢).

ومن هنا قال السمهودی:

«وقد اقتضی ذلک المنع من الخوخه أیضاً، بل وممّا دونها عند الأمر بسدّ الأبواب أوّلًا ... » (٣).

إلی هنا وقد ظهر أنّ الحقّ مع المعرضین عن الجمع ...

کلام ابن عراق

وابن عراق حیث نقل کلام ابن حجر أعرض عمّا قال ابن حجر قبل: «ومحصّل

١- ١. وفاء الوفاء ٢/ ۴٧٩- ۴٨٠.

٢- ٢. وفاء الوفاء ٢/ ۴٨٠.

٣- ٣. وفاء الوفاء ٢/ ۴٨٠.

الجمع» وإنّمـا ذكر فی وجه الجمع: «أنّ هـذه قصّه أَخری، فقصّه علی فی الأبواب الشارعه، وقـد کان أذن له أنّ یمرّ فی المسـجد وهو جنب، وقصّه أبی بکر فی مرض الوفاه فی سدّ طاقات کانوا یستقربون الدخول منها، کذا جمع القاضی إسماعیل فی أحکامه والکلاباذی فی معانیه والطحاوی فی مشکله» (۱).

فتراه یقتصر علی الجمع الثانی وهو اختلاف القصّتین، ویعرض عن دعوی أنّ السـبب فی عـدم سدّ باب علیّ کون بابه من داخل المسجد!! والموضوع فی القصّه الأُولی «الأبواب» وفی الثانیه: «طاقات»!!

والذی ینسبه إلی المتقدّمین فی وجه الجمع هو هذا المقدار فقط!!

کلام المبارکفوری

والمبـارکفوری وافـق ابن حجر فی أنّ أحـادیث «بـاب علیّ» یقویّ بعضـها بعضـاً، وکـلّ طریق منهـا صالـح للاحتجـاج فضـلًا عن مجموعها. ثمّ تهرّب عن الدخول فی تفصیل المطلب وقال: «فهذه الأحادیث تخالف أحادیث الباب. قال الحافظ: ویمکن الجمع بین القصّتین وقد أشار إلی ذلک البزّار فی مسنده ... » (۲).

کلام الحلبی

والحلبی صاحب السیره التفت إلی وهن هذا الجمع، فأورده مع تفسیراتٍ وتغییراتٍ من عنده ... فقال:

«وجمع بعضـهم بأنّ قصّه علیّ متقـدّمه علی هذا الوقت، وأنّ الناس کان لکلّ بیت بابان، باب یفتح للمسـجد وباب یفتح خارجه، إلّابیت علیّ کرّم اللّه وجهه، فإنّه لم یکن

۱- ۱. تنزیه الشریعه المرفوعه ۱/ ۳۸۴.

۲- ۲. تحفه الأحوذی ۱۰/ ۱۱۲.

له إلّاباب من المسجد وليس له باب من خارج، فأمر صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب، أى التى تفتح للمسجد. أى بتضييقها وصيرورتها خوخاً إلّاباب علىّ كرّم اللَّه وجهه، فإنّ عليّاً لم يكن له إلّاباب واحد ليس له طريق غيره كما تقدّم، فلم يأمر صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم بجعله خوخه، ثمّ بعد ذلک أمر صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الخوخ إلّاخوخه أبى بكر. وقول بعضهم: حتى خوخه علىّ كرّم اللَّه وجهه. فيه نظر، لِما علمت أنّ عليّاً كرّم اللَّه وجهه لم يكن له إلّاباب واحد. فالباب فى قصّه أبى بكر ليس المراد به حقيقته بل الخوخه، وفى قصّه علىّ كرّم اللَّه وجهه المراد به حقيقته» (١).

أقول: لقد غيّر العباره من: «وأحدثوا خوخاً ... » إلى تضييق الأبواب وصيرورتها خوخاً، على أنّ المراد من «سدّوا الأبواب إلّاباب علىّ» هو: ضيّقوها واجعلوها خوخاً ... فباللَّه عليک هل تفهم هذا المعنى من «سدّوا الأبواب ... »!! لكنّه اضطرّ إلى هذا التمحّل لَمّا رأى بطلان كلام ابن حجر ...

كما أنّه ترک قول ابن حجر: «يستقربون إلى المسجد منها» لالتفاته إلى أنّها حينئذٍ «أبواب» لا «خوخ»!

لكنّه مع ذلک كلّه نبّه على ما نبّه عليه السمهودى من أنّ الأحاديث الوارده تنفى الإذن بجعل «الخوخ» بعد «سدّ الأبواب» ... فقال:

«وعلى كون المراد بسدّ الأبواب تضييقها وجعلها خوخاً يشكل ما جاء (٢) ...

فعلى تقدير صحّه ذلک يحتاج إلى الجواب عنه».

ص: ٤٣٣

١- ١. إنسان العيون ٣/ ٣٨٣- ٣٨٤.

٢- ٢. ذِكْرُ العبّاس فى قضيّه «سدّ الأبواب إلّاباب علىّ» غلطٌ، بل هو حمزه عليه السلام، لأنّ العبّاس أسلم عام الفتح وقصّه علىّ قبل أُحد ... وهذا واضح وقد نبّه عليه غير واحد ... ثمّ رأيت ابن سيّدالناس فى عيون الأثر ٢/ ٣٣٦ يذكر طلب العبّاس واعتراضه فى قضيّه «إلّا باب أبى بكر» المزعومه ... وكأنّه لغرض تثبيت قصّه أبى بكر!!

ولكن لا جواب، لا منه ولا من غيره!!

ثمّ قال: «وعلى هذا الجمع، يلزم أن يكون باب عليّ كرّم اللّه وجهه استمرّ مفتوحاً فى المسجد مع خوخه أبى بكر، لِما علم أنّه لم يكن لعليٍّ باب آخر من غير المسجد.

وحينئذٍ قد يتوقّف فى قول بعضهم: فى سدّ الخوخ إلّاخوخه أبى بكر إشاره إلى استخلاف أبى بكر لأنّه يحتاج إلى المسجد كثيراً دون غيره» (١).

أقول: وفى هذا ردّ على الخطّابى وابن بطّال ومن تبعهما ... وعلى ابن حجر نفسه الذى اختار هذا الجمع وهو مع ذلك ينقل كلمات أُولئك ... اللّهمّ إلّاأن يقال بعدم ارتضائه لها لِما أشرنا إليه سابقاً من قوله لدى نقلها: «وقد ادّعى ... ».

حقيقه الحال فى هذا الحديث

أقول: قد رأيت عدم تماميّه شى ء ممّا ذكروا فى وجه الجمع بين القصّتين، وأنّ كلمات القوم فى المقام متهافته للغايه، وما ذلك إلّالامتناعهم عن الإدلاء بالحقّ والاعتراف بالواقع ...

وحقيقه الحال فى هذا الحديث هو: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أمر بسدّ الأبواب الشارعه إلى المسجد تنزيهاً له عن الأدناس وتجنيباً عن الأرجاس ...

وحتى باب عمّه حمزه سيّد الشهداء عليه السلام سدّه على ما كان عليه من الفضل والقرابه والشأن الرفيع ... والأحاديث الدالّه على كون ما ذكرناه هو السبب فى سدّ الأبواب كثيره عند الفريقين ...

لكنّه إنّما لم يؤمر بسدّ بابه وباب عليّ وأجاز مكث عليّ وأهل بيته ومرورهم من المسجد- فى حال الجنابه- لكونهم طاهرين مطهّرين بحكم آيه التطهير النازله من ربّ

١- ١. إنسان العيون ٣/ ٣٨۴.

العالمين، وغير هذه الآيه من أدلّه عصمه أهل البيت وامتيازهم بهذه الخصيصه عن سائل الخلق أجمعين ... فبابهم لم يُسدّ لعدم الموجب لسدّه كما كان بالنسبه إلى غيرهم ... وبهذا ظهرت ميزه أُخرى من مميّزاتهم (١) ... الأمر الذى أثار عجب قوم وحسد أو غضب قومٍ آخرين ...

ثمّ إنّ هذا الحسد لم يزل باقياً فى نفوس أتباع أُولئك ... كمالك وأمثال مالك ...

فحملهم الحسد لعليّ والحبّ لأبى بكر- وهو ممّن سُدّ بابه كما هو صريح أخبار الباب- على أنْ يضعوا له فى المقابل حديثاً ويقلبوا الفضيله ... !

والواقع: أنّ هذا الوضع- فى أكثره- من صنع أيّام معاويه ... لكن وضع على لسان النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم فى أواخر أيّام حياته ... وله نظائر عديده ...

لقد نصبوا أبا بكر للخلافه وبايعوه ... وهم يعلمون بعدم وجود نصٍّ عليه وبعدم توفّر مؤهّلات فيه، كما اعترف هو بذلك فيما رووه ... فحاولوا أن يضعوا أشياء وينسبوها إلى النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بأن قالها فى أيّام مرضه زعموا أنّ فيها إشاره قويّه إلى خلافته ... ليصبغوا ما صنعوا بصبغه الشرعيّه ... وليضيفوا ما وقع منهم إلى الإراده الإلهيّه ...

ومن هذه الأحاديث المختلَقه فى هذه الفتره:

حديث: «مروا أبا بكر فليصلّ بالناس».

وقد بحثنا عنه فى رساله مفرده ...

وحديث: « ... يأبى اللَّه والمؤمنون إلّاأبا بكر ... ».

ولعلّنا نبحث عنه فى مجال آخر.

وحديث: «سدّوا الأبواب إلّاباب أبى بكر» أو: «سدّوا الخوخ إلّاخوخه أبى بكر».

ص: ۴۳۵

١- ١. وممّن نصّ على هذه الميزه والاختصاص المحبّ الطبرى فى ذخائر العقبى: ١۴١.

وهو موضوع رسالتنا هذه ... حيث أثبتنا عدم تماميّته سنداً ومعنىً ودلالةً، حتى أنّ القوم حاروا فى معناه واضطربت كلماتهم وتهافتت مواقفهم تجاهه ... حتى التجأ بعضهم إلى دعوى أنّ حديث «إلّا باب علىّ» هو الموضوع المقلوب!!

الاعتراف بوضع أحاديث

ما صبّ اللّٰه فى صدرى شيئاً إلّاوصببته فى صدر أبى بكر

وقد وجدنا ابن الجوزى وغيره يعترفون بوضع أحاديث فى فضل أبى بكر، كحديث «ما صبّ اللّٰه فى صدرى شيئاً إلّاوصببته فى صدر أبى بكر» هذا الحديث الموضوع الذى ربّما استدلّ به بعضهم فى فضل أبى بكر واحتجّ به غيره فى مقابله حديث «أنا مدينه العلم وعلىٌّ بابها» المتواتر بين الفريقين ...

يقول ابن الجوزى: «وما أزال أسمع العوامّ يقولون عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أنّه قال:

«ما صبّ اللّٰه فى صدرى شيئاً إلّاوصببته فى صدر أبى بكر»!

و «إذا اشتقت إلى الجنّه قبّلت شيبه أبى بكر»!

و «كنت أنا وأبو بكر كفرسى رهان، سبقته فاتّبعنى ولو سبقنى لاتّبعته»!

فى أشياء ما رأينا لها أثراً، فى الصحيح ولا فى الموضوع،

ولا فائده فی الإطاله بمثل هذه الأشیاء» (۱).

ویقول: المجد الفیروزآبادی:

«وباب فضائل أبی بکر الصدیق أشهر المشهورات من الموضوعات:

إنّ اللّه یتجلّی للناس عامّه ولأبی بکر خاصّه!

وحدیث: ما صبّ اللَّه فی صدری شیئاً إلّاوصبّه فی صدر أبی بکر!

وحدیث: کان صلّی اللّه علیه [وآله] وسلّم إذا اشتاق إلی الجنّه قبّل ... !

وحدیث: أنا وأبو بکر کفرسی رهان!

وحدیث: إنّ اللّه لَمّا اختار الأرواح اختار روح أبی بکر!

وأمثال هذا من المفتریات المعلوم بطلانها ببدیهه العقل» (۲).

ویقول الفتنی- نقلًا عن کتاب الخلاصه فی أُصول الحدیث للطیّبی- ما نصّه:

«فی الخلاصه: ما صبّ اللَّه فی صدری شیئاً إلّاوصببته فی صدر أبی بکر.

موضوع» (۳).

ویقول القاری- نقلًا عن ابن القیّم-: «وممّا وضعه جهله المنتسبین إلی السُنّه فی فضل الصدّیق:

حدیث: إنّ اللّه یتجلّی للناس عامّه یوم القیامه ولأبی بکر خاصّه!

وحدیث: ما صبّ اللَّه فی صدری شیئاً إلّاصببته فی صدر أبی بکر!

وحدیث: کان إذا اشتاق إلی الجنّه قبّل شیبه أبی بکر!

وحدیث: أنا وأبو بکر کفرسَی رهان!

وحدیث: إنّ اللّه لَمّا اختار الأرواح اختار روح أبی بکر!

۱- ۱. الموضوعات ۱/ ۲۳۷.

۲- ۲. سفر السعاده- خاتمه الکتاب: ۱۴۹.

۳- ۳. تذکره الموضوعات: ۹۳.

وحدیث عمر: کان رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم وأبو بکر یتحدّثان وکنت کالزنجی بینهما!

وحدیث: لو حدّثتکم بفضائل عُمَر عُمْرَ نوحٍ فی قومه ما فنیت، وإنّ عمر حسنه من حسنات أبی بکر!

وحدیث: ما سبقکم أبو بکر بکثره صوم ولا صلاه، وإنّما سبقکم بشی ء وقر فی صدره! وهذا من کلام أبی بکر بن عیّاش» (1).

ویقول الشوکانی:

«حدیث: ما صبّ اللَّه فی صدری إلّاوصببته فی صدر أبی بکر. ذکره صاحب الخلاصه وقال: موضوع» (2).

لو لم أُبعث لبُعث عمر

وقال ابن الجوزی فی ما وضع فی فضل عمر:

«الحدیث الثانی: أنبأنا إسماعیل بن أحمد، قال: أنبأنا إسماعیل بن مسعده، قال:

أنبأنا حمزه، قال: أنبأنا ابن عدیّ، قال: حدثنا علیّ بن الحسن بن قدید، قال: حدّثنا زکریّا بن یحیی الوقّاد، قال: حدثنا بشر بن بکر، عن أبی بکر بن عبداللَّه بن أبی مریم، عن ضمره بن حبیب، عن غضیف بن الحرث، عن بلال بن رباح، قال:

قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: «لو لم أُبعث فیکم لبُعث عمر»!

قال ابن عدیّ: حدثنا عمر بن الحسن بن مضر الحلبی، قال: حدثنا مصعب بن سعد أبو خیثمه، قال: حدثنا عبداللَّه بن واقد، قال: حدّثنا حیوه بن شریح، عن بکر بن عمرو؛ عن مشرح بن هاعان، عن عقبه بن عامر، قال:

۱- ۱. الموضوعات الکبری: ۴۵۴.

۲- ۲. الفوائد المجموعه فی الأحادیث الموضوعه: ۳۶۰.

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: «لو لم أبعث فيكم لبُعث عمر»!

[قال المصنّف]: هذان حديثان لا يصحّان عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم. أمّا الأول، فإنّ زكريّا بن يحيى كان من الكذّابين الكبار. قال ابن عديّ: كان يضع الحديث. وأمّا الثانى، فقال أحمد ويحيى: عبداللّه بن واقد ليس بشى ء. وقال النسائى:

متروك الحديث. وقال ابن حبّان: انقلبتْ على مشرح صحائفه فبطل الاحتجاج به» (١).

خذوا شطر دينكم عن الحميراء

ومن الأحاديث الموضوعه فى فضل عائشه:

«خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء».

وهو حديث مشهور ... لكنّهم أجمعوا على أنّه موضوع:

قال ابن أمير الحاجّ: «وذكر الحافظ عمادالدين بن كثير أنّه سأل الحافظين المزى والذهبى عنه فلم يعرفاه».

«قال شيخنا الحافظ [ابن حجر العسقلانى]: لا أعرف له إسناداً ولا رأيته فى شى ء من كتب الحديث ... » (٢).

وتبعهم السخاوى (٣).

وقال السيوطى: «لم أقف عليه، وقال الحافظ عماد الدين بن كثير فى تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب: هو حديث غريب جدّاً، بل هو منكَر. سألت عنه ... » (۴).

وكذا قال القارى (۵).

ص: ۴۳۹

١- ١. الموضوعات ١/ ٢٣٨.

٢- ٢. التقرير والتحبير فى شرح التحرير ٣/ ٩٩.

٣- ٣. المقاصد الحسنه: ٢٣٢.

۴- ۴. الدرر المنتثره: ١٣٨.

۵- ۵. الموضوعات الكبرى: ١٩٨- ١٩٩، مرقاه المفاتيح ۵/ ۶١۶.

والزرقانى المالكى (۱).

وغيرهم ...

دعوه إلى التحقيق والقول بالحق

وبعد، فهذه أربعه أحاديث، بحثنا عنها فى هذه الرساله ... فى السند والدلاله ...

وعلى ضوء الشواهد والأدلّه ... وما أكثر النظائر لهذه الأخبار فى بطون الكتب والأسفار ...

وإنّى لأدعو ذوى الفكر وأصحاب الفضيله ... إلى التحقيق فى السُنّه النبويّه الشريفه، وإعاده النظر فى الأحاديث التى قرّر السابقون صحّتها ... وبنوا فى الأُصول والفروع على أساسها ... ثمّ القول بالصدق والإعلان عن الحقّ ... فقد ولّت عصور التعصّب واتّباع الهوى والتقليد الأعمى ...

وفى ذلك خدمه للشريعه الحنيفه والسُنّه الشريفه وتحقيق للوحده والوئام بين أهل الإسلام ...

واللّه ولىّ التوفيق ... وصلّى اللّه على محمّد وآله أجمعين.

ص: ۴۴۱

۱- ۱. شرح المواهب اللدنّيه ۳/ ۲۳۳- ۲۳۴.

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۸- خبر تزویج أُمّ کلثوم من عم

اشاره

تألیف السیّد علی الحسینی المیلانی

ص: ۴۴۵

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، والصّلاه والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، ولعنه اللّه على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين.

وبعد،

فقد كثر البحث والسؤال والجواب عن خبر تزويج أمير المؤمنين عليّ ابنته من عمر بن الخطّاب ... منذ القرون الأُولى ... وكتب حولها رسائل شتّى ... منها ما كتبه الشيخ المفيد- رضوان اللّه تعالى عليه- جواباً عن المسأله العاشره من المسائل التى أودعها فى كتابه «أجوبه المسائل السرويه» وكذا جواباً عن المسأله الخامسه عشره من كتابه «أجوبه المسائل الحاجبيه».

وهذه رساله وضعتها على نسق أخواتها، حيث أوردت نصوص الخبر عن أشهر كتب أهل السُنّه، ونظرت فى أسانيدها ودلالاتها، فجاءت حاويهً من القضيّه لُبابها، كاشفهً عنها نقابها، شارحهً لواقع الحال، قاطعهً للقيل والقال، واللّه الموفّق وهو المستعان.

١– رواه الخبر ونصوصه

اشاره

إنّ خبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته أُمّ كلثوم من عمر بن الخطّاب مشهور بين أهل السُنّه، مذكور فى كتبهم ...

١– ابن سعد فى الطبقات

فأقدم رواه هذا الخبر ومخرّجيه– فيما نعلم– هو: محمّد بن سعد بن منيع الزهرى– المتوفّى سنه ٢٣٠– صاحب كتاب «الطبقات الكبرى».

فقد جاء فى كتاب الطبقات:

«أُمّ كلثوم بنت علىّ بن أبى طالب بن عبدالمطّلب بن هاشم بن عبدمناف بن قُصىّ. وأُمّها فاطمه بنت رسول اللَّه، وأُمّها خديجه بنت خويلد بن أسد بن عبدالعزّى بن قُصىّ.

تزوّجها عمر بن الخطّاب، وهى جاريه لم تبلغ، فلم تزل عنده إلى أنْ قتل.

وولدت له: زيد بن عمر، ورقيّه بنت عمر.

ثم خلف على أُمّ كلثوم– بعد عمر– عون بن جعفر بن أبى طالب بن عبدالمطّلب، فتوفّى عنها.

ثمّ خلف عليها أخوه محمّد بن جعفر بن أبى طالب بن عبدالمطّلب، فتوفّى عنها.

فخلف عليها أخوه عبداللَّه بن جعفر بن أبى طالب، بعد أُختها زينب بنت علىّ بن أبى طالب.

فقالت أُمّ كلثوم: إنّى لأستحيى من أسماء بنت عميس، إنّ ابنيها ماتا عندى، وإنّى

لأتخوّف على هذا الثالث.

فهلكت عنده.

ولم تلد لأحدٍ منهم شيئاً.

أخبرنا أنس بن عياض الليثى، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه: أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى علىّ بن أبى طالب ابنته أُمّ كلثوم. فقال علىّ: إنّما حبست بناتى على بنى جعفر، فقال عمر: أنكحنيها يا علىّ، فو اللّه ما على ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحابتها ما أرصد. فقال علىّ: قد فعلت.

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر- وكانوا يجلسون ثَمَّ علىٌّ وعثمان والزبير وطلحه وعبدالرحمن بن عوف، فإذا كان الشى ء يأتى من الآفاق جاءهم فأخبرهم ذلك واستشارهم فيه- فجاء عمر فقال: رفّئونى، فرفّؤوه وقالوا: بمَن يا أمير المؤمنين؟ قال: بابنه علىّ بن أبى طالب. ثم أنشأ يخبرهم فقال: إنّ النبى صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: كلّ نسبٍ وسببٍ منقطع يوم القيامه إلّانسبى وسببى. وكنت قد صحبته فأحببت أن يكون هذا أيضاً.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن هشام بن سعد، عن عطاء الخراسانى: أنّ عمر أمهر أُمّ كلثوم بنت علىّ أربعين ألفاً.

قال محمّد بن عمر (١) وغيره: لَمّا خطب عمر بن الخطّاب إلى علىٍّ ابنته أُمّ كلثوم قال:

يا أمير المؤمنين: إنّها صبيّه.

فقال: إنّك واللّه ما بك ذلك، ولكن قد علمنا ما بك.

فأمر علىّ بها فصنعت.

۱- ۱. هو الواقدى.

ثم أمر ببردٍ فطواه وقال: إنطلقی بهذا إلى أمير المؤمنين فقولی: أرسلنی أبی يقرؤك السلام ويقول: إنْ رضيت البرد فأمسكه، وإنْ سخطته فردّه.

فلمّا أتت عمر قال: بارك اللّه فيك وفی أبيك، قد رضينا.

قال: فرجعت إلى أبيها فقالت: ما نشر البرد ولا نظر إلّاإليَّ.

فزوّجها إيّاه.

فولدت له غلاماً يقال له زيد.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن إسماعيل بن أبی خالد، عن عامر (١) قال: مات زيد بن عمر وأُمّ كلثوم بنت علیّ، فصلّی عليهما ابن عمر. فجعل زيداً ممّا يليه وأُمّ كلثوم ممّا يلی القبله، وكبّر عليهما أربعاً.

أخبرنا عبيداللّه بن موسی، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبی حصين، عن عامر، عن ابن عمر، أنّه صلّی علی أُمّ كلثوم بنت علیّ وابنها زيد، وجعله ممّا يليه وكبّر عليهما أربعاً.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن زيد بن حبيب، عن الشعبی بمثله وزاد فيه: وخلفه الحسن والحسين ابنا علیّ ومحمّد بن الحنفيّه وعبداللّه بن عبّاس وعبداللّه بن جعفر.

أخبرنا عبيداللّه بن موسی، أخبرنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبداللّه بن عمر: أنّه كبّر علی زيد بن عمر بن الخطّاب أربعاً وخلفه الحسن والحسين، ولو علم أنّه خيّر أن يزيده زاده.

أخبرنا عبيداللّه بن موسی، أخبرنا إسرائيل، عن السدّی، عن عبداللّه البهیّ، قال:

شهدت ابن عمر صلّی علی أُمّ كلثوم وزيد بن عمر بن الخطّاب، فجعل زيداً فيما يلی الإمام، وشهد ذلك حسن وحسين.

۱- ۱. هو الشعبی.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن حمّاد بن سلمه، عن عمّار بن أبى عمّار- مولى بنى هاشم- قال: شهدتم يومئذٍ وصلّى عليهما سعيد بن العاص، وكان أمير الناس يومئذ، وخلفه ثمانون من أصحاب محمّد صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم.

أخبرنا جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن نافع، قال: وضعت جنازه أُمّ كلثوم بنت علىّ بن أبى طالب- امرأه عمر بن الخطّاب- وابن لها يقال له زيد، والإمام يومئذ سعيد بن العاص.

أخبرنا عبداللَّه بن نمير، حدّثنا إسماعيل بن أبى خالد، عن عامر، قال: صلّى ابن عمر على أخيه زيد وأُمّ كلثوم بنت علىّ، وكان سريرهما سواء، وكان الرجل ممّا يلى الإمام» (۱).

۲- الدولابى فى الذريّه الطاهره

وروى أبو بشر الدولابى- المتوفّى سنه ۳۱۰- قال:

«ذكر أُمّ كلثوم بنت فاطمه (رضى اللَّه عنها) بنت رسول اللَّه (صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم): سمعت أحمد بن عبدالجبّار، قال: سمعت يونس بن بكير، قال: سمعت ابن إسحاق يقول: ولدت فاطمه بنت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم لعلىٍّ بن أبى طالب: حسناً وحسيناً ومُحَسِّناً، فذهب مُحَسِّن صغيراً؛ وولدت له أُمّ كلثوم وزينب.

قال ابن إسحاق: فحدّثنى عاصم بن عمر بن قتاده، قال: خطب عمر بن الخطّاب إلى علىّ بن أبى طالب ابنته أُمّ كلثوم، فأقبل علىٌّ عليه وقال: هى صغيره. فقال عمر:

لا واللَّه ما ذلك ... (۲) ولكن أردتَ منعى، فإن كانت كما تقول فابعثها إلىَّ، فرجع علىٌّ فدعاها فأعطاها حلّه وقال: انطلقى بهذه إلى أمير المؤمنين فقولى: يقول لك أبى كيف

۱- ۱. الطبقات الكبرى ۸/ ۳۳۸- ۳۴۰.

۲- ۲. فى المطبوعه هنا: كلمه لا تقرأ. قلت: الجمله هى: لا واللَّه ما ذلك بك.

ترى هذه الحلّه؟ فأتته بها فقالت له ذلك. فأخذ عمر بذراعها، فاجتذبتها منه فقالت:

أرسل، فأرسلها وقال: حصان كريم. انطلقى فقولى له: ما أحسنها ... (١) وأجملها.

وليست- واللَّه- كما قلت، فزوّجها إيّاه.

حدّثنا أحمد بن عبدالجبّار، نا يونس بن [بكير]، عن خالد بن صالح، عن واقد بن محمّد بن عبداللَّه بن عمر، عن بعض أهله، قال: خطب عمر بن الخطّاب إلى علىّ بن أبى طالب ابنته أُمّ كلثوم- وأُمّها: فاطمه بنت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم- فقال له علىٌّ: إنّ علىَّ فيها أُمراء حتى أستأذنهم. فأتى وُلد فاطمه فذكر ذلك لهم فقالوا: زوّجه.

فدعا أُمّ كلثوم وهى يومئذٍ صبيّه، فقال: انطلقى إلى أمير المؤمنين فقولى له: إنّ أبى يقرؤك السّلام ويقول لك: إنّا قد قضينا حاجتك التى طلبت.

فأخذها عمر فضمّها إليه وقال: إنّى خطبتها من أبيها فزوّجنيها. فقيل: يا أمير المؤمنين ما كنت تريد، إنّها صبيّه صغيره؟! فقال: إنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم يقول: كلّ سبب منقطع يوم القيامه إلّاسببى. فأردت أن يكون بينى وبين رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم سبب وصهر.

وذكر عبدالرحمن بن خالد بن نجيح، نا حبيب- كاتب مالك بن أنس-، نا عبدالعزيز الدراوردى، عن زيد بن أسلم، عن أبيه- مولى عمر بن الخطّاب- قال: خطب عمر إلى علىّ بن أبى طالب أُمّ كلثوم، فاستشار علىٌّ العبّاسَ وعقيلًا والحسنَ، فغضب عقيل وقال لعلىٍّ: ما تزيد الأيّام والشهور إلّاالعمى فى أمرك، واللَّه لئن فعلت ليكوننّ وليكوننّ.

فقال علىٌّ للعبّاس: واللَّه ما ذاك منه نصيحه، ولكن درّه عمر أحوجته إلى ما ترى، أم واللَّه ما ذاك لرغبهٍ فيك يا عقيل، ولكنْ أخبرنى عمر بن الخطّاب أنّه سمع رسول اللَّه

١- ١. فى المطبوعه: كلمه لا تقرأ. قلت: لا توجد كلمه فى نقل المحبّ الطبرى.

صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يقول: كلّ سبب ونسب ينقطع يوم القيامه إلّاسببى ونسبى.

حدّثنى عبدالعزيز بن منيب- أبو الدرداء المروزى-، نا خالد بن خداس.

ح، وحدّثنى إسحاق بن إبراهيم بن محمّد بن سليمان بن بلال بن أبى الدرداء الأنصارى، أبو يعقوب، نا أبو الجماهير محمّد بن عثمان، قالا: نا عبداللّه بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه: أنّ عمر بن الخطّاب تزوّج أُمّ كلثوم بنت علىّ بن أبى طالب على أربعين ألف درهم.

حدّثنا عبداللّه بن محمّد أبو أُسامه، نا حجّاج بن أبى منيع، نا جدّى، عن الزهرى، قال: أُمّ كلثوم بنت علىّ من فاطمه، تزوّجها عمر بن الخطّاب، فولدت له زيد بن عمر بن الخطّاب.

حدّثنا أحمد بن عبدالجبّار، نا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: وتزوّج أُمَّ كلثوم بنت علىّ عمرُ بن الخطّاب، فولدت له زيد بن عمر وامرأه معه، فمات عمر عنها.

حدّثنا عبداللّه بن محمّد أبو أُسامه الحلبى، نا حجّاج بن أبى منيع، نا جدّى، عن الزهرى، قال: ثم خلف على أُمّ كلثوم بعد عمر بن الخطّاب عون بن جعفر بن أبى طالب، فلم تلد له شيئاً حتى مات.

حدّثنا أحمد بن عبدالجبّار، نا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: فلمّا مات عمر عن أُمّ كلثوم بنت على تزوّجت عون بن جعفر، فهلك عنها ولم يصب منها ولداً.

قال ابن إسحاق: فحدّثنى والدى إسحاق بن يسار، عن حسن بن حسن بن علىّ بن أبى طالب، قال: لَمّا أُيّمت أُمّ كلثوم بنت علىّ بن أبى طالب من عمر بن الخطّاب دخل عليها حسن وحسين أخواها، فقالا لها: إنّك من عرفتِ سيّده نساء المسلمين وبنت سيّدتهنّ، وإنّك واللّه لئن أمكنت علياً من رمّتك لينكحنّك بعض أيتامه، ولئن أردت أن تصيبنَّ بنفسك مالًا عظيماً لتصيبنّه!

فو اللّه ما قاما حتى طلع علىٌّ يتّكئ على عصاه، فجلس فحمد اللّه وأثنى عليه، ثم ذكر منزلتهم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وقال: قد عرفتم منزلتكم يا بنى فاطمه وأثرتكم عندى على سائر ولدى، لمكانكم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وقرابتكم منه.

فقالوا: صدقت رحمك اللّه، فجزاك اللّه عنّا خيراً.

فقال: أى بنّيه، إنّ اللّه قد جعل أمرک بيدک، فأنا أُحبّ أن تجعليه بيدى.

فقالت: أى أبه، واللّه إنّى لامرأه أرغب فيما يرغب فيه النساء، فأنا أُحبّ أن أُصيب ما يصيب النساء من الدنيا، وأنا أُريد أن أنظر فى أمر نفسى!

فقال: لا واللّه يا بنيّه، ما هذا من رأيک، ما هو إلّارأى هذين، ثم قام فقال: واللّه لا أُكلّم رجلًا منهم أو تفعلين.

فأخذا بثيابه فقالا: اجلس يا أبه، فواللّه ما على هجرانک من صبر، اجعلى أمرک بيده.

فقالت: قد فعلت.

قال: فإنّى قد زوّجتک من عون بن جعفر وإنّه لغلام. ثم رجع إليها فبعث إليها بأربعه آلاف درهم. وبعث إلى ابن أخيه فأدخلها عليه.

قال حسن: فو اللّه ما سمعت بمثل عشق منها له منذ خلقک اللّه!

حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجانى، نا يزيد بن هارون، أنا حمّاد بن سلمه، عن عمّار بن أبى عمّار، أنّ أُمّ كلثوم بنت علىّ وزيد بن عمر ماتا، فكفّنا وصلّى عليهما سعيد بن العاص، وخلفه الحسن والحسين وأبو هريره.

حدّثنا إبراهيم بن يعقوب، نا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل بن أبى خالد، قال:

تذاكرنا عند عامر جنائز الرجال والنساء، فقال عامر: جئت وقد صلّى عبداللّه بن عمر

على أخيه زيد بن عمر، وأَمّه أَمّ كلثوم بنت عليّ بن أبى طالب رضى اللَّه عنه» (١).

٣- الحاكم فى المستدرك

وأخرجه الحاكم أبو عبداللَّه النيسابورى- المتوفّى سنه ۴۰۵- قائلًا:

«حدّثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمه العدلان، قالا: ثنا السرى بن خزيمه، ثنا معلّى بن اسد (٢)، ثنا وهيب بن خالد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن عليّ بن الحسين: أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى عليّ أُمّ كلثوم فقال: أنكحنيها. فقال عليّ: إنّى أرصدها لابن أخى عبداللَّه بن جعفر. فقال عمر: أنكحنيها، فواللَّه ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده. فأنكحه عليّ. فأتى عمر المهاجرين فقال: ألا تهنّونى؟! فقالوا: بمن يا أمير المؤمنين؟ فقال: بأُمّ كلثوم بنت عليّ وابنه فاطمه بنت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، إنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم يقول:

كلّ نسبٍ وسبب ينقطع يوم القيامه إلّاما كان من سببى ونسبى، فأحببت أن يكون بينى وبين رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم نسب وسبب.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» (٣).

۴- البيهقى فى السنن

وأخرج أبو بكر البيهقى- المتوفّى سنه ۴۵۸- قال:

«أخبرنا أبو عبداللَّه الحافظ (۴)، ثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمه، قالا:

١- ١. الذرّيّه الطاهره: ۱۵۷- ۱۶۵.

٢- ٢. فيه: راشد وهو غلط.

٣- ٣. المستدرک ٣/ ١۵٣، کتاب معرفه الصحابه (مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب) الرقم ۴۶۸۴.

۴- ۴. هو الحاكم صاحب المستدرک.

ثنا السری بن خزیمه، ثنا معلّی بن أسد، ثنا وهیب بن خالد، عن جعفر بن محمّد، عن أبیه، عن علیّ بن الحسین.

ح وأخبرنا أبو عبداللَّه الحافظ، ثنا أبو العبّاس محمّد بن یعقوب، ثنا أحمد بن عبدالجبّار، ثنا یونس بن بکیر، عن ابن إسحاق، حدّثنی أبو جعفر، عن أبیه علیّ بن الحسین، قال: لمّا تزوّج عمر بن الخطّاب أُمّ کلثوم بنت علیّ، أتی مجلساً فی مسجد رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم بین القبر والمنبر للمهاجرین، لم یکن یجلس فیه غیرهم، فدعوا له بالبرکه. فقال: أما واللَّه ما دعانی إلی تزویجها إلّاأنّی سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم یقول: کلّ سببٍ ونسب منقطع یوم القیامه إلّاما کان سببی ونسبی.

لفظ حدیث ابن إسحاق، وهو مرسل حسن. وقد روی من أوجه آخر موصولًا ومرسلًا.

وأخبرنا أبو الحسین بن بشران، أنبأ دعلج بن أحمد، ثنا موسی بن هارون، ثنا سفیان بن وکیع بن الجراح، أنبأ روح بن عباده، ثنا ابن جریج، أخبرنی ابن أبی ملیکه، أخبرنی حسن بن حسن، عن أبیه: أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلی علیّ رضی اللَّه عنه أُمّ کلثوم، فقال له علیٌّ رضی اللَّه عنه إنّها تصغر عن ذلک. فقال عمر: سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم یقول: کلّ سبب ونسب منقطع یوم القیامه إلّاسببی ونسبی، فأحببت أن یکون لی من رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم سبب ونسب. فقال علی رضی اللَّه عنه لحسن وحسین: زوّجا عمّکما. فقالا: هی امرأه من النساء تختار لنفسها. فقام علیٌّ مغضباً: فأمسک الحسن رضی اللَّه عنه بثوبه وقال: لا صبر علی هجرانک یا أبتاه. قال: فزوّجاه» (۱).

ص: ۴۵۶

۱- ۱. السنن الکبری ۷/ ۱۰۱- ۱۰۲ کتاب النکاح باب الأنساب کلها منقطعه یوم القیامه إلّانسبه الأرقام ۱۳۳۹۳ و ۱۳۳۹۴.

وروی هذا الخبر الثانی مرهً أَخری فی باب (ما جاء فی إنکاح الآباء الأبکار) (۱) قال الترکمانی صاحب «الجواهر النقی» «ذکر فیه تزوّجه علیه السلام عائشه وهی بنت ستّ، وتزوّج عمر ابنه علیّ صغیره، وتزویج غیر واحدٍ من الصحابه ابنته صغیرهً ...

قلت: قد کانت عائشه وابنه علیّ صغیرتین ... ».

۵- الخطیب فی تاریخ بغداد

وروی الخطیب البغدادی- المتوفّی سنه ۴۶۳- بترجمه إبراهیم بن مهران المروزی بإسناده عنه قال: «حدّثنا اللیث بن سعد القیسی- مولی بنی رفاعه، فی سنه ۱۷۱ بمصر، عن موسی بن علیّ بن رباح اللخمی، عن أبیه، عن عقبه بن عامر الجهنی، قال:

خطب عمر بن الخطّاب إلی علیّ بن أبی طالب ابنته من فاطمه، وأکثر تردّده إلیه فقال: یا أبا الحسن، ما یحملنی علی کثره تردّدی إلیک إلّاحدیث سمعته من رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: کلّ سبب وصهر منقطع یوم القیامه إلّاسببی ونسبی، فأحببت أنه یکون لی منکم أهل البیت سبب وصهر.

فقام علیٌّ فأمر بابنته من فاطمه فزیّنت، ثم بعث بها إلی أمیر المؤمنین عمر. فلمّا رآها قام إلیها فأخذ بساقها وقال: قولی لأبیک قد رضیت قد رضیت. فلما جاءت الجاریه إلی أبیها قال لها: ما قال لک أمیر المؤمنین؟ قالت: دعانی وقبّلنی، فلمّا قمت أخذ بساقی وقال قولی لأبیک: قد رضیت، فأنکحها إیّاه. فولدت له زید بن عمر بن الخطّاب، فعاش حتی کان رجلًا ثم مات» (۲).

۱- ۱. السنن الکبری ۷/ ۱۸۵ کتاب النکاح باب ما جاء فی إنکاح الآباء الأبکار الرقم ۱۳۶۶۰.

۲- ۲. تاریخ بغداد ۶/ ۱۸۰.

۶– ابن عبدالبرّ فی الإستیعاب

وقال ابن عبدالبرّ القرطبی– المتوفّی سنه ۴۶۳– ما هذا لفظه:

«أُمّ کلثوم بنت علیّ بن أبی طالب. ولـدت قبل وفاه رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم، أُمّها فاطمه الزهراء بنت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم.

خطبها عمر بن الخطّاب إلی علیّ بن أبی طالب فقال له: إنّها صغیره. فقال له عمر:

زوّجنیها یا أبا الحسن، فإنّی أرصد من کرامتها ما لا یرصده أحد. فقال له علی: أنا أبعثها إلیک فإنْ رضیتها فقد زوّجتکها.

فبعثها إلیه ببرد وقال لها: قولی له: هذا البرد الذی قلت لک. فقالت ذلک لعمر.

فقال: قولی له: قد رضیت رضی اللَّه عنک.

ووضع یده علی ساقها فکشفها.

فقالت: أتفعل هذا؟! لولا أنّک أمیر المؤمنین لکسرت أنفک، ثمّ خرجت حتّی جاءت أباها فأخبرته الخبر وقالت:

بعثتنی إلی شیخ سوء!

فقال: یا بنیّه إنّه زوجک.

فجاء عمر إلی مجلس المهاجرین فی الروضه– وکان یجلس فیها المهاجرون الأوّلون– فجلس إلیهم فقال لهم: رفّئونی. فقالوا: بماذا یا أمیر المؤمنین؟ قال: تزوّجت أُمّ کلثوم بنت علیّ بن أبی طالب، سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم یقول:

کلّ نسب وسبب وصهر منقطع یوم القیامه إلّانسبی وصهری. فکان لی به النسب والسبب، فأردت أنْ أجمع إلیه الصهر. فرفّئوه.

حدّثنا عبدالوارث، حدّثنا قاسم، حدّثنا الخشنی، حدّثنا ابن أبی عمر، حدّثنا سفیان، عن عمرو بن دینار، عن محمّد بن علیّ:

أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى عليّ ابنته أمّ كلثوم، فذكر له صغرها. فقيل له: إنّه ردّك! فعاوده. فقال له عليّ: أبعث بها إليك، فإنْ رضيت فهي امرأتك. فأرسل بها إليه، فكشف عن ساقها، فقالت: مه، واللّه لولا أنّك أمير المؤمنين للطمت عينك.

وذكر ابن وهب، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه: أنّ عمر بن الخطّاب تزوّج أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبى طالب على مهر أربعين ألفاً.

قال أبو عمر: ولدت أُمّ كلثوم بنت عليّ لعمر بن الخطّاب: زيد بن عمر الأكبر ورقيّه بنت عمر.

وتوفّيت أُمّ كلثوم وابنها زيد فى وقتٍ واحد.

وقد كان زيد أُصيب فى حربٍ كانت بين بنى عديّ ليلًا، كان قد خرج ليصلح بينهم، فضربه رجل منهم فى الظلمه فشرجه وصرعه، فعاش أيّاماً ثم مات هو وأُمّه فى وقتٍ واحد.

وصلّى عليهما ابن عمر، قدّمه الحسن بن عليّ.

وكانت فيهما سُنّتان- فيما ذكروا-: لم يورث واحد منهما من صاحبه، لأنّه لم يعرف أوّلهما موتاً، وقدّم زيد قبل أُمّه بما يلى الإمام» (۱).

۷- ابن الأثير فى أُسد الغابه

وقال ابن الأثير الجزرى- المتوفّى سنه ۶۳۰-:

«أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبى طالب. أُمّها فاطمه بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم.

ولدت قبل وفاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم.

۱- ۱. الاستيعاب ۴/ ۵۰۹- ۵۱۰.

خطبها عمر بن الخطّاب إلى أبيها علىّ قال: إنّها صغيره. فقال عمر: زوّجنيها يا أبا الحسن، فإنّى أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد. فقال له علىّ: أنا أبعثها إليك، فإنْ رضيتها فقد زوّجتكها فبعثها إليه ببرد وقال لها: قولى له: هذا البرد الذى قلت لك.

فقالت ذلك لعمر. فقال: قولى له: قد رضيت، رضى اللّٰه عنك. ووضع يده عليها، فقالت:

أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك. ثم جاءت أباها فأخبرته الخبر وقالت له: بعثتنى إلى شيخ سوء! قال: يا بنيّه إنّه زوجك.

فجاء عمر، فجلس إلى المهاجرين فى الروضه- وكان يجلس فيها المهاجرون الأولون- فقال: رفّئونى. فقالوا: بماذا يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوّجت أُمّ كلثوم بنت علىّ، سمعت رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ سببٍ ونسبٍ وصهر ينقطع يوم القيامه إلّاسببى ونسبى وصهرى، وكان لى به عليه الصلاه والسلام النسب والسبب، فأردت أن أجمع إليه الصهر. فرفّئوه.

فتزوّجها على مهر أربعين ألفاً.

فولدت له زيد بن عمر الأكبر ورقيّه.

وتوفّيت أُمّ كلثوم وابنها زيد فى وقتٍ واحد. وكان زيد قد أُصيب فى حربٍ كانت بين بنى عدىّ، خرج ليصلح بينهم، فضربه رجل منهم فى الظلمه فشجّه وصرعه.

فعاش أيّاماً ثمّ مات هو وأُمّه.

وصلّى عليهما عبداللّٰه بن عمر، قدّمه حسن بن علىّ.

ولمّا قتل عنها عمر تزوّجها عون بن جعفر.

أخبرنا عبدالوهّاب بن علىّ بن علىّ الأمين، أخبرنا أبو الفضل محمّد بن ناصر، أخبرنا الخطيب أبو طاهر محمّد بن أحمد بن أبى الصقر، أخبركم أبو البركات أحمد بن عبدالواحد بن الفضل بن نظيف بن عبداللّٰه الفرّاء، قلت له: أخبركم أبو محمّد الحسن بن رشيق؟ فقال: نعم، حدثنا أبو بشر محمّد بن أحمد بن حماد الدولابى، حدّثنا

أحمد بن عبدالجبّار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن حسن بن حسن بن علىّ بن أبى طالب، قال:

لَمّا تأيّمت أُمّ كلثوم بنت علىّ من عمر بن الخطّاب، دخل عليها حسن وحسين أخواها، فقالا لها: إنّك ممّن قد عرفت سيّده نساء المسلمين وبنت سيدتهنّ، وإنّك واللّه إنْ أمكنت عليّاً من رمّتك لينكحنّك بعض أيتامه، ولئن أردت أن تصيبى بنفسك مالًا عظيماً لتصيبنّه.

فواللّه ما قاما حتى طلع علىٌّ يتكئ على عصاءه فجلس، فحمد اللّه وأثنى عليه، وذكر منزلتهم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وقال: قد عرفتم منزلتكم عندى يا بنى فاطمه، وأثرتكم على سائر ولدى، لمكانكم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وقرابتكم منه. فقالوا: صدقت رحمك اللّه، فجزاك اللّه عنّا خيراً.

فقال: أىّ بنيّه، إنّ اللّه عزّ وجلّ قد جعل أمرك بيدك، فأنا أُحبّ أن تجعليه بيدى.

فقالت: أى أبه، إنّى لامرأه أرغب فيما يرغب فيه النساء، وأحبّ أن أُصيب ممّا تصيب النساء من الدنيا، وأنا أُريد أن أنظر فى أمر نفسى.

فقال: لا واللّه يا بنيّه ما هذا من رأيك، ما هو إلّارأى هذين. ثم قام فقال: واللّه لا أُكلّم رجلًا منهما أو تفعلين. فأخذا بثيابه فقالا: إجلس يا أبه، فواللّه ما على هجرتك من صبر. إجعلى أمرك بيده.

فقالت: قد فعلت.

قال: فإنّى قد زوّجتك من عون بن جعفر، وإنّه لغلام، وبعث لها بأربعه آلاف درهم، وأدخلها عليه.

أخرجها أبو عمر» (۱).

۱- ۱. أُسد الغابه ۷/ ۳۷۷- ۳۷۸.

٨– ابن حجر فی الإصابه

وقال ابن حجر العسقلانی– المتوفّی سنه ٨٥٢–:

«أُمّ کلثوم بنت علیّ بن أبی طالب الهاشمیه. أُمّها فاطمه بنت النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم. وُلدت فی عهد النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم.

قال أبو عمر: وُلدت قبل وفاه النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم.

وقال ابن أبی عمر المقدسی: حدّثنی سفیان عن عمرو عن محمّد بن علیّ: أنّ عمر خطب إلی علیّ ابنته أُمّ کلثوم، فذکر له صغرها، فقیل له: إنّه ردّک، فعاوده فقال له علیّ: أبعث بها إلیک، فإنْ رضیتَ فهی امرأتک. فأرسل بها إلیه فکشف عن ساقها.

فقالت: مه، لولا أنک أمیر المؤمنین للطمت عینیک.

وقال ابن وهب، عن عبدالرحمن بن زید بن أسلم، عن أبیه، عن جدّه: تزوّج عمر أُمّ کلثوم علی مهر أربعین ألفاً.

وقال الزبیر: ولدت لعمر ابنیه زیداً ورقیّه. وماتت أُمّ کلثوم وولدها فی یوم واحد، أُصیب زید فی حربٍ کانت بین بنی عدی، فخرج لیصلح بینهم، فشجّه رجل وهو لا یعرفه فی الظلمه، فعاش أیّاماً، وکانت أُمّه مریضهً، فماتا فی یوم واحد.

وذکر أبو بشر الدولابی فی الذّریّه الطاهره من طریق ابن إسحاق، عن الحسن بن الحسن بن علیّ، قال: لَمّا تأیّمت أُمّ کلثوم بنت علیّ عن عمر، فدخل علیها أخواها الحسن والحسین فقالا لها: إنْ أردت أن تصیبی بنفسک مالًا عظیماً لتصیبن. فدخل علیٌّ فحمد اللَّه وأثنی علیه وقال: أی بنیّه، إنّ اللَّه قد جعل أمرک بیدک، فإنْ أحببت أن تجعلیه بیدی. فقالت: یا أبت إنّی امرأه أرغب فیما ترغب فیه النساء وأحبّ أن أصیب من الدنیا.

فقال: هذا من عمل هذین، ثم قام یقول: واللَّه لا أُکلّم واحداً منهما أو تفعلین، فأخذا شأنها وسألاها ففعلت، فتزوّجها عون بن جعفر بن أبی طالب.

ص: ۴۶۲

وذكرها الدارقطني في كتاب الإخوه: إنّ عوناً مات عنها فتزوّجها أخوه محمّد، ثم مات عنها، فتزوجها أخوه عبداللَّه بن جعفر فماتت عنده.

وذكر ابن سعد نحوه وقال في آخره: فكانت تقول: إنّي لأستحيي من أسماء بنت عميس، مات ولداها عندي فأتخوّف على الثالث. قال: فهلكت عنده. ولم تلد لأحدٍ منهم.

وذكر ابن سعد، عن أنس بن عياض، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، أنّ عمر خطب أُمّ كلثوم إلي عليّ فقال: إنّما حبست بناتي على بني جعفر، فقال: زوّجنيها، فواللَّه ما على ظهر الأرض رجل يرصد من كرامتها ما أرصد. قال: قد فعلت. فجاء عمر إلي المهاجرين فقال: رفّؤوني فرفّئوه. فقالوا: بمن تزوّجت؟ قال: بنت عليّ، إنّ النبي صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم قال: كلّ نسب وسبب سيقطع يوم القيامه إلّانسبي وسببي، وكنت قد صاهرت فأحببت هذا أيضاً.

ومن طريق عطاء الخراساني: إن عمر أمهرها أربعين ألفاً.

وأخرج بسندٍ صحيح أن ابن عمر صلّى على امّ كلثوم وابنها نهيه، فجعله ممّا يلي، وكبّر أربعاً.

وساق بسندٍ آخر أن سعيد بن العاص هو الذي أمّهم عليهما» (١).

ص: ۴۶۳

۱- ۱. الإصابه

۲- نظرات فی أسانید الخب

اشاره

قد ذکرنا أهمّ أسانید الخبر عن أشهر کتب القوم ... والأخبار المذکوره بعضها یتعلّق بأصل الخبر، خبر تزویج الإمام علیه السلام ابنته من عمر، وبعضها یتعلّق بزواجها بعد عمر، وبعضها یتعلّق بموتها وابنها من عمر ...

وإنّه لیتبیّن للناظر فی تلک الأسانید أنْ لا أصل لأصل الخبر فضلًا عن جزئیّاته ومتعلّقاته ... بالنظر إلی أُصول أهل السُنّه وقواعدهم فی علم الحدیث، واستناداً إلی کلمات علمائهم فی علم الرجال:

۱- إنّه حدیث أعرض عنه البخاری ومسلم، فلم یخرجاه فی کتابیهما المعروفین بالصحیحین، وکم من حدیثٍ صحیح سنداً لم یأخذوا به فی بحوثهم المختلفه معتذرین بعدم إخراجهما إیّاه!.

۲- إنّه حدیث غیر مخرج فی شی ءٍ من سائر الکتب المعروفه عندهم بالصحاح، فهو حدیث متّفق علی ترکه بین أرباب الصحاح الستّه.

۳- إنّه حدیث غیر مخرّج فی المسانید المعتبره، کمسند أحمد بن حنبل الذی قال أحمد وجماعه تبعاً له بأنّ ما لیس فیه فلیس بصحیح ...

عمده ما فی الباب

ثمّ إنّ عمده ما فی الباب ما رووه عن أئمّه العتره النبویه ورجالها، وذلک فی (الطبقات) و (المستدرک) و (سنن البیهقی) و (الذرّیّه الطاهره). وهنا مطلبان:

أحدهما: لقد تتبعنا الأحادیث والأخبار، فوجدنا القوم متی أرادوا أنْ ینسبوا إلی

أهل البيت عليهم السلام شيئاً لا يرتضونه ولا يلتصق بهم وضعوه على لسان بعض رجال هذا البيت الطاهر ...

فإذا أرادوا الطعن فى النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وبضعته ووصيّه أمير المؤمنين عليه السلام ... وضعوا قصّه خطبه علىّ ابنه أبى جهلٍ، وعلى لسان أهل البيت (۱).

وإذا أرادوا ترويج القول بحرمه متعه النساء، والطعن فى ابن عبّاس القائل بحلّيتها حتى آخر لحظهٍ من حياته ... نسبوا القول بالحرمه والطعن فى ابن عبّاس إلى علىّ عليه السلام، ووضعوا الخبر على لسان أحفاده (۲).

وإذا أرادوا وضع حديثٍ فى فضل الصحابه، وضعوا حديث «أصحابى كالنجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم» على لسان الإمام جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام (۳).

ولا شكّ أنّ هذا الحديث من تلك الأحاديث!

والثانى: إنّهم قد رووا هذا الحديث عن جعفر بن محمّد عن أبيه (كما فى الطبقات) أو عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن علىّ بن الحسين (كما فى المستدرك) أو عن الحسن بن الحسن (كما فى الذرّيّه الطاهره) أو عن الحسن بن الحسن عن أبيه (كما فى سنن البيهقى).

فإنْ أُريد الاستدلال به ... فهذا موقوف على تماميّه السند عندهم ... على أُصولهم ...

لكنّ ابن سعد- صاحب «الطبقات» - يتجاسر على الإمام الصادق عليه السلام فيقول: «كان كثير الحديث ولا يحتجّ به ويستضعف. سئل مرّهً: سمعت هذه الأحاديث

۱- ۱. لاحظ رسالتنا فى هذا الموضوع.

۲- ۲. لاحظ رسالتنا فى هذا الموضوع.

۳- ۳. لاحظ رسالتنا فى هذا الموضوع.

من أبيك؟ فقال: نعم. وسئل مرّةً فقال: إنّما وجدتها فى كتبه» (۱). وحديث الحاكم فى «المستدرك» الذى صحّحه، قال الذهبى متعقّباً إيّاه: «منقطع» (۲)، وقال البيهقى:

«مرسَل» (۳).

وكذلك الحديث عن الحسن بن الحسن الذى فى «الذرّيّه الطاهره»، مع الضعف فى رجاله كما ستعرف.

أمّا الذى فى (سنن البيهقى) عنه عن أبيه، فلا انقطاع فيه، لكنّ السند ساقط من وجوه، لا سيّما وأنّ راويه عن الحسن هو «ابن أبى مليكه» وسيأتيك البيان.

وإنْ أُريد إلزام الغير به، لكونه عن أئمّه البيت الطاهر ورجال العتره الكريمه، فهذا موقوف على وثوق الغير برجال الأسانيد دونهم، وهذا أوّل الكلام.

فظهر سقوط أصحّ ما فى الباب وعمدته، فغيره ساقط بالأولويه القطعيه.

ومع ذلك، فإنّا نفصّل الكلام أوّلًا على سند الحديث فى (السنن) عن أبى جعفر عن أبيه على بن الحسين. وفى (الاستيعاب) عن: محمّد بن على. وفى (السنن) أيضاً عن: الحسن بن الحسن ...

ثم ننظر فى الأسانيد الأُخرى ... إتماماً للمرام وقطعاً للخصام ... فنقول:

* لقد أخرجه البيهقى فى (سننه) عن طريق الحاكم أبى عبداللّه «عن أبى جعفر عن أبيه على بن الحسين» وفى السّند «أحمد بن عبدالجبّار»:

۱- ۱. تهذيب التهذيب ۲/ ۹۴.

۲- ۲. تلخيص المستدرک ۳/ ۱۴۲.

۳- ۳. سنن البيهقى ۷/ ۱۰۲.

ترجمه أحمد بن عبدالجبّار

وهذه جمله من الكلمات فيه:

«قال ابن أبی حاتم: کتبت عنه وأمسکت عن الروایه عنه لکثره کلام الناس فیه».

وقال مطین: «کان یکذب».

وقال أبو أحمد الحاکم: «لیس بالقویّ عندهم، ترکه ابن عقده».

وقال ابن عدیّ: «رأیت أهل العراق مجمعین علی ضعفه ... » (۱).

ترجمه یونس بن بکیر

وفیه: «یونس بن بکیر»:

وقال الآجری عن أبی داود: «لیس هو عندی بحجّه، کان یأخذ ابن إسحاق فیوصله بالأحادیث.

وقال النسائی: لیس بالقوی.

وقال مرّهً: ضعیف.

وقال الجوزجانی: ینبغی أنْ یثبّت فی أمره.

وقال الساجی: کان ابن المدینی لا یحدّث عنه.

وقال أحمد بن حنبل: ما کان أزهد الناس وأنفرهم عنه.

وقال ابن أبی شیبه: کان فیه لین.

وقال الساجی: کان یتبع السلطان وکان مرجئاً» (۲).

هذا، بغضّ النظر عن الکلام فی «محمّد بن إسحاق».

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۱/ ۴۷.

۲- ۲. تهذیب التهذیب ۱۱/ ۳۸۱.

* ورواه ابن عبدالبر وابن حجر بالإسناد عن الإمام محمّد بن علىّ الباقر عليه السلام، وفى السند «عمرو بن دينار»:

ترجمه عمرو بن دينار

وإليك بعض الكلمات فى قدحه:

قال الميمونى عن أحمد: «ضعيف منكر الحديث».

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: «لا شى ء». وقال يعقوب بن شيبه عن ابن معين: «ذاهب الحديث».

وقال عمرو بن علىّ: «ضعيف الحديث روى عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم أحاديث منكره».

وقال أبو حاتم مثله وزاد: «وعامّه حديثه منكر».

وقال أبو زرعه: «واهى الحديث».

وقال البخارى: «فيه نظر».

وقال أبو داود فى حديثه: «ليس بشى ء».

وقال الترمذى: «ليس بالقوىّ».

وقال النسائى: «ليس بثقه، روى عن سالم أحاديث منكره».

وقال مرّةً: «ضعيف». وكذا قال الجوزجانى والدارقطنى.

وقال ابن حبّان: «لا يحلّ كتب حديثه إلّاعلى جهه التعجّب، كان يتفرّد بالموضوعات عن الأثبات».

وقال البخارى فى الأوسط: «لا يتابع على حديثه».

وقال ابن عمّار الموصلى: «ضعيف».

ص: ۴۶۸

وقال الساجی: «ضعیف، یحدّث عن سالم المناکیر» (۱).

هذا، مع ما فی «سفیان بن عیینه» من الکلام، کما سیأتی قریباً.

* ورواه البیهقی بسندٍ له عن الحسن بن الحسن عن أبیه علیه السلام، وفیه:

«سفیان بن عیینه».

ترجمه سفیان بن عیینه

وقد تکلّم فیه بعض الأعلام الأثبات ... قال ابن حجر:

«وقال ابن عمّار: سمعت یحیی بن سعید القطّان یقول: اشهدوا أنّ سفیان بن عیینه اختلط سنه سبع وتسعین ومائه، فمن سمع منه فی هذه السنه وبعدها فسماعه لا شی ء.

قلت: قرأت بخطّ الذهبی: أنا أستبعد هذا القول وأجده غلطاً من ابن عمّار، فإنّ القطّان مات أول سنه (۹۸) عند رجوع الحجّاج وتحدّثهم بأخبار الحجاز، فمتی یمکن من سماع هذا حتی یتهیّأ له أنْ یشهد به.

ثم قال: فلعلّه بلغه ذلک فی وسط السنه. انتهی.

وهذا الذی لا یتّجه غیره، لأنّ ابن عمّار من الأثبات المتقنین، وما المانع أن یکون یحیی بن سعید سمعه من جماعهٍ ممّن حجّ فی تلک السنه واعتمد قولهم وکانوا کثیراً، فشهد علی استفاضتهم.

وقد وجدت عن یحیی بن سعید شیئاً یصلح أنْ یکون سبباً لِما نقله عنه ابن عمّار فی حقّ ابن عیینه، وذلک ما أورده أبو سعد ابن السمعانی فی ترجمه إسماعیل بن أبی صالح المؤذّن من «ذیل تاریخ بغداد» بسندٍ له قویّ إلی عبدالرحمن بن بشر بن

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۸/ ۲۷.

الحکم قال: سمعت یحیی بن سعید یقول: قلت لابن عیینه: کنت تکتب الحدیث وتحدّث الیوم وتزید فی إسناده أو تنقص منه! فقال: علیک بالسماع الأول فإنّی قد سمنت.

وقد ذکر ابن معین الرازی فی زیاده کتاب الإیمان لأحمد: أنّ هارون بن معروف قال له: إنّ ابن عیینه تغیّر أمره بآخره، وإنّ سلیمان بن حرب قال له: إنّ ابن عیینه أخطأ فی عامّه حدیثه عن أیّوب. وکذا ذکر [...]» (۱).

ترجمه وکیع بن الجرّاح

وفیه «وکیع بن الجرّاح»، أورده الذهبی فی (میزانه)، فذکر عن أحمد بن حنبل القدح فیه بأُمور هی: سبّ السلف، وشرب المسکر، والفتوی بالباطل (۲).

وذکر الخطیب بإسناه عن نعیم بن حمّاد، قال: «تعشّینا عند وکیع- أو قال: تغدّینا- فقال: أی شی ء تریدون أجیئکم به؟ نبیذ الشیوخ أو نبیذ الفتیان؟ قال: قلت: تتکلّم بهذا؟! قال: هو عندی أحلّ من ماء الفرات. قلت له: ماء الفرات لم یختلف فیه، وقد اختلف فی هذا» (۳).

وذکر ابن حجر عن أحمد: «أخطأ وکیع فی خمسمائه حدیث» (۴).

وعن محمّد بن نصر المروزی: «کان یحدّث بآخره من حفظه، فیغیّر ألفاظ الحدیث ... » (۵).

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۴/ ۱۰۸- ۱۰۹.

۲- ۲. میزان الاعتدال ۷/ ۱۲۷.

۳- ۳. تاریخ بغداد ۱۳/ ۴۷۷.

۴- ۴. تهذیب التهذیب ۱۱/ ۱۱۱.

۵- ۵. تهذیب التهذیب ۱۱/ ۱۱۴.

ترجمه ابن جريج

وفيه: «ابن جريج»، وقد ذكر ابن حجر بترجمته عن مالك: «كان ابن جريج حاطب ليل».

وعن ابن معين: «ليس بشى ء فى الزهرى».

وعن أحمد: «إذا قال ابن جريج: قال فلان وقال فلان وأخبرتُ، جاء بمناكير».

وعن يحيى بن سعيد: «إذا قال: قال؛ فهو شبه الريح».

وعن ابن المدينى: «سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراسانى. فقال: ضعيف. قلت ليحيى: إنّه يقول: أخبرنى. قال: لا شى ء، كلّه ضعيف، إنّما هو كتاب دفعه إليه».

وعن ابن حبّان: «كان يدلّس».

وعن الدارقطنى: «تجنّب تدليس ابن جريج، فإنّه قبيح التدليس ... » (١).

وأورده الذهبى فى ميزانه وقال: «يدلّس» (٢).

وقال ابن حجر: «كان يدلّس ويرسل» (٣).

بل عن أحمد: «بعض هذه الأحاديث التى كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعه، كان ابن جريج لا يبالى من أين يأخذها» (۴).

ص: ۴۷۱

١- ١. تهذيب التهذيب ۶/ ٣۵۴- ٣۵۵.

٢- ٢. ميزان الاعتدال ۴/ ۴٠۴.

٣- ٣. تقريب التهذيب ١/ ۶١٧.

۴- ۴. ميزان الاعتدال ۴/ ۴٠۴.

ترجمه ابن أبی ملیکه

وهو عبداللَّه بن عبیداللَّه، ویکفی فی سقوطه: «أنّه کان قاضیاً لابن الزبیر ومؤذّناً له» (۱).

رجال الأسانید الأُخری

ونعود، فننظر فی رجال الأسانید الأُخری بقدر الضروره ...

* ففی أخبار ابن سعد وعنه ابن حجر فی الإصابه یوجد:

«وکیع بن الجرّاح» وقد عرفته.

ترجمه هشام بن سعد

و «هشام بن سعد». وقد أورده الذهبی فی (میزانه) وقال: «قال أحمد: لم یکن بالحافظ، وکان یحیی القطّان لا یحدّث عنه».

قال: «وقال أحمد أیضاً: لم یکن محکم الحدیث».

وقال ابن معین: «لیس بذاک القویّ».

وقال النسائی: «ضعیف. وقال مرّه: لیس بالقوی».

وقال ابن عدیّ: «مع ضعفه یکتب حدیثه».

وقال ابن حجر: «قال الدوریّ عن ابن معین: ضعیف».

وقال أبو حاتم: «یکتب حدیثه ولا یحتجّ به».

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۵/ ۲۷۲.

قال: «ذكره ابن عبدالبرّ فى باب من نسب إلى الضعف ممّن يكتب حديثه».

و «ذكره يعقوب بن سفيان فى الضعفاء».

وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، يستضعف، وكان متشيّعاً» (۱).

* وفى خبرٍ رواه ابنا عبدالبرّ وحجر بإسنادهما عن «أسلم مولى عمر بن الخطّاب»:

ترجمه ابن وهب

«ابن وهب» وهو عبداللّٰه بن وهب القرشى مولاهم المصرى:

ذكره ابن عدىّ فى الكامل (۲).

والذهبى فى الميزان (۳).

وتكلّم فيه ابن معين (۴).

وقال ابن سعد: «كان يدلّس» (۵).

وقال أحمد بن حنبل: «فى حديث ابن وهب عن ابن جريج شى ء.

قال أبو عوانه: صدق لأنّه يأتى عنه بأشياء لا يأتى بها غيره» (۶).

ص: ۴۷۳

۱- ۱. ميزان الاعتدال ۷/ ۸۱، تهذيب التهذيب ۱۱/ ۳۷- ۳۸.
۲- ۲. الكامل فى الضعفاء ۵/ ۳۳۶.
۳- ۳. ميزان الاعتدال ۴/ ۲۲۳.
۴- ۴. الكامل ۵/ ۳۳۶- ۳۳۷، ميزان الاعتدال ۴/ ۲۲۳- ۲۲۴.
۵- ۵. تهذيب التهذيب ۶/ ۶۷- ۶۸.
۶- ۶. تهذيب التهذيب ۶/ ۶۷.

* ورواه الخطيب البغدادی بسنده عن اللیث بن سعد، عن موسی بن علیّ ابن رباح اللخمی، عن أبیه، عن عقبه بن عامر الجهنی. وفیه «موسی بن علی»:

ترجمه موسی بن علی اللخمی

۱- کان والی مصر من سنه خمس وخمسین فأقام إلی سنه إحدی وستین قاله السیوطی (۱). وقال ابن حجر: «ولی إمره مصر سنه ستین» (۲). وقال السمعانی «وکان والیاً علی مصر» (۳).

۲- قال ابن معین: «لم یکن بالقویّ».

وقال ابن عبدالبرّ: «ما انفرد به فلیس بالقوی» (۴).

ترجمه علیّ بن رباح اللخمی

و «علی بن رباح» ترجم له ابن حجر بما هذا ملخّصه:

۱- وفد علی معاویه.

۲- قال: لا أجعل فی حلٍّ من سمّانی «عَلیّ» فإنّ اسمی «عُلَیّ».

۳- وکان له من عبدالعزیز منزله، ثم عتب علیه عبدالعزیز فأغزاه أفریقیه، فلم یزل بها إلی أنْ مات (۵).

۱- ۱. حسن المحاضره ۲/ ۱۲.

۲- ۲. تهذیب التهذیب ۱۰/ ۳۲۳.

۳- ۳. الأنساب ۵/ ۱۳۴.

۴- ۴. تهذیب التهذیب ۱۰/ ۳۲۴.

۵- ۵. تهذیب التهذیب ۷/ ۲۷۱- ۲۷۲.

ترجمه عقبه بن عامر الجهنی

و «عقبه بن عامر الجهنی» یکفی فی قدحه:

١- کونه من ولاه معاویه بن أبی سفیان ... قال السمعانی: « ... شهد فتح مصر واختطّ بها، وولی الجند بمصر لمعاویه بن أبی سفیان بعد عتبه بن أبی سفیان سنه ۴۴ ثم أغزاه معاویه البحر سنه ۴٧ ... » (١). وقال ابن حجر: «ولی إمره مصر من قبل معاویه سنه ۴۴» (٢) وکذا قال السیوطی (٣).

٢- کونه قاتل عمّار بن یاسر أو مِن قَتَلَتِه، قال ابن سعد: «قتل عمّار رحمه اللّٰه وهو ابن ٩١ سنه، وکان أقدم فی المیلاد من رسول اللّٰه صلّی اللّٰه علیه [وآله] وسلّم. وکان أقبل إلیه ثلاثه نفر: عقبه بن عامر الجهنی وعمر بن الحارث الخولانی وشریک بن سلمه المرادی، فانتهوا إلیه جمیعاً وهو یقول: واللّٰه لو ضربتمونا حتی تبلغوا بنا سعفات هجر لعلمت أنّا علی حقّ وأنتم علی باطل. فحملوا علیه جمیعاً فقتلوه. وزعم بعض الناس: أنّ عقبه بن عامر هو الذی قتل عمّاراً».

٣- أنّه الضارب عمّاراً بأمر عثمان. قال ابن سعد بعد العباره المتقدّمه: «وهو الذی کان ضربه حین أمره عثمان بن عفّان» (۴).

هذا، بغضّ النظر عن «اللیث بن سعد» وغیره من رجال السند عند الخطیب:

١- ١. الأنساب ٢/ ١٣۴.

٢- ٢. تهذیب التهذیب ٧/ ٢٠٩- ٢١٠.

٣- ٣. حسن المحاضره ٢/ ٨.

۴- ۴. الطبقات الکبری ٣/ ١٩۶.

ترجمه عطاء الخراسانى

و «عطاء الخراسانى»:

أورده البخارى فى الضعفاء (۱).

وابن حبّان فى المجروحين (۲).

والعقيلى فى الضعفاء الكبير (۳).

والذهبى فى الميزان والمغنى (۴). وقال السمعانى: «كان ردى ء الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم فحمل عنه، فلمّا كثر ذلك فى روايته بطل الاحتجاج به» (۵).

هذا، مضافاً إلى الانقطاع الموجود فى خبره، لأنّه ولد سنه ۵۰ وتوفّى سنه ۱۳۳ أو ۱۵۰، فلا بُدّ أن يكون قد روى الخبر بواسطه رجلٍ وهو غير مذكور ...

ترجمه محمّد بن عمر الواقدى

و «محمّد بن عمر الواقدى»:

قال أحمد: «هو كذّاب يقلّب الأحاديث».

وقال البخارى وأبو حاتم: «متروك».

وقال أبو حاتم أيضاً والنسائى: «يضع الحديث».

وقال ابن راهويه: «هو عندى ممّن يضع الحديث».

وقال ابن معين: «ليس بثقه».

۱- ۱. الضعفاء الصغير: ۱۷۸- ۱۷۹.

۲- ۲. كتاب المجروحين ۲/ ۱۳۰- ۱۳۱.

۳- ۳. الضعفاء الكبير ۳/ ۴۰۵.

۴- ۴. ميزان الاعتدال ۵/ ۹۲، المغنى فى الضعفاء ۲/ ۵۹.

۵- ۵. الأنساب ۲/ ۳۳۷.

وقال الدارقطنی: «فيه ضعف».

وقال ابن عدی: «أحاديثه غير محفوظه والبلاء منه».

وقال السمعانی: «قد تكلّموا فيه».

وقال ابن خلّكان: «ضعّفوه فی الحديث وتكلّموا فيه».

وقال اليافعی: «أئمّه الحديث ضعّفوه».

وقال الذهبی: «مجمع على تركه» (١).

ترجمه عبدالرحمن بن زيد

و «عبدالرحمن بن زيد»:

قال أبو طالب عن أحمد: «ضعيف».

وقال عبداللَّه بن أحمد: «سمعت أبی يضعّف عبدالرحمن وقال: روى حديثاً منكراً ... ».

وقال الدوری عن ابن معين: «ليس حديثه بشی ء».

وقال البخاری وأبو حاتم: «ضعّفه علیّ بن المدينی».

وقال أبو داود: «أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف».

وقال النسائی: «ضعيف».

وقال أبو زرعه: «ضعيف».

وقال أبو حاتم: «ليس بقوی فی الحديث».

وقال ابن حبّان: «كان يقلّب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلک فی روايته من

١- ١. أُنظر: ميزان الاعتدال ۶/ ٢٧٣، المغنی فی الضعفاء ٢/ ٣۵۴، الكاشف ٣/ ۶۵، مرآه الجنان- حوادث سنه ٢٠٧- ٢/ ٣۶، الأنساب ۵/ ۵۶٧، تقريب التهذيب ٢/ ١١٧، طبقات الحفّاظ: ١۴٩ وغيرها.

رفع المراسيل وإسناد الموقوف، فاستحقّ الترک».

وقال ابن سعد: «کان کثیر الحدیث ضعیفاً جدّاً».

وقال ابن خزیمه: «لیس هو ممّن یحتجّ أهل العلم بحدیثه لسوء حفظه ... ».

وقال الساجی: «وهو منکر الحدیث».

وقال الطحاوی: «حدیثه عند أهل العلم بالحدیث فی النهایه من الضعف».

وقال الجوزجانی: «أولاد زید ضعفاء».

وقال الحکم وأبو نعیم: «روی عن أبیه أحادیث موضوعه».

وقال ابن الجوزی: «أجمعوا علی ضعفه» (۱).

ترجمه زید بن أسلم

و «زید بن أسلم»، فقد ذکروا بترجمته: أنّه کان یروی عن جابر بن عبداللّه الأنصاری وأبی هریره، ثم نقلوا عن ابن معین قوله: «لم یسمع من جابر ولا من أبی هریره»، وکذا ذکروا بالنسبه إلی غیرهما من الصحابه، وهذا معناه أنّه یروی عنهم ما لم یسمعه منهم، وبه صرّح ابن عبدالبرّ، ونقله عنه ابن حجر وارتضاه حیث قال: «وذکر ابن عبدالبرّ فی مقدّمه التمهید ما یدلّ علی أنّه کان یدلّس».

هذا، وعن ابن عمر: «لا أعلم به بأساً، إلّاأنّه یفسّر برأیه القرآن ویکثر منه» (۲).

هذا کلّه، بغضّ النظر عن السند، بین «ابن عبدالبرّ، ابن حجر» و «ابن وهب».

* وروی ابن حجر فی (الإصابه) عن «الزبیر بن بکّار»:

۱- ۱. تجد هذه الکلمات وغیرها فی تهذیب التهذیب ۶/ ۱۶۲- ۱۶۳.

۲- ۲. تهذیب التهذیب ۳/ ۳۴۵- ۳۴۶.

ترجمه الزبير بن بكار

المتوفّى سنه ۲۵۶، وهو كـان قاضـى مكّه المكرّمه، وكـان من المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهـل الـبيت عليهم السـلام، وهو مع ذلك مقدوح عند أهل السُنّه:

فعن ابن أبى حاتم: «رأيته ولم أكتب عنه».

وعن أحمد بن علىّ السليمانى أنّه أورده فى كتابه «الضعفاء» وقال: «كان منكر الحديث» (١).

مضافاً، إلى إرسال الخبر.

هذا كلّه فيما يتعلّق بأصل الخبر، وقد عرفت أنْ لا أصل له.

فلننظر فى سند ما رووه ممّا يتعلّق بزواجها بعد عمر، ثم وفاتها عليها السلام:

النظر فى سند خبر زواجها بعد عم

فأمّا ما ذكروه بترجمتها من خبر تزويـج الإمام علىّ عليه السـلام أُمّ كلثوم بعـد عمر من عون بن جعفر ... فعمـدته ما فى «الـذرّيّه الطاهره» وعنه فى «أسد الغابه» و «الإصابه» و «ذخائر العقبى» وغيرها ... عن الحسن بن الحسن ... فهو عن:

أحمد بن عبدالجبّار، عن

يونس بن بكير، عن

ابن إسحاق، عن

الحسن بن الحسن ...

وقد تكلّمنا على هذا السند فيما تقدّم.

ص: ۴۷۹

١- ١. تهذيب التهذيب ٣/ ٢٧٨.

* ورواه الدولابی بإسناده عن «ابن شهاب الزهری». وهو من مشاهیر المنحرفین عن أهل البیت الطاهرین علیهم السلام (۱).

هذا، بغضّ النظر عن غیره من رجال السند. ویذکر أنّ ابن منیع الراوی عن الزهری کان أخا امرأه هشام بن عبدالملک (۲).

النظر فی سند خبر وفاته

وأمّا خبر وفاتها، فالعمده فیه هو ابن سعد فی (الطّبقات). ولا بُدَّ من النظر فیه سنداً هنا ودلالهً فیما بعد.

* وإنّ عمده أسانید هذا الخبر تنتهی إلی «عامر الشعبی»:

ترجمه الشعبی

وهذا الرجل ولد لستّ سنین خلت من خلافه عمر، ومات بعد المائه. فالخبر مرسل.

وکان الشعبی من قضاه بنی مروان.

وکـان من المنحرفین عن أمیر المؤمنین علیه السـلام، حـتی دخـل علی الحجّاج ونـال من أمیر المؤمنین علیه السـلام، فغضب منه الحسن البصری وجعل یعظه (۳).

وقد حمله الحقد والنصب علی أنْ یقول: إنّه علیه السلام لم یقرأ القرآن ولم یحفظه، فرُدّ علیه ذلک (۴).

۱- ۱. لاحظ: رسالتنا فی خبر خطبه علی ابنه أبی جهل.

۲- ۲. تهذیب التهذیب ۷/ ۱۳.

۳- ۳. إحیاء العلوم ۲/ ۳۴۶.

۴- ۴. غایه النهایه فی طبقات القرّاء ۱/ ۵۴۶.

وعلی أنْ یضع: «صلّی أبو بکر الصدّیق علی فاطمه بنت رسول اللّه، فکبر علیها أربعاً»! و «أنّ فاطمه لَمّا ماتت دفنها علیٌّ لیلًا، وأخذ بضبعی أبی بکر فقدّمه فی الصلاه علیها» حتی اضطرّ ابن حجر إلی أنْ یقول: «فیه ضعف وانقطاع» (1).

وعلی أنْ یکذّب مثل الحارث الهمدانی، وما ذلک إلّالتشیّعه، حتی اعترض علیه بعضهم، قال ابن حجر: «وقال ابن عبدالبرّ فی کتاب «العلم» له لمّا حکی عن إبراهیم أنّه کذّب الحارث: أظنّ الشعبی عوقب بقوله فی الحارث: کذّاب، ولم یبن من الحارث کذبه، وإنما نقم علیه إفراطه فی حب علیّ» (2).

* ومنها ما ینتهی إلی: «عمّار بن أبی عمّار»:

ترجمه عمّار بن أبی عمّار

وقد قدح فیه جماعه من أئمّه القوم فی الجرح والتعدیل، کشعبه بن الحجّاج والبخاری، وابن حبّان، وابن حجر العسقلانی (3).

* ومنها ما ینتهی إلی «نافع مولی ابن عمر»:

ترجمه نافع

وقول ابن عمر له: «إتّق اللّه یا نافع ولا تکذب علیَّ کما کذب عکرمه علی ابن عبّاس» مشهور مذکور فی ترجمه نافع وعکرمه. هذا مضافاً إلی قول أحمد: «نافع عن عمر منقطع» (4).

۱- ۱. الإصابه ۸/ ۲۶۷.

۲- ۲. تهذیب التهذیب ۲/ ۱۳۵.

۳- ۳. تهذیب التهذیب ۷/ ۳۴۱، تقریب التهذیب ۱/ ۷۰۷.

۴- ۴. تهذیب التهذیب ۱۰/ ۳۷۰.

* ومنها ما ينتهى إلى «عبداللَّه البهىّ»:

ترجمه عبداللَّه البهىّ

وهو: عبداللَّه بن يسار، قال ابن حجر: مولى مصعب بن الزبير ... فالخبر مرسل.

ولقد روى هذا الرجل عن عائشه قائلًا «حدّثتنى» فكذّبه القوم وقالوا: إنّما يروى عن عروه.

ثم إنّ ابن أبى حاتم ذكره فى العلل، ونقل عن أبيه أنّه لا يحتجّ بالبهىّ، وهو مضطرب الحديث (1).

هذا كله بغضّ النظر عن رجال هذه الأسانيد، لغرض الاختصار.

هذا تمام الكلام على أسانيد الأخبار المتعلّقه بسيّدتنا أُمّ كلثوم.

ص: ۴۸۲

۱- ۱. تهذيب التهذيب ۶/ ۸۲- ۸۳.

۳- نظرات فی متون الأخبار ودلالاته

اشاره

وهلمّ معی ... بعد النظر فی أسانید أخبار القصّه ... إلی النظر فی ألفاظها ودلالاتها ... لنری التضارب فی الدلاله والتلاعب فی اللفظ ... فی جمیع مراحل القصّه ...

.۱

لقد جاء فی الأخبار المذکوره أنّ الإمام علیه السلام اعتلّ بالصغر، وبأنّه حبسها علی ابن أخیه جعفر بن أبی طالب، ففی روایهٍ لابن سعد: «فقال علیٌّ: إنّما حبست بناتی علی أولاد جعفر» وعند الحاکم: «إنّی لأرصدها لابن أخی» وفی أُخری لابن سعد: «إنّها صبیّه» وکذا عند ابنی عبدالبرّ والأثیر وغیرهما، وعند البیهقی: «إنّها لتصغر عن ذلک».

ثم إنّه لم یذکر فیها إلّاأنّ عمر «عاوده» فقال: «أنکحنیها، فواللّه ما علی ظهر الأرض ... » فما کان منه علیه السلام- بحسب هذه الأخبار- إلّاأن أرسلها إلیه «لینظر إلیها» ... ! وأُضیف فی بعضها: بأنّه أمر بها «فزیّنت» أو «فصنعت» فبعثها إلیه ... فإنْ أعجبته ورضی بها فهی زوجه له ... !

أتری أن ینقلب موقف الإمام علیه السلام من الامتناع لکونها صغیره، ولکونه قد حبسها لابن أخیه- ولعلّه لأسبابٍ أُخری أیضاً ... غیر مذکوره فی الأخبار- ینقلب من الامتناع إلی الانصیاع، بهذه البساطه، وإلی هذا الحدّ؟!

إنّ هذا- لعمری- یستوجب الشکّ ویستوقف الفکر!

ولکن قد تلوح للناظر فی الروایات ... هنا وهناک ... بعض الحقائق التی حاول

التكتم عنها فى كتب القدماء أصحابها ...

ففى روايه الفقيه ابن المغازلى الشافعى- المتوفّى سنه ۴۸۳- بإسناده عن عبداللَّه بن عمر، قال: «صعد عمر بن الخطّاب المنبر فقال: أيّها الناس إنّه- واللَّهِ- ما حملنى على الإلحاح على علىّ بن أبى طالب فى ابنته إلّاأنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله وسلّم] يقول: كلّ سببٍ ونسبٍ وصهرٍ منقطع [يوم القيامه] إلّانسبى وصهرى، فإنّهما يأتيان يوم القيامه يشفعان لصاحبهما» (۱).

يفيد هذا الخبر: أنّ القضيه كانت مورد تعجّب من الناس وتساؤلٍ فى المجتمع، الأمر الذى اضطرّ عمر إلى أنْ يعلن عن قصده فى خطبه أُمّ كلثوم، ويحلف باللَّه بأنّه ليس إلّاما سمعه من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، وأنّه كان منه «الإلحاح» فى ذلک ... لكن لم يزد هذا الحديث على «الإلحاح» شيئاً! فلم يوضّح كيفيّه الإلحاح، ولا ما كان من الإمام عليه السلام ...

وفى روايه الخطيب: «خطب عمر بن الخطّاب إلى علىّ بن أبى طالب ابنته من فاطمه، وأكثر تردّده إليه، فقال: يا أبا الحسن ما يحملنى على كثره تردّدى إليک إلّا حديث سمعته من رسول اللَّه ... » ففيه: «أكثر تردّده إليه».

وفى بعض الروايات ما يستشمّ منه التهديد، ففى روايهٍ لابن سعد: قال عمر فى جواب قول الإمام عليه السلام: «إنّها صبيّه» قال: «إنّک واللَّه ما بک ذلک، ولكن قد علمنا ما بک» وفى روايه الدولابى والمحبّ الطبرى عن ابن إسحاق: «فقال عمر: لا واللَّه ما ذلک بک، ولكنْ أردت منعى» (۲). ولَمّا وقع الخلاف بين أهل البيت فى تزويجه وسمع عمر بمخالفه عقيل قال: «ويح عقيل، سفيه أحمق» (۳).

۱- ۱. مناقب الإمام على بن أبى طالب لابن المغازلى: ۱۳۴- ۱۳۵.

۲- ۲. ذخائر العقبى فى مناقب ذوى القربى: ۲۸۶.

۳- ۳. مجمع الزوائد ۴/ ۴۹۹ كتاب النكاح باب فى الشريفات الرقم ۷۴۳۰.

وفی بعضـها التصـریح بما یدلّ علی أنّه کان ل «درّه عمر» دور فی القضـیّه، وذلک فیما أخرجه الدولابی بسـنده عن أسـلم مولی عمر قال: «خطب عمر إلی علی بن أبی طالب أُمّ کلثوم، فاستشار علیٌّ العبّاس وعقیلًا والحسن، فغضب عقیل وقال لعلیٍّ:

ما تزید الأیام والشهور إلّاالعمی فی أمرک، واللَّه لئن فعلت لیکوننّ ولیکوننّ. فقال علیٌّ للعبّاس: واللَّه ما ذاک من نصیحه، ولکن درّه عمر أحوجته إلی ما تری ... » (۱).

لکنّ أبا نعیم الأصـفهانی، روی هذا الخبر عن زید بن أسلم عن أبیه، فحذف منه مخالفه عقیل و «درّه عمر» وهذا لفظه: «عن زید بن أسـلم، عن أبیه، قال: دعا عمر بن الخطّاب علیّ بن أبی طالب فسارّه. ثم قام علیٌّ فجاء الصـفّه فوجد العبّاس وعقیلًا والحسـین، فشاورهم فی تزوّج أُمّ کلثوم عمر. ثم قال علیٌّ: أخبرنی عمر أنّه سـمع النبی صـلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم یقول: کلّ سبب ونسب منقطع یوم القیامه إلّاسببی ونسبی» (۲).

ثم إنّ فی عـدّهٍ من الأخبـار أنّ الإمام علیه السـلام تعلّل- بالإضافه إلی الصـغر والحبس لابن أخیه- بأنْ قال: «إنّ لها أمیرین معی» (۳) یعنی: الحسن والحسـین، وأنّه علیه السـلام اسـتشارهما وعقیلًا والعباس ... فکان الخبر المذکور عن أسـلم ظاهراً فی سـکوت الحسن علیه السـلام الظاهر فی الرضا بل فی آخر: «فسـکت الحسین وتکلّم الحسن، فحمد اللَّه وأثنی علیه ثم قال: یا أبتاه من بعد عمر؟ صحب رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم، وتوفی وهو عنه راض، ثم ولیّ الخلافه فعدل؟ قال: صدقت یا

۱- ۱. الذریّه الطاهره: ۱۶۰، عنه ذخائر العقبی: ۲۸۹، مجمع الزوائد ۴/ ۴۹۹ کتاب النکاح باب فی الشریفات الرقم ۷۴۳۰.

۲- ۲. حلیه الأولیاء ۲/ ۴۲.

۳- ۳. ذخائر العقبی: ۲۸۹.

بنی. ولکن کرهت أنْ أقطع أمراً دونکما» (۱).

لکن ینافیه ما أخرجه البیهقی عن ابن أبی ملیکه عن الحسن بن الحسن: «فقال علیٌّ لحسنٍ وحسینٍ رضی اللَّه عنهما: زوّجا عمّکما. فقالا: هی امرأه من النساء تختار لنفسها. فقام علیٌّ رضی اللَّه عنه مغضباً، فأمسک الحسن بثوبه وقال: لا صبر علی هجرانک یا أبتاه. قال: فزوّجاه» (۲).

فعمد بعضهم إلی تحریف القصّه المکذوبه هذه، فروی عن الحسن بن الحسن نفسه وقوع ذلک الخلاف حول تزویجها من عونٍ فقال: «لَمّا أیمت أُمّ کلثوم بنت علیّ بن أبی طالب من عمر بن الخطّاب، دخل علیها حسن وحسین أخواها فقالا لها ... » (۳) وهو خبر طویل یشتمل علی أکاذیب مخجله وأباطیل مضحکه ...

.۲

قد عرفت اعتلال الإمام علیه السلام بالصغر فی کثیرٍ من الأخبار ... والذی یظهر منها أنّ عمر ما کان یصدّقه علیه السلام فی ذلک، ولذا کان یعاوده ویکثر التردّد إلیه ویلّح علیه ... حتی وصل الأمر إلی التهدید، بل فی بعض الأخبار تصریح بذلک، ففی روایه الدولابی والمحبّ الطبری:

«قال: هی صغیره. فقال عمر: لا واللَّه ما ذلک بک، ولکنْ أردت منعی، فإنْ کانت کما تقول فابعثها إلیّ ... » (۴).

ولمّا کان ذلک کلّه من عمر من القبح بمکان ... أعرض بعضهم عن نقل الاعتلال

۱- ۱. ذخائر العقبی: ۲۸۹.

۲- ۲. سنن البیهقی ۷/ ۱۸۵ کتاب النکاح باب ما جاء فی إنکاح الآباء الأبکار الرقم ۱۳۶۶۰.

۳- ۳. الذریّه الطاهره: ۱۶۲- ۱۶۳، ذخائر العقبی: ۲۹۰.

۴- ۴. الذریّه الطاهره: ۱۵۷- ۱۵۸، ذخائر العقبی: ۲۸۶.

والإصرار والتهديد والتكذيب ... كما لا يخفى على من راجع لفظ روايه الخطيب ...

.٣

قال ابن سعد عن الواقدى وغيره: «ثمّ أمر ببُردٍ فطواه وقال: انطلقى بهذا ... ».

وفى لفظ المحبّ الطبرى عن ابن إسحاق: «فدعاها فأعطاها حلّةً وقال: انطلقى بهذه ... » وذلك «لينظر إليها». ولذا قالت لَمّا رجعت إلى أبيها: «ما نشر البرد ولا نظر إلّا إليَّ».

وهذا ما استقبحه بعضهم كسبط ابن الجوزى كما سيأتى ...

ولم يتعرّض له آخر فى روايته ... روى أبو بشر الدولابى: «فدعا أُمّ كلثوم وهى يومئذٍ صبيّه فقال: انطلقى إلى أمير المؤمنين فقولى له: إنّ ابى يقرؤك السلام ويقول لك:

إنّا قد قضينا حاجتك التى طلبت ... ».

وروى الخطيب: «خطب إلى علىّ أُمّ كلثوم فقال: أنكحنيها. فقال على: إنّى لأرصدها لابن أخى عبداللّه بن جعفر. فقال عمر: أنكحنيها، فواللّه ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده، فأنكحه علىّ، فأتى عمر المهاجرين ... ».

.۴

قضيه أنّ علياً عليه السلام أمر بأُمّ كلثوم «فصنعت» كما فى روايه ابن سعد عن الواقدى، و «فزيّنت» فى روايه الخطيب عن عقبه بن عامر، وأنّه «كشف عن ساقها» فى روايه ابن عبدالبر وغيره عن الإمام الباقر!! فظيعه بالغه فى الفظاعه إلى أبعد الحدود!!

ألا يستحى هؤلاء الوضّاعون من نسبه هذه الصنيعه الشنيعه- التى لو سمعها واحدٌ من عوامّ الناس لنفر منها واستنكرها- إلى إمام الأئمّه؟!

ألا يستحيون من وضعها على لسان الإمام الباقر عليه السلام؟!

ص: ۴۸۷

من هنا ترى بعضهم يحرّفون الكلمه كابن الأثير حيث ذكر: «وضع يده عليها» وكالدولابى والمحبّ الطبرى حيث ذكرا فى لفظٍ: «فأخذ عمر بذراعها» وفى آخر:

«فأخذها عمر فضمّها إليه».

وبعضهم- كالحاكم والبيهقى- لم يذكروا شيئاً من ذلك ... قال المحبّ الطبرى بعد حديث من ذاك القبيل: «وخرّج ابن السمان معناه ولفظه مختصراً ... » فكان ما خرّجه خلواً من ذلك (١).

وبعضهم يكذّب ذلك كلّه بصراحهٍ كسبط ابن الجوزى- المتوفّى سنه ۶۵۴- حيث يقول:

«وذكر جدّى فى كتاب «المنتظم»: أنّ علياً بعثها إلى عمر لينظرها، وأنّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده.

قلت: وهذا قبيح واللَّه، لو كانت أمهً لَما فعل بها هذا.

ثم بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبيه، فكيف ينسب عمر إلى هذا؟!» (٢).

قلت:

وليس اللمس فقط! ففى روايه الخطيب التقبيل والأخذ بالساق!!

۵.

قد اشتمل لفظ الخبر عند ابن سعد وغيره على قول عمر للمهاجرين: «رفّئونى فرفّئوه» (٣) ومعنى ذلك: «قولوا لى: بالرفاء والبنين» (۴).

١- ١. انظر: ذخائر العقبى: ٢٨٩.

٢- ٢. تذكره خواصّ الأُمّه: ٢٨٨- ٢٨٩.

٣- ٣. الطبقات الكبرى ٨/ ٣٣٩، كنز العمال ١٣/ ٢۶٩ كتاب الفضائل باب فضائل النساء الرقم ٣٧۵٨۶، الاستيعاب ۴/ ۵٠٩، وأُسد الغابه ٧/ ٣٧٨، والاصابه ٨/ ۴۶۵.

۴- ۴. ذخائر العقبى: ٢٨٧، ولاحظ «رفأ» فى لسان العرب وغيره.

وكان هـذا من رسوم الجاهليه التى نهى عنها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم باتّفاق المسلمين: أخرج أحمد بإسناده قال: «تزوّج عقيل بن أبى طالب، فخرج علينا فقلنا: بالرفاء والبنين فقال: مه، لا تقولوا ذلك، فإن النبى صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قد نهانا عن ذلك وقال: قولوا بارك اللّه لك، وبارك عليك، وبارك لك فيها» (۱).

ولأجل دلاله قول عمر هـذا على جهله! أو أنّه كان يريـد إحياء سنن الجاهليه!! اضطُرّ القوم إلى تحريف الكلمه والتصرّف فيها، ففى المستدرك:

«فأتى عمر المهاجرين فقال: ألا تهنّونى».

وفى سنن البيهقى:

«أتى ... فدعوا له بالبركه».

وفى تاريخ الخطيب لم ينقله أصلًا ...

.۶

وفى روايه غير واحدٍ منهم أنّها ولدت له «زيداً».

وفى روايه سعد وجماعه: «ولدت له زيد بن عمر ورقيّه بنت عمر».

وفى روايه النووى فى ولد عمر: «وفاطمه وزيد، أُمّهما أُمّ كلثوم ... » (۲).

وفى روايه ابن قتيبه فى بنات علىّ: «وولدت له ولداً قد ذكرناهم» (۳).

۱- ۱. مسند أحمد بن حنبل ۴/ ۴۸۴ حديث عقيل بن أبى طالب الرقم ۱۵۳۱۳، وأُنظر: وسائل الشيعه ۱۴/ ۱۸۳ كتاب النكاح باب استحباب التهنيه بالتزويج وكيفيتها الرقم ۲۵۵۵۰.
۲- ۲. تهذيب الأسماء واللغات ۲/ ۳۳۴.
۳- ۳. المعارف: ۱۲۲.

.۷

أكثر الأخبار على أنّ أُمّ كلثوم تزوّج بها بعد عمر: «عون» و «محمّد» ابنا جعفر بن أبى طالب ...

ولكنّ القائلين بتزوّجهما بها بعد، يقولون بأنّ الرجلين قُتلا فى حرب تستر، وهذه الحرب كانت فى عهد عمر!

قال ابن عبـدالبرّ: «عون بن جعفر بن أبى طالب. ولـد على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه [وآله] وسـلّم. أُمّه وأُمّ أخويه عبـداللّه ومحمّد بنى جعفر بن أبى طالب: أسماء بنت عميس الخثعميه.

واستشهد عون بن جعفر وأخوه محمّد بن جعفر بتستر. ولا عقب له» (۱).

وقال: «محمّـد بن جعفر بن أبى طالب. ولـد على عهـد النبى صـلّى اللّه عليه [وآله] وسـلّم ... هـذا هو الذى تزوّج أُمّ كلثوم بنت علىّ بن أبى طالب بعد موت عمر بن الخطّاب ...

واستشهد محمّد بن جعفر بتستر» (۲).

وقال ابن حجر: «استشهد عون بن جعفر فى تستر، وذلک فى خلافه عمر، وما له عقب» (۳).

وكذا قال ابن الأثير (۴).

ص: ۴۹۰

۱- ۱. الاستيعاب: ۳/ ۳۱۵.

۲- ۲. الاستيعاب: ۳/ ۴۲۳- ۴۲۴.

۳- ۳. الإصابه ۴/ ۶۱۹.

۴- ۴. أُسد الغابه ۴/ ۳۰۲.

وأمّا أنّ تلك الحرب كانت فی عهد عمر، فذاك ما نصّ علیه المؤرّخون (١)، وصرّح به ابن حجر فی عبارته السالفه.

فانظر إلی تناقضات القوم وتعجّب!!

.٨

واختلفت روایاتهم ... فابن سعد والدارقطنی- کما فی الإصابه- یذکران أنّ عوناً مات عنها، فتزوّجها أخوه محمّد، ثم مات عنها محمّد، فتزوّجها عبداللَّه، فروی ابن سعد أنّها قالت: إنّی لأستحیی من أسماء بنت عمیس، إنّ ابنیها ماتا عندی، وإنّی لأتخوّف علی هذا الثالث. فهلکت عنده» (٢).

لکن ابن قتیبه یذکر: أنّه لمّا قتل عمر تزوّجها محمّد بن جعفر بن أبی طالب فمات عنها، ثم تزوّجها عون بن جعفر بن أبی طالب، فماتت عنده» (٣).

فتراه یذکر تزوّج محمّد بن جعفر بها قبل عون، وموتها عند عون، ولا یذکر عبداللَّه ...

وابن عبدالبرّ- وإنْ لم یتعرّض بترجمتها لزواجها بعد عمر أصلًا، ولا لتزوّج عونٍ بها بترجمته- یذکر بترجمه محمّد بن جعفر: «ومحمّد بن جعفر بن أبی طالب هذا هو الذی تزوّج أُمّ کلثوم بنت علیّ بن أبی طالب بعد موت عمر بن الخطّاب» (۴).

١- ١. تاریخ الطبری ٣/ ١٧۴، الکامل فی التاریخ ٢/ ۵۵٠ وغیرهما.

٢- ٢. الطبقات الکبری ٨/ ٣٣٨.

٣- ٣. المعارف: ١٢٢.

۴- ۴. الاستیعاب ٣/ ۴٢۴.

.٩

وعبداللّٰه بن جعفر ... كان زوج العقيله زينب بنت أمير المؤمنين عليه السلام، وكانت تحته حتى وفاتها بعد واقعه الطفّ:

قال ابن سعد: «زينب بنت عليّ بن أبى طالب ... تزوّجها عبداللّٰه بن جعفر بن أبى طالب بن عبدالمطّلب، فولدت له عليّاً وعوناً الأكبر وعبّاساً ومحمّداً وأُمّ كلثوم.

أخبرنا محمّد بن إسماعيل بن أبى فديك، عن ابن أبى ذئب، قال: حدّثنى عبدالرحمن بن مهران: أنّ عبداللّٰه بن جعفر بن أبى طالب تزوّج زينب بنت عليّ، وتزوّج معها امرأه عليّ ليلى بنت مسعود، فكانتا تحته جميعاً» (١).

وقال النووى بترجمه عبداللّٰه بعد ذكر أسماء أولاده: «أُمهم زينب بنت عليّ بن أبى طالب من فاطمه بنت رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم» (٢).

وقال ابن حجر: «زينب بنت عليّ بن أبى طالب بن عبدالمطّلب الهاشميه، سبطه رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أُمّها فاطمه الزهراء.

قال ابن الأثير: «إنّها ولدت فى حياه النبى صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وكانت عاقله لبيبه جزله، زوّجها أبوها ابن أخيه عبداللّٰه بن جعفر، فولدت له أولاداً، وكانت مع أخيها لَمّا قُتل، فحملت إلى دمشق، وحضرت عند يزيد بن معاويه، وكلامها ليزيد بن معاويه حين طلب الشامى أُختها فاطمه مشهور، يدلّ على عقل وقوّه جَنان» (٣).

وعلى هذا ... فلو كانت أُمّ كلثوم المتوفّاه على عهد معاويه هى أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام، وأنّها كانت زوجه عبداللّٰه بعد أخويه ... كما تقول تلك

ص: ۴۹۲

١- ١. الطبقات الكبرى ٨/ ٣۴٠.

٢- ٢. تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢۴٩.

٣- ٣. الإصابه ٨/ ١۶۶- ١۶٧.

الأخبار ... كان معنى ذلك جمع عبداللّه بن جعفر بين الأختين ... وهذا ممّا لا يجوز وقوعه، ولا يجوز التفوّه به ... ولذا قال ابن سعد: «فخلف عليها أخوه عبداللّه بن جعفر بن أبى طالب بعد أُختها زينب بنت علىّ بن أبى طالب».

.۱۰

واختلفت أخبارهم فى موتها والصلاه عليها ... حتى الواحد منهم اختلفت أخباره! فابن سعد يروى عن الشعبى وعبداللّه البهىّ فى الصلاه عليها وعلى ولدها زيد:

«صلّى عليهما ابن عمر» ويروى عن عمّار بن أبى عمّار ونافع: «صلّى عليهما سعيد بن العاص» وفى روايه بعض المؤرّخين عن عمّار المذكور: «سعد بن أبى وقاص» (۱).

ثم أيّاً مَن كان المصلّى ... فالأخبار دالّه على وفاتها فى عهد معاويه، للتصريح فيها بصلاه الحسن والحسين خلف الإمام ... لكن الثابت فى التاريخ أنّ أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين شهدت واقعه الطفّ- مع أُختها زينب- وخطبت الخطبه المعروفه فى الكوفه المذكوره فى الكتب، ذكرها ابن طيفور- المتوفّى سنه ۲۸۰- فى كتابه «بلاغات النسا»، وأشار إليها ابن الأثير وغيره من كبار العلماء والمحدّثين فى لفظه «فرث» من كتبهم، كالنهايه ولسان العرب وتاج العروس ...

ولعلّه لذا جاء فى روايه أبى داود عن عمّار: «أنّه شهد جنازه أُمّ كلثوم وابنها، فجعل الغلام ممّا يلى الإمام، فأنكرت ذلك، وفى القوم ابن عبّاس وأبو سعيد الخدرى وأبو قتاده وأبو هريره. فقالوا: هذه السُنّه» (۲).

فروى الخبر بلا ذكرٍ للإمام، ولا أنّ أُمّ كلثوم هذه من هى؟ وابنها من هو؟

۱- ۱. تاريخ الخميس ۲/ ۲۸۵.

۲- ۲. سنن أبى داود ۲/ ۴۱۶ كتاب الجنائز باب إذا حضر جنائز رجال ونساءٍ من يقدّم الرقم ۳۱۹۳.

وفی روایه النسائی عن عمّار: «حضرت جنازه صبیّ وامرأه، فقدّم الصبی ممّا یلی القوم، ووضعت المرأه وراءه، فصُلّی علیهما. وفی القوم أبو سعید الخدری وابن عبّاس وأبو قتاده وأبو هریره، فسألتهم عن ذلک. فقالوا: السُنّه» (۱).

فروی نفس الخبر ... بلا ذکر للإمام، ولا اسم المیّتین، وهل کان بین المرأه والصبی قرابه أو نسبه أو لا؟

حصیله البحث

اشاره

لقد استعرضنا أسانید خبر تزویج أمیر المؤمنین علیه السلام ابنته من عمر ابن الخطّاب ... والأخبار الأُخری المتعلِّقه بکریمه أهل البیت الأطهار الأطیاب ... فلم نجد فیها سنداً یجوز الاحتجاج به والرکون إلیه.

ثمّ حقّقنا نصوص الأخبار ومتونها، ودقّقنا النظر فی کلمات القوم وأقوالهم ...

فوجدناها متضاربهً متکاذبهً ... فکانت ناحیه الدلاله دلیلًا آخر علی أنْ لا أصل للقضیّه.

وأغلب الظنّ ... أنّ القوم لَمّا رأوا أن عمر بن الخطّاب من رواه حدیث: «کلّ سببٍ ونسبٍ منقطع یوم القیامه إلّاسببی ونسبی» الدالّ علی فضیلهٍ ومنقبهٍ لأهل البیت وعلیّ علیه السلام خاصه، حتی أنّ الحاکم أورده فی فضائل علیّ کما قال المناوی (۲). عمدوا إلی وضع قصه خطبه عمر ابنه علیّ وربطوا الحدیث المذکور بها ...

وممّا یشهد بما ذکرنا، أنّ غیر واحدٍ من کبار محدّثی القوم یروون عنه الحدیث مجرّداً عن تلک القصّه، کما یروونه عن غیره:

قال المتّقی: «کلّ سببٍ ونسبٍ منقطع یوم القیامه إلّاسببی ونسبی. (طب، ک هق

۱- ۱. سنن النسائی ۴/ ۳۷۴ کتاب الجنائز (اجتماع جنازه صبی وإمرأه) الرقم ۱۹۷۶.

۲- ۲. فیض القدیر ۵/ ۲۷.

- عن عمر؛ طب- عن ابن عبّاس وعن المسور).

كلّ نسبٍ وصهر ينقطع يوم القيامه إلّانسبى وصهرى. (ابن عساكر- عن ابن عمر)» (۱).

وقال ابن المغازلى: «قوله عليه السلام: كلّ سببٍ ونسبٍ منقطع يوم القيامه ...

الحديث.». ثم رواه بإسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس عن عمر. وبإسناده عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر. وبإسناده عن سفيان الثورى عن أبى عبداللَّه جعفر بن محمّد ... » (۲).

ونظير هذا حديث: «فاطمه بضعه منى ... » الوارد عن غير واحدٍ من الصحابه عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم فى أكثر من موضع، فإنَّ بعضهم لَمّا رأى ما فى هذا الحديث الثابت المخرَّج فى الصحاح من دلالاتٍ فى أبعاد مختلفه ... عمد إلى وضع قصّه خطبه علىّ ابنه أبى جهل وربط الحديث بها ... (۳).

ثم إنّ هذه خِطبه ... وتلك خطبه ...

لكنّ خطبه عمر كانت لابنه علىّ عليه السلام ... وخطبه علىّ كانت لابنه أبى جهل!!

وخطبه عمر كانت مصاهره لفاطمه الزهراء ... وخطبه علىّ كانت إيذاءً لفاطمه الزهراء!!.

وخطبه عمر كانت لما سمعه من النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم من قوله: كلّ سببٍ ونسبٍ منقطع يوم القيامه إلّاسببى ونسبى ... وخطبه علىّ كانت مخالفه للنبى ومقاطعةً له ... حتى طالبه بطلاق ابنته!!.

۱- ۱. كنز العمّال ۱۱/ ۱۸۴ كتاب الفضائل باب فضائل نبيّنا محمّد الأرقام ۳۱۹۱۱ و ۳۱۹۱۲.

۲- ۲. مناقب الإمام على بن أبى طالب عليه السلام: ۱۳۳- ۱۳۴.

۳- ۳. لاحظ رسالتنا فى هذا الموضوع.

وعلى الجمله ... فقد عرفت حال أخبار القصّه سنداً ... فرواتها بين «مولى عمر» و «قاضى الزبير» و «قاتل عمّار» وعلماء «الدوله الأُمويه» ورجال أسانيدها بين «كذّاب» و «وضّاع» و «ضعيفٍ» و «مدلّس» ...

فهذا حال رواتها وأسانيدها ... وأغلب الظنّ كون السبب فى وضعها وحكايتها ما ذكرناه ... لا سيّما ... وبعض الرواه مشترك فى القصّتين ...

فإنْ قيل:

وهل بعد ذلك كلّه من وجه احتمالٍ توجّه به أخبار القصّه على فرض صحّتها سنداً، لا سيّما والقصه مشهوره بين العامّه، وبها روايات عن طريق الخاصّه وإنْ كانت شاذّه؟

قلت:

قد اشتملت الأخبار المذكوره على ما لا يجوز تصديقه بحالٍ من الأحوال:

كالّذى رووه من إرسال الإمام عليه السلام إيّاها ببردٍ «لينظر إليها» وأنّه أمر بها «فزيّنت» أو «فصنعت» ونحو ذلك. والدليل على ذلك واضح.

وما زعموه من وفاتها على عهد معاويه ... بدليل ثبوت وجودها فى واقعه الطفّ ومواقفها المشهوده فيها.

وعليه، فالتى ماتت وولدها زيد معاً فى يوم واحدٍ ... وصلّى عليهما فلان أو فلان ... هى زوجه أُخرى من زوجات عمر، سواء كان اسمها أُمّ كلثوم- فقد كان غير واحده من زوجاته اسمها أو كنيتها أُمّ كلثوم- أو لم يكن.

ويؤكّد هذا الاحتمال- على فرض صحّه الأسانيد- روايات أبى داود والنسائى وغيرهما ...

وعلى هذا، فلا مستند لما قالوا من أنّ أَمّ كلثوم بنت الإمام عليه السلام ولدت لعمر «زيداً» ... إذ ليس إلّاالأخبار المذكوره، وقد عرفت حالها ...

كما أنّه لا مستند لِما ذكروا من أنّها ولدت له بنتاً ... مع اختلافهم فيها وفى اسمها ...

ويوكّد ذلك ما ذكره غير واحدٍ من علماء الإسلام من أنّ عمر مات عنها صغيره!

منهم: الشيخ أبو محمّد النوبختى من قدماء العلماء الإماميّه حيث قال فى كتاب الإمامه له: «إنّ أُمّ كلثوم كانت صغيرةً، ومات عمر قبل أنْ يدخل بها» (۱).

ومنهم: الشيخ أبو عبداللَّه محمّد بن عبدالباقى الزرقانى المالكى- المتوفّى سنه ۱۱۲۲- (۲) ... فإنّه قال فى معنى قرابه النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم:

«(والمراد بالقرابه من ينتسب إلى جدّه الأقرب وهو عبدالمطّلب) لقوله صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: من صنع إلى أحدٍ من ولد عبدالمطّلب يداً فلم يكافئه بها فى الدنيا، فعليَّ مكافأته غداً إذا لقينى. رواه الطبرانى فى الأوسط عن عثمان.

فخرج بذلك من انتسب إلى من فوق عبدالمطّلب، كأولاد عبدمناف، أو إلى من يساويه كأولاد هاشم إخوه عبدالمطّلب، أو انتسب له ولا صحبه له ولا رؤيه. ولعلّه ليس بمرادٍ (ممّن صحب النبى صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم منهم أو رآه من ذكر أو أُنثى.

وهو عليّ وأولاده الحسن والحسين ومُحَسِّن)- بميم مضمومه فحاء مفتوحه فسين مكسوره مشدده مهملتين- (وأُمّ كلثوم زوج عمر بن الخطّاب، ومات عنها قبل بلوغها، فتزوّجها عون بن جعفر ثمّ مات، فتزوّجت بأخيه محمّد ثم مات، فتزوّجها أخوهما عبداللَّه ثم ماتت عنده. ولم تلد لواحدٍ من الثلاثه سوى لمحمّد ابنه ماتت صغيرةً.

۱- ۱. بحار الأنوار ۴۲/ ۹۱.

۲- ۲. توجد ترجمته فى سلك الدرر فى أعيان القرن الثانى عشر ۴/ ۳۲.

فلا عقب لأمّ كلثوم، كما قدم المصنّف فى المقصد الثانى» (۱).

وقد يشهد به على فرض ثبوت أصل التزويج إصرار عمر على أنّ الغرض من خطبته أن يكون صهراً للنبىّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ... وقوله فى بعض الألفاظ:

«أُحبّ أن يكون عندى عضو من أعضاء رسول اللّه» وتأكيده فى بعضٍ آخر: «إنّى لم أُرد الباه» ...

الخبر فى روايات الإماميّ

الإماميّه(۲)

لقد أشرنا- فى السؤال- إلى شهره خبر تزويج أُمّ كلثوم من عمر بن الخطاب، وإلى وجود رواياتٍ به فى كتب أصحابنا، ولكنْ- وبالرغم من الشهره والروايات- نجد جمعاً من أكابرنا ينكرون الخبر من أصله، كما لا يخفى على من راجع رسائل الشيخ المفيد والسيد المرتضى والسيد ناصر حسين نجل صاحب عبقات الأنوار وغيرهم، فى هذا الموضوع.

إلّا أنّا نوكّد على أنّ ما ورد بسندٍ معتبر من طرقنا لا يدلّ إلّاعلى ما ذكرناه فى جواب السؤال، ونقلنا فيه كلام النوبختى من أصحابنا، والزّرقانى من أهل السنّه ...

فلنذكر تلك الأخبار:

۱- عن أبى عبداللّه عليه السلام: «فى تزويج أُمّ كلثوم، فقال: إنّ ذلك فرجٌ غصبناه».

۲- وعن أبى عبداللّه عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنّها صبيّه، قال: فلقى العباس فقال له: ما لى؟ أبى بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى

۱- ۱. شرح المواهب اللدنيّه- مبحث قرابه النبى ۷/ ۹- ۱۰.

۲- ۲. أضفنا هذا الفصل بطلبٍ من بعض أهل الفضل، تتميماً للبحث- حيث كان على ضوء روايات أهل السنه فقط- وشرحاً لما أوجزناه فى الجواب عن «فإن قيل».

ابن أخيك فردّني، أما واللّه لأعورنّ زمزم، ولا أدع لكم مكرمه إلّاهدمتها، ولأقيمنَّ عليه شاهدين بأنّه سرق، ولأقطعنَّ يمينه. فأتاه العباس فأخبره، وسأله أن يجعل الأمر إليه، فجعله إليه» (۱).

۳- وعن سليمان بن خالد وغيره- واللفظ له- «قال: سألت أبا عبداللّه عليه السّلام عن امرأهٍ توفی زوجها، أين تعتد؟ فی بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلی، حيث شاءت، ثم قال: إنّ علياً عليه السّلام لمّا مات عمر أتی أُمّ كلثوم، فأخذ بيدها، فانطلق بها إلی بيته» (۲).

فنقول- بناءً علی قبول هذه الروايات-: إنّه ليس للخصم إلزامنا بها، لأنّ غايه ما أفادته وقوع العقد بعد التهديد والتوعيد، ثم انتقال البنت إلی دار عمر، ثمّ موته عنها ومجی ء الإمام عليه السلام إلی داره وأخذه بيدها وانطلاقه بها إلی بيته، ولعلّ فی جمله «فأخذ بيدها فانطلق بها إلی بيته» شهاده بما صرّح به غير واحدٍ من علماء الإسلام من أنّه مات عنها قبل بلوغها.

فأيّ فضيلهٍ لعمر فی هذا؟ وأيّ غضاضهٍ علی أمير المؤمنين وأهل البيت؟ وهل يدل وقوع هكذا تزويج علی المصافاه والمحاباه؟ وإذا كان عمر قد هدّد أمير المؤمنين بما فی الخبر، لأجل هذا «الغصب»، فما كان تهديده لأجل غصب «الخلافه» فاضطرّ أمير المؤمنين وأتباعه إلی السّكوت وإلی البيعه عن إكراه؟

بل لقد كان هذا «الغصب» لإزاله آثار ذاك «الغصب»!!

ومن «عمر» تعلّم «الحجّاج»!!

إقرأ الروايه التاليه:

ص: ۴۹۹

۱- ۱. الكافی ۵/ ۳۴۶ كتاب النكاح باب تزويج أُمّ كلثوم الأرقام ۱ و ۲.

۲ - ۲. الكافی ۶/ ۱۱۵ - ۱۱۶ كتاب الطلاق باب المتوفی عنها زوجها الرقم ۲، وقد وردت هذه الروايه فی الكتب الفقهيّه لاشتمالها علی الحكم المذكور فيها.

«قال محمّد بن إدريس الشافعی: لمّا تزوّج الحجاج بن یوسف إبنه عبداللَّه بن جعفر، قال خالد بن یزید بن معاویه لعبدالملک بن مروان:

أترکت الحجاج یتزوّج إبنه عبداللَّه بن جعفر؟

قال: نعم، وما بأس بذلک.

قال: أشدّ الباس واللَّه.

قال: وکیف؟

قال: واللَّه- یا أمیر المؤمنین- لقد ذهب ما فی صدری علی ابن الزبیر منذ تزوّجت رمله بنت الزبیر.

قال: فکأنّه کان نائماً فأیقظه.

قال: فکتب إلیه یعزم علیه فی طلاقها. فطلّقها» (۱).

بقی الکلام فیمَن تزوّجها

قد عرفت أنّ أمیر المؤمنین علیه السلام کان قد حبس بناته لأبناء أخیه جعفر، بل إنّ ذلک کان بأمرٍ من النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم فقد «نظر النبی صلّی اللَّه علیه وآله إلی أولاد علیّ وجعفر علیهم السلام فقال: بناتنا لبنینا وبنونا لبناتنا» (۲).

وفی خصوص أُمّ کلثوم جاء فی حدیثٍ: «خطب عمر إلی علیّ ابنته أُمّ کلثوم فاعتلّ علیٌّ بصغرها وقال: أعددتها لابن أخی. یعنی جعفراً» (۳) فلم یعیّن الابن ... لکنّ الأمر یدور بین «عون» و «محمّد» لأنّ «عبداللَّه» کان أکبرهم سنّاً، وقد زوّجه ابنته

۱- ۱. مختصر تاریخ دمشق ۶/ ۲۰۵.

۲- ۲. من لا یحضره الفقیه ۳/ ۲۴۹ أبواب القضایا والأحکام باب الاکفاء الرقم ۱۱۸۴.

۳- ۳. ذخائر العقبی: ۲۸۸، کنز العمّال ۱۳/ ۲۶۹ کتاب الفضائل باب فضائل النساء وذکرهن من الصحابیات الرقم ۳۷۵۸۶.

«زینب» کما تقدّم.

فأمّا «عون» فلم أجد خلافاً بین علماء أهل السُنّه- والکلام کلّه یدور علی أخبارهم وأقوالهم- فی أنّه قتل یوم تستر علی عهد عمر، والمفروض- بحسب تلک الأخبار علی فرض صحّتها- کونها فی عقد عمر.

أمّا «محمّد» فقال ابن حجر: «وذکر أبو عمر عن الواقدی أنّه کان یکنّی أبا القاسم، وأنّه تزوّج أُمّ کلثوم بنت علیّ بعد عمر. قال: واستشهد بتستر.

وقیل: إنّه عاش إلی أنْ شهد صفّین مع علیّ. قال الدارقطنی فی کتاب «الإخوه»:

یقال: إنّه قتل بصفّین، اعترک هو وعبیداللَّه بن عمر بن الخطّاب فقتل کلٌّ منهما الآخر.

وذکر المرزبانی فی «معجم الشعراء»: أنّه کان مع أخیه محمّد بن أبی بکر بمصر، فلمّا قتل اختفی محمّد بن جعفر، فدلَّ علیه رجل من عک ثم من غافق، فهرب إلی فلسطین، وجاء إلی رجلٍ من أخواله من خثعم، فمنعه من معاویه، فقال فی ذلک شعراً.

وهذا محقّق یردّ قول الواقدی إنّه استشهد بتستر» (۱).

وعلی هذا یکون هو الذی تزوّج أُمّ کلثوم بعد موت عمر- علی الفرض المذکور- وعلیه نصّ ابن عبدالبرّ کما تقدّم.

أمّا «عبداللَّه» فمن الممکن أن یکون قد تزوّج بها بعد زوجها وبعد موت «زینب» زوجته، لأنّه بقی حیّاً إلی سنه ثمانین وهو ابن تسعین سنه کما اختاره ابن عبدالبرّ (۲).

۱- ۱. الإصابه ۶/ ۷.

۲- ۲. الاستیعاب ۳/ ۱۷.

الرسائل العشر

فی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۹- الأحادیث الوارده فی الخلفاء علی ترتیب الخلاف

اشاره

ص: ۵۰۵

بسم اللَّه الرّحمن الرّحيم

الحمد للَّه ربّ العالمين، والصّلاه والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، ولعنه اللَّه على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين.

وبعد:

فقد ذكرت فى بعض بحوثى بعد حديثٍ: إنّ كلّ حديث جاء فى مناقب الخلفاء وذكرت فيه أساميهم على الترتيب، فهو حديث موضوع بلا ريب ...

فطلب منّى بعض الأفاضل إثبات ذلك عن طريق التحقيق فى أسانيد عدّهٍ من الأحاديث- من هذا القبيل- المخرّجه فى الصحاح والكتب المعتبره ... فكانت هذه الرساله ...

ثمّ ظهر لى أنّ الحكم بالوضع لا يختصّ بأخبار أبواب المناقب، بل أكاد أقطع بأنّ كلّ حديثٍ كان كذلك فى مطلق الأبواب فهو موضوع، حتى التى جاء فيها عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أنّه يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان ... خرجت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان ... أين أبو بكر وعمر وعثمان ... وقد يكون فيها ذكر «علىّ» بعدهم وقد لا يكون، ولربّما جاء اسمه مقدّماً على «عثمان» لكنّهما متى ذُكرا فهما مؤخَّران عن أبى بكر وعمر ... !

ومن الطريف، أنّى وجدت حديثاً قد وضع فيه الكّذابون هذا المعنى عن لسان أمير المؤمنين عليه السلام، ليكون إقراراً منه بذلك، فلا يبقى لأحدٍ اعتراض عليه ... !!:

أخرج البخارى، قال: حدّثنى الوليد بن صالح، حدّثنا عيسى بن يونس، حدّثنا

عمر بن سعيد بن أبى الحسين المكّى، عن ابن أبى مليكه، عن ابن عبّاس ... ».

وأخرج مسلم، قال: «حدّثنا سعيد بن عمرو الأشعثى وأبو الربيع العتكى وأبو كريب محمّد بن العلاء- واللفظ لأبى كريب- قال أبو الربيع: حدّثنا، وقال الآخران:

أخبرنا ابن المبارك، عن عمر بن سعيد بن أبى حسين، عن ابن أبى مليكه، قال: سمعت ابن عبّاس يقول:

وُضع عمر بن الخطّاب على سريره، فتكنّفه الناس يدعون ويثنون ويصلّون عليه قبل أن يُرفع- وأنا فيهم- قال: فلم يرعنى إلّابرجلٍ قد أخذ بمنكبى من ورائى، فالتفتُّ إليه فإذا هو علىّ، فترحّم على عمر وقال: ما خلَّفتَ أحداً أحبّ إلىّ أنْ ألقى اللَّه بمثل عمله منك، وأيم اللَّه إن كنتُ لأظنّ أنْ يجعلك اللَّه مع صاحبَيْك، وذاك أنّى كنت أُكثّر أسمع رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإنْ كنتُ لأرجو- أو لأظنّ- أن يجعلك اللَّه معهما» (١).

وكذا أخرجه غيرهما، كابن ماجه ... فرواه بإسناده عن عمر بن سعيد، عن ابن أبى مليكه، عن ابن عبّاس ...

لكنه حديث موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام ... لأنّ مداره على «ابن أبى مليكه» هذا الرجل الذى يعدّ من كبار النواصب المبغضين له ولأهل البيت عليهم السلام، حتى كان قاضى عبداللَّه بن الزبير ومؤذّنه ... (٢).

واللَّه أسأل أن يجعل أعمالنا خالصه لوجهه الكريم، وأن يوفّقنا لتحقيق الحقّ واتّباعه، إنّه هو البرّ الرحيم.

ص: ٥٠٧

١- ١. صحيح البخارى ٣/ ١٣٤٥ كتاب فضائل الصحابه باب قول النبىّ (لو كنت متخذاً خليلًا) الرقم ٣٤٧٤، صحيح مسلم ٥/ ١٢ كتاب فضائل الصحابه باب من فضائل عمر الرقم ٢٣٨٩.

٢- ٢. تهذيب التهذيب ٥/ ٢٧٢.

١- الحديث الأوّل

اشاره

أخرج البخاری، قال:

«حدّثنا محمّد بن مسكين أبو الحسن، حدّثنا يحيى بن حسّان، حدّثنا سليمان، عن شريك بن أبی نمر، عن سعيد بن المسيّب، قال: أخبرنی أبو موسى الأشعری: أنّه توضّأ فی بيته ثم خرج، فقلت: لألزمنَّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، ولأكوننَّ معه يومی هذا. قال: فجاء المسجد فسأل عن النبی صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، فقالوا:

خرج ووجّه ههنا، فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب- وبابها من جريد- حتى قضى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم حاجته فتوضّأ، فقمت إليه فإذا هو جالس على بئر أريسٍ، وتوسّط قفّها وكشف عن ساقيه ودلّاهما فی البئر، فسلّمت عليه ثم انصرفت، فجلست عند الباب فقلت: لأكوننَّ بوّاب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم اليوم.

فجاء أبو بكر فدفع الباب. فقلت: من هذا؟!

فقال: أبو بكر.

فقلت: على رسلك. ثم ذهبت فقلت: يا رسول اللَّه! هذا أبو بكر يستأذن.

فقال: إئذن له وبشّره بالجنّه.

فأقبلت حتى قلت لأبی بكر: أُدخل، ورسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم يبشّرك بالجنّه.

فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم معه فی القفّ، ودلّى رجليه فی البئر كما صنع النبی صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، وكشف عن ساقيه.

ص: ٥٠٨

ثم رجعت فجلست وقد تركت أخى يتوضّأ ويلحقنى. فقلت: إنْ يرد اللَّه بفلانٍ خيراً- يريد أخاه- يأت به، فإذا إنسان يحرّك الباب.

فقلت: من هذا؟!

فقال: عمر بن الخطّاب.

فقلت: على رسلك، ثم جئت إلى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم فسلّمت عليه، فقلت: هذا عمر بن الخطّاب يستأذن.

فقال: إئذن له وبشّره بالجنّه.

فجئت فقلت له: أُدخل، وبشّرك رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم بالجنّه.

فدخل فجلس مع رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم فى القفّ عن يساره، ودلّى رجليه فى البئر.

ثم رجعت فجلست فقلت: إنْ يرد اللَّه بفلانٍ خيراً يأت به. فجاء إنسان يحرّك الباب.

فقلت: من هذا؟!

فقال: عثمان بن عفّان.

فقلت: على رسلك. فجئت إلى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم فأخبرته.

فقال: إئذن له وبشّره بالجنّه على بلوىً تصيبه.

فجئته فقلت له: أدخل، وبشّرك رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم بالجنّه على بلوىً تصيبك.

فدخل فوجد القفّ قد ملئ، فجلس وجاهه من الشقّ الآخر.

قال شريك: قال سعيد بن المسيّب: فأوّلتُها قبورهم» (۱).

۱- ۱. صحيح البخارى ۳/ ۱۳۴۳- ۱۳۴۴ كتاب فضائل الصحابه باب قول النبى: (لو كنت متخذاً خليلًا) الرقم ۳۴۷۱.

وأخرجه مسلم بالإسناد واللفظ ... (۱).

وقال البخاری: «حدّثنا یوسف بن موسی، حدّثنا أبو أُسامه، قال: حدّثنی عثمان بن غیاث، حدّثنا أبو عثمان النهدی، عن أبی موسی ... » (۲).

وقال مسلم: «حدّثنا محمّد بن المثنّی العنزی، حدّثنا ابن أبی عدیّ، عن عثمان بن غیاث، عن أبی عثمان النهدی، عن أبی موسی الأشعری ... » (۳).

وأخرجه غیرهما کذلک ...

أقول:

ففی السند الأول: شریک بن أبی نمر:

ترجمه شریک بن أبی نمر

قال ابن معین: لیس بالقویّ.

وقال النسائی: لیس بالقویّ.

وقال ابن عدیّ: فإذا روی عنه ثقه فإنّه ثقه.

وکان یحیی بن سعید لا یحدّث عنه.

وقال الساجی: کان یری القدر.

ووهّاه ابن حزم لأجل حدیثه فی الإسراء.

وذکر الذهبی الحدیث فقال: وهذا من غرائب الصحیح (۴).

وفی السند الثانی: عثمان بن غیاث:

۱- ۱. صحیح مسلم ۵/ ۲۰- ۲۱ کتاب فضائل الصحابه باب من فضائل عثمان بن عفان ذیل الرقم ۲۴۰۳.

۲- ۲. صحیح البخاری ۳/ ۱۳۵۰- ۱۳۵۱ کتاب فضائل الصحابه باب مناقب عمر بن الخطّاب الرقم ۳۴۹۰.

۳- ۳. صحیح مسلم ۵/ ۱۹- ۲۰ کتاب فضائل الصحابه باب من فضائل عثمان بن عفان الرقم ۲۴۰۳.

۴- ۴. میزان الاعتدال ۳/ ۳۷۲، تهذیب التهذیب ۴/ ۳۰۸.

ترجمه عثمان بن غياث

قال الدورى عن ابن معين: كان يحيى بن سعيد يضعّف حديثه فى التفسير.

وقال علىّ بن المدينى: سمعت يحيى يعنى القطان يقول: عند عثمان بن غياث كُتُبٌ عن عكرمه فلم يصحّحها لنا.

وذكره الآجرى- عن أبى داود- فى مرجئه أهل البصره.

وقال أحمد: كان يرى الإرجاء (١).

* والراوى عنه عند البخارى: «أبو أُسامه» وهو حمّاد بن أُسامه:

ترجمه أبى أُسامه

قال الأزدى: قال المعيطى: كان كثير التدليس، ثم بعد ذلك تركه.

وقال ابن سعد: يدلّس ويبين تدليسه.

وعن سفيان الثورى: إنى لأعجب كيف جاز حديث أبى أُسامه، كان أمره بيّناً، كان من أسرق الناس لحديثٍ جيّد.

وقال الآجرى عن أبى داود: قال وكيع: نهيت أبا أُسامه أنْ يستعير الكتب وكان دفن كتبه (٢).

١- ١. تهذيب التهذيب ٧/ ١٢٩- ١٣٠، ميزان الاعتدال ٥/ ٦٥.

٢- ٢. ميزان الاعتدال ٢/ ٣٥٧، تهذيب التهذيب ٣/ ۴.

۲- الحديث الثانی

اشاره

أخرج مسلم قائلًا:

«حدّثنا عبدالملک بن شعیب بن اللیث بن سعد، حدّثنی أبی، عن جدّی، حدّثنی عُقیل بن خالد، عن ابن شهاب، عن یحیی بن سعید بن العاص: أنّ سعید بن العاص أخبره أنّ عائشه زوج النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم وعثمان حدّثاه: أنّ أبا بکر استأذن علی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم وهو مضطجع علی فراشه لابس مرط عائشه، فأذن لأبی بکر وهو کذلک، فقضی إلیه حاجته ثم انصرف.

ثم استأذن عمر، فأذن له وهو علی تلک الحال، فقضی إلیه حاجته ثم انصرف.

قال عثمان: ثم استأذنت علیه، فجلس وقال لعائشه: اجمعی علیک ثیابک.

فقضیتُ إلیه حاجتی، ثم انصرفت.

فقالت عائشه: یا رسول اللَّه، ما لی لم أرک فزعت لأبی بکر وعمر کما فزعت لعثمان؟!

قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: إنّ عثمان رجل حییّ، وإنّی خشیت إنْ أذنت له علی تلک الحال أنْ لا یبلغ إلیَّ فی حاجته» (۱).

أقول:

فی هذا السند: عقیل بن خالد:

ص: ۵۱۲

۱- ۱. صحیح مسلم ۵/ ۱۸- ۱۹ کتاب فضائل الصحابه باب من فضائل عثمان بن عفان الرقم ۲۴۰۲.

ترجمه عقیل بن خالد

قال أبو حاتم: لم یکن بالحافظ.

وقال الماجشون: کان عقیل جلوازاً.

وقال الذهبی: وقیل: کان والی أبله.

وکان یحیی القطّان یضعّفه (۱).

* وفیه «ابن شهاب» وهو «الزهری»:

ترجمه الزهری

وهو من أشهر المنحرفین عن أمیر المؤمنین وأهل بیته علیهم السلام، کان ینال منهم ویضع الأحادیث فی الحطّ منهم وفی فضل غیرهم وتقدیم غیرهم علیهم:

قال ابن أبی الحدید: «وکان الزهری من المنحرفین عنه علیه السلام. وروی جریر بن عبدالحمید، عن محمّد بن شیبه، قال: شهدتُ مسجد المدینه، فإذا الزهری وعروه بن الزبیر جالسان یذکران علیّاً علیه السلام فنالا منه. فبلغ ذلک علیَّ بن الحسین علیه السلام، فجاء حتی وقف علیهما فقال: أمّا أنت یا عروه، فإنّ أبی حاکم أباک إلی اللّه فحکم لأبی علی أبیک. وأمّا أنت یا زهری، فلو کنت بمکّه لأریتک کیر أبیک».

وقال: «وروی عاصم بن أبی عامر البجلی، عن یحیی بن عروه، قال: کان أبی إذا ذکر علیّاً نال منه» (۲).

وقال ابن عبدالبرّ: «وذکر معمر فی جامعه عن الزهری قال: ما علمنا أحداً أسلم

ص: ۵۱۳

۱- ۱. میزان الاعتدال ۵/ ۱۱۱.

۲- ۲. شرح نهج البلاغه ۴/ ۱۰۲.

قبل زيد بن حارثه. قال عبدالرزّاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهرى» (۱).

أى: هو كذب، فإنّ أوّل من أسلم هو أمير المؤمنين علىّ عليه السلام، لكنّ الزهرى يريد إنكار هذه المنقبه أو إخفاها ...

هذا، وقد بلغ عداء الزهرى لأهل البيت عليهم السلام حدّاً جعله يروى حتّى عن عمر بن سعد بن أبى وقّاص! ... قال الذهبى:

«عمر بن سعد بن أبى وقّاص. عن أبيه. وعنه: إبراهيم وأبو إسحاق، وأرسل عنه الزهرى وقتاده.

قال ابن معين: كيف يكون من قتل الحسين ثقه؟!» (۲).

لكنّ الرجل كان من أعوان بنى أُميّه وعمّالهم ومشيّدى سلطانهم، حتى جاء فى ترجمته من «رجال المشكاه» للمحدّث الشيخ عبدالحقّ الدهلوى، ما نصّه: «إنّه قد ابتلى بصحبه الأُمراء بقلّه الديانه، وكان أقرانه من العلماء والزهّاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه، وكان يقول: أنا شريك فى خيرهم دون شرّهم! فيقولون: ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟!».

قال ابن خلّكان: «ولم يزل الزهرى مع عبدالملك، ثم مع هشام بن عبدالملك، وكان يزيد بن عبدالملك قد استقضاه» (۳).

وذكر الذهبى وصفه ب «شرطىّ لبنى اميّه» تارهً واخرى ب «صاحب شرط بنى اميّه» (۴).

ومن هنا قدح فيه ابن معين، فقد: «حكى الحاكم عن ابن معين أنّه قال: أجودالأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمه، عن عبداللّه.

۱- ۱. الاستيعاب ترجمه زيد بن حارثه ۲/ ۱۱۷.

۲- ۲. الكاشف- ترجمه عمر بن سعد ۲/ ۳۰۱.

۳- ۳. وفيات الأعيان- ترجمه الزهرى ۴/ ۱۷۸.

۴- ۴. انظر: سير أعلام النبلاء ۷/ ۲۲۶ وميزان الاعتدال ۱/ ۶۲۵.

فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهری.

فقال: ترید من الأعمش أن یکون مثل الزهری؟!

الزهری یری العرض والإجازه ویعمل لبنی أُمیّه والأعمش فقیر صبور، ومجانب للسلطان، ورع عالم بالقرآن» (۱).

وبهذه المناسبه کتب إلیه الإمام زین العابدین علیه السلام کتاباً یعظه فیه ویُذکّره اللّه والدارَ الآخره، وینبّهه علی الآثار السیّئه المترتّبه علی کونه فی قصور السلاطین، ومن ذلک قوله:

«واعلم أنّ أدنی ما کتمت وأخفَّ ما احتملتَ أنْ آنستَ وحشهَ الظالم، وسهّلتَ له طریق الغیّ ... أو لیس بدعائه إیّاک حین دعاک جعلوک قطباً أداروا بک رحی مظالمهم، وجسراً یعبرون علیک إلی بلایاهم، وسُلّماً إلی ضلالتهم، داعیاً إلی غیّهم، سالکاً سبیلهم ...

إحذر، فقد نُبِّئت؛ وبادرْ، فقد أُجِّلت ... ولا تحسب أنّی أردت توبیخک وتعنیفک وتعییرک، لکنّی أردت أنْ ینعش اللّه ما [قد] فات من رأیک، ویردّ إلیک ما عزب من دینک ...

أما تری ما أنت فیه من الجهل والغرّه، وما الناس فیه من البلاء والفتنه؟! ...

أمّا بعد، فأعرض عن کلّ ما أنت فیه حتی تلحق بالصالحین الّذین دُفنوا فی أسمالهم، لاصقهً بطونهم بظهورهم ...

ما لک لا تنتبه من نعستک؟! وتستقیل من عثرتک! فتقول: واللّه ما قمتُ للّه مقاماً واحداً ما أحییت به له دیناً، أو أمَتُّ له فیه باطلًا ... » (۲).

۱- ۱. تهذیب التهذیب ترجمه الأعمش ۴/ ۲۰۴.

۲- ۲. تحف العقول عن آل الرسول صلّی اللّه علیه وآله وسلّم: ۲۷۴- ۲۷۷، إحیاء العلوم ۲/ ۱۴۳.

۳- الحديث الثالث

اشاره

أخرج مسلم فی مناقب طلحه والزبیر:

«حدّثنا عبیداللَّه بن محمّد بن یزید بن خنیس وأحمد بن یوسف الأزدی، قالا:

حدّثنا إسماعیل بن أبی أُویس، حدّثنی سلیمان بن بلال، عن یحیی بن سعید، عن سهیل بن أبی صالح، عن أبیه، عن أبی هریره: أنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم کان علی جبل حراء فتحرّک، فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: أُسکن حراء، فما علیک إلّانبیٌّ أو صدّیقٌ أو شهید. وعلیه: النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم وأبو بکر وعمر وعثمان وعلیّ وطلحه والزبیر وسعد بن أبی وقّاص» (۱).

أقول:

أوردنا هذا الحدیث هنا وإنْ لم یکن ذکر الأسامی علی الترتیب علی لسان النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم، لأنّ ذلک موضوع علی لسانه فی ألفاظ أُخری لهذا الحدیث، ولأنّ المقصود منه- مضافاً إلی إثبات الترتیب- نسبه وصف أبی بکر ب «الصدّیق» وجمیع من ذُکِرَ بعدَه ب «الشهاده» إلی النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم ...

لکنّه حدیث موضوع ...

أمّا من حیث المتن- بغضّ النظر عمّا فی وصف غیر أمیر المؤمنین علیه السلام ب «الشهید» - أنّ سعد بن أبی وقّاص مات حتف أنفه فی قصره!! ومن هنا لم یذکر سعد فی صحیح مسلم فی الحدیث الذی قبله ... فلاحظ! لکنّ بعضهم تصدّی لتصحیح

۱- ۱. صحیح مسلم ۵/ ۳۳- ۳۴ کتاب فضائل الصحابه باب من فضائل طلحه والزبیر ذیل الرقم ۲۴۱۷.

المعنى بأنّ سعداً مات بالطاعون ومن مات به فهو شهيد!! (١).

وأمّا من حيث السند ففيه- بغضّ النظر عن غيره-: إسماعيل بن أبى أويس:

ترجمه إسماعيل بن أبى أُويس

قال النسائى: ضعيف (٢).

وقال يحيى بن معين: هو وأبوه يسرقان الحديث.

وقال الدولابى فى الضعفاء: سمعت النضر بن سلمه المروزى يقول: كذّاب.

وقال الذهبى- بعد نقل ما تقدّم-: وساق له ابن عدىّ ثلاثه أحاديث ثم قال: وروى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد (٣).

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى: مخلّط، يكذب، ليس بشى ء (۴).

وقال ابن حزم فى «المحلّى»: قال أبو الفتح الأزدى: حدّثنى سيف بن محمّد: أنّ ابن أبى أُويس كان يضع الحديث (۵).

وقال العينى: أقرّ على نفسه بالوضع كما حكاه النسائى عن سلمه بن شعيب عنه (۶).

١- ١. لاحظ: الشفاء وشرحه نسيم الرياض ٣/ ١٩٢.

٢- ٢. الضعفاء والمتروكون: ۵١.

٣- ٣. ميزان الاعتدال ١/ ٣٧٩- ٣٨٠.

۴- ۴. تهذيب التهذيب ١/ ٢٨٠.

۵- ۵. تهذيب التهذيب ١/ ٢٨١.

۶- ۶. عمده القارى- الفائده السابعه ١/ ٨.

۴- الحدیث الرابع

اشاره

أخرج ابن ماجه فی فضل عثمان قائلًا:

«حدّثنا محمّد بن عبداللَّه بن نمیر وعلیّ بن محمّد، قالا: حدّثنا وکیع، قال: حدّثنا إسماعیل بن أبی خالد، عن قیس بن أبی حازم، عن عائشه، قالت:

قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم فی مرضه: وددت أنّ عندی بعض أصحابی. قلنا: یا رسول اللَّه ألا ندعو لک أبا بکر؟ فسکت. قلنا: ألا ندعو لک عمر؟

فسکت. قلنا: ألا ندعو لک عثمان؟ قال: نعم. فجاء، فخلا به، فجعل النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم یکلّمه ووجه عثمان یتغیّر.

قال قیس: فحدّثنی أبو سهله مولی عثمان: أنّ عثمان بن عفّان قال یوم الدار: إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم عهد إلیَّ عهداً فأنا صائر إلیه.

وقال علیٌّ فی حدیثه: وأنا صابر علیه.

قال قیس: فکانوا یرونه ذلک الیوم» (۱).

وأخرجه الحاکم بإسناده عن إسماعیل بن أبی خالد، عن قیس بن أبی حازم، عن أبی سهله مولی عثمان، عن عائشه ... ثم قال: هذا حدیث صحیح الإسناد ولم یخرجاه (۲).

أقول:

فی هذا السند: قیس بن أبی حازم:

۱- ۱. سنن ابن ماجه ۱/ ۱۲۹- ۱۳۰ باب فی فضائل أصحاب رسول اللَّه (فضل عثمان) الرقم ۱۱۳.

۲- ۲. المستدرک علی الصحیحین ۳/ ۱۰۶ کتاب معرفه الصحابه (فضائل عُثمان بن عفان) الرقم ۴۵۴۳.

ترجمه قیس بن أبی حازم

نقل الـذهبی وابن حجر عن یعقوب بن شیبه السدوسـی- واللفظ للثانی ... «وقد تکلّم أصـحابنا فیه، فمنهم من رفع قدره وعظّمه وجعل الحـدیث عنه من أصـحّ الاسـناد، ومنهم من حمل علیه وقال: له أحادیث مناکیر. والّذین أطروه حملوا هذه الأحادیث علی أنّها عندهم غیر مناکیر وقالوا: هی غرائب. ومنهم من حمل علیه فی مذهبه.

وقالوا: کان یحمل علی علیّ.

والمشهور عنه: أنّه کان یقدّم عثمان.

ولذلک تجنّب کثیر من قدماء الکوفیّین الروایه عنه (۱).

وذکر السیوطی فی «تدریب الراوی»: «فائده: أردتُ أن أسرد هنا من رمی ببدعته ممّن أخرج لهم البخاری ومسلم أو أحدهما» ثم ذکر «قیس بن أبی حازم» فی الّذین رُموا بالنصب، وهو بغض علیّ علیه السلام» (۲).

ص: ۵۱۹

۱- ۱. میزان الاعتدال ۵/ ۴۷۶، تهذیب التهذیب ۸/ ۳۳۶.

۲- ۲. تدریب الراوی: ۱/ ۲۷۸- ۲۷۹.

۵- الحديث الخامس

اشاره

أخرج الترمذی قائلًا:

«باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأُبَیّ بن كعب وأبی عبيده بن الجرّاح:

۱- حدّثنا سفيان بن وكيع، أخبرنا حميد بن عبدالرحمن، عن داود العطّار، عن معمر، عن قتاده، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه [وآله] وسلّم:

أرحمُ أُمّتی بأُمّتی أبو بكر، وأشدّهم فی أمر اللَّه عمر، وأصدقهم حياءً عثمان بن عفان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم أُبَیّ بن كعب، ولكلّ أُمّه أمين وأمين هذه الأُمّه أبو عبيده بن الجرّاح.

قال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث قتاده إلّامن هذا الوجه.

وقد رواه أبو قلابه عن أنس عن النبی صلّی اللَّه عليه [وآله] وسلّم نحوه والمشهور حديث أبی قلابه.

۲- حدّثنا محمّد بن بشّار حدثنا عبدالوهّاب بن عبدالمجيد الثقفی، حدّثنا خالد الحذّاء، عن أبی قلابه، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه [وآله] وسلّم: أرحمُ أُمّتی بأُمّتی أبو بكر، وأشدّهم فی أمر اللَّه عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأقرؤهم لِكتاب اللَّه أُبَیّ بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإنّ لكلّ أُمّه أميناً وإنّ أمين هذه الأُمّه أبو عبيده بن الجرّاح.

هذا حديث حسن صحيح» (۱).

وأخرجه ابن ماجه أيضاً حيث قال:

ص: ۵۲۰

---

۱ - ۱. سنن الترمذی ۵/ ۴۳۵ كتاب المناقب باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبی بن كعب وأبی عبيده بن الجراح الأرقام ۳۸۱۵ و ۳۸۱۶.

«حدّثنا محمّد بن المثنّى، قال: حدّثنا عبدالوهّاب بن عبدالمجيد، قال: حدثنا خالد الحذّاء، عن أبی قلابه، عن أنس بن مالك: انّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم قال: أرحم أُمّتی بأُمّتی أبو بكر ...

حدّثنا علیّ بن محمّد، قال: حدّثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذّاء، عن أبی قلابه، مثله» (١).

وأخرجه الحاكم فقال:

«حدّثنا عبدالرحمن بن حمدان الجلّاب، بهمدان، ثنا أبو حاتم الرازی، ثنا محمّد بن يزيد بن سنان الرهاوی، ثنا الكوثر بن حكيم أبو محمّد الحلبی، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم: إنّ أرأف أُمّتی بها أبو بكر، وإنّ أصلبها فی أمر اللَّه عمر، وإنّ أشدّها حياءً عثمان وإنّ أقرأها أبیّ بن كعب وإنّ أفرضها زيد بن ثابت، وإنّ أقضاها علیّ بن أبی طالب، وإنّ أعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وإنّ أصدقها لهجه أبو ذرّ، وإنّ أمين هذه الأُمّه أبو عبيده بن الجرّاح، وإنّ حبر هذه الأُمّه لعبداللَّه بن عبّاس» (٢).

أقول:

هذه أهمّ أسانيد هذا الحديث فی أهمّ كتب القوم ... وهو حديث موضوع على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، ولو أردنا النظر فی أسانيده بالتفصيل، لخرجنا عن وضع الرساله، فنكتفی ببعض الكلام على الأسانيد المذكوره وهو أقلّ قليلٍ ...

١- ١. سنن ابن ماجه ١/ ١٦١- ١٦٢ باب فی فضائل أصحاب رسول اللَّه (فضائل زيد بن ثابت) الأرقام ١٥٤ و ١٥٥.
٢- ٢. المستدرك على الصحيحين ٣/ ٦١٦ كتاب معرفه الصحابه (ذكر عبداللَّه بن عباس بن عبدالمطلب) الرقم ٦٢٨١.

أمّا سنده عند الترمذی، ففی إسناده الأوّل: سفیان بن وکیع:

ترجمه سفیان بن وکیع

قال البخاری: یتکلّمون فیه لأشیاء لقّنون إیّاها.

وقال أبو زرعه: یتّهم بالکذب.

وقال ابن أبی حاتم: سئل أبی عنه فقال: لیّن.

وقال النسائی: لیس بثقه. وقال فی موضع آخر: لیس بشی ءٍ.

وقال الآجری: امتنع أبو داود من التحدیث عنه.

وذکره الذهبی فی الضعفاء.

وقال ابن حجر: ابتُلی بورّاقه فأدخل علیه ما لیس من حدیثه، فنُصح فلم یقبل، فسقط حدیثه (۱).

* و «داود العطّار»:

ترجمه داود العطار

قال الحاکم: قال یحیی بن معین: ضعیف الحدیث.

وقال الأزدی: یتکلّمون فیه (۲).

ترجمه قتاده:

وقتاده:

کان یری القدر ویدعو إلی ذلک.

ص: ۵۲۲

۱- ۱. میزان الاعتدال ۳/ ۲۴۹ تذهیب التذهیب ۴/ ۱۱۱ ۱۱۲ تقریب ۱/ ۳۷۲ المعنی فی الضعفاء ۱/ ۴۱۹

۲- ۲. میزان الاعتدال ۳/ ۱۸ تذهیب التذهیب ۳/ ۱۷۳.

وكان مشهوراً بالتدليس.

وعن الشعبی: قتاده حاطب لیل (۱).* وفی إسناده الثانی: «محمّد بن بشّار»:

ترجمه محمّد بن بشّار

كذّبه الفلّاس.

وقال الدورقی: رأیت یحیی لا یعبأ به ویستضعفه.

ورأیت القواریری: لا یرضاه.

وكان صاحب حمام (۲).

* وعبدالوهّاب بن عبدالمجید:

ترجمه عبدالوهّاب بن عبدالمجید

قال ابن أبی حاتم: سألت أبی عنه فقال: مجهول.

وعدّه ابن مهدی فیمن كان یحدّث من كتب الناس ولا یحفظ ذلك الحفظ.

وقال الدوری عن ابن معین: قد اختلط بآخره.

وقال أبو داود: تغیّر.

وذكره العقیلی فی الضعفاء (۳).

* و «خالد الحذّاء»:

ص: ۵۲۳

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۸/ ۳۰۷- ۳۰۹ وغیره.

۲- ۲. میزان الاعتدال ۶/ ۷۹.

۳- ۳. میزان الاعتدال ۴/ ۴۳۴.

ترجمه خالد الحذّاء

قال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يُحتجّ به.

وحكى العقيلى فى تاريخه من طريق يحيى بن آدم عن أبى شهاب، قال: قال لى شعبه: عليك بحجّاج بن أرطاه ومحمّد بن إسحاق فإنّهما حافظان، واكتم علىَّ عندالبصريّين فى خالد الحذّاء وهشام.

قال يحيى: وقلت لحمّاد بن زيد: ما لخالد الحذّاء؟! قال: قدم علينا قدمةً من الشام فكأنّا أنكرنا حفظه.

وقال عبّاد بن عبّاد: أراد شعبه أن يقع فى خالدٍ فأتيته أنا وحمّاد بن زيدٍ فقلنا له: ما لك أجننت؟! وتهدّدناه، فسكت.

وحكى العقيلى من طريق أحمد بن حنبل: قيل لابن عليه فى حديثٍ كان خالد يرويه. فلم يلتفت إليه ابن عليه وضعّف أمر خالد.

قال ابن حجر: والظاهر أنّ كلام هؤلاء فيه من أجل ما أشار إليه حمّاد بن زيد من تغيّر حفظه بآخره، أو من أجل دخوله فى عمل السلطان. واللّه اعلم» (۱).

* و «أبو قلابه» وهو عبداللّه بن زيد الجرمى:

ترجمه أبى قلابه

وكان يبغض عليّاً عليه السلام ويسى ء إليه الأدب، ولذا لم يرو عنه أصلًا.

وقد اتّفقوا على أنّه كان يدلّس عمّن لحقهم وعمّن لم يلحقهم.

وعن أبى الحسن القابسى المالكى: وليس أبو قلابه من فقهاء التابعين وهو عند

ص: ۵۲۴

۱- ۱. تهذيب التهذيب ۳/ ۱۱۰- ۱۱۱.

الناس معدود فی البُله (۱).

وبما ذکرنا یظهر الکلام علی سنده عند ابن ماجه.

بقی أمران: أحدهما: إنّ هذا الحدیث- بالإضافه إلی ما ذکر- مرسَل، نصّ علیه ابن حجر العسقلانی فی «فتح الباری» وکذا غیره من الشرّاح ... قال المناوی بشرحه: «وقال ابن حجر فی الفتح: هذا الحدیث أورده الترمذی وابن حبّان من طریق عبدالوهّاب الثقفی عن خالد الحذّاء مطوّلًا، وأوّله «أرحم» وإسناده صحیح، إلّاأنّ الحفّاظ قالوا: إنّ الصواب فی أوّله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر علیه البخاری اه» (۲).

والثانی: إنّ راویه «أنس بن مالک» لا یعتمد علیه بعدما صدر منه الکذب والخیانه فی غیر موردٍ ...

و أمّا سنده عند الحاکم ... ففیه: «محمّد بن یزید بن سنان الرهاوی»:

ترجمه محمّد بن یزید الرهاوی

قال الدارقطنی: ضعیف.

وقال النسائی: لیس بالقویّ.

وقال ابن أبی حاتم: سألت أبی عنه فقال: لیس بشی ء، هو أشدّ غفلهً من أبیه.

وقال البخاری: أبو فروه مقارب الحدیث، إلّاأنّ ابنه محمّداً یروی عنه مناکیر.

وقال الآجری عن أبی داود: أبو فروه الجزری لیس بشی ء، وابنه لیس بشی ء.

ص: ۵۲۵

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۵/ ۲۰۱- ۲۰۲، میزان الاعتدال ۴/ ۱۰۳- ۱۰۴.

۲- ۲. فیض القدیر- شرح الجامع الصغیر ۱/ ۵۸۹.

وقال الترمذی: لا یتابع علی روایته، وهو ضعیف.

وقال ابن حجر: لیس بالقویّ (۱).

وأورده الذهبی فی «المغنی فی الضعفاء» (۲).

ترجمه کوثر بن حکیم:

وکوثر بن حکیم:

قال البخاری فی الضعفاء والمتروکین: منکَر الحدیث.

وقال النسائی فی الضعفاء والمتروکین: متروک الحدیث.

وقال أبو زرعه: ضعیف.

وقال ابن معین: لیس بشی ء.

وقال أحمد: أحادیثه بواطیل.

وقال الدارقطنی: متروک.

وقال الذهبی فی «المغنی فی الضعفاء»: ترکوا حدیثه، له عجائب (۳).

أقول:

فظهر أنّ الحقّ مع من لم یکتف بتضعیف هذا الحدیث بل رجّح وضعه (۴).

ص: ۵۲۶

۱- ۱. میزان الاعتدال ۶/ ۳۷۲، تهذیب التهذیب ۹/ ۴۵۲، تقریب التهذیب ۲/ ۱۴۷.

۲- ۲. المغنی فی الضعفاء: ۲/ ۳۸۸.

۳- ۳. راجع الکتب المذکوره والمیزان ۵/ ۵۰۴، ولسانه ۴/ ۵۸۹- ۵۹۰.

۴- ۴. فیض القدیر ۱/ ۵۸۹.

۶- الحديث السادس

اشاره

أخرج الحاكم فى مناقب عثمان، وصحّحه على شرط الشيخين، قائلًا:

«حدّثنا أبو علىّ الحافظ، ثنا أبو بكر محمّد بن محمّد بن سليمان، ثنا أبو عبيداللَّه أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، حدّثنى عمّى، ثنا يحيى بن أيّوب، ثنا هشام بن عروه، عن أبيه، عن عائشه قالت: أوّل حجر حمله النبى صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم لبناء المسجد، ثم حمل أبو بكر حجراً آخر، ثم حمل عمر حجراً آخر، ثم حمل عثمان حجراً آخر. فقلت: يا رسول اللَّه، ألا ترى إلى هؤلاء كيف يساعدونك؟ فقال: يا عائشه، هؤلاء الخلفاء من بعدى.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وإنّما اشتهر بإسنادٍ واهٍ من روايه محمّد بن الفضل بن عطيّه، فلذلك هجر» (۱).

أقول:

هذا حديث موضوع بالنظر إلى سنده ومتنه.

أمّا السند، ففيه- بغضّ النظر عن غيره-: أحمد بن عبدالرحمن بن وهب المصرى:

ترجمه أحمد بن عبدالرحمن المصرى

قال ابن عدىّ: رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه.

ص: ۵۲۷

۱- ۱. المستدرک على الصحيحين ۳/ ۱۰۳ کتاب معرفه الصحابه (فضائل عثمان بن عفان) الرقم ۴۵۳۳.

وقال ابن یونس: لا تقوم به حجّه. وقال ابن حبّان: إنّه أتی بمناکیر فی آخر عمره (۱).

قلت: وهذا الحدیث عن عمّه!!

وأمّا المتن، فیکفی فی الکلام حوله نقل عباره الذهبی، فإنّه قال فی تعقیب الحاکم ما هذا نصّه:

«(قلت): أحمد منکَر الحدیث، وهو ممّن نقم علی مسلمٍ إخراجه فی الصحیح.

ویحیی وإنْ کان ثقهً فقد ضعّف.

ثم لو صحّ هذا لکان نصّاً فی خلافه الثلاثه.

ولا یصحّ بوجهٍ! فإنّ عائشه لم تکن یومئذٍ دخل بها النبی صلّی اللّه علیه [وآله] وسلّم، وهی محجوبه صغیره، فقولها هذا یدلّ علی بطلان الحدیث.

قال الحاکم: وإنّما اشتهر هذا الحدیث من روایه محمّد بن الفضل بن عطیّه، فلذلک هجر.

(قلت): ابن عطیّه متروک» (۲).

ص: ۵۲۸

۱- ۱. میزان الاعتدال ۱/ ۲۵۳- ۲۵۴.

۲- ۲. تلخیص المستدرک ۳/ ۹۷.

۷– الحديث السابع

أخرج أبو داود قائلًا:

«حدّثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمّد بن حرب، عن الزبيدى، عن ابن شهاب، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر بن عبداللَّه: أنّه كـان يحـدّث أنّ رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه [وآله] وسـلّم قال: أُرى الليلةَ رجلٌ صالـحٌ أنّ أبا بكر نيط برسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، ونيط عمر بأبى بكر، ونيط عثمان بعمر. قال جابر: فلمّا قمنا من عند رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم قلنا: أمّا الرجل الصالح فرسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، وأمّا تنوّط بعضهم ببعض فهم ولاه هذا الأمر الذى بعث اللَّه به نبيّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم.

قال أبو داود: رواه يونس وشعيب، لم يذكرا عَمْراً» (۱).

وأخرج الحاكم قائلًا:

«أخبرناه أبو عبداللَّه محمّد بن عبداللَّه الصـفّار، ثنا أحمد بن مهدى بن رسـتم، ثنا موسـى بن هارون البردى، ثنا محمّد بن حرب، حـدّثنى الزبيـدى، عن الزهرى، عن عمرو بن أبان بن عثمان بن عفان، عن جابر بن عبداللَّه: إنّ رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه [وآله] وسـلّم قـال: أُرى الليله رجـل صالـح أنّ أبـا بكر نيـط برسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه [وآله] وسـلّم، ونيط عمر بأبى بكر، ونيط عثمان بعمر. قال جابر: فلمّا قمنا من عند النبى صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم قلنا: الرجل الصالح النبى صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، وأمّا ما ذكر من نوط بعضهم بعضاً، فهم ولاه هذا الأمر الذى بعث اللَّه به نبيّه صلّى اللَّه عليه

۱– ۱. سنن أبى داود ۳/ ۲۱۳– ۲۱۴ كتاب السنه باب فى الخلفاء الرقم ۴۶۳۶.

[وآله] وسلّم.

ولعاقبه هذا الحديث إسناد صحيح عن أبى هريره ولم يخرجاه» (۱).

أقول:

حكم الذهبى فى تلخيصه بصحّه هذا الحديث.

لكنّ الحاكم رواه مرّهً أُخرى عن طريق عثمان بن سعيد الدارمى، عن محمّد ابن حرب، عن الزبيدى، عن الزهرى، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر ...، ثمّ قال:

«قال الدارمى: فسمعت يحيى بن معين يقول: محمّد بن حرب يسند هذا الحديث والناس يحدّثون به عن الزهرى مرسلًا، إنّما هو عمرو بن أبان، ولم يكن لأبان بن عثمان ابن يقال له عمرو» (۲).

وفى هذا المقام أيضاً وافقه الذهبى!

أقول: يكفى فى سقوط الحديث- بغضّ النظر عن رجاله، فإنّ «محمّد بن حرب» و «محمّد بن الوليد الزبيدى» كليهما من أهل حمص، وهم مشهورون بالبغض لعلىٍّ عليه السلام كما نصَّ عليه ياقوت فى «حمص» من «معجم البلدان»، لا سيّما وأنّ كليهما من قضاه دمشق كما فى ترجمتهما فى «تهذيب التهذيب». وأيضاً فإنّ «ابن شهاب الزهرى» من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام- كلام أبى داود فى آخره، وكلام يحيى بن معين ...

أمّا التناقض من الحاكم والذهبى فلم أجد له حلًا!!

۱- ۱. المستدرک ۳/ ۷۵ کتاب معرفه الصحابه (أبو بکر بن أبى قحافه) الرقم ۴۴۳۹.
۲- ۲. المستدرک ۳/ ۱۰۹ کتاب معرفه الصحابه (فضائل عثمان بن عفان) الرقم ۴۵۵۱.

٨- الحديث الثامن

اشاره

أخرج الطبرانی عن معاذ بن جبل، قال:

«قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [وآله] وسلّم: أُریت أنّی وُضعت فی کفّةٍ وأُمّتی فی کفّةٍ فعدلتها، ثم وضع أبو بکر فی کفّةٍ وأُمّتی فی کفّةٍ فعدلها، ثم وضع عمر فی کفه وأمتی فی کفه فعدلها، ووُضع عثمان فی کفّةٍ وأُمّتی فی کفّةٍ فعدلها، ثم رفع المیزان».

رواه الهیثمی (١) والمتّقی (٢) عن الطبرانی. وقال الأوّل: «وفیه عمرو بن واقد وهو متروک، ضعّفه الجمهور».

أقول:

ترجمه عمرو بن واقد

وهذه نبذه من کلماتهم فی الرجل المذکور:

کان مروان یقول: عمرو بن واقد کذّاب.

وقال یزید بن محمّد بن عبدالصمد: قال أبو مسهر: کان یکذب من غیر أنْ یتعمّد.

وقال یعقوب بن سفیان عن دحیم: لم یکن شیوخنا یحدّثون عنه، قال: وکأنّه لم یشکّ أنّه کان یکذب.

وقال البخاری والترمذی: منکَر الحدیث.

ص: ٥٣١

١- ١. مجمع الزوائد ٩/ ٥١ کتاب المناقب باب فیما ورد من الفضل لابی بکر و عمر هما من الخلفاء و غیرهم الرقم ٨٨/ ١٤٣.

٢- ٢. کنزالعمال ١١/ ٢٩٥ کتاب الفضائل باب ذکر الصحابه وفضلهم الرقم ٣٣١١٤.

وقال النسائی والـدارقطنی والبرقانی: متروک الحدیث (۱) وأورده الـذهبی فی میزانه- بعـد أن أشار إلی کونه من رجال الترمذی وابن ماجه- فـذکر بعض الکلمات فی جرحه وذمّه، ثم روی بعض الأحادیث التی وقع الرجل فی طریقها، منها هـذا الحـدیث ... ثم قال: «وهذه الأحادیث لا تعرف إلّامن روایه عمرو بن واقد، وهو هالک» (۲).

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۸/ ۹۷.

۲- ۲. میزان الاعتدال ۵/ ۳۴۹- ۳۵۱.

۹- الحديث التاسع

اشاره

روى ابن عساكر، عن ابن عمر، عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم:

«إنّ اللَّه أمرنى بحبّ أربعةٍ من أصحابى؛ وقال: أُحبّهم أبو بكر وعمر وعثمان و علىّ».

رواه المتّقى عن ابن عساكر وعن ابن عدىّ ثم قال:

«وفيه: سليمان بن عيسى السجزى. قال ابن عدىّ: يضع» (۱).

أقول:

ترجمه سليمان بن عيسى السجزى

قال الذهبى: «سليمان بن عيسى بن نجيح السجزى. عن ابن عون وغيره عن مالك.

قال الجوزجانى: كذّاب مصرّح.

وقال أبو حاتم: كذّاب.

وقال ابن عدىّ: وضع الحديث. له كتاب: تفضيل العقل. جزءان.

ومن بلاياه: حدّثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: إنّ اللَّه أمرنى بحبّ أربعه: أبى بكر وعمر و عثمان وعلىّ» (۲).

وكذا قال ابن حجر العسقلانى (۳).

۱- ۱. كنز العمّال ۱۱/ ۲۹۳ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابه وفضلهم الرقم ۳۳۰۹۹.
۲- ۲. ميزان الاعتدال ۳/ ۳۰۸.
۳- ۳. لسان الميزان ۳/ ۱۱۳.

۱۰- الحدیث العاش

أخرج ابن أبی خیثمه فی (تاریخه) وأبو یعلی والبزّار وأبو نعیم، عن أنس، قال:

«کنت مع النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم فی حائطٍ، فجاء آتٍ فدقّ الباب. فقال:

یا أنس، قم فافتح له وبشّره بالجنّه وبالخلافه من بعدی؛ فإذا أبو بکر. ثم جاء رجل فدقّ الباب فقال: یا أنس، قم فافتح له وبشّره بالجنّه وبالخلافه من بعد أبی بکر؛ فإذا عمر. ثم جاء رجل فدقّ الباب فقال: افتح له وبشّره بالجنّه وبالخلافه من بعد عمر وأنّه مقتول؛ فإذا عثمان».

رواه عنهم السیوطی (۱).

وقال الخطیب: «الصقر بن عبدالرحمن بن بنت مالک بن مغول، یکنّی أبا بهز، وهو کوفی، نزل بغداد وحدّث بها ... أخبرنی علیّ بن محمّد بن الحسن المالکی، أخبرنا عبداللَّه بن عثمان الصفّار، أخبرنا محمّد بن عمران بن موسی الصیرفی، حدّثنا عبداللَّه بن علی بن المدینی، قال: قلتُ لأبی فی حدیث أبی بهز عن ابن إدریس عن المختار بن فلفل عن أنس: کان فی حائطٍ فقال: إئذن له وبشّره بالجنّه، مثل حدیث أبی موسی؟ فقال: کذب، هذا موضوع ...

ثم روی بإسناده عن طریق أبی یعلی: حدّثنا أبو بهز صقر بن عبدالرحمن بن بنت مالک بن مغول، حدّثنا عبداللَّه بن إدریس، عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالک، قال: جاء النبی صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم فدخل إلی بستانٍ فأتی آتٍ فدقّ الباب فقال:

قم یا أنس ...

۱- ۱. الخصائص الکبری ۲/ ۴۳۸.

قال عبدالمؤمن: سألت أبا على عن الصـقر فقال: كان شـيخاً مغفّلًا مطروحاً ببغداد ... وأبو الصقر عبدالرحمن بن مالك بن مغول كان- يعنى الصقر- يضع الحديث.

قال أبو عليّ صالح بن محمّد: عبدالرحمن بن مالك بن مغول من أكذب الناس، وأبو بهز ابنه كان أكذب من أبيه» (۱).

وروى العينى هذا الحديث فى شرح البخارى فقال:

«رواه أبو يعلى الموصلى من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال: هذا حديث حسن» (۲).

أقول:

قـد عرفت تنصـيص غير واحـدٍ من حفّاظ القوم على كون الرجل من أكـذب الناس، وأنّ الحديث موضوع ... على أنّ ابن عديّ يحكى عن أبى يعلى أنّه كان إذا حدّثنا عنه ضعّفه ...

وممّن نصّ على أنّ هذا الحديث كذب هو: الذهبى، فإنّه ذكر «الصقر» فى (ميزانه) فقال:

«الصـقر بن عبـدالرحمن، أبو بهز، سـبط مالـك بن مغول، حـدّث عن عبـداللّٰه بن إدريس عن مختـار بن فلفل عن أنس بحـديث كذب: قم يا أنس فافتح لأبى بكر وبشّره بالخلافه من بعدى؛ وكذا فى عمر وعثمان.

قال ابن عديّ: كان أبو يعلى إذا حدّثنا عنه ضعّفه. وقال أبو بكر بن أبى شيبه: كان

۱- ۱. تاريخ بغداد ۹/ ۳۴۰- ۳۴۱.

۲- ۲. عمده القارى ۱۶/ ۱۷۶- ۱۷۷.

يضع الحديث. وقال أبو على جزره: كذّاب ... » (١).

وتبعه ابن حجر فى (لسانه) فذكر عباره الذهبى ثم روى الحديث بإسناده عن أبى يعلى عن صقر بن عبداللَّه بن إدريس عن مختار بن فلفل عن أنس ... ثم قال:

«وإلّا لو صحّ هذا لَما جعل عمر الخلافه فى أهل الشورى، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزاع، واللَّه المستعان» (٢).

ص: ٥٣٦

١- ١. ميزان الاعتدال ٣/ ٤٣٤- ٤٣٥.

٢- ٢. لسان الميزان ٣/ ٢٢٧- ٢٢٨.

١١- الحديث الحادى عش

ما رواه عبدالوهّاب بن الحسن الكلابى، المعروف بابن أخى تبوك، المتوفّى سنه ٣٩٦ وكان مسند دمشق فى مسنده.

وابن عساكر فى تاريخ دمشق.

والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد ...

قال الخطيب:

«حدّثت عن عبدالوهّاب بن الحسن الدمشقى، قال حدّثنا أبو القاسم عبداللّه بن أحمد بن محمّد التميمى المعلم المعروف بالغباغبى لفظاً، قال: حدّثنى ضرار بن سهل الضرارى ببغداد فى دار الخلنجيين فى رأس الجسر، قال: حدّثنا الحسن بن عرفه، حدّثنا أبو حفص الأبّار عمر بن عبدالرحمن، عن حميد عن أنس، قال:

قال لى علىّ بن أبى طالب: قال لى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: يا علىّ، إنّ اللّه أمرنى أن أتّخذ أبا بكر والداً، وعمر مشيراً، وعثمان سنداً، وأنت- يا علىّ- ظهيراً ...

هذا الحديث منكَر جدّاً. لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلّاضرار بن سهل، وعنه الغباغبى. وهما جميعاً مجهولان» (١).

وقال ابن الجوزى:

«باب فى فضائل الأربعه، وفيه أحاديث: الحديث الأوّل:

أنبأنا أبو منصور القزّاز، قال أبو بكر أحمد بن علىّ الخطيب، قال: حدّثت عن

١- ١. تاريخ بغداد ٩/ ٣٤٨.

عبـدالوهّاب بن الحسن الدمشـقى، حدّثنا أبو القاسم عبداللَّه بن أحمد بن محمّد التميمى المعروف بالغباغبى، قال: حدّثنى ضـرار بن سهل، حدّثنا الحسن بن عرفه، حدّثنا أبو حفص الأبّار، عن حميد، عن أنس، قال:

قال لى علىّ بن أبى طالب رضى اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم: يا على، إنّ اللَّه أمرنى أنْ أتّخذ أبا بكر والداً ... وأنت يا علىّ ظهيراً ... ».

ثم قال ابن الجوزى بعد أن رواه عن الخطيب كذلك:

«قال الخطيب: هذا حديث منكَر جدّاً، لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلّاضرار بن سهل، وعنه الغباغبى، وهما مجهولان» (۱).

وقال الذهبى:

«ضرار بن سهل عن الحسن بن عرفه، بخبر باطل، ولا يُدرى مَنْ ذا الحيوان!! والحديث عن ابن عرفه:

حدّثنا الأبار، عن حميد، عن أنس، قال علىّ: قال لى النبى صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم:

يا علىّ، إنّ اللَّه أمرنى أن أتّخذ أبا بكرٍ والداً ...

رواه أخو تبوك عبدالوهّاب الكلابى، عن عبداللَّه بن أحمد الغباغبى- أحد المجهولين- عن ضرار» (۲).

وقال ابن حجر:

«ضرار بن سهل، عن الحسن بن عرفه، بخبر باطل، ولا يُدرى مَن ذا الحيوان!!

والحديث عن ابن عرفه: حدّثنا الأبار، عن حميد، عن أنس، قال علىٌّ رضى اللَّه

۱- ۱. الموضوعات ۱/ ۳۰۱- ۳۰۲.

۲- ۲. ميزان الاعتدال ۳/ ۴۴۸- ۴۴۹.

عنه: قال لی النبی صلّی اللّه علیه [وآله] وسلّم: یا علیّ، إنّ اللّه أمرنی أنْ أتّخذ أبا بکر والداً ... رواه أخو تبوک عبدالوهّاب الکلابی، عن عبداللّه بن أحمد الغباغبی- أحد المجهولین- عن ضرار» (۱).

أقول: إلی هنا وقد عرفت أنّ هذا الحدیث من الموضوعات ...

ثم إنّ ابن حجر بعد أن ذکر الحدیث، وقال- تبعاً للذهبی-: «رواه أخو تبوک عبدالوهّاب الکلابی عن عبداللّه بن أحمد الغباغبی» وحکم تبعاً له بأنّه «أحد المجهولین» ... عنون:

«عبداللّه بن أحمد بن محمّد التمیمی، المعروف بالعباعبی».

قال: «روی عن: ضرار بن سهل عن الحسن بن عرفه فی فضل الخلفاء الأربعه.

روی عنه: عبدالوهّاب العلائی».

فهناک: «الغباغبی» وهنا «العباعبی»!

والراوی عنه هناک: «عبدالوهّاب الکلابی» وهنا «عبدالوهّاب العلائی»!

ثم قال:

«قال الخطیب: منکَر جدّاً، لا أعلم رواه بهذا الإسناد غیر ضرار، وهو والعباعبی مجهولان. وذکر له ابن عساکر نسباً إلی فراس بن حابس التمیمی أخی الأقرع بن حابس ...

مات سنه ۴۲۵.

وکان معلّماً علی باب الجابیه.

قلت: فهو معروف، والتصق الوهم بضرار» (۲).

ص: ۵۳۹

۱- ۱. لسان المیزان: ۳/ ۲۳۸- ۲۳۹.

۲- ۲. لسان المیزان ۳/ ۳۰۳.

أقول: لقـد حـاول ابن حجر أنْ يُخرِج الرجـلَ عن الجهـاله، مع وهمه فی لقبه وفی لقب الراوی عنه، لكنّه لم یفلـح، إذ لم یأتِ له بتوثیقٍ ولا مدح، إذ لا یُخرج الرجلَ عن المجهولیّه العلمُ بكونه معلّماً فی مكان كذا، وبأنّه مات فی سـنه كذا، وإلّا لم یحكم علیه بالجهاله الخطیب البغدادی الراوی عنه بواسطهٍ واحدهٍ، ولا ابن الجوزی الراوی عن الخطیب بواسطه واحده، ولا الذهبی ... !!

ص: ۵۴۰

۱۲- الحدیث الثانی عش

ما أخرجه الترمذی وعنه السیوطی وصحّحه، هو:

«رحم اللَّه أبا بکر زوّجنی ابنته، وحملنی إلی دار الهجره، وأعتق بلالًا من ماله، وما نفعنی مال فی الإسـلام ما نفعنی مال أبی بکر. رحم اللَّه عمر یقول الحقّ وإنْ کان مرّاً، لقد ترکه الحقّ وماله من صدیق. رحم اللَّه عثمان تستحیه الملائکه، وجهّز جیش العسره، وزاد فی مسجدنا حتی وسعنا. رحم اللَّه علیّاً، اللّهمّ أدر الحق معه حیث دار.

ت عن علیّ. صح» (۱).

أقول:

فی سنده: مختار بن نافع:

قال أبو زرعه: واهی الحدیث.

وقال البخاری والنسائی وأبو حاتم: منکَر الحدیث.

وقال النسائی فی موضع آخر: لیس بثقه.

وقال ابن حبّان: کان یأتی بالمناکیر عن المشاهیر حتی یسبق إلی القلب أنّه کان المتعمِّد لذلک.

وقال أبو أحمد الحاکم: لیس بالقوی عندهم.

وقال الساجی: منکر الحدیث (۲).

ص: ۵۴۱

۱- ۱. الجامع الصغیر ۲/ ۲۷۰ حرف الراء الرقم ۴۴۱۲.

۲- ۲. تهذیب التهذیب ۱۰/ ۶۳.

ولِما ذكرنا أورده الحفّاظ فى الأحاديث الباطله المكذوبه:

قال ابن الجوزى: «روى مختار بن نافع التميمى، عن أبى حيّان، عن أبيه، عن علىّ، عن النبى صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ...

قال المؤلّف: هذا الحديث يعرف بمختار. قال البخارى: هو منكَر الحديث. وقال ابن حبّان: كان يأتى بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنّه كان المتعمِّد لذلك» (۱).

وقال الذهبى: «مختار بن نافع [ت] عن أبى حيّان التيمى.

قال النسائى وغيره: ليس بثقه.

وقال ابن حبّان: منكَر الحديث جدّاً.

أحمد بن عبدالرحمن الكزبرانى، حدّثنا مختار بن نافع، عن أبى حيّان، عن أبيه، عن علىّ، مرفوعاً: رحم اللّه أبا بكر ... وذكر الحديث.

قال البخارى: منكَر الحديث، كنيته أبو إسحاق» (۲).

ومن هنا قال المناوى فى شرحه:

«رمز المصنّف لصحّته، وليس كما زعم، فقد أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال: هذا الحديث يعرف بمختار، قال البخارى: هو منكَر الحديث، وقال ابن حبّان:

يأتى بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنّه يتعمّدها اه. وفى الميزان:

مختار بن نافع منكَر الحديث جدّاً، ثم أورد من مناكيره هذا الخبر» (۳).

۱- ۱. العلل المتناهيه ۱/ ۲۵۵- ۲۵۶.

۲- ۲. ميزان الاعتدال ۶/ ۳۸۶.

۳- ۳. فيض القدير ۴/ ۲۵.

۱۳- الحديث الثالث عش

ما أخرجه الطبرانی وأبو نعيم وابن عدیّ والخطيب وغيرهم بأسانيدهم، عن ابن عبّاس ...

قال الخطيب:

«قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم: ما فی الجنّه شجره إلّامكتوب على كلّ ورقه: لا إله إلّااللَّه، محمّد رسول اللَّه، أبو بكر الصدّيق، عمر الفاروق، عثمان ذی النورين» (۱).

وقال ابن الجوزی:

«باب فی فضائل الثلاثه أبی بكر وعمر وعثمان. فيه أحاديث: الحديث الأوّل:

أنبأنا عبدالرحمن بن محمّد القزّاز، قال: أنبأنا أحمد بن علیّ بن ثابت، قال: أنبأنا القاضی أبو الفرج محمّد بن أحمد بن الحسن الشافعی ... عن مجاهد، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم: ما فی الجنّه شجره إلّامكتوب ...

اسم الاحتياطی: الحسن بن عبدالرحمن بن عبّاد أبو علیّ.

قال أبو حاتم بن حبّان: هذا باطل موضوع، وعلیّ بن جميل كان يضع الحديث، لا تحلّ الروايه عنه بحال. وقال أبو احمد بن عدیّ: لم يأت بهذا الحديث عن جرير غير علیّ، وعلیّ يحدّث بالبواطيل عن ثقات الناس فيسرق السرق» (۲).

وقال الذهبی:

ص: ۵۴۳

۱- ۱. تاريخ بغداد ۵/ ۲۰۷.

۲- ۲. الموضوعات ۱/ ۲۵۱.

«عليّ بن جميل الرقّي. روى عن جرير بن عبدالحميد وعيسى بن يونس. كذّبه ابن حبّان وضعّفه الدارقطني وغيره ... وروى عليّ بن جميل، عن جرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس، عن النبيّ صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم، قال لما عرج بى إلى السماء ... » (۱).

وقال السيوطى:

«الطبرانى: حدّثنا سعيد بن عبد ربّه الصفّار البغدادى، حدّثنا عليّ بن جميل الرقّى، حدّثنا جرير بن عبدالحميد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مرفوعاً: ما فى الجنه شجره إلّامكتوب ...

قال ابن حبّان: موضوع، وعليّ بن جميل وضّاع ...

قلت: أخرجه أبو نعيم فى الحليه: حدّثنا القاضى أبو أحمد بن محمّد، حدّثنا أحمد بن الحسن بن عبدالملك، حدّثنا عليّ بن جميل به.

وقال الختلى فى الديباج: حدّثنى القاسم بن أبى على الكوفى، حدّثنا عبدالعزيز بن عمرو الخراسانى، عن جرير الرازى، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مرفوعاً ...

قال الذهبى فى الميزان: عبدالعزيز، فيه جهاله، والخبر باطل، فهو الآفه فيه.

وقال ابن عدىّ: حدّثنا أحمد بن عامر البرقعيدى، حدّثنى معروف البلخى بدمشق، حدّثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مرفوعاً ...

قال الذهبى: هذا موضوع ... » (۲).

۱- ۱. ميزان الاعتدال ۵/ ۱۴۴.

۲- ۲. اللآلى المصنوعه ۱/ ۲۹۲- ۲۹۳.

۱۴- الحديث الرابع عش

ما رواه جماعه من الحفّاظ:

قال ابن الجوزی: «الحدیث الثانی: أنبأنا هبه اللّٰه بن محمّد بن الحصین، أنبأنا أبو طالب بن غیلان، أنبأنا أبو بکر الشافعی، حدّثنا محمّد بن عثمان بن أبی شیبه، حدّثنا الحسن بن صالح، حدّثنا الحسن بن الحسن النرسی، حدّثنا أصبغ بن الفرج، عن البیع بن محمّد، عن أبی سلیمان الأیلی، عن ابن جریج، عن عمرو بن دینار، عن ابن عبّاس، قال:

قال رسول اللّٰه صلّی اللّٰه علیه [وآله] وسلّم: إذا کان یوم القیامه نادی منادٍ تحت العرش: أین أصحاب محمّد؟ فیؤتی بأبی بکر وعمر بن الخطّاب وعثمان بن عفّان وعلیّ، فیقال لأبی بکر: قف علی باب الجنّه فأدخل من شئت برحمه اللّٰه وردّ من شئت بعلم اللّٰه عزّ وجلّ. ویقال لعمر: قف علی المیزان فثقّل من شئت برحمه اللّٰه وخفِّف من شئت بعلم اللّٰه. قال: ویکسی عثمان بن عفّان حلّتین فیقال له: إلبسهما فإنّی خلقتهما وادّخرتهما حین أنشأت خلق السماوات والأرض. ویعطی علیّ بن أبی طالب رضی اللّٰه عنه عصی عوسج من الشجره التی خلقها اللّٰه تعالی فی الجنّه فیقال له: ذُدِ الناس عن الحوض.

وقد رواه أصبغ، عن سلیمان بن عبدالأعلی، عن ابن جریج.

ورواه أصبغ، عن السری بن محمّد، عن أبی سلیمان الأیلی، عن ابن جریج.

وهذا یدلّ علی تخلیطٍ من أصبغ أو ممّن روی عنه.

وفی إسناده جماعه مجهولون.

وقد رواه أحمد بن الحسن الکوفی عن وکیع؛ قال الدارقطنی: هو متروک. وقال

ابن حبّان: يضع الحديث على الثقات.

ورواه ابراهيم بن عبداللّٰه المصيصى، عن حجّاج بن محمّد، عن ابن جريج.

قال ابن حبّان: إبراهيم يسرق الحديث ويسوّيه، ويروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، فيستحقّ أن يكون من المتروكين» (١).

وأورد الذهبى إبراهيم بن عبداللّٰه فى (ميزانه) ثم ذكر بترجمته حديثين هذا أحدهما، ثم قال: «قلت هذا رجل كذّاب، قال الحاكم: أحاديثه موضوعه.

قال:

وهو الذى يروى عن وكيع، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عبّاس، مرفوعاً: إذا كان يوم القيامه يكون أبو بكر على أحد أركان الحوض، وعمر على الركن الثانى، وعثمان على الركن الثالث، وعليّ على الرابع، فمن أبغض واحداً منهم لم يسبقه الآخرون.

وقد روى عن حجّاج، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عبّاس، مرفوعاً: إذا كان يوم القيامه نادى منادٍ تحت العرش: هاتوا أصحاب محمّد، فيؤتى بأبى بكر وعمر وعثمان وعليّ ... » (٢).

وابن حجر تبع الذهبى فى عنوان الرجل وذكر الحديثين والحكم بأنّه كذّاب ... (٣).

١- ١. الموضوعات ١/ ٣٠٢- ٣٠٣.
٢- ٢. ميزان الاعتدال ١/ ١٦٠- ١٦١.
٣- ٣. لسان الميزان ١/ ١٦٩.

۱۵- کلمه الختام

هـذه طـائفه من الأحـاديث الموضوعه فی هـذا البـاب ... وهی قلیل من کثیر ... وقـد ذکر المحقّقون منهم بعضاً منها فی الکتب المصـنّفه فی الأخبار الموضوعه، ک «الموضوعات» لابن الجوزی، و «الکامل» لابن عـدیّ، و «میزان الاعتدال» للذهبی، و «اللآلی المصنوعه» للسیوطی، و «لسان المیزان» لابن حجر العسقلانی، و «تنزیه الشریعه» لابن عرّاق ...

لکنّهم یتجنّبون الحکم بـالوضع علی مـا أُخرج منهـا فی الصـحاح وفی الصـحیحین خـاصهً، لِمـا لهـذینَ الکتابین من الشأن الرفیع والعظمه البـالغه عنـدهم ... إلّاأنّـا تعمّـدنا التحقیق فی بعض ما أُخرج فی الکتابَین، تأکیـداً منّا علی أنّهما کغیرهما من الکتب فی الاشتمال علی الحدیث الصحیح وغیره ... وقد بحثنا عن هذا الموضوع ببعض التفصیل فی غیر واحدٍ من کتبنا.

وعلی کلّ حالٍ ... فهذه الأحادیث باطله موضوعه، سواء المخرّج منها فی کتابی البخاری ومسلم والمخرّج منها فی غیرهما ...

ولا یخفی علی النبیه الغرض من وضع هـذه الأحادیث، فإنّ القوم کانوا وما زالوا یشـعرون بضـروره توجیه الخلافه التی أسّـسوها، والمراتب التی ابتدعوها ... لعلمهم التفصیلی بما کان ... وبأنّ أقاویلهم ما أنزل اللَّه بها من سلطان ... ولکنْ ... لن یصلح العطّار ما أفسده الدهر ...

وصلّی اللَّه علی محمّد وآله الطاهرین ...

ص: ۵۴۷

الرسائل العشرفی الأحادیث الموضوعه فی کتب السُنّه

۱۰- حدیث الثقلین الکتاب والسنّ

اشاره

تألیف

السیّد علی الحسینی المیلانی

ص: ۵۵۱

بسم اللّٰه الرّحمن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاه والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين، ولعنه اللّٰه على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

أمّا بعد:

فهذه رساله وضعتها فى تحقيق ما روى عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أنّه قال: «إنّى تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّٰه وسُنّتى» ولا سيّما الذى جاء فى بعض الكتب من أنّه قال ذلك فى خطبته فى حجّه الوداع.

واللّٰه أسأل أنْ يوفّقنا لتحقيق الحقّ واتّباعه، وأنْ يجعل أعمالنا خالصه لوجهه الكريم، إنّه هو البرّ الرحيم.

ص: ۵۵۳

۱– روایه الحاکم

وأخرج الحاکم النیسابوری، المتوفی سنه ۴۰۵ قائلًا: «حدّثنا أبو بکر أحمد بن إسحاق الفقیه، أنبأ العبّاس بن الفضل الأسفاطی، ثنا إسماعیل بن أبی أُویس.

وأخبرنی إسماعیل بن محمّد بن الفضل الشعرانی، ثنا جدّی، ثنا ابن أبی أُویس، حدّثنی أبی، عن ثور بن زید الدیلی، عن عکرمه، عن ابن عبّاس:

إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم خطب الناس فی حجّه الوداع فقال: قد یئس الشیطان أن یُعبد بأرضکم، ولکنّه رضی أن یُطاع فیما سوی ذلک ممّا تحاقرون من أعمالکم، فاحذروا، یا أیّها الناس، إنّی قد ترکت فیکم ما إنْ اعتصمتم به فلنْ تضلّوا أبداً:

کتاب اللَّه وسُنّه نبیّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم، إنّ کلّ مسلم أخ المسلم، المسلمون إخوه، ولا یحلّ لامری ءٍ من مال أخیه إلّاما أعطاه عن طیب نفس، ولا تظلموا، ولا ترجعوا بعدی کفّاراً یضرب بعضکم رقاب بعض.

وقد احتجّ البخاری بأحادیث عکرمه، واحتج مسلم بابن أبی أُویس، وسائر رواته متّفق علیهم. وهذا الحدیث لخطبه النبیّ صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم متّفق علی إخراجه فی الصحیح: یا أیّها الناس إنّی قد ترکت فیکم ما لنْ تضلّوا بعده إن اعتصمتم به: کتاب اللَّه، وأنتم مسؤولون عنّی فما أنتم قائلون؟

وذِکْرُ الاعتصام بالسُنّه فی هذه الخطبه غریب، ویحتاج إلیها.

وقد وجدت له شاهداً من حدیث أبی هریره:

أخبرنا أبو بکر بن إسحاق الفقیه، أنبأ محمّد بن عیسی بن السکن الواسطی، ثنا داود بن عمرو الضبّی، ثنا صالح بن موسی الطلحی، عن عبدالعزیز بن رفیع، عن أبی صالح، عن أبی هریره رضی اللَّه عنه، قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم:

إنّی قد ترکت فیکم شیئین لنْ تضلّوا بعدهما: کتاب اللَّه وسُنّتی، ولن یتفرّقا حتی یردا عَلَیَّ الحوض» (۱).

۲- روایه البیهقی

ورواه أبو بکر البیهقی- المتوفّی سنه ۴۵۸- بقوله: «أخبرنا أبو عبداللَّه الحافظ، أخبرنی إسماعیل بن محمّد بن الفضل الشعرانی، ثنا جدّی، ثنا ابن أبی أُویس، ثنا أبی، عن ثور بن زید الدیلی، عن عکرمه، عن ابن عبّاس رضی اللَّه عنهما: أنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم خطب الناس فی حجّه الوداع فقال: یا أیّها الناس، إنّی قد ترکت فیکم ما إن اعتصمتم به فلن تضلّوا أبداً، کتاب اللَّه وسُنّه نبیّه.

أخبرنا أبو الحسین بن بشران العدل ببغداد، أنبأ أبو أحمد حمزه بن محمّد بن العبّاس، ثنا عبدالکریم بن الهیثم، أنبأ العبّاس بن الهیثم، ثنا صالح بن موسی الطلحی، عن عبدالعزیز بن رفیع، عن أبی صالح، عن أبی هریره قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه [وآله] وسلّم: إنی قد خلّفت فیکم ما لن تضلّوا بعدهما ما أخذتم بهما أو عملتم بهما: کتاب اللَّه وسُنّتی، ولن یفترقا حتی یردا علی الحوض» (۲).

۳- روایه ابن عبدالبرّ

ورواه ابن عبدالبرّ القرطبی- المتوفّی سنه ۴۶۳- بسندین (۳):

ص: ۵۵۶

۱- ۱. المستدرک علی الصحیحین ۱/ ۱۷۱ ۱۷۲. کتاب العلم الارقام ۳۱۸ و ۳۱۹.

۲- ۲. السنن الکبری ۱۰/ ۱۹۴- ۱۹۵ کتاب آداب القاضی باب ما یقضی به القاضی ویفتی به المفتی الأرقام ۲۰۳۳۶- ۲۰۳۳۷.

۳- ۳. لابن عبدالبرّ کتابان حول أحادیث الموطّأ وأسانیده ذکرهما کاشف الظنون ۲/ ۷۲۴، أحدهما: التمهید لما فی الموطّأ من المعانی والأسانید؛ وهذا الذی أوردناه هو الحدیث الثانی والثلاثون من البلاغات، وهو منقول عن نسخهٍ خطّیهٍ، ولم نتمکّن من قراءه السند بکامله.

أحـدهما: روايته الخبر بإسـناده عن داود بن عمرو الضبّى، عن صالح بن موسـى الطلحى، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبى صالح، عن أبى هريره ...

وهذا هو الذى أخرجه الحاكم، وسنتكلّم عليه.

والآخر: روايته التى وصل بها خبر «الموطّأ» قائلًا: «نا عبدالرحمن بن يحيى، قال: نا أحمد بن سعيد، قال: نا محمّد بن إبراهيم، قال: نا علىّ بن زيد العرايضـى، قال: نا الحنينى، عن كثير بن عبداللَّه بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه، قال: قال رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم: تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما، كتاب اللَّه وسُنّه نبيّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم».

۴- روايه القاضى عياض

ورواه القاضى عياض اليحصبى- المتوفّى سنه ۵۴۴- بقوله:

«وقـال عليه السـلام فيمـا أخبرنـا به القاضـى الحافظ أبو على الحسـين بن محمّـد- رحمه اللَّه- قراءهً منّى عليه، قال: أخبرنا الشـيخ الإمام أبو الفضل أحمـد بن أحمـد الأصـبهانى، قال: أخبرنا أبو نعيم أحمـد بن عبـداللَّه الحافظ، قال: أخبرنا عبداللَّه بن محمّد بن جعفر، أخبرنا بنان بن أحمد القطّان، أخبرنا عبداللَّه بن عمر بن أبان، أخبرنا شيعب بن إبراهيم، أخبرنا سيف بن عمر، عن أبان بن إسحاق الأسدى، عن الصباح بن محمّد، عن أبى حازم، عن أبى سعيد الخدرى، قال:

قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم: أيّها الناس، إنّى قد تركت فيكم الثقلين كتاب اللَّه وسُنّتى، فلا تفسدوه، وإنّه لا تعمى أبصاركم ولن تزلّ أقدامكم ولن تقصر أيديكم، ما أخذتم بهما» (۱).

۱- ۱. الإلماع إلى معرفه أُصول الروايه وتقييد السماع: ۸- ۹.

۵- روایه السیوطی

ورواه جلال الدین السیوطی- المتوفّی سنه ۹۱۱- فی کتابه «الجامع الصغیر» قال:

«ترکت فیکم شیئین لن تضلّوا بعدهما: کتاب اللَّه وسُنّتی، ولن یتفرّقا حتی یردا علی الحوض. (ک) عن أبی هریره» (۱).

۶- روایه المتّقی الهندی:

وعقد الشیخ علیّ المتّقی الهندی- المتوفّی سنه ۹۷۵- فی کتابه «کنز العمّال» باباً فی الاعتصام بالکتاب والسنّه، فأورد فیه الخبر کما یلی:

«(۱) خلّفت فیکم شیئین لن تضلّوا بعدهما، کتاب اللَّه وسُنّتی، ولن یتفرّقا حتی یردا علی الحوض. (أبو بکر الشافعی فی الغیلانیات عن أبی هریره).

۲. ترکت فیکم شیئین لن تضلوا بعدهما، کتاب اللَّه وسُنّتی، ولن یتفرّقا حتی یردا علی الحوض. (ک عن أبی هریره)» ...

«(۳) إنّ الشیطان قد یئس أن یُعبد بأرضکم ... (ک عن ابن عبّاس)» ...

«(۴) یا أیّها الناس، إنّی تارک فیکم ما إن اعتصمتم به فلن تضلّوا أبداً، کتاب اللَّه وسُنّه نبیّه. (ق عن ابن عبّاس).

۵. کتاب اللَّه وسُنّتی، لن یتفرّقا حتی یردا عَلَیَّ الحوض. (أبو نصر السجزی فی الإبانه. وقال: غریب جدّاً عن أبی هریره)» (۲).

ص: ۵۵۸

۱- ۱. الجامع الصغیر ۱/ ۱۹۷ حرف التاء الرقم ۳۲۸۲.

۲- ۲. کنز العمال ۱/ ۱۰۰- ۱۰۷ کتاب الإیمان والاسلام الباب الثانی فی الاعتصام بالکتاب والسنه الارقام ۸۷۱- ۸۷۲ و ۹۳۷ و ۹۵۰- ۹۵۱.

۷- نظرات فی أسانید الخبر

اشاره

قد ذکرنا أهمّ أسانید الخبر فی کتب القوم ... وقبل الورود فی النظر فی أسانیده لا بُدّ من أنْ نشیر إلی أُمور:

۱- إنّ هذا الخبر ممّا أعرض عنه البخاری ومسلم ولم یخرجاه فی کتابیهما المعروفین بالصحیحین، وکم من حدیثٍ صحیحٍ سنداً لم یأخذ القوم به معتذرین باتّفاق الشیخین علی ترکه!

۲- إنّه خبر غیر مخرَّج فی شی ء من سائر الکتب المعروفه عندهم بالصحاح، فهو خبر اتّفق أرباب الصحاح الستّه وغیرهم علی ترکه!

۳- إنّه خبر غیر مخرّج فی شی ء من المسانید المعتبره کمسند أحمد بن حنبل، وقد نقلوا عن أحمد أنّ ما لیس فی المسند فلیس بصحیح!

۴- إنّه قد صرّح غیر واحدٍ من رواه هذا الخبر بغرابته؛ قال الحاکم: «ذکر الاعتصام بالسُّنّه فی هذه الخطبه غریب» وقد نصَّ علی صحّه سند الخطبه المشتمله علی الاعتصام بالعتره، وقال السجزی- کما فی «کنز العمّال» -: «غریب جدّاً».

ثمّ لننظر فی أسانیده فی الکتب المذکوره:

سند الخبر فی الموطّأ

وعمده ما فی الباب هو روایه مالک فی الموطّأ، وهنا بحوث ثلاثه:

الأول: البحث عن الموطّأ. قال کاشف الظنون: «وهو کتاب قدیم مبارک، قصد فیه جمع الصحیح، لکنْ إنّما جمع الصحیح عنده لا علی اصطلاح أهل الحدیث، لأنّه یری

المراسيل والبلاغات صحيحه. كذا فى النكت الوفيّه» (۱).

وقال السيوطى: «الثالثه صرّح الخطيب وغيره بأنّ (الموطّأ) مقدّم على كلّ كتابٍ من الجوامع والمسانيد» ثم قال: «فعلى هذا هو بعد صحيح الحاكم» (۲).

وقال السيوطى: «وقال ابن حزم فى كتاب مراتب الديانه: أحصيت ما فى موطّأ مالك، فوجدت فيه من المسند خمسمائه ونيّفاً، وفيه ثلاثمائه ونيّف مرسلًا، وفيه نيّف وسبعون حديثاً قد ترک مالک نفسه العمل بها، وفيه أحاديث ضعيفه وهّاها جمهور العلماء» (۳).

الثاني: ترجمه مالک. ومالک بن أنس مقدوح مجروح من جهات، نذكر بعضها باختصار:

۱- كونه من الخوارج. قال أبو العبّاس المبرّد فى بحثٍ له حول الخوارج:

«وكان عدّه من الفقهاء ينسبون إليه، منهم عكرمه مولى ابن عبّاس، وكان يقال ذلک فى مالک بن أنس، ويروى الزبيريّون: أنّ مالک بن أنس المدينى كان يذكر عثمان وعليّاً وطلحه والزبير فيقول: واللَّه ما اقتتلوا إلّاعلى الثريد الأعفر» (۴).

۲- كونه من المدلّسين. ذكر ذلک الخطيب البغدادى فى ذكر شى ء من أخبار بعض المدلّسين (۵).

۳- اجتماعه بالأُمراء وسكوته عن منكراتهم. فقد قال عبداللَّه بن أحمد: «سمعت أبى يقول: كان ابن أبى ذئب ومالک يحضران عند الأُمراء، فيتكلّم ابن أبى ذئب، يأمرهم

۱- ۱. كشف الظنون ۲/ ۷۲۴.

۲- ۲. تدريب الراوى ۱/ ۸۳.

۳- ۳. تنوير الحوالک ۱/ ۹.

۴- ۴. الكامل فى الادب ۳/ ۱۱۸.

۵- ۵. الكفايه فى علم الروايه ۳۶۵.

وينهاهم ومالك ساكت. قال أبي: ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل» (۱).

۴- كان يتغنّى بالآلات. حتى ذكر ذلك أبو الفرج الأصبهاني في كتابه (۲).

۵- تكلّم الأئمه فيه. قال الخطيب: «عابه جماعه من أهل العلم في زمانه» ثم ذكر:

ابن أبي ذئب، وعبدالعزيز الماجشون، وابن أبي حازم، ومحمّد بن إسحاق (۳).

وقال ابن عبدالبر: «وقد تكلّم ابن أبي ذئب في مالك بن أنس بكلامٍ فيه جفاء وخشونه كرهت ذكره» (۴).

وممّن تكلّم فيه أيضاً: إبراهيم بن سعد، وكان يدعو عليه؛ وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم؛ وابن أبي يحيى (۵).

الثالث: النظر في سند حديثه، والحديث المذكور لا سند له في «الموطّأ»، قال السيوطي بشرحه: «وصله ابن عبدالبرّ من حديث كثير بن عبداللَّه بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه» (۶).

قلت: وسنتكلّم على هذا السند في روايه ابن عبدالبرّ، فانتظر.

سند الخبر في سيره ابن هشام

وأمّا الخبر في سيره ابن هشام فلا سند له كذلك، غير إنّه جاء فيها: «خطبه الرسول في حجّه الوداع. قال ابن إسحاق: ثم مضى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه [وآله] وسلّم على

۱- ۱. العلل ومعرفه الرجال ۱/ ۵۱۱.

۲- ۲. الأغاني ۲/ ۲۳۱.

۳- ۳. تاريخ بغداد ۱/ ۲۳۹.

۴- ۴. جامع بيان العلم ۲/ ۱۱۱۵.

۵- ۵. جامع بيان العلم ۲/ ۱۱۱۵.

۶- ۶. تنوير الحوالك ۳/ ۹۳.

حجّه ... وخطب الناس ... » (۱).

وابن إسحاق مقدوح ومجروح كذلك عند أكثر العلماء الأعلام، فقد رُمى بالتدليس، وبالقدر، وبالتشيّع! وقال غير واحدٍ منهم: سليمان التيمى، ويحيى القطّان، ووهب بن خالد، ومالك بن أنس: «كذّاب» (۲).

وإنْ شئت التفصيل فراجع ما ذكره الحافظ ابن سيّد الناس- المتوفّى سنه ۷۳۴- فى مقدّمه سيرته «عيون الأثر».

سند الخبر فى المستدرک

وأمّا الخبر فى المستدرك:

* فالمدار فى روايته عن ابن عبّاس على «إسماعيل بن أبى أُويس» ونكتفى بالتكلّم فيه. وهذه كلمات طائفه من أئمّه الجرح والتعديل فى هذا الرجل وهو ابن أُخت مالك ونسيبه، نوردها نقلًا عن ابن حجر العسقلانى:

قال معاويه بن صالح عن ابن معين: هو وأبوه ضعيفان.

وعنه أيضاً: ابن أبى أويس وأبوه يسرقان الحديث.

وعنه: مخلّط، يكذب، ليس بشى ء.

وقال النسائى: ضعيف.

وقال فى موضع آخر: غير ثقه.

وقال اللالكائى: بالغ النسائى فى الكلام عليه إلى أن يؤدّى إلى تركه، ولعلّه بان له ما لم يبن لغيره، لأنّ كلام هؤلاء كلّهم يؤول إلى أنّه ضعيف.

۱- ۱. السيره النبويه ۴/ ۲۵۹.

۲- ۲. لاحظ ترجمته فى الكتب الرجاليه.

وقال ابن عديّ: روى عن خاله أحاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد.

وقال الدولابى فى الضعفاء: سمعت النصر بن سلمه المروزى يقول:

ابن أبى أُويس كذّاب، كان يحدّث عن مالك بمسائل ابن وهب. وقال العقيلى فى الضعفاء: ثنا أُسامه الدقاق، بصرى، سمعت يحيى بن معين يقول: ابن أبى أُويس لا يسوى فلسين.

وقال الدارقطنى: لا أختاره فى الصحيح.

وقال ابن حزم فى «المحلّى»: قال أبو الفتح الأزدى: حدّثنى سيف بن محمّد: أنّ ابن أبى أُويس كان يضع الحديث.

قال سلمه بن شبيب: سمعت إسماعيل بن أبى أُويس يقول: ربّما كنتُ أضع الحديث لأهل المدينه إذا اختلفوا فى شى ء فيما بينهم (١).

* وفى سند روايته عن أبى هريره: «صالح بن موسى الطلحى الكوفى» وهذه كلمات أئمّتهم فيه نوردها نقلًا عن ابن حجر العسقلانى كذلك:

قال ابن معين: ليس بشى ء.

وقال أيضاً: صالح وإسحاق ابنا موسى ليسا بشى ء، ولا يُكتب حديثهما.

وقال هاشم بن مرثد عن ابن معين: ليس بثقه.

وقال الجوزجانى: ضعيف الحديث على حسنه.

وقال ابن أبى حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث منكر الحديث جدّاً، كثير المناكير عن الثقات، قلتُ: يكتب حديثه؟ قال: ليس يعجبنى حديثه.

وقال البخارى: منكر الحديث عن سهيل بن أبى صالح.

وقال النسائى: لا يكتب حديثه، ضعيف.

١- ١. تهذيب التهذيب ١/ ٢٨٠- ٢٨١.

وقال فی موضع آخر: متروک الحدیث.

وقال ابن عـدیّ: عامّه ما یرویه لا یتابعه علیه أحـد، وهو عنـدی ممّن لا یتعمّد الکذب، ولکن یشـبه علیه ویخطئ، وأکثر ما یرویه فی جدّه من الفضائل ما لا یتابعه علیه أحد.

وقال الترمذی: تکلّم فیه بعض أهل العلم.

قلت: وقال: عبداللّه بن أحمد: سألتُ أبی عنه فقال: ما أدری. کأنّه لم یرضه.

وقال العقیلی: لا یُتابع علی شی ء من حدیثه.

وقـال ابن حبّـان: کـان یروی عن الثقـات مـا لا ـ یشـبه حـدیث الأثبـات حتی یشـهد المسـتمع لهـا أنّها معموله أو مقلوبه، لا یجوز الاحـتجاج به.

وقال أبو نعیم: متروک، یروی المناکیر» (۱).

سند الخبر فی سنن البیهقی

وأمّـا سـند الخبر فی سـنن البیهقی، فقـد رواه بإسـناده عن ابن عبّـاس وأبی هریره. أمّـا الأول فمشـتمل علی «ابن أبی أُویس» وأمّا الثانی فمشتمل علی «صالح بن موسی الطلحی» وقد عرفتهما.

وعلی الجمله، فقد تقدّم الکلام علی السندین فی روایه الحاکم.

سند الخبر فی التمهید

وأمّا الخبر فی «التمهیـد» لابن عبـدالبرّ، ففی سـنده غیر واحـدٍ من المجروحین، ولکنْ یکفی النظر فی ترجمه «کثیر بن عبـداللّه» - الذی وصل ابن عبدالبرّ الخبر من

۱- ۱. تهذیب التهذیب ۴/ ۳۷۰.

حديثه- كما ذكر ابن حجر العسقلانى:

قال أبو طالب عن أحمد: منكَر الحديث، ليس بشى ء.

وقال عبداللّٰه بن أحمد: ضرب أبى على حديث كثير بن عبداللّٰه فى المسند ولم يحدّثنا عنه.

وقال أبو خيثمه: قال لى أحمد: لا تحدّث عنه شيئاً. وقال الدورى عن ابن معين: لجدّه صحبه، وهو ضعيف الحديث.

وقال مرّةً: ليس بشى ء.

وقال الدارمى عن ابن معين أيضا: ليس بشى ء.

وقال الآجرى: سُئل أبو داود عنه فقال: كان أحد الكذّابين ...

وقال ابن أبى حاتم: سألتُ أبا زرعه عنه فقال: واهى الحديث ليس بقوىّ ...

وقال أبو حاتم: ليس بالمتين.

وقال النسائى والدارقطنى: متروك الحديث.

وقال النسائى فى موضع آخر: ليس بثقه.

وقال ابن عدىّ: عامّه ما يرويه لا يُتابَع عليه.

وقال أبو نعيم: ضعّفه علىُّ بن المدينى.

وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، يُستضعَف.

وقال ابن حجر: ضعّفه الساجى.

وقال ابن عبدالبرّ: ضعيف، بل ذكر أنّه مُجْمَعٌ على ضعفه.

فهذه كلمات فى جرح الرجل.

* بل يكفى منها قول ابن عبدالبرّ: مُجمَعٌ على ضعفه.

* مضافاً إلى أنّه يرويه عن أبيه عن جدّه، وقد قال ابن حبّان: روى عن أبيه عن جدّه نسخةً موضوعةً لا يحلّ ذكره فى الكتب ولا الروايه عنه إلّاعلى جهه التعجّب.

وقال ابن السكن: يروى عن أبيه عن جدّه أحاديث فيها نظر.

وقال الحاكم: حدّث عن أبيه عن جدّه نسخةً فيها مناكير (١).

سند الخبر فى الإلماع

وأمّا سند الخبر فى «الإلماع» ففيه غير واحدٍ من الضعفاء والمجروحين. فإنّ «شعيب بن إبراهيم» راويه كتب «سيف بن عمر» جرحه ابن عديّ وقال: ليس بالمعروف (٢). و «أبان بن إسحاق الأسدى» قال الأزدى: «متروك الحديث» (٣) و «الصبّاح بن محمّد الأحمسى» لم يرو عنه إلّاالترمذى، فقد روى عنه مرّةً عن ابن مسعود حديثاً واستغربه، وكان ممّن يروى الموضوعات عن الثقات، وقال العقيلى:

فى حديثه وهمْ، ويرفع الموقوف (۴).

لكن يكفى وجود «سيف بن عمر» فى إسناده، فإنّه- كما ذكر ابن حجر العسقلانى-:

قال ابن معين: ضعيف الحديث.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث ...

وقال أبو داود: ليس بشى ء.

وقال النسائى: ضعيف.

وقال الدارقطنى: ضعيف.

وقال ابن عديّ: بعض أحاديثه مشهوره، وعامّتها لم يُتابَع عليها. وقال ابن حبّان:

١- ١. تهذيب التهذيب ٨/ ٣۶٧.
٢- ٢. لسان الميزان ٣/ ١٧٢.
٣- ٣. تهذيب التهذيب ١/ ٨۵.
۴- ۴. تهذيب التهذيب ۴/ ٣٧۴.

يروى الموضوعات عن الأثبات قال: وقالوا: إنّه كان يضع الحديث.

وقال ابن حجر: بقيّه كلام ابن حبّان: اتُّهِم بالزندقه.

وقال البرقانى عن الدارقطنى: متروك.

وقال الحاكم: اتُّهِم بالزندقه وهو فى الروايه ساقط (۱).

سند الخبر فى الجامع الصغير

وأمّا الخبر فى «الجامع الصغير» فهو عن المستدرك للحاكم، وقد تكلّمنا عليه بالتفصيل فلا نعيد.

سند الخبر فى كنز العمّال

وأمّا المتقّى الهندى فأورده عن الحاكم وأبى بكر الشافعى عن أبى هريره.

وقد عرفت حال الحديث عن أبى هريره.

وكذا أورده عن الحاكم عن ابن عبّاس.

وقد عرفت حاله.

وأورده عن البيهقى عن ابن عبّاس.

وقد عرفت حاله.

وأورده عن الإبانه عن أبى هريره.

وقد نقل هو عن صاحب الإبانه التصريح بأنّه غريب جدّاً، على أنّه عن أبى هريره.

ص: ۵۶۷

۱- ۱. تهذيب التهذيب ۴/ ۲۶۸.

۸- تأمّلات فی لفظ الخبر ومدلوله

قد عرفت أنّ الخبر بلفظ «الثَقَلَین» وما شابهه لا أصل له، إذ لا أثر للوصیّه بالکتاب والسُنّه بلفظ «الثقلین» ونحوه، لا فی الصحاح ولا فی المسانید، وأنّ الأخبار الوارده فی بعض الکتب- وعمدتها «الموطّأ» و «المستدرک» - لا أساس لها من الصحّه ... لا سیّما ما جاء- فی شاذٍّ منها- من أنّ النبیّ صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم قال ذلک فی خطبته فی حجّه الوداع.

وأغلب الظنّ أنّ الغرض من وضع هذا الخبر بهذه الألفاظ هو المقابله والمعارضه به لحدیث الثَقَلَین المتّفق علیه بین المسلمین، المقطوع بصدوره عن رسول ربّ العالمین، الذی قاله فی غیر ما موقف ومن أشهرها حجّه الوداع فی خطبته المعروفه، حیث أوصی الأُمّه بالکتاب والعتره، وأمر باتّباعهما، وحذّر من مخالفتهما، وأکّد علی أنّ الأُمّه سوف لن تضلّ ما دامت متمسّکَهً بهما، وأنّهما لن یتفرّقا حتی یردا علیه الحوض.

هذا الحدیث الذی من رواته: مسلم بن الحجّاج، وأحمد بن حنبل، والترمذی، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائی، والحاکم، والطبری، والطبرانی ... المئات من الأئمّه والحفّاظ فی القرون المختلفه، یروونه عن أکثر من ثلاثین صحابیّ وصحابیّه عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، بطرقٍ کثیرهٍ أفرد بعض کبار العلماء کتباً لجمع طرقه.

هذا الحدیث الذی یدلّ بوضوحٍ علی وجوب اتّباع الأُمّه أئمّه العتره من أهل البیت علیهم السلام فی جمیع شؤونهم الدینیه والدنیویّه.

ص: ۵۶۸

ولثبوت هذا الحديث سنداً ووضوح دلالته على إمامه أهل البيت، نجد بعض المتعصّبين يحاولون عبثاً الخدشه فى سنده أو دلالته، أو تحريف لفظه ومتنه، ومنهم من التجأ إلى وضع خبر الوصيّه بالكتاب والسُنّه بعنوان «الثقلين» زعماً منه بأنّه سيعارض حديث الثقلين المقطوع الصدور ... وقد بيّنّا- والحمد للّه- أنّ الخبر موضوع مصنوع.

وعلى فرض أنْ يكون للخبر أصل ... فإنّه ليس هناك أىّ منافاه بين الوصيّه بالكتاب والسُنّه، والوصيّه بالكتاب والعتره ... إذْ لا خلاف بين المسلمين فى وجوب الالتزام والعمل بالكتاب والسُنّه النبويّه الشريفه ... غير إنّ حديث (الكتاب والعتره) مفاده وجوب أخذ السُنّه من العتره النبويّه لا من غيرهم، وهذا هو الذى فهمه علماء الحديث وشرّاحه، ومن هنا نرى المتّقى الهندى- مثلًا- يورد كِلا الحديثين تحت عنوان الباب الثانى: فى الاعتصام بالكتاب والسُنّه، كما لا يخفى على من راجعه.

هذا موجز الكلام على هذا الخبر، وصلى اللّه على محمّد وآله الطاهرين والحمد اللّه ربّ العالمين.

الفهارسُ العامّه

اشاره

ص: ۵۷۱

الآیات

«أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ» ۵۷

«إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلاغُ» ۵

«إِنَّ مَثَلَ عيسى عِنْدَ اللَّهِ» ۳۷۴

«تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ ... » ۳۷۵

«تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ» ۳۷۷

«فَإِنْ أَعْرَضُوا فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفيظًا» ۶

«فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ» ۳۶۹

«فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهيدٍ وَجِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهيدًا» ۱۲۲

«فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ... » ۲۸۰

«فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَريضَةً» ۲۷۴

«فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَهِ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ وَسَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَهٌ كامِلَهٌ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» ۲۷۳

«فَمَنْ حَاجَّكَ فيهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبينَ» ۳۷۴

ص: ۵۷۲

الأحاديث

ص: ۵۷۴

الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل ٥٨

ص: ٥٧٥

ص: ۵۷۹

الأعلام المترجمون

ص: ۵۸۱

ص: ۵۸۲

عليّ بن الحسن الشاعر ۳۷۱

على بن الحسن، ابن عساكر الدمشقى ۲۷

ص: ۵۸۴

یونس بن بکیر ۴۶۶

ص: ۵۸۷

المصادر

«الف»

۱. آفه اصحاب الحديث: ابن الجوزى، مكتبه نينوى، طهران، ايران، تحقيق السيّد على الحسينى الميلانى.

۲. أبجد العلوم: صديق بن حسن خان، منشورات وزاره الثقافه، دمشق، سوريه، سنه ۱۹۸۸ م.

۳. إبطال نهج الباطل: الفضل بن روزبهان، طبع ضمن دلائل الصدق (للمظفّر)، دار المعلم للطباعه، القاهره، مصر، الثانيه، ۱۳۹۶.

۴. الإبهاج فى شرح المنهاج: الشيخ على السبكى وولده تاج الدين، مكتبه الكليّات الأزهريه، القاهره، مصر، ۱۴۰۱.

۵. أجوبه مسائل جار اللّه: السيّد عبدالحسين شرف الدين، المجمع العالمى لأهل البيت، قم، ايران، الاولى، ۱۴۱۶.

۶. الإحكام فى أصول الاحكام: ابن حزم الأندلسى، مطبعه العاصمه، القاهره، مصر.

۷. أحكام القرآن: ابن العربى المالكى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، ۱۴۱۶.

۸. أحكام القرآن: أبو بكر الجصّاص، المكتبه التجاريّه، مكّه المكرمه. السعوديّه.

۹. إحياء علوم الدين: الغزالى، وبهامشه (المغنى عن حمل الأسفار)، للحافظ العراقى، دار المعرفه، بيروت، لبنان.

ص: ۵۸۸

۱۰. إحياء الميت بفضائل أهل البيت: السيوطى، دار الثقلين، بيروت، لبنان، الاولى، سنه ۱۴۱۵.

۱۱. الأربعين فى أصول الدين: فخر الدين الرازى، مكتبه الكليّات الأزهريّه، القاهره، مصر، الاولى، ۱۴۰۶.

۱۲. إرشاد السارى: القسطلانى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۶.

۱۳. الاستيعاب: ابن عبدالبر، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۵.

۱۴. أسد الغابه: ابن الأثير، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان.

۱۵. الأسرار المرفوعه: الملّا على القارى، المكتب الإسلامى، بيروت، لبنان، الثانيه، سنه ۱۴۰۶.

۱۶. إسعاف الراغبين: للصبان، (بهامش نور الابصار، للشبلنجى)، دار احياء التراث العربى، بيروت، لبنان.

۱۷. أسنى المطالب فى أحاديث مختلفه المراتب: ابن درويش الحوت، مكتبه التجاريه الكبرى، مصر، الاولى، ۱۳۵۵.

۱۸. الإصابه: ابن حجر العسقلانى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۵.

۱۹. الأعلام: الزركلى، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الثانيه عشره، ۱۹۹۷ م.

۲۰. اعلام الموقعين: ابن قيم الجوزيّه، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان.

۲۱. الأغانى: أبو الفرج الإصبهانى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

۲۲. الإلماع: القاضى عياض، دار التراث، القاهره، المكتبه العتيقه، تونس، الثانيه، ۱۳۹۸.

۲۳. الإمامه والسياسه: ابن قتيبه، مؤسسه الحلبى وشركاه للنشر والتوزيع.

۲۴. الإنتقاء فى فضائل الثلاثه الأئمّه الفقهاء (مالك والشافعى و أبو حنيفه) ابن عبدالبر القرطبى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان.

۲۵. الأنساب: السمعانى، دار الفكر، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۰۸.

«ب»

۲۶. بحار الأنوار: الشيخ محمّد باقر المجلسی، دار إحياء التراث العربی، بيروت، لبنان، الثالثه، ۱۴۰۳.

۲۷. البحر المحيط: أبو حيان، وبهامشه (النهر الماد) له أيضاً، و (الدر اللقيط) لابن مكتوم، مؤسسه التاريخ العربی، دار إحياء التراث العربی، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۴۱۱.

۲۸. البدايه والنهايه: ابن كثير، دار إحياء التراث العربی ومؤسسه التاريخ العربی، بيروت، لبنان.

۲۹. بغيه الطلب فی تاريخ حلب: ابن العديم، دار الفكر، بيروت، لبنان.

«ت»

۳۰. تاج العروس: الزبيدی، دار الفكر، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۴.

۳۱. تاريخ بغداد: الخطيب البغدادی، دار الكتب العلميّه، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۷.

۳۲. تاريخ الخلفاء: السيوطی، منشورات الشريف الرضی، قم، ايران، الاولی، ۱۴۱۱.

۳۳. تاريخ الخميس: الديار بكری، دار صادر، بيروت، لبنان.

۳۴. تاريخ دمشق الكبير: ابن عساكر الشافعی، دار إحياء التراث العربی، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۴۲۱.

۳۵. تاريخ الامم والملوك: الطبری، منشورات مكتبه اروميّه، قم، ايران.

۳۶. التاريخ الكبير: البخاری، دار الفكر، بيروت، لبنان.

۳۷. تاريخ المدينه المنوره: ابن شبه النميری، منشورات دار الفكر، قم، ايران، ۱۴۱۰.

۳۸. تاريخ المذاهب الإسلاميه: محمد أبو زهره، دار الفكر العربی.

۳۹. تتمه المختصر فی أخبار البشر/ تاريخ ابن الوردی، دار المعرفه، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۳۸۹.

۴۰. تحف العقول عن آل الرسول: ابن شعبه الحرّانی، مؤسسه النشر الإسلامی، قم، ایران، الرابعه، ۱۴۱۶.

۴۱. تحفه إثنا عشریه: شاه عبدالعزیز دهلوی، نورانی، کتاب خانه، پیشاور، پاکستان.

۴۲. تحفه الأحوذی: المبارکفوری، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۰.

۴۳. التحقیق فی نفی التحریف: السید علی الحسینی المیلانی، منشورات الشریف الرضی، قم، ایران، الثانیه، ۱۴۱۷.

۴۴. تخریج الأحادیث والآثار الواقعه فی منهاج البیضاوی: زین الدین العراقی، دار البشائر الإسلامیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۰۹.

۴۵. تدریب الراوی: السیوطی، دار الکتاب العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۴ ه.

۴۶. تذکره الحفّاظ: الذهبی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، لبنان.

۴۷. تذکره الخواص: سبط ابن الجوزی، مؤسسه أهل البیت، بیروت، لبنان، ۱۴۰۱.

۴۸. تذکره الموضوعات: الفتنی، وبذیلها (قانون الموضوعات والضعفاء) له أیضاً.

۴۹. ترتیب المدارک: القاضی عیاض، دار مکتبه الحیاه، بیروت، لبنان.

۵۰. تفسیر القرآن: ابن کثیر، دار المعرفه، بیروت، لبنان، الثالثه ۱۴۰۹.

۵۱. تفسیر الطبری: محمّد بن جریر، دار الفکر، بیروت، لبنان، ۱۴۱۵.

۵۲. تفسیر القرطبی: دار احیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۶.

۵۳. التفسیر الکبیر: الفخر الرازی، دار الفکر، بیروت، لبنان، ۱۴۱۵.

۵۴. تفسیر النیشابوری: نظام الدین، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۶.

۵۵. تقریب التهذیب: ابن حجر العسقلانی، دار الکتب العلميّه، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۴۱۵.

۵۶. التقریر والتحبیر فی شرح التحریر: ابن أمیر الحاج وبهامشه (نهایه السئول فی شرح منهاج الوصول)، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۴۰۳.

۵۷. تلخيص الشافى: الشيخ الطوسى، دار الكتب الإسلاميّه، قم، ايران، الثالثه، ۱۳۹۴.

۵۸. تلخيص المستدرك: الذهبى، بذيل المستدرك، دار المعرفه، بيروت، لبنان.

۵۹. التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد: ابن عبدالبر القرطبى، الفاروق الحديثه، قاهره، مصر، الاولى، ۱۴۲۰.

۶۰. تنزيه الشريعه المرفوعه فى الأحاديث الشنيعه الموضوعه: ابن عراق الكنانى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۴۰۱.

۶۱. تنوير الحوالك: السيوطى، ويليه كتاب (إسعاف المبطأ)، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان.

۶۲. تهذيب الأسماء واللغات: النووى، دار الفكر، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۶.

۶۳. تهذيب التهذيب: ابن حجر العسقلانى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۵.

۶۴. تهذيب الكمال: المزّى، مؤسسه الرساله، بيروت، لبنان، الخامسه، ۱۴۱۵.

۶۵. التيسير فى شرح التحرير: محمد أمين الحنفى، مطبعه محمد على صبيح وأولاده، القاهره، مصر.

«ج»

۶۶. جامع الأصول: ابن الأثير، ومعه (إجابه الفحول بإدخال سنن ابن ماجه على جامع الأصول)، دار الفكر، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۷.

۶۷. جامع بيان العلم وفضله: ابن عبدالبر، دار ابن الجوزى، السعوديه، الثانيه، ۱۴۱۶.

۶۸. الجامع الصغير: السيوطى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۰.

۶۹. الجامع الكبير: السيوطى، الهيئه المصريه للكتاب (نسخه مصوره عن مخطوطه دار الكتب المصريه).

ص: ۵۹۲

۷۰. الجرح والتعدیل: ابن أبی حاتم الرازی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۲۲.

۷۱. جواهر العقدین: السمهودی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

«ح»

۷۲. حاشیه العلامه التفتازانی وحاشیه الشریف الجرجانی علی مختصر المنتهی الأصولی لابن حاجب المالکی وبهامشه حاشیه الشیخ حسن الهروی علی حاشیه الشریف الجرجانی: دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۴۰۳.

۷۳. حسن المحاضره: السیوطی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

۷۴. حصول المأمول من علم الأصول: محمد صدیق حسن خان، المکتبه التجاریه الکبری، مصر، ۱۳۵۷.

۷۵. حلیه الأولیاء: أبو نعیم الأصبهانی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

«خ»

۷۶. خصائص علی: النسائی، مجمع إحیاء الثقافه الاسلامیه، قم، ایران، الاولی، ۱۴۱۹.

۷۷. الخصائص الکبری: السیوطی، دار الکتب الحدیثه، القاهره، مصر، ۱۳۸۷.

۷۸. خلاصه الأثر فی أعیان القرن الحادی عشر: المحبی، مکتبه خیاط، بیروت، لبنان.

۷۹. خلاصه تذهیب تهذیب الکمال: الخزرجی، مکتبه القاهره، ۱۳۹۲، قاهره، مصر.

«د»

۸۰. الدرجات الرفیعه فی طبقات الشیعه: السید علی خان المدنی، مکتبه بصیرتی، قم، ایران، ۱۳۹۷.

۸۱. الدر المنثور: السيوطی، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۴۲۱.

۸۲. الدر النضيد: الهروی الشافعی، مطبعه التقدّم، مصر، الاولی، ۱۳۲۲.

۸۳. الدرر الكامنه فی أعيان المائه الثامنه: ابن حجر العسقلانی، دار الجيل، بيروت، لبنان، ۱۴۱۴.

۸۴. الدرر المنتثره فی الأحاديث المشتهره: السيوطی، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۴۰۸.

۸۵. الديباج المذهب: ابن فرحون المالكی، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۷.

«ذ»

۸۶. ذخائر العقبی: محب الدين الطبری، مكتبه الصحابه، جدّه، الشرقيّه، مكتبه التابعين، القاهره، الاولی، ۱۴۱۵.

۸۷. الذريّه الطاهره: محمّد بن أحمد الأنصاری الرازی الدولابی، مؤسسه النشر الإسلامی، قم، ايران، ۱۴۰۷.

«ر»

۸۸. الرعايه فی علم الدرايه: الشهيد الثانی، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامی، قم، ايران، الاولی، ۱۴۲۳.

۸۹. روضه الواعظين: الفتال النيشابوری، منشورات الشريف الرضی، قم، ايران، الاولی، ۱۳۶۸.

۹۰. الرياض النضره: محب الدين الطبری، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان.

ص: ۵۹۴

«ز»

۹۱. زاد المعاد فی هدی خیر العباد: ابن قیم الجوزیّه، دار الفکر، بیروت، لبنان.

«س»

۹۲. سفر السعاده: الفیروزآبادی، دار الکتب العلمیّه، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۳۹۸.

۹۳. سلک الدرر فی أعیان القرن الثانی عشر: المرادی، مکتبه المثنی، بغداد، عراق.

۹۴. سلسله الأحادیث الضعیفه والموضوعه: ناصر الدین الألبانی، المکتب الإسلامی، بیروت، دمشق، الخامسه، ۱۴۰۵.

۹۵. سنن أبی داود: أبی داود، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۶.

۹۶. سنن ابن ماجه: ابن ماجه القزوینی وبهامشه (مصباح الزجاجه) للبوصیری، دار الجیل، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

۹۷. السنن: الدارمی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان.

۹۸. السنن: الترمذی، وبذیله الشمائل وشفاء الغلیل، دار الفکر، بیروت، لبنان، ۱۴۱۴.

۹۹. السنن الکبری: البیهقی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۴.

۱۰۰. السنن: النسائی بشرح السیوطی وحاشیه السندی، دار المعرفه بیروت، لبنان، الثالثه، ۱۴۱۴.

۱۰۱. سیر أعلام النبلاء: الذهبی، مؤسسه الرساله، بیروت، لبنان، التاسعه، ۱۴۱۳.

۱۰۲. الّسیره النبویّه: ابن هشام، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

۱۰۳. السیره الحلبیّه: نورالدین الحلبی وبهامشها (السیره النبویه) لدحلان، المکتبه التجاریه الکبری، القاهره، مصر، ۱۳۸۲.

«ش»

۱۰۴. شذرات الذهب: ابن العماد، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان.

۱۰۵. شرح البدخشى (مناهج العقول) وشرح الأسنوى (نهايه السول) على منهاج الوصول، للقاضى البيضاوى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۰۵.

۱۰۶. شرح التجريد: القوشجى، تبريز، إيران، ۱۳۰۷.

۱۰۷. شرح المواهب اللدنيّه: الزرقانى وبهامشه (زاد المعاد) لابن القيّم، مطبعه الأزهريه المصريه، الاولى، ۱۳۲۶– ۱۳۲۸.

۱۰۸. شرح الموطأ: الزرقانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۷.

۱۰۹. شرح المقاصد: التفتازانى، منشورات الشريف الرضى، قم، ايران، الاولى، ۱۴۰۹.

۱۱۰. شرح منهاج الوصول: العبرى الفرغانى، مخطوط، بمكتبه آيه اللّه المرعشى النجفى، برقم ۲۷۷۸.

۱۱۱. شرح المواقف: الشريف الجرجانى وبذيله حاشيه السيالكوتى والحلبى، منشورات الشريف الرضى، قم، ايران، الاولى، ۱۴۱۲.

۱۱۲. شرح نهج البلاغه: ابن أبى الحديد، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۳۸۷.

۱۱۳. الشيخ محمد عبده بين الفلاسفه والكلاميين: سليمان دنيا، دار إحياء الكتب العربيّه، مصر، الاولى، ۱۳۷۷.

«ص»

۱۱۴. الصاحبى فى فقه اللغه: ابن فارس، المكتبه السلفيه، القاهره، مصر، ۱۳۲۸.

۱۱۵. الصحيح: البخارى، دار ابن الكثير، دمشق، بيروت، اليمامه، دمشق، بيروت، الخامسه، ۱۴۱۴.

۱۱۶. الصحيح: مسلم النيشابورى، مؤسسه عز الدين، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۰۷.

۱۱۷. الصواعق المحرقه ومعه (تطهير الجنان واللسان): ابن حجر الهيتمى، مكتبه القاهره، القاهره، مصر.

«ض»

۱۱۸. الضعفاء الصغير: البخارى، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۰۴.

۱۱۹. الضعفاء الكبير: العقيلى، دار الكتب العلميّه، بيروت، لبنان.

۱۲۰. الضعفاء والمتروكون: الدارقطنى، مكتبه المعارف، الرياض، السعوديه، الاولى، ۱۴۰۴.

۱۲۱. الضعفاء والمتروكون: النسائى، مؤسسه الكتب الثقافيه، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۴۰۷.

۱۲۲. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: السخاوى، دار الجيل، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۲.

«ط»

۱۲۳. طبقات الحفاظ: السيوطى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۴۱۴.

۱۲۴. طبقات الشافعيّه: الأسنوى، دار العلوم، الرياض السعوديّه، ۱۴۰۱.

۱۲۵. طبقات الشافعيّه الكبرى: السبكى، دار إحياء الكتب العربيّه.

۱۲۶. طبقات الفقهاء: أبو إسحاق الشيرازى، ويليه (طبقات الشافعيه، لأبى بكر الحسينى)، دار القلم، بيروت، لبنان.

۱۲۷. الطبقات الكبرى: ابن سعد، دار الكتب العلميّه، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۴۱۸.

«ع»

۱۲۸. عارضه الأحوذی شرح الترمذی: ابن العربی المالکی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

۱۲۹. العبر فی خبر من غبر: الذهبی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان.

۱۳۰. العقد الفرید: ابن عبد ربه القرطبی، دار الکتاب العربی، بیروت، لبنان.

۱۳۱. العلل المتناهیه: ابن الجوزی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۰۳.

۱۳۲. العلل ومعرفه الرجال: أحمد بن حنبل، المکتب الإسلامی، دار الخانی، بیروت، ریاض، الاولی، ۱۴۰۸.

۱۳۳. عمده القاری شرح البخاری: بدر الدین العینی، دار الفکر، بیروت، لبنان.

۱۳۴. العواصم من القواصم: ابن العربی المالکی، دار الکتب السلفیه، الاولی، ۱۴۰۶.

۱۳۵. عیون الأـثر فی فنون المغـازی والسـیر: ابن سـید النـاس ومعه (اقتبـاس الاقتبـاس لحـلّ مشـکل سـیره ابن سـید النـاس) لابن عبدالهادی، دار المعرفه، بیروت، لبنان.

«غ»

۱۳۶. غایه النهایه فی طبقات القراء: الجزری الشافعی، مکتبه خانجی، مصر، سال ۱۳۵۱.

۱۳۷. الغدیر فی الکتاب والسنّه والأدب: الشیخ عبدالحسین الامینی، مرکز الغدیر للدراسات الإسلامیه، قم، ایران، الاولی، ۱۴۱۶.

«ف»

۱۳۸. فرائد السـمطین فی مناقب المصطفی والمرتضی والسبطین: الجوینی الخراسانی، مؤسسه المحمودی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۳۹۸.

۱۳۹. فتح الباری شرح البخاری: ابن حجر، دار الکتب العلمیّه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۰.

۱۴۰. الفصل: ابن حزم، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۶.

۱۴۱. فضائل الصحابه: أحمد بن حنبل، جامعه ام القری، مرکز البحث العلم وإحیاء التراث الإسلامی، مکه السعودیّه، الاولی، ۱۴۰۳.

۱۴۲. الفوائد المجموعه: الشوکانی، دار الکتاب العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۰۶.

۱۴۳. فوات الوفیات والذیل علیها: ابن شاکر الکتبی، دار صادر، بیروت، لبنان.

۱۴۴. فیض القدیر: المناوی، دار الکتب العلمیّه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

«ق»

۱۴۵. القاموس المحیط: الفیروزآبادی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۲.

۱۴۶. قره العینین فی تفضیل الشیخین: ولی اللّه الدهلوی، پیشاور، پاکستان، نورانی کتابخانه، ۱۳۱۰.

۱۴۷. القول المسدد: ابن حجر العسقلانی، الیمامه، دمشق، بیروت، الاولی، ۱۴۰۵.

«ک»

۱۴۸. الکاشف: الذهبی، دار الفکر، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

۱۴۹. الکافی: محمد بن یعقوب الکلینی، دار صعب، دار التعارف، بیروت، لبنان، الثالثه، ۱۴۰۱.

۱۵۰. الکامل فی التاریخ: ابن الأثیر، دار الفکر، بیروت، لبنان، ۱۳۹۹.

۱۵۱. الکامل: المبرد، مکتبه ومطبعه محمد علی صبیح وأولاده، مصر، القاهره.

۱۵۲. الکامل فی ضعفاء الرجال: ابن عدی، دار الکتب العلمیّه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

۱۵۳. کتاب الضعفاء والمتروکین: ابن الجوزی، دار الکتب العلمیّه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۰۶.

۱۵۴. کتاب المجروحین: ابن حبان، دار المعرفه، بیروت، لبنان، ۱۴۱۲.

۱۵۵. الکشاف: تفسیر الزمخشری وبذیله (الکاف الشاف) لابن حجر العسقلانی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

۱۵۶. کشف الظنون: حاجی خلیفه، دار الفکر، بیروت، لبنان، ۱۴۱۴.

۱۵۷. الکفایه فی علم الروایه: الخطیب البغدادی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، ۱۴۰۹.

۱۵۸. کنز العمّال: المتقی الهندی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۹.

۱۵۹. کنوز الحقائق: المناوی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۷.

۱۶۰. الکواکب الدراری: شرح الکرمانی علی البخاری، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۴۰۱.

۱۶۱. الکواکب الدریّه فی تراجم السّاده الصوفیه: المناوی، الطبعه الاولی.

«ل»

۱۶۲. اللئالی المصنوعه: السیوطی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۷.

۱۶۳. اللباب فی تهذیب الأنساب: ابن الأثیر، دار صادر، بیروت، لبنان.

۱۶۴. لسان العرب: ابن منظور الافریقی، بیروت، لبنان.

۱۶۵. لسان المیزان: ابن حجر، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۶.

«م»

۱۶۶. المبسوط: السرخسی، دار المعرفه، بیروت، لبنان، ۱۴۰۶.

۱۶۷. المجروحون: ابن حبان/ کتاب المجروحین، دار المعرفه، بیروت، لبنان، ۱۴۱۲.

۱۶۸. مجله تراثنا: مؤسسه آل البيت لإحياء التراث، قم، ايران.

۱۶۹. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: الهيثمى، دار الفكر، بيروت، لبنان، ۱۴۱۲.

۱۷۰. المحلى بالآثار: ابن حزم، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان.

۱۷۱. مختصر تاريخ دمشق: ابن منظور، دار الفكر، سوريا، دمشق، الاولى، ۱۴۰۴.

۱۷۲. المختصر فى أخبار البشر/ تاريخ أبى الفداء.

۱۷۳. مرآه الجنان: اليافعى، دار الكتاب الإسلامى، القاهره، مصر، الثانيه، ۱۴۱۳.

۱۷۴. مرقاه المفاتيح فى شرح مشكاه المصابيح: على القارى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان.

۱۷۵. مروج الذهب: المسعودى، دار المعرفه، بيروت، لبنان.

۱۷۶. المستدرك: الحاكم النيشابورى، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۱.

۱۷۷. المستصفى من علم الاصول: الغزالى، ومعه (فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت) لمحبّ اللّٰه بن عبدالشكور، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان.

۱۷۸. المسند: أحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، الثالثه ۱۴/ ۱۴۱۵.

۱۷۹. مشكاه المصابيح: الخطيب التبريزى، دار الفكر، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۱۱.

۱۸۰. مصابيح السنّه: البغوى، دار المعرفه، بيروت، لبنان، الاولى، ۱۴۰۷.

۱۸۱. المصباح المنير: الفيومى، منشورات دار الهجره، قم، ايران، الاولى، ۱۴۰۵.

۱۸۲. المصنف: ابن أبى شيبه، دار الفكر، بيروت، لبنان، ۱۴۱۴.

۱۸۳. المصنف: عبدالرزاق الصنعانى، المكتب الاسلامى، بيروت، لبنان، الثانيه، ۱۴۰۳.

۱۸۴. الموطأ: مالك بن أنس، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، ۱۴۰۶.

۱۸۵. المطالب العاليه: ابن حجر العسقلانى، دار المعرفه، بيروت، لبنان، ۱۴۱۴.

۱۸۶. مطالع الأنظار: للإصفهانى، شرح طوالع الأنوار للبيضاوى، ومعه حاشيه الشريف الجرجانى، المطبعه الخيريّه، الاولى، ۱۳۲۳.

۱۸۷. المعارف: ابن قتیبه، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۰۷.

۱۸۸. معجم البلدان: یاقوت الحموی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۰.

۱۸۹. المعجم المفهرس لألفاظ الحدیث النبوی: رتّبه ونظمه لفیف من المستشرقین، مکتبه بریل، لیدن، ۱۹۳۶ م.

۱۹۰. معرفه الصحابه: أبو نعیم الأصفهانی، بیروت، لبنان.

۱۹۱. معرفه علوم الحدیث: الحاکم النیشابوری، دار الآفاق الجدیده، بیروت، لبنان، الرابعه، ۱۴۰۰.

۱۹۲. المغنی فی الضعفاء: الذهبی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

۱۹۳. المغنی فی الفقه الحنبلی: ابن قدامه، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان.

۱۹۴. مفتاح السعاده ومصباح السیاده: طاش کبری زاده، مجلس دائره المعارف العثمانیه، حیدرآباد، هند، الثانیه، ۱۴۰۰.

۱۹۵. مفردات ألفاظ القرآن: الراغب الإصفهانی، دار القلم، دمشق، بیروت، الاولی، ۱۴۱۲.

۱۹۶. المقاصد الحسنه: السخاوی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۲۴.

۱۹۷. مقباس الهدایه فی علم الدرایه: الشیخ عبداللّٰه المامقانی، مؤسسه آل البیت لإحیاء التراث، قم، ایران، الاولی، ۱۴۱۱.

۱۹۸. مقتل الحسین: المقرم، دار الکتاب الإسلامی، بیروت، لبنان، الخامسه، ۱۳۹۹.

۱۹۹. الملل والنحل: الشهرستانی، دار السّرور، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۳۶۸.

۲۰۰. المناقب: الخوارزمی، مکتبه نینوی، الحدیثه، طهران، ایران.

۲۰۱. المناقب: ابن المغازلی، دار الأضواء، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۴۱۲.

۲۰۲. منتخب کنز العمال: المتقی الهندی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۰.

۲۰۳. من لا یحضره الفقیه: الشیخ الصّدوق، دار صعب، دار التعارف، بیروت، لبنان، ۱۴۰۱.

۲۰۴. المنهاج/ شرح صحیح مسلم: النووی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

۲۰۵. منهاج السنه النبویه: ابن تیمیّه، مکتبه ابن تیمیّه، القاهره، مصر، الثانیه، ۱۴۰۹.

۲۰۶. الموافقات فی علم الاصول: الشاطبی، دار الفکر، بیروت، لبنان.

۲۰۷. الموضوعات: ابن الجوزی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۵.

۲۰۸. الموضوعات الکبری: علی القاری، المکتب الاسلامی، بیروت، لبنان، الثانیه، ۱۴۰۶.

۲۰۹. میزان الإعتدال: الذهبی، ویلیه (ذیل میزان الإعتدال)، للعراقی، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۶.

«ن»

۲۱۰. نسیم الریاض فی شرح شفا القاضی عیاض: شهاب الدین الخفاجی وبهامشه (شرح الشفا) لعلی القاری، المطبعه الأزهریه المصریه، الاولی، ۱۳۲۷.

۲۱۱. النصائح الکافیه لمن یتولّی معاویه: محمد بن عقیل العلوی، دار الثقافه، قم، ایران، الاولی، ۱۴۱۲.

۲۱۲. النهایه: ابن الأثیر، دار الکتب العلمیه، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۴۱۸.

۲۱۳. نهایه السئول فی شرح منهاج الاصول: الأسنوی، ومعه (سلّم الوصول لشرح نهایه السؤل) للشیخ محمد بخیت المطیعی، عالم الکتب.

۲۱۴. نهایه الأرب فی فنون الأدب: النویری، المؤسسه المصریه العامه، القاهره، مصر.

۲۱۵. نهج البلاغه: الشریف الرضی، ط صبحی صالح، دار الکتاب اللبنانی، بیروت، لبنان، الاولی، ۱۳۸۷.

۲۱۶. النور السافر فی أعيان القرن العاشر: العيدروسی.

۲۱۷. نيل الأوطار: الشوكانی، دار الكتب العلميه، بيروت، لبنان، ۱۴۲۰.

«و»

۲۱۸. الوافی بالوفيات: الصفدی، بيروت، لبنان، الشركه المتّحده للتوزيع، ۱۴۲۰.

۲۱۹. وسائل الشيعه: الحرّ العاملی، دار إحياء التراث العربی، بيروت، لبنان، الخامسه، ۱۴۰۳.

۲۲۰. وفيات الأعيان: ابن خلكان، دار صادر، بيروت، لبنان.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامى عام ۱۴۲۶ الهجرى فى المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فى الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فى العلوم الإسلامية وتبعثرها فى أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فى العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهى منظمة فى برامج إلكترونية وجاهزة فى مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فى المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فى الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فى الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فى ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمى البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فی مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقـدم بكلمـۀ الشـكر والتقـدير إلی مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدۀ فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزی
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ١٢٩، الطبقۀ الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزی ٠٣١٣۴۴٩٠١٢۵
هاتف المكتب فی طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.


مركز
القائمية
اصبهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩